مرآة العقول

في شرح أخبار آل الرسول

تأليف

[illegible]

المجلد ١٠

دار الكتب الإسلامية

بسم الله الرحمن الرحیم

مرآه العقول فی شرح اخبار آل الرسول (علیهم الصلاه و السلام)

کاتب:

محمدباقر بن محمدتقی علامه مجلسی

نشرت فی الطباعهٔ:

دار الکتب الاسلامیه

رقمی الناشر:

مرکز القائمیهٔ باصفهان للتحریات الکمبیوتریهٔ

الفهرس

اشارة

سرشناسه : مجلسی، محمدباقربن محمدتقی، ۱۰۳۷ - ۱۱۱۱ق.

عنوان قراردادی : الکافی .شرح

عنوان و نام پدیدآور : مرآه‌العقول فی شرح اخبار آل‌الرسول علیهم‌السلام/ محمدباقر المجلسی. مع بیانات نافعه لاحادیث‌الکافی من‌الوافی/ محسن الفیض‌الکاشانی؛ التحقیق بهراد الجعفری.

مشخصات نشر : تهران: دارالکتب‌الاسلامیه، ۱۳۸۹-

مشخصات ظاهری : ج.

شابک : ۱۰۰۰۰۰ ریال: دوره۹۷۸-۹۶۴-۴۴۰-۴۷۶-۴ :

وضعیت فهرست نویسی : فیپا

یادداشت : عربی.

یادداشت : کتابنامه.

موضوع : کلینی، محمدبن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی -- نقد و تفسیر

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۴ق.

موضوع : احادیث شیعه -- قرن ۱۱ق.

شناسه افزوده : فیض کاشانی، محمد بن شاه مرتضی، ۱۰۰۶-۱۰۹۱ق.

شناسه افزوده : جعفری، بهراد، ۱۳۴۵ -

شناسه افزوده : کلینی، محمدبن یعقوب - ۳۲۹ق. . الکافی. شرح

رده بندی کنگره : BP۱۲۹/ک۸ک۲۰۲۱۷ ۱۳۸۹

رده بندی دیویی : ۲۹۷/۲۱۲

شماره کتابشناسی ملی : ۲۰۸۳۷۳۹

ص:۱

اشارة

بَابُ الْكَبَائِرِ

١ عِـدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي‌قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ - إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً قَالَ الْكَبَائِرُ الَّتِي أَوْجَبَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهَا النَّار

[تتمة كتاب الإيمان و الكفر]

باب الكبائر

الحديث الأول

: ضعيف.

" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ" قال البيضاوی: كبائر الذنوب التی نهاكم الله و رسوله عنها" نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" نغفر لكم صغائركم و نمحها عنكم" وَ نُدْخِلْكُمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" الجنة و ما وعد من الثواب أو إدخالا مع كرامة، انتهی.

و لنحقق هنا معنی الكبائر و عددها قال الشيخ البهائی قدس سره: اختلف آراء الأكابر فی تحقيق الكبائر فقال قوم: هی كل ذنب توعد الله عليه بالعقاب فی الكتاب العزيز، و قال بعضهم: هی كل ذنب رتب عليه الشارع حدا أو صرح فيه بالوعيد، و قال طائفة: هی كل معصية تؤذن بقلة اكتراث فاعلها بالدين، و قال آخرون: كل ذنب علم حرمته بدليل قاطع، و قيل: كل ما توعد عليه تواعدا شديدا فی الكتاب أو السنة، و عن ابن مسعود أنه قال: اقرؤوا من أول سورة النساء إلی قوله:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنْكُمْ سَيِّئاتِكُمْ" فكل ما نهی

↕

ص: ۲

عنه فی هذه السورة إلی هذه الآية فهو كبيرة، و قال جماعة: الذنوب كلها كبائر لاشتراكها فی مخالفة الأمر و النهی لكن قد تطلق الصغيرة و الكبيرة علی الذنب بالإضافة إلی ما فوقه و ما تحته، فالقبلة صغيرة بالنسبة إلی الزنا، و كبيرة بالنسبة إلی النظر بشهوة.

قال الشيخ الجليل أمين الإسلام أبو علی الطبرسی طاب ثراه فی كتاب مجمع البيان بعد نقل هذا القول: و إلی هذا ذهب أصحابنا رضی الله عنهم فإنهم قالوا المعاصی كلها كبيرة لكن بعضها أكبر من بعض، و ليس فی الذنوب صغيرة و إنما يكون صغيرا بالإضافة إلی ما هو أكبر، و يستحق العقاب عليه أكثر، انتهی كلامه.

و قال قوم: إنها سبع: الشرك بالله، و قتل النفس التی حرم الله، و قذف المحصنة، و أكل مال اليتيم، و الزنا، و الفرار من الزحف، و عقوق الوالدين، و رووا فی ذلك حديثا عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم و زاد بعضهم علی ذلك ثلاثة عشر أخری: اللواط، و السحر، و الربا، و الغيبة، و اليمين الغموس، و شهادة الزور، و شرب الخمر، و استحلال الكعبة، و السرقة، و نكث الصفقة، و التعرب بعد الهجرة، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله.

و قد يزاد أربعة عشر أخری: أكل الميتة و الدم و لحم الخنزير، و ما أهل لغير الله من غير ضرورة، و السحت، و القمار، و البخس فی الكيل و الوزن، و معونة الظالمين، و حبس الحقوق من غير عسر، و الإسراف و التبذير و الخيانة و الاشتغال بالملاهی، و الإصرار علی الذنوب، و هذه الأربعة عشر منقولة فی عيون أخبار الرضا عليه السلام.

فهذه عشرة أقوال فی ماهية الكبيرة، و ليس علی شیء منها دليل تطمئن به النفس، و لعل فی إخفائها مصلحة لا تهتدی إليه عقولنا كما فی إخفاء ليلة القدر و

↕

ص: ۳

الصلاة الوسطی و غير ذلك.

و قد نقل أصحاب الحديث عن ابن عباس أنه سئل عن الكبائر أ سبع هی؟

فقال: هی إلی السبعمائة أقرب منها إلی السبعة، و ربما يقال: ما ذهب إليه الإمامية من أن الذنوب كلها كبائر كما نقله الشيخ الطبرسی عنهم كيف يستقيم مع ما تقرر من أن الصغائر مغفورة لمن اجتنب الكبائر كقوله تعالی:" إِنْ تَجْتَنِبُوا كَبائِرَ ما تُنْهَوْنَ عَنْهُ

نُكَفِّرْ عَنْكَمْ سَيِّئاتِكَمْ وَ نُدْخِلْكَمْ مُدْخَلًا كَرِيماً" فإنه يقتضى أن يكون الكبائر ذنوبا مخصوصة لتجتنب فيحصل باجتنابها تكفير الصغائر، و الحاصل أن تكفير الصغائر باجتناب الكبائر على القول بأن كلا منها أمور مخصوصة معقول فما معناه على القول بأن الوصف بالكبر و الصغر إضافى؟ و جوابه أن معناه أن من عن له أمران منها، و دعت نفسه إليهما بحيث لا يتمالك فكفها عن أكبرهما مرتكبا أصغرهما فإنه يكفر عنه ما ارتكبه لما استحقه من الثواب باجتناب الأكبر، كمن عن له التقبيل و النظر بشهوة فكف عن التقبيل، و ارتكب النظر. كذا ذكره البيضاوى و صاحب كنز العرفان، و فيه تأمل فإنه يلزم منه أن من كف نفسه عن قتل شخص، و قطع يده مثلا يكون مرتكبا للصغيرة و تكون مكفرة عنه، اللهم إلا أن يراد بقوله مرتكبا أصغرهما ما لا أصغر منه من نوعه، و هو فى المثال أقل ما يصدق عليه الضرر لا قطع اليد و فيه ما فيه.

ثم قال (ره): و مما ذكرنا يظهر أن قولهم العدل من يجتنب الكبائر و لا يصر على الصغائر ينبغى أن يراد به إذا عن له أمران و كف عن الأكبر و لم يصر على الأصغر، و هذا المعنى و إن كان غير مشهور فيما بينهم لكنه هو الذى يقتضيه النظر، بناء على ذلك المذهب، فما فى كلام بعض الأعلام من أنه يلزمهم أن تكون كل معصية مخرجة عن العدالة محل نظر، إذ العدالة على ما يظهر من كلامهم

↕

ص: ۴

ملكة تبعث على كف النفس عن الأكبر، مع عدم الإصرار على الأصغر، و الذنوب و إن كانت كلها كبائر عندهم لكن ليس كل كبيرة عندهم مخرجة عن العدالة، بل الكبيرة التى لم يكف عنها إلى الأصغر منها، و التى يصر عليها.

نعم يلزم من ظاهر كلامه أن العدالة لا تجامع من الذنوب إلا واحدا هو أصغر من الجميع، و لعلهم يريدون من الأصغر من كل نوع من أنواع الذنوب و إن كان بعد لا يخلو من إشكال.

ثم لا يخفى أن كلام الشيخ الطبرسى مشعر بأن الذنوب كلها كبائر متفق عليه بين علماء الإمامية، و كفى بالشيخ ناقلا.

إذا قالت حذام فصدقوها فإن القول ما قالت حذام

و لكن صرح بعض أفاضل المتأخرين منهم بأنهم مختلفون و أن بعضهم قائل ببعض الأقوال السالفة، و نسب هذا القول إلى رئيس الطائفة و الشيخ المفيد و ابن البراج و أبى الصلاح و المحقق محمد بن إدريس و الشيخ أبى على الطبرسى رضوان الله عليهم، انتهى كلامه رفع الله مقامه.

و أقول: القول بأن الذنوب كلها كبيرة مخالف لكثير من الآيات و الأخبار، و لعل من قال بهذا القول غرضه المنع عن تحقير الذنب و الاستهانة بها كما مر فى الأخبار، فإن معصية الكبير كبيرة، و مخالفة الرب الجليل جليلة، و لا ينافى ذلك كون بعضها قادحة فى العدالة بنفسها، و بعضها لا تكون قادحة إلا مع الإصرار عليها، و اجتناب بعضها موجبا للعفو عن بعضها، كما هو صريح هذه الآية الكريمة، و أما نسبة هذا القول إلى جميع الأصحاب ففى غاية الوهن، فإن الشيخ و إن كان ظاهر

↕

ص: ۵

كلامه فى العدة ذلك لكن فى المبسوط صرح بخلافه، و قسم الذنوب إلى الصغيرة و الكبيرة و تبعه على ذلك ابن حمزة و الفاضلان، و جمهور المتأخرين، و القول الأول من الأقوال التى نقلها الشيخ هو المشهور بين أصحابنا، و لم أجد فى كلامهم اختيار قول آخر و عرف العلامة (ره) الكبيرة فى كتبه كالقواعد و التحرير بأنها ما توعد الله عليه النار، و هو الظاهر من أكثر الأخبار كهذا الخبر، لكن يظهر من بعضها أن الكبائر هى الذنوب التى أوعد الله عليها النار فى القرآن، و من بعضها أنها التى

أوعـد عليها النار أو وقع فيها تهديـد و تأكيـد أو لعن و تخويف، و من بعضـها أنها التى ورد فيها وعيـد بالنار أو عقاب شديد فى القرآن أو فى السنة المتواترة أو الأعم، و سنبين ذلك فى شرح الأخبار الآتية إنشاء الله تعالى.
و قال بعض العامـة: هى ما توعـد الله عليه بعـذاب أو قرن بلعنـة أو غضب، و رووا ذلك عن ابن عباس، و عنه أيضا أن الكبيرة ما نهى الله سبحانه عنه، و قال الغزالى: هى ما فعل من دون استشـعار خوف و لا اعتقاب ندم، لأن الذى يفعل الذنب بدون أحدهما مجترئ متهاون، و ما وقع منهم مع أحـدهما صـغيرة، و قيل: يعرف الفرق بأن تعرف مفسـدة الـذنب، فإن نقصت عن مفسـدة أقل الكبائر المنصوص عليها فهى صـغيرة، و إن ساوتها أو كانت أعظم فهى كبيرة، فالشـرك كبيرة بالنص، و تلطـخ الكعبـة بالقـذر و إلقـاء المصـحف فيه مسـاو له، و الزنا و القتل كبيرتان بالنص، و حبس امرأة ليزنى بها أو ليقبلها لم ينص عليه لكنه أعظم مفسـدة من أكـل مال اليتيم المنصوص عليه، و الفرار من الزحف كبيرة، و الدلالـة على عورة المسـلمين مع العلم بأنهم يسـبون أموالهم و ذراريهم لم ينص عليه و لكنه أعظم من الفرار من الزحف، و كذلك لو كذب على مسـلم كذبة يعلم أنه يقتل بها، و لا يخفى ما فى تلك الوجوه من الوهن و الضعف، و ما فى هذا الخبر الظاهر أن الكبائر مبتدأ و التى خبر، و

↥

ص: ۶

۲ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ قَالَ كَتَبَ مَعِي بَعْضُ أَصْحَابِنَا إِلَى أَبِي الْحَسَنِ ع يَسْأَلُهُ عَنِ الْكَبَائِرِ كَمْ هِيَ وَ مَا هِيَ فَكَتَبَ الْكَبَائِرُ مَنِ اجْتَنَبَ مَا وَعَدَ اللَّهُ عَلَيْهِ
يحتمـل أن يكون الكبـائر خبر مبتـدإ محـذوف و التى صـفته، أى الكبـائر المـذكورة فى الآيـة هى هـذه فالصـفة إما موضـحة أو احترازية، و على الأخير لا ينافى كون جميع الذنوب كبائر لكنه بعيد.

الحديث الثانى

: صحيح.
" كتب معى" أى كنت حامـل الكتـاب" كم هى؟" سؤال عن عـددها" و مـا هى؟" سؤال عن حقيقتهـا، و كـان الأنسب تقـديم الثـانى على الأـول و لـذا عكس عليـه السـلام الـترتيب فى الجـواب" فكتـب: الكبـائر" أى سـألت عن الكبـائر أو هـو خـبر مبتـدإ محذوف، بتقدير مضافين، أى هذا بيان حقيقة الكبائر، و الحاصل أنه كتب لفظ الكبائر فى صدر الكتاب ليعلم أن ما بعدها متعلق ببيانهـا كمـا هو المتعـارف فى ذكر العنوانـات، ثم بين عليه السـلام حقيقـة الكبـائر فقال" من اجتنب" فهو مبتـدأ و كفر على بناء المعلوم أو المجهول خبره، و يظهر منه بتوسط الآيـة المتقدمـة حقيقـة الكبائر فإنه عليه السـلام ذكر مضـمون الآيـة، و ذكر مكان الكبـائر المـذكورة فى الآيـة مـا وعـد الله عليه النار، و الوعـد هنا بمعنى الوعيـد، ثم بين عليه السـلام عـدد الكبائر بقوله: و السبع الموجبات، بالكسر، و يحتمل الفتح أى السبع الغير المكفرة الموجبات للنار بمقتضى وعيده، فهو مبتدأ و قتل النفس خبره، و هذا أظهر الوجوه فى تأويل الخبر و أولها.
و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتـدأ و جملـة من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضـمر، لأن حاصـله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيرة كما مر.
و ثانيها: أن يكون الكبائر مبتـدأ و جملـة من اجتنب خبرا، فيكون من باب إقامة المظهر موضع المضـمر، لأن حاصـله: الكبائر من اجتنبها كفر عنه سائر سيئاته، و إنما عبر كذلك لبيان معنى الكبيرة كما مر.
و ثالثها: أن يكون الكبائر مبتـدأ و من اجتنب خبره بتقدير مضاف، أى ذنوب من اجتنب، فقوله: كفر عنه سـيئاته جملة معترضة و

السبع الموجبات معطوف على

↨

ص: ٧

النَّارَ كَفَّرَ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ إِذَا كَانَ مُؤْمِناً وَ السَّبْعُ الْمُوجِبَاتُ قَتْلُ النَّفْسِ الْحَرَامِ وَ عُقُوقُ

الخبر عطفا تفسيريا و لا يخفى بعده.

و أقول: على هذا الوجه يمكن التقدير فى المبتدأ أى مجتنب الكبائر، و على الوجهين تكون من موصولة لا شرطية.

و رابعها: ما أفاده الوالد قدس الله روحه و هو أنه عليه السلام أراد بيان معنيين للكبائر جمعا بين الأخبار النبوية المختلفة الواردة فى ذلك، و حاصله أنه قد تطلق الكبيرة على ما يصير اجتنابها سببا لتكفير غيرها و قد تطلق على الذنوب المغلظة التى تخرج فاعلها من الإيمان و يستوجب بها دخول النار، فالحاصل أنه قال عليه السلام سألت عن الكبائر فأما فى هذه الآية فالمراد بها ما أوعد الله عليه النار، و هى أكثر من السبع كما يظهر من خبر عمرو بن عبيد، و أما الكبائر الموجبة للنار فسبع، و هذا وجه وجيه.

و خامسها: ما قيل أن السبع الموجبات عطف على ما وعد الله، أى من اجتنب السبع الموجبات كفر عنه سيئاته، من باب عطف الخاص على العام، لأن الكبائر أكثر منها أو من عطف المفصل على المجمل.

" قتل النفس الحرام" يمكن شموله لقتل النفس أيضا، و قتل المعاهد" و عقوق الوالدين" أصل العق الشق، يقال: عق الولد أباه إذا قطع عنه و عصاه و آذاه، و ترك الإحسان إليه، و أما الإيذاء القليل و ترك بعض الحقوق فلا يسمى عقوقا، و إن كان حراما، كما روى الشيخ فى الصحيح عن عمر بن يزيد قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن إمام لا بأس به فى جميع أمره عارف، غير أنه يسمع أبويه الكلام الغليظ الذى يغيظهما، أقرأ خلفه؟ قال: لا تقرأ خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا، و قد مر بعض الكلام فيه و سيأتى إنشاء الله.

↨

ص: ٨

الْوَالِدَيْنِ- وَ أَكْلُ الرِّبَا- وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ وَ أَكْلُ مَالِ

" و أكل الربا" الربا لغة الزيادة، و شرعا بيع أحد المتماثلين المقدرين بالكيل أو الوزن فى عهد صاحب الشرع عليه السلام أو فى العادة، بالآخر مع زيادة فى أحدهما حقيقة أو حكما، أو اقتراض أحدهما مع الزيادة و إن لم يكونا مقدرين بهما إذا لم يكن باذل الزيادة حربيا، و لم يكن المتعاقدان والدا مع ولده و لا زوجا مع زوجته، و تحريمه ثابت بالنص و الإجماع، و هو من أعظم الكبائر الموبقات، حتى أن الدرهم منه أعظم من سبعين زنية كلها بذات محرم، رواه هشام بن سالم عن الصادق عليه السلام و التخصيص بالأكل لأنه أعظم ما يكتسب له حقيقة أو عادة، على أنه شاع فى عرف العرب و العجم إطلاق الأكل على جميع وجوه التصرفات.

" و التعرب بعد الهجرة" قال فى النهاية فيه: ثلاث من الكبائر منها التعرب بعد الهجرة، هو أن يعود إلى البادية و يقيم مع الأعراب بعد أن كان مهاجرا، و كان من رجع بعد الهجرة إلى موضعه من غير عذر يعدونه كالمرتد، انتهى.

و اعلم أنه اختلف العلماء فى أن الهجرة هل تكون بعد فتح مكة أو نسخ وجوبه بعد ذلك كما روى أنه لا هجرة بعد الفتح، و على القول بكونها بعد الفتح ففى أعصار الأئمة الذين جاهدوا كان يجب الهجرة إليهم لنصرتهم، و فى أعصار سائر الأئمة عليهم السلام كان يجب الهجرة إليهم لعرض الولاية و النصرة عليهم، و تعلم الأحكام منهم، و أما فى أعصار الغيبة فالهجرة من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، و من بلاد لا يمكن فيها تعلم الأحكام إلى بلاد يتيسر فيها ذلك، فالتعرب ترك الهجرة بعد الإتيان بها،

و لا ينافى ذلك قوله تعالى:" فَلَوْ لا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ" لأنه ذكر فى الآية

↕

ص: ٩

وجهان: أحدهما: أن يكون المراد عدم اتفاقهم على النفور إلى الجهاد، بل يجب أن يبقى جماعة عند النبى صلى الله عليه و آله و سلم للتفقه و هو الجهاد الأكبر، فإذا رجع النافرون من الجهاد أنذرهم المتخلفون، و ثانيهما: هو المعنى الظاهر و هو أن ينفر من كل فرقة طائفة فيأتوا النبى أو الإمام عليهما السلام للتفقه ثم يرجعوا بعد التفقه إلى قومهم لإنذارهم و تعليمهم، فعلى أول الوجهين عدم التنافى ظاهر، و على الثانى فيمكن أن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن يقال: التعرب إنما يكون مذموما إذا كان بغير إذن النبى أو الإمام، فإذا كان بإذن أحدهما للإنذار فلا تعرب، أو يقال التعرب إنما نهى عنه لاستلزامه ترك الدين و البعد عن العلم و الآداب، كما قال تعالى:" الْأَعْرابُ أَشَدُّ كُفْراً وَ نِفاقاً وَ أَجْدَرُ أَلَّا يَعْلَمُوا حُدُودَ ما أَنْزَلَ اللَّهُ" فإذا كان بعد الكمال فى الفقه و العلم لا يكون تعربا، و لذا ورد أن التعرب هو ترك التعلم أو ترك الدين فإن النهى عن التعرب إنما هو لأحدهما و قد مر فى كتاب العقل عن أبى عبد الله عليه السلام: تفقهوا فى الدين فإنه من لم يتفقه منكم فى الدين فهو أعرابى، إن الله تعالى يقول فى كتابه" لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَ لِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ".

و قد روى فى معانى الأخبار عن حذيفة بن منصور قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: المتعرب بعد الهجرة التارك لهذا الأمر بعد معرفته.

و قال بعض أصحابنا: التعرب بعد الهجرة فى زماننا هذا أن يشتغل الإنسان بتحصيل العلم ثم يتركه و يصير منه غريبا. و قال العلامة قدس سره فى المنتهى: لما نزل قوله تعالى:" أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها" أوجب النبى صلى الله عليه و آله و سلم المهاجرة على من يضعف عن إظهار شعائر الإسلام، و اعلم أن الناس فى الهجرة على أقسام ثلاثة: أحدها: من يجب عليه

↕

ص: ١٠

و هو من أسلم فى بلاد الشرك، و كان مستضعفا فيهم لا يمكنه إظهار دينه و لا عذر له من مرض و غيره، لقوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً".

الثانى: من لا يجب عليه لكن يستحب له المهاجرة و هو من أسلم من المشركين و له عشيرة تحميه عن المشركين، يمكنه إظهار دينه و يكون آمنا على نفسه مع مقامه بين أظهرهم كالعباس، و لهذا بعث النبى صلى الله عليه و آله و سلم يوم الحديبية إلى أهل مكة عثمان لأن عشيرته كانت أقوى بمكة، و إنما لم يجب عليه المهاجرة لتمكنه من إظهار دينه و عدم مبالاته بهم، و إنما استحبت له لأن فيه تكثيرا لعددهم، و اختلاطا بهم.

الثالث: من لا تجب عليه و لا تستحب له، و هو من كان له عذر يمنعه من المهاجرة من مرض أو ضعف أو عدم نفقة أو غير ذلك، فلا جناح عليه لقوله تعالى:" إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجالِ وَ النِّساءِ وَ الْوِلْدانِ" و لأنهم غير متمكنين و كانوا بمنزلة المكرهين، فلا إثم عليهم، و لو تجددت له القدرة وجبت عليه المهاجرة.

إذا ثبت هذا فإن الهجرة باقية ما دام الشرك باقيا لوجود المقتضى و هو الكفر الذى يعجز معه من إظهار شعائر الإسلام، و لما

روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة، و لا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مشرقها، و أما ما روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لا هجرة بعد الفتح، فله تأويلان: أحدهما: أنه أراد لا هجرة بعد الفتح فضلها كفضل الهجرة قبل الفتح، لأن الهجرة قبل الفتح

↕

ص: ١١

كانت أفضل منها بعد الفتح، و كذا الإنفاق لقوله تعالى:" لا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَ قاتَلَ أُولئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدُ وَ قاتَلُوا" الثانى: أنه أراد لا هجرة من مكة لأنها صارت دار الإسلام أبدا، انتهى.

و أقول: يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد بالتعرب بعد الهجرة اختيار الأعرابية و ترك الهجرة بعد وجوب الهجرة و نزول حكمها كالربا بعد البينة، و على التقادير ترك الهجرة ابتداء أو بعد ارتكابها مما أوعد الله عليه النار، حيث قال:" فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ" الآية.

" و قذف المحصنة" أى رميها بالزنا، و كان رمى المحصن به أو باللواط مثله، و التخصيص لكونه أشنع، و يحتمل الاختصاص لورود اللعن و وعيد العذاب، و الحكم بالفسق فيه، و المحصنة العفيفة غير المشهورة بالزنا و ظاهر الخبر شموله لما إذا كان القاذف رجلا أو امرأة، و إن كان ظاهر الآيات التخصيص بالرجال، لكن أجمعوا على أن حكم النساء أيضا فى الحد كذلك.

قال الطبرسى (ره) فى قوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" أى يقذفون العفائف من النساء بالفجور و الزنا" ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَداءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمانِينَ جَلْدَةً وَ لا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهادَةً أَبَداً وَ أُولئِكَ هُمُ الْفاسِقُونَ" ثم قال: و الآية وردت فى النساء و حكم الرجال حكمهن فى ذلك بالإجماع. و قال المحقق الأردبيلى قدس الله روحه: و الظاهر أن المذكر فى الذين غلب كالتأنيث فى المحصنات، فلو قذفت امرأة و قذف رجل محصن به يكون الحكم كذلك بالإجماع المنقول فى" ن" و غيره.

و أقول: كذا الكلام فى قوله سبحانه:" الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ الْغافِلاتِ

↕

ص: ١٢

الْيَتِيمِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ

الْمُؤْمِناتِ لُعِنُوا فِي الدُّنْيا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِيمٌ".

" و أكل مال اليتيم" الأكل يعم وجوه التصرفات كما مر، و اليتيم فى الناس من فقد أباه، و فى البهائم من فقد أمه بشرط الصغر فيهما، و قال الزمخشرى: لا يشترط لوجود الانفراد فى الكبير أيضا إلا أنه غلب استعماله فى الصغير، و قال: حديث لا يتم بعد البلوغ، تعليم شريعة لا تعليم لغة، و المراد هنا الصغير و هو مقيد بأكله ظلما كما قيد به فى الآية فلا ينافى ما جوزه أكثر الأصحاب للولى الأكل بالمعروف لقوله تعالى:" فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ" و كذا إذا خلط ماله بمال نفسه مع رعاية الغبطة كما هو ظاهر الآية و الأخبار، و سيأتى تفاصيل تلك الأمور فى محالها إنشاء الله.

" و الفرار من الزحف" الزحف المشى يقال: زحف إليه زحفا و زحوفا من باب منع أى مشى، و يطلق على الجيش الكبير تسمية بالمصدر، و الفرار من العدو بعد الالتقاء بشرط أن لا يزيدوا على الضعف كبيرة، إلا فى التحرف لقتال أو التحيز إلى فئة، و المراد بالتحرف لقتال الاستعداد له بأن يصلح آلات الحرب أو يطلب الطعام و الماء لجوعه أو عطشه، أو يجتنب عن مواجهة الشمس و الريح، أو يطلب مكانا أحسن أو نحو ذلك، و قيل: هو الكر بعد الفر يخيل عدوه أنه ينهزم، ثم ينعطف عليه و هو نوع

من مكائد الحرب، و المراد بالتحيز إلى فئة الرجوع إليهم للاستعانة بهم مع صلاحيتهم لها، و عدم البعد المفرط بحيث يعد الرجوع إليهم فرارا، و هذه السبعة كلها مما أوعد الله عليه النار صريحا أو ورد فيه ذم بليغ يستلزم العقاب كما سيأتى بيانها إنشاء الله تعالى.

الحديث الثالث

: صحيح.



ص: ١٣

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكَبَائِرُ سَبْعٌ قَتْلُ الْمُؤْمِنِ مُتَعَمِّداً وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ أَكْلُ

" قتل المؤمن متعمدا" الظاهر أن التعمد فى مقابلة الخطإ، و قد وقع فى بعض الروايات أن المتعمد هو أن يقتله لإيمانه ليكون الخلود بمعناه." و أكل الربا بعد البينة" أى بعد الموعظة البينة أو الآية البينة. و المراد بعد العلم فيكون قبله من الصغائر، و المعنى أن الربا الذى يأكلها و يتصرف فيها بعد العلم، فهو من الكبائر و أما ما أخذه قبل العلم فهو له، و لا يجب عليه رده و لا يحرم عليه لقوله تعالى:

" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهى فَلَهُ ما سَلَفَ" لكن اختلف الأصحاب فى أن هذا الحكم هل كان مختصا بصدر الإسلام قبل نزول آية تحريم الربا أو جار بعده فى كل من لم يعلم حرمة الربا مطلقا أو حرمة بعض شقوقه.

قال الطبرسى (ره):" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ" معناه فمن جاءه زجر أو نهى و تذكير من ربه فانزجر و تذكر و اعتبر" فَلَهُ ما سَلَفَ" معناه: فله ما أخذ و أكل من الربا قبل النهى لا يلزمه رده، قال الباقر عليه السلام: من أدرك الإسلام و تاب مما كان عليه فى الجاهلية وضع الله عنه ما سلف، و قال السدى: معناه له ما أكل و ليس عليه رد ما سلف، فأما ما لم يقبض بعد فلا يجوز له أخذه و له رأس المال.

" وَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ" معناه: و أمره بعد مجيء الموعظة و التحريم و الانتهاء إلى الله إن شاء عصمه عن أكله و ثبته فى انتهائه، و إن شاء خذله، و قيل: معناه: و أمره إلى الله فى حكم الآخرة إن لم يتب و هو غير مستحل له إن شاء عذبه بعدله و إن شاء عفا عنه بفضله و قيل: معناه و أمره إلى الله فلا يؤاخذه بما سلف من الربا" وَ مَنْ عادَ" إلى أكل الربا بعد التحريم و قال ما كان يقوله قبل مجيء الموعظة من أن البيع مثل الربا" فَأُولئِكَ أَصْحابُ النَّارِ هُمْ فِيها خالِدُونَ" لأن ذلك القول لا يصدر إلا من كافر مستحل للرباء، انتهى.



ص: ١۴

مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ كُلُّ مَا أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ النَّارَ

۴ يُونُسُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِنَ الْكَبَائِرِ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ وَ الْيَأْسَ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنَ لِمَكْرِ اللَّهِ وَ قَدْ رُوِيَ أَنَّ أَكْبَرَ الْكَبَائِرِ الشِّرْكُ بِاللَّهِ

۵ يُونُسُ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ نُعْمَانَ الرَّازِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ

و قال العلامة روح الله روحه فى التذكرة: يجب على آخذ الربا المحرم رده على مالكه إن عرفه و إن لم يعرفه تصدق به عنه، ثم

قال: هذا إذا فعل الربا متعمدا و أما إذا فعله جاهلا بتحريمه فالأقوى أنه كذلك، و قيل: لا يجب عليه رده لقوله تعالى:" فَمَنْ جاءَهُ مَوْعِظَةٌ" الآية، و هو يتناول المال الذى أخذه على وجه الربا، و سئل الصادق عليه السلام عن الرجل يأكل الربا و هو يرى أنه له خلال قال:

لا يضره حتى يصيبه متعمدا فهى بمنزلة الربا التى قال الله تعالى.

" و كل ما أوجب الله عليه النار" أى بسببه أو على فاعله، و لما كان ما سوى هذه الست من الكبائر ليست فى مرتبتها لم يعد معها مفصلا كأنها بمجموعها كواحد منها.

الحديث الرابع

: صحيح.

" من روح الله" أى من رحمته الواسعة المريحة من الشدائد" و الأمن لمكر الله" أى عذابه أو استدراجه و إمهاله عند المعاصى، قال الراغب: المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل، و على ذلك قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح قال تعالى:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ". و كان المراد بالشرك جميع أنواع الكفر كما قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ*".

↨

ص: ١٥

مَنْ زَنَى خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ وَ مَنْ أَفْطَرَ يَوْماً مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ مُتَعَمِّداً خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ

۶ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَزْنِي الزَّانِي

الحديث الخامس

: مجهول.

و الروايات الدالة على أن الكبائر مخرجة من الإيمان لا سيما حين ارتكابها كثيرة، و القول فيها متفرع على الاختلاف فى حقيقة الإيمان و أن الأعمال داخلة فى الإيمان أم لا، و قد تكلمنا فيه فى شرح أبواب الإيمان، و للقوم فى تأويلها مسالك شتى فمنهم من حملها على ظاهرها، و منهم من حملها على نفى الكمال و زواله من باب نفى الشىء بنفى صفته و غايته، نحو لا علم إلا ما نفع، و منهم من حملها على أنه ليس آمنا من عقوبة الله، و أورد عليهما بأنه لا وجه لتخصيص هذه المعاصى بل الجميع كذلك، و لا للتخصيص بوقت الفعل كما فى بعض الروايات.

و قد يجاب عن الأول بأن الحكم غير مختص بهذه المعاصى، بل نبه بالزنا على جميع ما حرمه الله من الشهوات، و بالخمر على جميع ما يشغل عن الله، و بالسرقة على الرغبة فى الدنيا و أخذ الشىء من غير وجهه، و يؤيده ما سيأتى من رواية محمد بن حكيم، و منهم من حملها على نفى اسم المدح أى لا يقال له مؤمن، بل يقال له زان أو شارب أو سارق، و قالت المعتزلة: الفاسق لا يسمى مؤمنا.

و منهم من حملها على زوال النور الناشئ من الإيمان، و هو منقول عن ابن عباس و أيده بقول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من زنى نزع الله. نور الإيمان من قلبه فإن شاء رده إليه.

و منهم من حملها على زوال استحضار الإيمان أى لا يزنى الزانى و هو مستحضر للإيمان، و يقرب منه قول الفخر الرازى: لا يزنى الزانى و هو عاقل، لأن المعصية مع استحضار العقوبة مرجوحة و الحكم بالمرجوح خلاف المعقول، و منهم من حملها على نفى الحياء أى لا يزنى الزانى و هو مستحيى من الله، و الحياء خصلة من الإيمان.

↕

ص: ۱۶

وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَمَّا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ إِلَيْهِ فَإِذَا عَادَ سُلِبَ قُلْتُ فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يَعُودَ فَلَا يَعُودُ إِلَيْهِ أَبَداً

۷ يُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ قَالَ الْفَوَاحِشُ الزِّنَى وَ السَّرِقَةُ

الحديث السادس

: مجهول.

" لا- يزنى الزانى" سيأتى فى الثالث عشر" يزنى" و السائل واحد، و هو أظهر، و إن كان مفادهما واحدا إذ كلمة" لا" هنا فى كلامه ليس لنفى، بل لتصديق النفى" سلب الإيمان" الإيمان إما مرفوع بنيابة الفاعل أو منصوب بكونه ثانى مفعولى سلب، و المفعول الأول النائب للفاعل الضمير الراجع إلى الزانى" فقال ما أكثر من يريد" الحاصل أنه ليس لإرادة العود حكم العود كما أن إرادة أصل المعصية ليست كنفس المعصية فإنها صغيرة مكفرة كما سيأتى، و لو لم تكن مكفرة بعد الفعل باعتبار ترك التوبة و الإصرار على الذنب فلا ريب أن أصل الفعل أشد.

الحديث السابع

: موثق.

قال الله تعالى فى سورة النجم:" لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَساؤُا بِما عَمِلُوا وَ يَجْزِيَ الَّذِينَ أَحْسَنُوا بِالْحُسْنَى" قال الطبرسى (ره): ثم وصف الذين أحسنوا فقال:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ" أى عظائم الذنوب" وَ الْفَواحِشَ" جمع فاحشة و هى أقبح الذنوب و أفحشها، و قد قيل: إن الكبيرة كل ذنب ختم بالنار، و الفاحشة كل ذنب فيه الحد" إِلَّا اللَّمَمَ" اختلف فى معناه فقيل: هو صغار الذنوب كالنظر و القبلة و ما كان دون الزنا عن ابن عباس، و قيل: هى ما ألموا به فى الجاهلية من الإثم فإنه معفو عنه فى الإسلام، فعلى هذا يكون الاستثناء منقطعا، و قيل: هو أن يلم بالذنب

↕

ص: ۱۷

مرة ثم يتوب منه و لا يعود عن الحسن و السدى و هو اختيار الزجاج لأنه قال:

اللمم هو أن يكون الإنسان قد ألم بالمعصية، و لم يقم على ذلك، و يدل على ذلك قوله:" إِنَّ رَبَّكَ واسِعُ الْمَغْفِرَةِ" قال ابن عباس: لمن فعل ذلك و تاب، و معناه أن رحمته واسعة تسع جميع الذنوب و لا تضيق عنها.

و قال البيضاوى:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ" ما يكبر عقابه من الذنوب، و هو ما رتب الوعيد عليه بخصوصه، و قيل: ما أوجب

الحد" وَ الْفَواحِشَ " و ما فحش من الكبائر خصوصا" إِلَّا اللَّمَمَ " أى ما قل و صغر فإنه مغفور من مجتنبى الكبائر و الاستثناء منقطع، و محل الذين النصب على الصفة أو المدح، أو الرفع على أنه خبر محذوف" إِنَّ رَبَّكَ واسِعُ الْمَغْفِرَةِ" حيث يغفر الصغائر باجتناب الكبائر، أوله أن يغفر ما شاء من الذنوب صغيرها و كبيرها، و لعله عقب به وعيد المسيئين، و وعد المحسنين، لئلا ييأس صاحب الكبيرة من رحمته و لا يتوهم وجوب العقاب على الله تعالى.

و قال الراغب: اللمم مقاربة المعصية و عبر به عن الصغيرة و يقال: فلان يفعل كذا لمما أى حينا بعد حين، و ذلك قوله:" الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ إِلَّا اللَّمَمَ " و هو من قولك ألممت بكذا إذا نزلت به و قاربته من غير مواقعة، و فى القاموس: ألم باشر اللمم، و هو محركة صغار الذنوب.

قوله عليه السلام: الفواحش الزنا و السرقة، الزنا بالكسر و القصر، و السرقة مثل كلمة و الفعل من باب ضرب، و كان ذكرهما على المثال، و المراد كل ما رتب الله عليه حدا و ذكرها بعد الكبائر تخصيص بعد التعميم.

" و اللمم الرجل" أى فعل الرجل أو حاله كقوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى "

↨

وَ اللَّمَمُ الرَّجُلُ يُلِمُّ بِالذَّنْبِ فَيَسْتَغْفِرُ اللَّهَ مِنْهُ قُلْتُ بَيْنَ الضَّلَالِ وَ الْكُفْرِ مَنْزِلَةٌ فَقَالَ مَا أَكْثَرَ عُرَى الْإِيمَانِ

" يلم" على بناء الأفعال، و المراد بالذنب الصغائر و ذكر الاستغفار لعدم تحقق الإصرار فتلحق بالكبائر لأنه لا صغيرة مع الإصرار فالاستثناء منقطع، و ربما يحمل الاستغفار على التلفظ به من غير تحقق شرائط التوبة، ليتحقق الفرق بينها و بين الكبائر، أو الكبائر فإنها مع الاستغفار مغفورة كما ورد: و لا كبيرة مع الاستغفار، و حينئذ لا ينافى القول بأن الذنوب كلها كبيرة، و قيل: اللمم بالتحريك مقاربة الذنب، و قيل: هو الصغائر، و قيل: هو أن يفعل الصغيرة ثم لا يعاوده كالقبلة و التفخيذ و غيرهما مما تكفره الصلاة و قيل: هو أن يلم بالشىء و لا يفعله.

قوله: بين الضلال و الكفر منزلة، هذا السؤال و جوابه يحتملان وجوها:

" الأول" أن يكون المعنى هل بين حصول أول مراتب الضلال و حصول الكفر منزلة و واسطة؟ فأجاب عليه السلام بأن المنازل كثيرة فإن فعل الفرائض بل مطلق العبادات و ترك المعاصى من عرى الإيمان، فإذا انتفى واحد منها دخل فى الضلال، فالمراد بالضلال الخروج عن الكفر و عدم الدخول فى الإيمان الكامل.

الثانى: أن يكون المراد بالضلال التكلم بالكلمتين و ترك الولاية و القول بالإمامة إما مطلقا أو مع عدم التعصب فى الباطل، و عدم التمكن من الحجة و البرهان كما هو مصطلح الأخبار، و سيأتى بعضها، فحاصل السؤال أنه هل يكون بعد الإيمان منزلة سوى الكفر و الضلال؟ فأجاب عليه السلام بأن عرى الإيمان و شرائطه التى يجب التمسك بها كثيرة فمن تمسك بجميعها فهو مؤمن، و من لم يتمسك بجميعها فإما أن يكون ترك جميعها بأن لم يقر بالشهادتين أيضا فهو كافر، و إما أن يكون أقر

↨

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْكَبَائِرِ فَقَالَ هُنَّ فِي كِتَابِ

بالشهادتين و ترك عمدة ما بقى و هى الولاية فهو ضال، و إن تمسك بالولاية أيضا و ترك بعض الفرائض أو أتى ببعض الكبائر فهو فاسق، فهذه منزلة بين الكفر و الضلال، أى ليس بكفر و لا ضلال.

الثالث: ما ذكره بعض المحققين و هو أنه أراد السائل هل يوجد ضال ليس بكافر أو كل من كان ضالا فهو كافر؟ فأشار عليه السلام في جوابه باختيار الشق الأول، و بين ذلك بأن عرى الإيمان كثيرة، منها ما هو بحيث من يتركها يصير كافرا، و منها ما هو بحيث من يتركها لا يصير كافرا بل يصير ضالا فقد تحقق المنزلة بينهما بتحقق بعض عرى الإيمان دون بعض.

الرابع: ما قيل أن المراد إثبات المنزلة بينهما بأن الضال من دخل في الإسلام و لم يدخل في الإيمان، و الكافر من لم يدخل في الإسلام، فبينهما منزلة عريضة هي من الإيمان، و له مراتب كما أشار إليه بقوله: ما أكثر عرى الإيمان، و هي أركان الإيمان و آثاره التي بها يكمل الإيمان و يستقر على سبيل تشبيهها بعروة الكوز في احتياج حملها إلى التمسك بها، فالإيمان بجميع مراتبه منزلة بينهما.

الخامس: ما قيل أيضا أن المراد بالكفر أعم من الخروج من الإيمان و ترك رعاية شيء من آثاره، و إطلاقه على هذا المعنى الأعم شائع، و حينئذ الإيمان الحقيقي و هو المقرون بجميع آثاره منزلة بينهما.

و أقول: كان الوجهين اللذين خطرا بالبال ذكرناهما أولا أظهر الوجوه، و إن كان أكثرها متقاربة.

الحديث الثامن

: حسن كالصحيح.

الكفر بالله شامل لإنكار جميع العقائد الإيمانية و المخالفون أيضا داخلون

↨

ص: ٢٠

عَلِيٍّ ع سَبْعٌ الْكُفْرُ بِاللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ قَالَ فَقُلْتُ فَهَذَا أَكْبَرُ الْمَعَاصِي قَالَ نَعَمْ قُلْتُ فَأَكْلُ دِرْهَمٍ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً أَكْبَرُ أَمْ تَرْكُ الصَّلَاةِ قَالَ تَرْكُ الصَّلَاةِ قُلْتُ فَمَا عَدَدْتَ تَرْكَ الصَّلَاةِ فِي الْكَبَائِرِ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَوَّلُ مَا قُلْتُ لَكَ قَالَ قُلْتُ الْكُفْرُ قَالَ فَإِنَّ تَارِكَ الصَّلَاةِ كَافِرٌ

فيه، و آخر الخبر يدل على أن ترك الفرائض كلها أو بعضها متعمدا كفر، و هذا أحد معاني الكفر الذي ورد في الآيات و الأخبار، كما ورد من ترك الصلاة متعمدا فقد كفر، و كذا ورد في تارك الزكاة أنه كافر، و كذا ترك الحج كما قال تعالى: " وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ " فهذا هو السر في عدم عد ترك الفرائض بخصوصها في الكبائر، و لعل النكتة فيه أن في ارتكاب المحرمات غالبا شهوة غالبة تغلب على الإنسان حتى يرتكب المعصية كالزنا و اللواط و أمثالهما، أو غضب يغلب عليه يدعوه إلى ارتكاب بعض المحرمات كالقتل و القذف و الشتم و الضرب و الظلم و أمثالها، بخلاف ترك الفرائض فإنه ليس فيه إلا الاستخفاف و التهاون في الدين، و لما كان هذا في الصلاة أظهر و أبين فلذا خص من بينها، إذ في ترك الزكاة و الحج قد يدعو الحرص على المال إلى ذلك، و ترك الصوم قد يدعو الشره و الحرص على الأكل و الشرب إلى ذلك، بخلاف ترك الصلاة فإنه ليس فيه شيء من ذلك، فالتهاون فيه أشد و أظهر.

و يدل على ذلك ما رواه الصدوق رضي الله عنه في كتاب علل الشرائع عن أبيه عن الحميري عن هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام و سئل ما بال الزاني لا تسميه كافرا و تارك الصلاة قد تسميه كافرا؟ و ما الحجة في ذلك؟ قال: لأن الزاني و ما أشبهه إنما يعمل ذلك لمكان الشهوة لأنها

↨

ص: ٢١

يَعْنِی مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ

٩ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبِيبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ عَلَيْهِ أَرْبَعُونَ جُنَّةً حَتَّى يَعْمَلَ أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً فَإِذَا عَمِلَ

تغلبه، و تارک الصلاة لا يترکها إلا استخفافا بها، و ذلک لأنک لا تجد الزانی يأتی المرأة إلا و هو مستلذ لإتيانه إياها، قاصدا إليها، و کل من ترک الصلاة قاصدا إليها فليس يکون قصده لترکها إلى اللذة فإذا امتنعت اللذة وقع الاستخفاف، و إذا وقع الاستخفاف وقع الکفر.

قيل: ما الفرق بين من أتى امرأة فزنا بها أو خمرا فشربها، و بين من ترک الصلاة حتى لا يکون الزانی و شارب الخمر مستخفا کما استخف تارک الصلاة و ما الحجة فی ذلک؟ و ما العلة التی تفرق بينهما؟ قال: الحجة أن کلما أدخلت أنت نفسک فيه و لم يدعک إليه داع و لم يغلبک عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر، و أنت دعوت نفسک إلى ترک الصلاة و ليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه، فهذا فرق بينهما، فالمراد بالکفر هنا ما يشمل إنکار أصول الدين و ترک الفرائض التی يؤذن ترکها بالاستخفاف بالدين، و فيه إيماء إلى أن ما أطلق عليه لفظ الکفر فی الأخبار داخل فی الکبائر، و قوله: يعنی، کلام المصنف أو بعض الرواة، و کونه من کلامه عليه السلام على سبيل الالتفات کما زعم بعيد جدا.

الحديث التاسع

: ضعيف و سنده الثانی موثق کالصحيح إذ الظاهر أنه معلق على السند السابق، فالراوی عنه محمد بن خالد، و يحتمل على بعد أن يکون الراوی عنه ابن حبيب، فيکون مجهولا، و إن لم يکن معلقا على السابق فهو مرسل، و هو أيضا بعيد.

" أربعون جنة" الجنة بالضم السترة، و الجمع جنن بضم الجيم و فتح النون،



أَرْبَعِينَ كَبِيرَةً انْكَشَفَتْ عَنْهُ الْجُنَنُ فَيُوحِی اللَّهُ إِلَيْهِمْ أَنِ اسْتُرُوا عَبْدِی بِأَجْنِحَتِكُمْ فَتَسْتُرُهُ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا قَالَ فَمَا يَدَعُ شَيْئاً مِنَ الْقَبِيحِ إِلَّا

يقال استجن بجنة أی استتر بسترة، ذکره الجوهری و غيره، و کان المراد بالجنن ألطافه سبحانه التی تصير سببا لترک المعاصی و امتناعه فبکل کبيرة سواء کانت من نوع واحد أو أنواع مختلفة يستحق منع لطف من ألطافه، أو رحماته تعالى و عفوه و غفرانه، فلا يفضحه الله بها، فإذا استحق غضب الله سلبت عنه لکن يرحمه سبحانه و يأمر الملائکة بستره، و لکن ليس سترهم کستر الله تعالى.

أو المراد بالجنن ترک الکبائر فإن ترکها موجب لغفران الصغائر عند الله، و سترها عن الناس، فإذا عمل بکبيرة لم يتحتم على الله مغفرة صغائره و شرع الناس فی تجسس عيوبه، و هکذا إلى أن يعمل جميع الکبائر و هی أربعون تقريبا، فيفتضح عند الله و عند الناس بکبائره و صغائره.

أو أراد بالجنن الطاعات التی يوفقه الله تعالى لفعلها بسبب ترک الکبائر، فکلما أتى بکبيرة سلب التوفيق لبعض الطاعات التی هی مکفرة لذنوبه عند الله، و ساترة لعيوبه عند الناس، و يؤيده ما ورد عن الصادق عليه السلام و ذلک أن الصلاة ستر و کفارة لما بينها من الذنوب، فهذه ثلاثة وجوه خطر بالبال على سبيل الإمکان و الاحتمال.

و الرابع: ما قيل کان الجنن کناية عن نتائج أخلاقه الحسنة، و ثمرات أعماله الصالحة التی تخلق منها الملائکة و أجنحة الملائکة

كناية عن معارفه الحقة التى بها يرتقى فى الدرجات، و ذلك لأن العمل أسرع زوالا من المعرفة، و إنما يأخذ فى بغض أهل البيت لأنهم الحائلون بينه و بين الذنوب التى صارت محبوبة له، و معشوقة لنفسه الخبيثة بمواعظهم و وصاياهم عليهم السلام.

الخامس: ما قيل أن تلك الجنن أجنحة الملائكة و لا يخفى إباء ما بعده عنه إلا بتكلف تام.

↕

ص: ٢٣

قَارَفَهُ حَتَّى يَمْتَدِحَ إِلَى النَّاسِ بِفِعْلِهِ الْقَبِيحِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ مَا يَدَعُ شَيْئاً إِلَّا رَكِبَهُ وَ إِنَّا لَنَسْتَحْيِي مِمَّا يَصْنَعُ فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ أَنِ ارْفَعُوا أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ فَإِذَا فُعِلَ ذَلِكَ أَخَذَ فِي بُغْضِنَا أَهْلَ الْبَيْتِ فَعِنْدَ ذَلِكَ يَنْهَتِكُ سِتْرُهُ فِي السَّمَاءِ وَ سِتْرُهُ فِي الْأَرْضِ فَيَقُولُ الْمَلَائِكَةُ يَا رَبِّ هَذَا عَبْدُكَ قَدْ بَقِيَ مَهْتُوكَ السِّتْرِ فَيُوحِي اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَيْهِمْ لَوْ كَانَتْ لِلَّهِ فِيهِ حَاجَةٌ مَا أَمَرَكُمْ أَنْ تَرْفَعُوا

السادس: أن المراد بالجنن الملائكة أنفسهم لأنهم جنن له من دفع شر الشيطان و وساوسه، فإذا عمل كبيرة فارق عنه ملك إلى أن يفارق الجميع، فإذا فارقوه جميعا أوحى الله إليهم أن استروه بأجنحتكم من بعيد ليكون محفوظا فى الجملة من شر الشياطين، فضمير إليهم فى قوله: فيوحى الله إليهم، راجع إلى الجنن.

و أقول: على الوجوه الأخر ضمير إليهم راجع إلى الملائكة بقرينة ما بعده، و فى القاموس اقترف الذنب أتاه و فعله، و قارفه قاربه و المرأة جامعها، و قال: تمدح تكلف أن يمدح و افتخر و تشبع بما ليس عنده، و قال: مدحه كمنعه أحسن الثناء عليه كمدحه و امتدحه و تمدحه فالامتداح استعمل هنا بمعنى التمدح، و فى بعض النسخ يتمدح و هو أظهر.

" هذا عبدك" قيل: عبدك عطف بيان لهذا" فإذا فعل" على بناء المجهول" ذلك" أى رفع الأجنحة أو على بناء المعلوم فذلك إشارة إلى ما هو سبب رفع الأجنحة.

" قد بقى مهتوك الستر" لا يقال: قول الملائكة هذا بناء على أنهم يريدون ستره و هذا ينافى قولهم المذكور قبله لإشعاره بأنهم يريدون هتك ستره؟ لأنا نقول:

دلالة قولهم الأول على ذلك ممنوع، لاحتمال أن يكون طلبا لإصلاحه و توفيقه كما يومئ إليه قوله تعالى:" لو كان لله فيه حاجة" أى كان مستحقا للطف و التوفيق كما مر تحقيقه فى الأبواب السابقة، و لو سلم فيحتمل أن يكون طلبهم هتك الستر أولا

↕

ص: ٢٤

أَجْنِحَتَكُمْ عَنْهُ

وَ رَوَاهُ ابْنُ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ

١٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْكَبَائِرُ الْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَ الْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ وَ الْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ

نظرا إلى عظمة معصية الرب عندهم، و ثقل ذلك عليهم، ثم بدا لهم طلب الستر له نظرا إلى رأفتهم و شفقتهم ببنى آدم، و يمكن أن يراد بالملائكة ثانيا غير من رفعوا أجنحتهم كما يومئ إليه قوله: فينهتك ستره فى السماء، فلا منافاة لاختلاف القائلين، و لا ينافيه قوله: ما آمركم، إذ يمكن أن يكون المراد بالخطاب جنس الملائكة.

الحديث العاشر

: ضعيف على المشهور.

و قد مر شرح أجزاء الخبر إلا ذكر اليأس من روح الله بعد القنوط من رحمة الله، فإنه مما يوهم التكرار لعدم التغاير بينهما، إذ لا فرق بين اليأس و القنوط، و لا بين الروح و الرحمة.

و يحتمل وجوها من التأويل: الأول: أن يكون الثانية مؤكدة للأولى بقرينة وحدة الفقرة المقابلة لهما.

الثاني: أن يكون القنوط من الرحمات الدنيوية كقوله تعالى:" هُوَ الَّذِي يُنَزِّلُ الْغَيْثَ مِنْ بَعْدِ ما قَنَطُوا" و الإياس من الرحمات الأخروية كقوله تعالى:

" يَئِسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَما يَئِسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحابِ الْقُبُورِ" و من تتبع موارد استعمالاتهما يظهر له ما ذكرنا.

الثالث: ما قيل أن الرجاء ما يكون في القلب سواء ظهر منه أثر أم لا، و الطمع إظهار الرجاء فهو مستلزم لشدة الرجاء و القنوط إظهار اليأس و هو مستلزم

↕

ص: ٢٥

مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ فَقِيلَ لَهُ أَ رَأَيْتَ الْمُرْتَكِبُ لِلْكَبِيرَةِ يَمُوتُ عَلَيْهَا أَ تُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ إِنْ عُذِّبَ بِهَا فَيَكُونُ عَذَابُهُ كَعَذَابِ الْمُشْرِكِينَ أَوْ لَهُ انْقِطَاعٌ قَالَ يَخْرُجُ مِنَ الْإِسْلَامِ إِذَا زَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ وَ لِذَلِكَ يُعَذَّبُ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ كَانَ

لشدة اليأس كما يظهر من الترقي في قوله تعالى:" وَ إِنْ مَسَّهُ الشَّرُّ فَيَؤُسٌ قَنُوطٌ" بناء على كون المراد يؤس من روح الله قنوط من رحمة الله، قال في الكشاف: القنوط أن يظهر عليه أثر اليأس فيتضاءل و ينكسر، و في النهاية قد تكرر ذكر القنوط في الحديث و هو أشد اليأس من الشيء، انتهى.

و قال: الرحمة إعطاء المحبوب و الروح دفع الشر و المكروه.

" أ تخرجه" أي الكبيرة كعذاب المشركين أي في الخلود و عدم الانقطاع" إذا زعم أنها حلال" فيه إيماء إلى أن الكبيرة ما علم تحريمه من الدين ضرورة كالزنا و شرب الخمر و ترك الصلاة، فإن إنكار غير الضروري لا يصير سببا للكفر على المشهور، فهو مؤيد لقول من قال: أن الكبيرة ما علم تحريمه بدليل قطعي و لا يبعد عن قول من قال بأنه ما أوعد الله عليه النار إن فسر بالوعيد في القرآن فإن الظاهر أن جميع ذلك قد صار تحريمها ضروريا" بأنها كبيرة" أي خطيئة عظيمة لا أنها كبيرة بالمعنى المصطلح، فإن ذلك مما تحير فيه العلماء كما فسره بقوله و هي عليه حرام، و فسر الحرام بأنه يعذب عليها أي يمكن أن يعذب عليها إن لم يدركه العفو و الرحمة" و أنها غير حلال" تأكيد و توضيح، و يمكن أن يكون الواو بمعنى أو في الجميع باعتبار اختلاف الناس في المعرفة فإن العلماء يعلمون أنها كبيرة، و بعض الناس يعلمون أنه حرام نهى الله عنه، و بعضهم يذعنون بأنه يعذب عليه قطعا كالوعيدية، و احتمالا كغيرهم، لكن الفرق بين قوله و أنها غير حلال

↕

ص: ٢٦

مُعْتَرِفاً بِأَنَّهَا كَبِيرَةٌ وَ هِيَ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَ أَنَّهُ يُعَذَّبُ عَلَيْهَا وَ أَنَّهَا غَيْرُ حَلَالٍ فَإِنَّهُ مُعَذَّبٌ عَلَيْهَا وَ هُوَ أَهْوَنُ عَذَاباً مِنَ الْأَوَّلِ وَ يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِيمَانِ وَ لَا يُخْرِجُهُ مِنَ الْإِسْلَامِ

١١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ هُوَ قَوْلُهُ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ ذَاكَ الَّذِي يُفَارِقُهُ

و بين قوله و هى عليه حرام مشكل، إذ حمله على ما يشمل المكروه مخالف للمشهور، إلا أن يقال المراد أنه لا يعرف معنى الحرام لكن يذعن بهذا الوجه و إن آل إليه، أو المعنى أنه لا يحل بوجه من الوجوه فى غير حال الضرورة أو مطلقا، فإن الحل فى حال الضرورة كأنه ليس من ضروريات الدين" فإنه معذب عليها" أى مع عدم العفو أو على الإمكان" و هو أهون عذابا" أى من جهة الانقطاع أو فى نفسه مع قطع النظر عنه، و قد مر الكلام فى معانى الإسلام و الإيمان فى الأبواب الأولة.

الحديث الحادى عشر

: موثق كالصحيح.

و قد مر معنى روح الإيمان، و حاصله أنه يفارقه كمال الإيمان و نوره و ما يترتب به عليه آثاره إذ الإيمان التصديق بدون تأثيره فى فعل الطاعات و ترك المناهى كبدن بلا روح، و قد عرفت أنه قد يطلق على ملك موكل بقلب المؤمن يهديه فى مقابلة شيطان يغويه، و على نصرة ذلك الملك، و لا ريب فى أن المؤمن إذا زنى فارقه روح الإيمان بتلك المعانى، فإذا فرغ من العمل فإن تاب يعود إليه الروح كاملا و إلا يعود إليه فى الجملة، و الضمير المجرور فى قوله بروح منه راجع إلى الله، أو إلى الإيمان و الأول أظهر.

↕

ص: ٢٧

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ رِبْعِيٍّ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ يُسْلَبُ مِنْهُ رُوحُ الْإِيمَانِ مَا دَامَ عَلَى بَطْنِهَا فَإِذَا نَزَلَ عَادَ الْإِيمَانُ قَالَ قُلْتُ لَهُ أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ قَالَ لَا أَ رَأَيْتَ إِنْ هَمَّ أَنْ يَسْرِقَ أَ تُقْطَعُ يَدُهُ

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

" عاد الإيمان" أى إليه فالمراد به الإيمان الكامل، أو الإيمان الذى معه الروح فاللام للعهد، و فيه إشارة إلى أن الإيمان الذى فارقه الروح ليس بإيمان كما أن الجسد الذى فارقه الروح ليس بإنسان، مع أنه يحتمل أن تكون إضافة الروح إلى الإيمان بيانية، و يحتمل أن يكون المراد عاد الإيمان إلى كماله أو إلى حاله التى كان عليها قبل الزنا، أى كما أنه قبل الزنا كان إيمانه قابلا للشدة و الضعف، فكذا بعد الزنا قابل لهما بالتوبة و عدمها، فلا ينافى ما سيأتى من عدم العود إليه إلا بعد التوبة.

و قيل: لعل المراد أنه يسلب منه شعبة من شعب الإيمان و هى إيمان أيضا فإن المؤمن يعلم أن الزنا مهلك و يزهر نور هذا العلم فى قلبه، و يبعثه على كف الآلة عن الفعل المخصوص، و كل واحد منهما أعنى العلم و الكف إيمان و شعبة من الإيمان أيضا فإذا غلبت الشهوة على العقل و أحاطت ظلمتها بالقلب زال عنه نور ذلك العلم، و اشتغلت الآلة بذلك فانتقضت عن الإيمان شعبتان، فإذا انقضت الشهوة و عاد العقل إلى مالكه و علم وقوع الفساد فيها، و شرع فى إصلاحها بالندامة عن الغفلة صار ذلك الفعل كالعدم، و زالت تلك الظلمة عن القلب، و يعود نور ذلك العلم فيعود إيمانه و يصير كاملا بعد ما صار ناقصا، انتهى.

قوله: أ رأيت إن هم، أى قصد الزنا هل يفارقه روح الإيمان أو إن كان بعد الزنا قاصدا للعود هل يمنع ذلك عود الإيمان؟ قال: لا، و الأول أظهر، و فيما مر فى الحديث السابق و يأتى فى الثالث عشر الثانى متعين" أ رأيت إن هم" أقول

↕

ص: ٢٨

١٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ صَبَّاحِ بْنِ سَيَابَةَ قَالَ كُنْتُ عِنْدَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لَهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدَةَ يَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ قَالَ لَا إِذَا كَانَ عَلَى بَطْنِهَا سُلِبَ الْإِيمَانُ مِنْهُ فَإِذَا قَامَ رُدَّ عَلَيْهِ قُلْتُ فَإِنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَعُودَ قَالَ مَا أَكْثَرَ مَا يَهُمُّ أَنْ يَعُودَ ثُمَّ لَا يَعُودُ

١۴ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ أَبِی بَصِيرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكَبَائِرُ سَبْعَةٌ مِنْهَا قَتْلُ النَّفْسِ مُتَعَمِّداً وَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ وَ أَكْلُ الرِّبَا بَعْدَ الْبَيِّنَةِ وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ وَ التَّعَرُّبُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ وَ عُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ وَ أَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ظُلْماً قَالَ

المعنى أنه كما أن قصد السرقة ليس كنفسها فى المفاسد و العقوبات فكذا قصد الزنا ليس كنفسها فى المفاسد، أو يقال: لما كان ذكر الزنا على سبيل المثال و الحكم شامل للسرقة و غيرها، فالغرض التنبيه بالأحكام الظاهرة على الأحكام الباطنة، فإن قيل: على الوجهين هذا قياس فقهى و هو ليس بحجة عند الإمامية؟ قلت: ليس الغرض الاستدلال بالقياس، فإنه عليه السلام لا يحتاج إلى ذلك، و قوله: فى نفسه حجة لاستنباط العلة و عدم العلم بها، أما مع العلم بها فيرجع إلى القياس المنطقى، لكن يرد عليه أنه لما كان العلم بالعلة من جهة قوله عليه السلام فقوله يكفى لثبوت أصل الحكم فيرجع إلى الوجه الأول.

الحديث الثالث عشر

: مجهول و قد مر مضمونه.

الحديث الرابع عشر

: ضعيف على المشهور، و لا يضر عندى ضعف المعلى لأنه من مشايخ إجازة كتاب الوشاء أو أبان، و هما كانا مشهورين.

" سبعة" كان التاء بتأويل الكبيرة بالذنب إن لم يكن من تصحيف النساخ و قيل: الكبائر مبتدأ و سبعة مبتدأ ثان، و منها" صفة للسبعة، و" قتل" خبر المبتدأ الثانی، و الجملة خبر المبتدأ الأول و لا يخلو من وجه، و قوله عليه السلام: التعرب و الشرك واحد، اعتذار عما يتراءى من المخالفة بين الإجمال و التفصيل فى العدد، فالمعنى



ص: ٢٩

وَ التَّعَرُّبُ وَ الشِّرْكُ وَاحِدٌ

١۵ أَبَانٌ عَنْ زِيَادٍ الْكُنَاسِيِّ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع وَ الَّذِی إِذَا دَعَاهُ أَبُوهُ لَعَنَ أَبَاهُ وَ الَّذِی إِذَا أَجَابَهُ ابْنُهُ يَضْرِبُهُ

١۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ دَاوُدَ الْغَنَوِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ص

أن المراد بالشرك ما يشمل التعرب أيضا، فإنه بمنزلة الشرك لا سيما على بعض التأويلات المتقدمة، فذكره بعده من قبيل ذكر الخاص بعد العام لبيان الفرد الخفى.

الحديث الخامس عشر

: كالسابق و هو معلق عليه و الاختلاف فی آخر السند لكن زياد مجهول، و الظاهر أن الكناسی روی الخبر السابق مع هذه الزيادة فقوله: و الذی، عطف علی أكل مال اليتيم بتقدير مضاف، أی عمل الذی إذا دعاه أبوه لحاجة لعن أباه أی شتمه و لم يجبه إلی ما دعاه إليه، و قيل: إذا دعاه لحاجة، كنفقة و غيرها أبعده و لم يقض حاجته، و قوله: يضربه من الضرب أو الإضرار، ثم أنه يحتمل أن لا تكون فی هذه الرواية ذكر العدد، و علی تقديره يمكن إدخالهما فی العقوق، أما الأول فظاهر و ذكره لكونه أشد العقوق أو أخفه علی الاحتمالين، و أما الثانی فلأنه يصير سببا للعقوق، و قيل: فيه تنبيه علی أن العقوق يكون من جانب الوالد أيضا و من جعل سبعة فی الخبر السابق مبتدأ قدر هنا خبرا و قال:

تقديره و منها الذی، لئلا يكون من عطف المفرد علی الجملة.

الحديث السادس عشر

: مرفوع.

و رواه الصفار فی البصائر عن أحمد بن محمد عن الحسين بن سعيد عن محمد بن داود عن ابن هارون العبدی عن محمد عن ابن نباتة مثله، و روی أيضا بإسناده عن جابر قال سألت أبا جعفر عليه السلام عن الروح قال: يا جابر إن الله خلق الخلق علی ثلاث طبقات

↨

ص: ٣٠

فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ نَاساً زَعَمُوا أَنَّ الْعَبْدَ لَا يَزْنِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْرِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَأْكُلُ الرِّبَا وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا يَسْفِكُ الدَّمَ الْحَرَامَ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَقَدْ ثَقُلَ عَلَيَّ هَذَا وَ حَرِجَ مِنْهُ صَدْرِی حِينَ أَزْعُمُ أَنَّ هَذَا الْعَبْدَ يُصَلِّی صَلَاتِی وَ يَدْعُو دُعَائِی وَ يُنَاكِحُنِی وَ أُنَاكِحُهُ وَ يُوَارِثُنِی وَ أُوَارِثُهُ وَ قَدْ

و أنزلهم ثلاث منازل، و بين ذلك فی كتابه حيث قال:" فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ ما أَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ، وَ السَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ" فأما ما ذكر من السابقين و ساق نحو هذا الخبر إلی آخره و قد مر مجمل من هذا الخبر فی كتاب الحجة فی باب فيه ذكر الأرواح التی فی الأئمة عليهم السلام، و قد تكلمنا هناك فی تحقيق معنی الروح.

قوله: و حرج منه، أی ضاق" حين أزعم" أی اعتقد و ادعی موافقا لدعواهم" أن هذا العبد يصلی صلاتی" كان قوله صلاتی مفعول مطلق للنوع، و كذا دعائی و المراد الدعوة إلی دين الحق أو الدعاء إلی الرب و طلب الحاجة منه من الصلاة و غيرها و الأول أنسب" و يناكحنی" أی يعطينی زوجة كبنته و أخته" و أناكحه" أی أعطيه زوجة كالبنت و الأخت، و قيل: المفاعلة فی تلك الأفعال بمعنی الأفعال، فی القاموس:

النكاح الوطء و العقد له نكح كمنع و ضرب، و أنكحها زوجها، و قال: ورث أباه و منه بكسر الراء يرثه كيعده ورثا و وراثة و إرثا ورثة بكسر الكل، و أورثه أبوه و ورثه جعله من ورثته، و فی المصباح: ورث مال أبيه، ثم قيل: ورث أباه مالا- و المال موروث و الأب موروث أيضا و أورثه أبوه مالا جعله له ميراثا، و ورثته توريثا أشركته فی الميراث، انتهی.

و أقول: كان الإسناد هنا مجازی، أی جعل الله له فی ميراثی و لی فی ميراثه نصيبا، و قيل: الإيراث جعل غيره وارثا بإبقاء المال و عدم إتلافه، و لا يخفی ما فيه.

↨

ص: ٣١

خَرَجَ مِنَ الْإِيمَانِ مِنْ أَجْلِ ذَنْبٍ يَسِيرٍ أَصَابَهُ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص صَدَقْتَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ص يَقُولُ وَ الدَّلِيلُ عَلَيْهِ كِتَابُ اللَّهِ خَلَقَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ النَّاسَ عَلَى ثَلَاثِ طَبَقَاتٍ وَ أَنْزَلَهُمْ ثَلَاثَ مَنَازِلَ وَ ذَلِكَ قَوْلُ

" من أجل ذنب يسير" كأنه عده يسيرا لأن الخلل فى العقائد الإيمانية أعظم منه، و قيل: اليسير فى مقابل الكثير فلا ينافى عظمة الذنوب المذكورة و قيل:

اليسير هنا ما قل زمانه و انقضت لذته سريعا" صدقت" على بناء المعلوم المخاطب أى صدقت فيما أخبرت عنهم، و إن لم يقبله عقلك، أو صدقت فى أنهم لا يخرجون عن الإيمان رأسا بحيث تنتفى المناكحة و الموارثة و أمثالهما، أو فى أنهم لا يخرجون بمحض ارتكاب الذنب بل بالإصرار عليه أو المعلوم الغائب، و الضمير راجع إلى الناس أو بناء المجهول المخاطب أى صدقوك فيما أخبروك به.

" يقول" المفعول محذوف أى يقول ذلك، و الاستدلال بالكتاب إما بالآيات الدالة على حصر المؤمن فى جماعة موصوفين بصفات معلومة، و على الأول كما هو الظاهر الاستدلال بأن الظاهر من التقسيم و ما يأتى بعده أن يكون التقسيم إلى الأنبياء و الأوصياء و إلى المؤمنين و إلى الكافرين، و وصف أصحاب اليمين و جزاءهم بأوصاف لا تليق إلا بمن يستحق عقوبة و لم يرتكب كبيرة موجبة للنار، فلا بد من دخول المصرين على الكبائر فى أصحاب الشمال، أو بأنه تعالى ذكر فى وصف أصحاب الشمال الذين يصرون على الحنث العظيم، فالإصرار على الذنب العظيم يخرج من الإيمان.

قوله عليه السلام: خلق الله الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس على ثلاث طبقات، قيل: الخلق بمعنى الإيجاد أو التقدير، و وجه الحصر أن الناس إما كافر أو مؤمن، و المؤمن إما أن تكون له قوة قدسية مقتضية للعصمة أو لم تكن، و الأول أصحاب المشيمة، و الأخير أصحاب الميمنة، و الثانى السابقون" و ذلك قول الله" إشارة إلى قوله سبحانه فى سورة الواقعة

↨

اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فِي الْكِتَابِ فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ وَ السَّابِقُونَ فَأَمَّا مَا ذَكَرَ مِنْ أَمْرِ السَّابِقِينَ فَإِنَّهُمْ أَنْبِيَاءُ مُرْسَلُونَ وَ غَيْرُ مُرْسَلِينَ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ خَمْسَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُدُسِ وَ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَبِرُوحِ الْقُدُسِ بُعِثُوا أَنْبِيَاءَ مُرْسَلِينَ وَ غَيْرَ مُرْسَلِينَ وَ بِهَا عَلِمُوا الْأَشْيَاءَ وَ بِرُوحِ الْإِيمَانِ عَبَدُوا اللَّهَ وَ لَمْ يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئاً وَ بِرُوحِ الْقُوَّةِ جَاهَدُوا عَدُوَّهُمْ وَ عَالَجُوا مَعَاشَهُمْ وَ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ أَصَابُوا لَذِيذَ الطَّعَامِ وَ نَكَحُوا الْحَلَالَ مِنْ شَبَابِ النِّسَاءِ وَ بِرُوحِ الْبَدَنِ دَبُّوا وَ دَرَجُوا

" وَ كُنْتُمْ أَزْواجاً ثَلاثَةً، فَأَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ

ما أَصْحابُ الْمَيْمَنَةِ، وَ أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ

ما أَصْحابُ الْمَشْئَمَةِ، وَ السَّابِقُونَ

السَّابِقُونَ أُولئِكَ الْمُقَرَّبُونَ فِي جَنَّاتِ النَّعِيمِ، ثُلَّةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَ قَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ" إلى آخر الآيات و قد مر تفسير الآيات فى كتاب الحجة.

و الثلة الجماعة الكثيرة أى هم جماعة كثيرة العدد من الأمم الماضية" وَ قَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ" أى أمة محمد صلى الله عليه و آله و سلم و ذلك لأن السابقين من الأمم الماضية أعنى الأنبياء و الأوصياء مائة ألف و أربعة و عشرون ألفا من الأنبياء و مثلهم من الأوصياء، و فى هذه الأمة أربعة عشر، فالسابقون من هذه الأمة قليلون بالنسبة إلى الأولين" فإنهم" بكسر الهمزة و قد يقرأ بفتحها أى فلأنهم أنبياء كأنه عليه السلام غلب الأنبياء على الأوصياء، لأن الأوصياء فى الأمم السابقة كان أكثرهم أو كلهم أنبياء فهذا

يشمل الأئمة عليهم السلام، و قد مر فى حديث جابر عن الصادق عليه السلام فالسابقون هم رسل الله و خاصة الله من خلقه، و فى رواية أخرى: الأنبياء و الأوصياء، و يمكن عطف غير مرسلين على أنبياء لكنه أبعد، و كان فيه نوع تقية، و فى البصائر مرسلين و غير مرسلين، و فى القاموس: عالجه علاجا و معالجة زواله و داواه، و قال: الشباب الفتاء كالشبيبة و جمع الشاب كالشبان، و قال: دب يدب دبا و دبيبا مشى على هنيئة، و قال: درج دروجا مشى، و فى الصحاح دب الشيخ مشى مشيا رويدا.

↨

ص: ٣٣

فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ ثُمَّ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ وَ آتَيْنا عِيسَى

" فهؤلاء مغفور لهم و مصفوح عن ذنوبهم" و هاتان الفقرتان ليستا فى البصائر فى شيء من الروايتين فى الموضعين، و على ما فى الكتاب كان الذنب هنا مأول بترك الأولى كما مر مرارا، أو كنايتان عن عدم صدورها عنهم.

" تِلْكَ الرُّسُلُ" قال البيضاوى: إشارة إلى الجماعة المذكورة قصصها فى السورة أو المعلومة للرسول أو جماعة الرسل، و اللام للاستغراق" فَضَّلْنا بَعْضَهُمْ عَلى بَعْضٍ" بأن خصصناه بمنقبة ليست لغيره" مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ" و هو موسى و قيل: موسى و محمد عليهما السلام، كلم موسى ليلة الحيرة و فى الطور، و محمدا ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى، و بينهما بون بعيد" وَ رَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجاتٍ" بأن فضله على غيره من وجوه متعددة و بمراتب متباعدة، و هو محمد صلى الله عليه و آله و سلم فإنه خص بالدعوة العامة و الحجج المتكاثرة و المعجزات المستمرة و الآيات المتراقية المتعاقبة بتعاقب الدهر، و الفضائل العلمية و العملية الفائتة للحصر و الإبهام، لتفخيم شأنه كأنه العلم المتعين لهذا الوصف المستغنى عن التعيين، و قيل: إبراهيم خصصه بالخلة التى هى أعلى المراتب، و قيل: إدريس لقوله تعالى:" وَ رَفَعْناهُ مَكاناً عَلِيًّا" و قيل: أولو العزم من الرسل.

" وَ آتَيْنا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ*" المعجزات الواضحات كإحياء الموتى و إبراء الأكمه و الأبرص، و الإخبار بالمغيبات أو الإنجيل" وَ أَيَّدْناهُ*" و قويناه" بِرُوحِ الْقُدُسِ*" بالروح المقدسة كقولك حاتم الجود و رجل صدق، أراد به جبرئيل أو روح عيسى و وصفها به لطهارته عن مس الشيطان أو لكرامته على الله، و لذلك أضافها إلى نفسه، أو لأنه لم تضمها الأصلاب و الأرحام الطوامث أو الإنجيل أو اسم الله الأعظم الذى كان يحيى به الموتى، و خص عيسى عليه السلام بالتعيين لإفراط اليهود و النصارى فى

↨

ص: ٣٤

ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّناتِ وَ أَيَّدْناهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ثُمَّ قَالَ فِي جَمَاعَتِهِمْ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ يَقُولُ أَكْرَمَهُمْ بِهَا فَفَضَّلَهُمْ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ فَهَؤُلَاءِ مَغْفُورٌ لَهُمْ مَصْفُوحٌ عَنْ ذُنُوبِهِمْ

تحقيره و تعظيمه، و جعل معجزاته سبب تفضيله لأنها آيات واضحة و معجزات عظيمة لم يستجمعها غيره.

" ثم قال فى جماعتهم" ظاهره أن المراد أنه قال ذلك فى عموم الأنبياء و الرسل، و هو مخالف لظاهر سياق الآيات، و المشهور بين المفسرين.

و الآيات هكذا:" كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنَّ أَنَا وَ رُسُلِي إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ، لا تَجِدُ قَوْماً يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَ الْيَوْمِ الْآخِرِ يُوادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ لَوْ كانُوا آباءَهُمْ أَوْ أَبْناءَهُمْ أَوْ إِخْوانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و قال البيضاوى: أولئك، أى الذين لم يوادوهم.

و أقول: يمكن توجيهه بوجوه: الأول: أن يكون أولئك إشارة إلى الرسل فى قوله: و رسلى، و هو و إن كان بعيدا لفظا فليس ببعيد معنى، و لا ينافى ما مر فى بعض الأخبار أنه الروح الذى فى المؤمنين جميعا و يفارقهم فى وقت المعصية، لأنهم أكمل المؤمنين، و فيهم هذا الروح أيضا على وجه الكمال و إن كان فى سائر المؤمنين صنف منه، و هذا غير روح القدس كما مر فى الخمسة.

الثانى: أن يكون إشارة إلى المؤمنين و ذكره عليه السلام هذه الآية لبيان أنهم أيضا مؤيدون بهذا الروح لأنهم أكمل المؤمنين كما عرفت.

الثالث: أن يكون المراد بجماعتهم الجماعة المخصوصين بالرسل من خواص أممهم و أتباعهم، و كونه فى خواص أتباعهم يستلزم كونه فيهم أيضا، و فى البصائر فى حديث جابر بعد قوله و روح البدن: و بين ذلك فى كتابه حيث قال:" تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنا" الآية، و بعدها ثم قال: فى جميعهم:" وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ" و هذا

↕

ثُمَّ ذَكَرَ أَصْحَابَ الْمَيْمَنَةِ وَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا* بِأَعْيَانِهِمْ جَعَلَ اللَّهُ فِيهِمْ أَرْبَعَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ فَلَا يَزَالُ الْعَبْدُ- يَسْتَكْمِلُ هَذِهِ الْأَرْوَاحَ الْأَرْبَعَةَ حَتَّى تَأْتِيَ عَلَيْهِ حالاتٌ فَقَالَ الرَّجُلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ مَا هَذِهِ الْحَالاتُ فَقَالَ أَمَّا أُولَاهُنَّ فَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً فَهَذَا يَنْتَقِصُ مِنْهُ جَمِيعُ الْأَرْوَاحِ وَ

يأبى عن هذا الحمل، بل عن الثانى أيضا إلا بتكلف.

" و هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا*" أى يكون إيمانهم واقعيا و لا يكون باطنهم مخالفا لظاهرهم فيكونون منافقين على بعض الاحتمالات السابقة أو المراد بهم المؤمنون الذين لا يتركون الفرائض و لا يرتكبون الكبائر إلا اللمم، فالذين يفعلون ذلك و لا يتوبون داخلون فى أصحاب الشمال، لكنه يأبى عنه ما سيأتى من التخصيص بأهل الكتاب، و سيأتى القول فيه.

و قوله: بأعيانهم، ليس فى رواية جابر، و كان المعنى بخصوصهم أو بأنفسهم من غير أن يلحق بهم أتباعهم يستكمل هذه الأرواح، أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كاملة، و فى البصائر بهذه الأرواح، و أى يطلب كمالها و تمامها، أو يتصف بها كاملة، و فى البصائر بهذه الأرواح، و فى رواية جابر مستكملا بهذه الأرواح، و هما أظهر، و هما على بناء المفعول، فى القاموس استكمله و كمله أتمه و جمله" إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ" فى مجمع البيان: أى أدون العمر و أوضعه، أى يبقيه حتى يصير إلى حال الهرم و الخرف، فيظهر النقصان فى جوارحه و حواسه و عقله، و روى عن على عليه السلام أن أرذل العمر خمس و سبعون سنة، و روى مثل ذلك عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و عن قتادة تسعون سنة" لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْدَ عِلْمٍ شَيْئاً" أى ليرجع إلى حال الطفولية لنسيان ما كان علمه لأجل الكبر، فكأنه لا يعلم شيئا مما كان عليه، و قيل: ليقل علمه بخلاف ما كان عليه فى حال شبابه، انتهى.

↕

لَيْسَ بِالَّذِي يَخْرُجُ مِنْ دِينِ اللَّهِ لِأَنَّ الْفَاعِلَ بِهِ رَدَّهُ إِلَى أَرْذَلِ عُمُرِهِ فَهُوَ لَا يَعْرِفُ لِلصَّلَاةِ وَقْتاً وَ لَا يَسْتَطِيعُ التَّهَجُّدَ بِاللَّيْلِ وَ لَا بِالنَّهَارِ وَ لَا الْقِيَامَ فِي الصَّفِّ مَعَ النَّاسِ فَهَذَا نُقْصَانٌ مِنْ رُوحِ الْإِيمَانِ وَ لَيْسَ يَضُرُّهُ شَيْئاً وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الْقُوَّةِ

و قال البيضاوى: و قيل هو خمس و تسعون سنة، و أقول: سيأتى فى الروضة إنه مائة سنة، و قيل: الكاف فى قوله كما قال الله،

لبيـان أن القريب من أرذل العمر أيضـا داخل فی المراد و ليس بالـذی يخرج من دين الله، قال بعض المحققين: إن قيل: قـد ثبت أن الإنسان إنما يبعث على ما مات عليه فإذا مات الكبير على غير معرفـة فكيف يبعث عارفا؟ قلنا: لما كان مانعة عن الالتفات إلى معارفه أمرا عارضا و هو اشـتغاله بتـدبير البـدن فلما زال ذلك بالموت برزت له معارفه التی كانت كامنة فی ذاته، بخلاف من لم يحصل المعرفة أصلا فإنه ليس فی ذاته شیء ليبرز له.

" لأن الفاعل به رده" أی أن الله الفاعل به المدبر لأمره رده، أو الرب الفاعل به القوی الأربع و خالقها فيه رده، أو فاعل آخر غير نفسه رده، و لا تقصـير له فيه، و الأول أظهر و فی البصائر: لأن الله الفاعل ذلك به، و هو أصوب" و لا يسـتطيع التهجد بالليل و لا بالنهار" كأنه اسـتعمل التهجـد هنا فی مطلق العبادة أو يقدر فعل آخر كقولهم:" علفته تبنا و ماءا باردا" و قيل: المراد بالتهجد هنا التيقظ من نوم الغفلة، و أصل التهجد مجانبة الهجود فی الليل للصلاة، و فی القاموس:

الهجود النوم كالتهجد، و بالفتح المصـلی بالليل، و الجمع بالضم، و هجد و تهجد استيقظ كهجد ضد، و فی البصائر: و لا الصـيام بالنهار و هو أصوب" و لا القيام فی الصف" أی لصلاة الجماعة، و يحتمل الجهاد.

" و ليس يضـره شـيئا" لأن ترك الأفعال مع القدرة عليها يوجب نقص الإيمان، لا مع العذر و لا يوجب نقص ثوابه أيضا لما ورد فی الأخبار أنه يكتب له مثل ما كان

↨

فَلَا يَسْـتَطِيعُ جِهَادَ عَدُوِّهِ وَ لَا يَسْـتَطِيعُ طَلَبَ الْمَعِيشَةِ وَ مِنْهُمْ مَنْ يَنْتَقِصُ مِنْهُ رُوحُ الشَّهْوَةِ فَلَوْ مَرَّتْ بِهِ أَصْبَحُ بَنَاتِ آدَمَ لَمْ يَحِنَّ إِلَيْهَا وَ لَمْ يَقُمْ وَ تَبْقَى رُوحُ الْبَـدَنِ فِيهِ فَهُوَ يَـدِبُّ وَ يَدْرُجُ حَتَّى يَأْتِيَهُ مَلَكُ الْمَوْتِ فَهَذَا الْحَالُ خَيْرٌ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ هُوَ الْفَاعِلُ بِهِ وَ قَدْ تَأْتِي عَلَيْهِ حَالاتٌ فِی قُوَّتِهِ وَ شَـبَابِهِ فَيَهُمُّ بِالْخَطِيئَةِ فَيُشَـجِّعُهُ رُوحُ الْقُوَّةِ وَ يُزَيِّنُ لَهُ رُوحُ الشَّهْوَةِ وَ يَقُودُهُ رُوحُ الْبَـدَنِ حَتَّى تُوْقِعَهُ فِی الْخَطِيئَةِ فَإِذَا لَامَسَهَا نَقَصَ

يعمله فی حال شـبابه و قوته و صحته" و فيهم" أی فی أصحاب الميمنة أو فی أصحاب تلك الحالات من ينتقص منه روح القوة أی هی فقط، أو بسـبب غير الكبر فی السن و" منهم" يحتمل الوجهين المتقدمين، و ثالثا و هو إرجاع الضـمير إلى الذين ينتقص منهم روح القوة، و على الوجهين الأخيرين كان المراد مع نقص الروح السابقة لقوله: و يبقى روح البدن.

" لم يحن إليهـا" أی لا يشـتاق إليها" و لم يقم" أی إليها لطلبها و مراودتها، و قيل: أی لم تقم آلته لها، و لا يخفى بعـده، و فی روايـة جابر: و قـد يأتی على العبـد تارات ينقص منه بعض هذه الأربعة، و ذلك قول الله تعالى:" وَ مِنْكُمْ مَنْ يُرَدُّ إِلى أَرْذَلِ الْعُمُرِ لِكَيْ لا يَعْلَمَ بَعْـدَ عِلْمٍ شَيْئاً" فينتقص روح القوة و لا يسـتطيع مجاهـدة العدو و لا معالجة المعيشة و ينتقص منه روح الشـهوة فلو مرت به أحسن بنات بنی آدم لم يحن إليها و تبقى فيه روح الإيمان و روح البـدن، و فبروح الإيمان يعبد الله، و بروح البدن يدب و يدرج حتى يأتيه مالك الموت، إلى آخر الخبر، و كأنه أظهر.

" فهذا مجال خير" أی لا يضـره هذا النقص فی الأرواح، و قيل: المعنى أنه يسـقط عنه بعض التكاليف الشرعية كالجماع فی كل أربعة أشهر و القسمة بين النساء و لا يخفى ما فيه.

" فی قوته" كلمـة فی للسـببية أو للظرفيـة أی فی وقت قوته" نقص" النقص يكون لازمـا و متعـديا و هنـا يحتملهمـا فعلى الأـول المعنى نقص بعض الإيمان، فمن

↨

مِنَ الْإِيمَـانِ وَ تَفَصَّى مِنْهُ فَلَيْسَ يَعُودُ فِيهِ حَتَّى يَتُوبَ فَـإِذَا تَـابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ إِنْ عَادَ أَدْخَلَهُ اللَّهُ نَارَ جَهَنَّمَ فَأَمَّا أَصْحَابُ الْمَشْأَمَةِ فَهُمُ الْيَهُـودُ وَ النَّصَـارَى يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- الَّذِينَ آتَيْنـاهُمُ الْكِتـابَ يَعْرِفُونَهُ كَمـا يَعْرِفُونَ أَبْنـاءَهُمْ يَعْرِفُونَ مُحَمَّداً وَ الْوَلَايَةَ فِي التَّوْرَاةِ وَ الْإِنْجِيلِ كَمَا

بمعنى البعض، أو نقص شـيء منه فيكون فاعلا، و على الثاني يكون مفعولا" و تفصـى منه" بالفاء أى خرج من الإيمان أو خرج الإيمان منه، فى القاموس: أفصـى تخلص من خير أو شـر كتفصـى، و فى النهاية: يقال تفصـيت من الأمر تفصيا إذا خرجت منه و تخلصت، و ربما يقرأ بالقاف أى بعد منه و هو تصحيف.

" و إن عاد" أى من غير توبـة على وجه الإصـرار، و قيل: هو من العادة" أدخله الله نار جهنم" أى يسـتحق ذلك و يـدخله إن لم يعف عنه، لكن يخرجه بعـد ذلك إلا أن يصـير مسـتحلا أو تاركا لولاية أهل البيت عليهم السـلام، و يؤيده أن فى البصائر هكذا فإذا مسـها انتقص من الإيمان، و نقصانه من الإيمان ليس بعائد فيه أبدا أو يتوب فإن تاب و عرف الولاية تاب الله عليه، و إن عاد و هو تارك الولاية أدخله الله نار جهنم.

و أقول: كأنه لم يذكر العود مع الولاية و أبهم ذلك إما لعدم اجتراء الشيعة على المعصية أو لأن الإصرار يصير سببا لترك الولاية غالبا أو أحيانا كما مر.

" فهم اليهود و النصارى" كان ذكرهما على المثال، و المراد جميع الكفار و المنكرين للعقائد الإيمانية الذين تمت عليهم الحجة و يؤيده ما فى رواية جابر حيث قال: و أما ما ذكرت من أصحاب المشيمة فمنهم أهل الكتاب.

" الَّذِينَ آتَيْناهُمُ الْكِتابَ" قال البيضاوى: يعنى علماءهم" يَعْرِفُونَهُ" الضـمير لرسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم و إن لم يسبق ذكره لدلالـة الكلام عليه، و قيل: للعلم أو القرآن أو التحويل يعنى تحويل القبلة" كَما يَعْرِفُونَ أَبْناءَهُمْ" يشـهد للأول أى يعرفونه بأوصافه كمعرفتهم أبنائهم و لا يلتبسون عليهم بغيرهم" وَ إِنَّ فَرِيقاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ

↕

ص: ٣٩

يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ فِي مَنَازِلِهِمْ- وَ إِنَّ فَرِيقـاً مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ أَنَّكَ الرَّسُولُ إِلَيْهِمْ- فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ فَلَمَّا جَحَدُوا مَا عَرَفُوا ابْتَلَاهُمُ اللَّهُ بِذَلِكَ فَسَـلَبَهُمْ رُوحَ الْإِيمَانِ وَ أَسْـكَنَ أَبْدَانَهُمْ ثَلَاثَةَ أَرْوَاحٍ رُوحَ الْقُوَّةِ وَ رُوحَ الشَّهْوَةِ وَ رُوحَ الْبَدَنِ ثُمَّ أَضَافَهُمْ إِلَى الْأَنْعَامِ فَقَالَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعام

الْحَقَّ وَ هُمْ يَعْلَمُونَ" تخصـيص لمن عاند و اسـتثناء لمن آمن" الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ" كلام مستأنف و الحق إما مبتدأ خبره من ربك، و اللام للعهـد و الإشارة إلى ما عليه الرسول أو الحق الذى يكتمونه، أو للجنس و المعنى أن الحق ما ثبت أنه من الله كالذى أنت عليه لا مـا لم يثبت كالـذى عليه أهـل الكتاب، و إما خبر مبتـدإ محـذوف أى هو الحق و من ربك حال أو خبر بعـد خبر، و قرأ بالنصب على أنه بدل من الأول أو مفعول يعلمون.

" فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ" الشاكين فى أنه من ربك أو فى كتمانهم الحق عالمين به، و ليس المراد به نهى رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم عن الشك فيه لأنه غير متوقع منه، و ليس بقصد و اختيار، بل إما تحقيق الأمر و أنه بحيث لا يشك فيه ناظر أو أمر الأمة باكتساب المعارف المزيحة للشك، على الوجه الأبلغ.

قوله: و الولاية، أى يعرفون محمدا بالنبوة و أوصـياءهم بالإمامة و الولاية، و إنما اكتفى بذكر محمد لأن معرفته على وجه الكمال يسـتلزم معرفة أوصـيائه، أو لأنـه الأصل و العمـدة" إنك الرسول إليهم" بيان للحق، و فى البصائر الحق من ربك الرسول من الله إليهم بالحق، و الظاهر أن قراءتهم عليهم السـلام كان على النصب" ابتلاهم الله بذلك" أى بسـبب ذلك الجحود، فقوله: فسلبهم

بيان للابتلاء.

و أقول: يحتمل أن يكون الغرض من ذكر الآية بيان سلب روح الإيمان من هؤلاء بقوله تعالى:" فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ " فإن الظاهر أن هذا تعريض لهم

↕

ص: ۴۰

لِأَنَّ الدَّابَّةَ إِنَّمَا تَحْمِلُ بِرُوحِ الْقُوَّةِ وَ تَعْتَلِفُ بِرُوحِ الشَّهْوَةِ وَ تَسِيرُ بِرُوحِ الْبَدَنِ فَقَالَ لَهُ السَّائِلُ أَحْيَيْتَ قَلْبِي بِإِذْنِ اللَّهِ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ

۱۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ص إِذَا زَنَى الرَّجُلُ فَارَقَهُ رُوحُ الْإِيمَانِ قَالَ فَقَالَ هُوَ مِثْلُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ثُمَّ قَالَ

بأنهم من الشاكين على أحد وجهين أحدهما: أنه لما جحدوا ما عرفوا سلب الله منهم التوفيق و اللطف، فصاروا شاكين، و مع الشك لا يبقى الإيمان فسلب منهم روحه، لأنه لا يكون مع عدم الإيمان، أو سلب منهم أولا الروح المقوى للإيمان فصاروا شاكين، و ثانيهما: أنهم لما أنكروا ظاهرا ما عرفوا يقينا نسبهم إلى الامتراء و ألحقهم بالشاكين لأن اليقين إنما يكون إيمانا إذا لم يقارن الإنكار الظاهرى فلذا سلبهم الروح الذى هو لازم الإيمان، و يؤيده أن فى البصائر ابتلاهم الله بذلك الذم، و هذان الوجهان مما خطر بالبال فى غاية المتانة.

" و أسكن أبدانهم" تخصيص تلك الأرواح بالأبدان لأن الروحين الآخرين ليسا مما يسكن البدن، و إن كانا متعلقين به.

و اعلم أن الروح يذكر و يؤنث و إنما بسطنا الكلام فى شرح هذا الخبر لأنه

الحديث السابع عشر

: صحيح على الظاهر و إن كان داود مشتركا لأنه مشترك بين ثقات، و ابن كثير أيضا عندى ثقة.

و من" قوله عز و جل" ليس فى بعض النسخ، و هو أظهر، و على تقديره فصدر الآية" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّباتِ ما كَسَبْتُمْ" أى من حلاله أو من جياده" وَ مِمَّا أَخْرَجْنا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ" أى و من طيبات ما أخرجنا من الحبوب و الثمر

↕

ص: ۴۱

غَيْرُ هَذَا أَبْيَنُ مِنْهُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ أَيَّدَهُمْ بِرُوحٍ مِنْهُ هُوَ الَّذِي فَارَقَهُ

۱۸ يُونُسُ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ الْكَبَائِرَ فَمَا سِوَاهَا

و المعادن فحذف المضاف لتقدم ذكره" وَ لا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ" أى و لا تقصدوا الردى" مِنْهُ" أى من المال أو مما أخرجنا، و تخصيصه بذلك لأن التفاوت فيه أكثر" تُنْفِقُونَ" حال مقدرة من فاعل تيمموا و يجوز أن يتعلق به" منه" و يكون الضمير للخبيث، و الجملة حالا منه، و روى عن ابن عباس أنهم كانوا يتصدقون بحشف التمر و شراره فنهوا عنه.

و أما التشبيه فيحتمل وجوها:

الأول: ما خطر بالبال أن الأعمال الصالحة إنفاق من النفس، و إذا فارقها روح الإيمان بسبب الأعمال السيئة صارت خبيثة، فالمعنى طهروا أنفسكم بترك المعاصى حتى يرد إليها روح الإيمان ثم استعملوها فى الأعمال الصالحة حتى تقبل منكم كما قال تعالى:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ" فيكون من بطون الآية، و لا ينافى ظاهرها.

الثانی: ما قیل: أن الإیمان یصیر خبیثا کالمال الردیء.

الثالث: ما قیل: إن وجه المماثلة إن أیمان الزانی ناقص لا أنه معدوم بکله کما أن النفاق من المال الخبیث ناقص لا أنه لیس بإنفاق أصلا، و الکل لا یخلو من تکلف.

الحدیث الثامن عشر

: موثق کالصحیح.

" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ‌" کان المراد بالشرک الإخلال بکل من العقائد

↕

ص: ۴۲

قَالَ قُلْتُ دَخَلَتِ الْکَبَائِرُ فِی الِاسْتِثْنَاءِ قَالَ نَعَمْ

الإیمانیة، و بالمغفرة المغفرة بغیر توبة، و قال فی مجمع البیان: معناه أن الله لا یغفر أن یشرک به أحد و لا یغفر ذنب الشرک لأحد، و یغفر ما دون الشرک من الذنوب لمن یرید، قال المحققون: هذه الآیة أرجى آیة فی القرآن لأن فیه إدخال ما دون الشرک من جمیع المعاصی فی مشیة الغفران، وقف الله سبحانه المؤمنین الموحدین بهذه الآیة بین الرجاء و الخوف، و بین العدل و الفضل، و ذلک صفة المؤمن، انتهى.

و روى الصدوق فی التوحید عن علی علیه السلام قال: ما فی القرآن آیة أحب إلی من قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ‌" الآیة، و بإسناده عن أبی ذر رضی الله عنه فی حدیث طویل قال: خرجت مع رسول الله صلى الله علیه و آله و سلم إلى قاع حوله حجارة، فقال لی:

اجلس حتى أرجع إلیک، فانطلق فی الحرة حتى لم أره و توارى عنی فأطال، ثم إنی سمعته و هو مقبل و هو یقول: و إن زنى و إن سرق، قال: فلم أصبر حتى قلت یا نبی الله جعلنی الله فداک من تکلم فی جانب الحرة فإنی ما سمعت أحدا یرد علیک شیئا قال: ذاک جبرئیل عرض لی فی جانب الحرة فقال: بشر أمتک أن من مات لا یشرک بالله عز و جل شیئا دخل الجنة، قال: فقلت: یا جبرئیل و إن زنى و إن سرق؟ قال: نعم، قلت: و إن زنى و إن سرق؟ قال: نعم و إن شرب الخمر، و الذی یدل على أن الشرک شامل للإخلال بجمیع العقائد و أن المغفرة مختصة بالمؤمنین الذین صحت عقائدهم ما رواه علی بن إبراهیم فی التفسیر عن أبی جعفر علیه السلام قال:

أما قوله: إن الله لا یغفر أن یشرک به، یعنی أنه لا یغفر لمن یکفر بولایة علی علیه السلام و أما قوله: و یغفر ما دون ذلک لمن یشاء، یعنی لمن والى علیا علیه السلام، و روى الصدوق رحمه الله فی الفقیه قال: لقد سمعت حبیبی رسول الله صلى الله علیه و آله و سلم یقول: لو أن المؤمن خرج من الدنیا و علیه مثل ذنوب أهل الأرض لکان الموت کفارة لتلک الذنوب، ثم قال علیه السلام

↕

ص: ۴۳

۱۹ یُونُسُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع الْکَبَائِرُ فِیهَا اسْتِثْنَاءُ أَنْ یَغْفِرَ لِمَنْ یَشَاءُ قَالَ نَعَمْ

۲۰ یُونُسُ عَنِ ابْنِ مُسْکَانَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ یَقُولُ وَ مَنْ یُؤْتَ الْحِکْمَةَ- فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً قَالَ مَعْرِفَةُ الْإِمَامِ وَ

من قال لا إله إلا الله بإخلاص فهو برىء من الشرک، و من خرج من الدنیا لا یشرک بالله دخل الجنهٔ، ثم تلا هذه الآیهٔ إلی قوله: لمن یشاء، من شیعتک و محبیک یا علی قال أمیر المؤمنین علیه السلام: فقلت: یا رسول الله هذا لشیعتی؟ قال: إی و ربی أنه لشیعتک" الخبر".

" فی الاستثناء" أی فی التعلیق بالمشیهٔ و قد شاع تسمیهٔ التعلیق بمشیهٔ الله استثناء فإن قولک أفعل ذلک إن شاء الله فی قوهٔ قولک إلا أن لا یشاء الله فعلی، و هنا أیضا قوله تعالی:" وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*" فی قوهٔ قوله: یغفر ما دون ذلک لکل أحد إلا لمن لا یشاء، أو لا یغفر ما دون ذلک إلا لمن یشاء، و بالجملهٔ یدل الحدیث علی أن الله سبحانه یغفر لأصحاب الکبائر إن شاء، ردا علی من زعم أن المصرین علی الکبائر مخلدون فی النار.

الحدیث التاسع عشر

: کالسابق و معلق علیه.

و قوله: استثناء، یمکن أن یقرأ منونا و غیر منون.

الحدیث العشرون

: صحیح.

و قال الطبرسی (ره) فی قوله تعالی:" یُؤْتِی الْحِکْمَهَ مَنْ یَشاءُ" ذکر فی معنی الحکمهٔ وجوه: قیل: إنه علم القرآن ناسخه و منسوخه و محکمه و متشابهه و مقدمه و مؤخره و حلاله و حرامه و أمثاله عن ابن عباس و ابن مسعود، و قیل: هو الإصابهٔ فی القول و الفعل، و قیل: إنه علم الدین، و قیل: هو النبوهٔ، و قیل: هو المعرفهٔ بالله



ص: ۴۴

اجْتِنَابُ الْکَبَائِرِ الَّتِی أَوْجَبَ اللَّهُ عَلَیْهَا النَّارَ

۲۱ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَکِیمٍ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی الْحَسَنِ ع الْکَبَائِرُ تُخْرِجُ مِنَ الْإِیمَانِ فَقَالَ نَعَمْ وَ مَا دُونَ الْکَبَائِرِ- قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا یَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا یَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ

و قیل: هو الفهم، و قیل: هو خشیهٔ الله و قیل هو القرآن و الفقه عن أبی عبد الله علیه السلام، و قیل: هو العلم الذی تعظم منفعته، و تجل فائدته، و هذا جامع للأقوال، و قیل:

هو ما آتاه الله أنبیاءه و أممهم فی کتبه و آیاته و دلالاته التی یدلهم بها علی معرفتهم به و تدینهم، و ذلک تفضل منه یؤتیه من یشاء" وَ مَنْ یُؤْتَ الْحِکْمَهَ" أی و من یعط ما ذکرناه" فَقَدْ أُوتِیَ خَیْراً کَثِیراً" أی أعطی، انتهی.

و قیل: الحکمهٔ معرفهٔ أفضل الأشیاء بأفضل العلوم، و أقول: ظاهر کثیر من الأخبار أنه العلم الحق المقرون بالعمل، أو العلم اللدنی الذی أفاضه الله علی قلب العبد بعد العمل، و قد قالوا: الحکیم" راست گفتار درست کردار" و الحدیث یدل علی أنه صحهٔ أصول العقائد مع اجتناب الکبائر فإن معرفهٔ الإمام یستلزم صحهٔ سائر العقائد، و یمکن إدخال ترک الفرائض أیضا فی الکبائر کما ورد فی روایهٔ أخری أنها طاعهٔ الله و معرفهٔ الإمام بل یمکن إدخال سائر العلوم الحقهٔ فی معرفهٔ الإمام، لأن معرفتهم حق المعرفهٔ یستلزم أخذ العلوم عنهم بقدر القابلیهٔ.

الحديث الحادى و العشرون

: حسن على الظاهر و قد يعد مجهولا لاشتراك محمد بن حكيم بين ممدوح و مجهولين، و عندى أن أحد المجهولين و هو الخثعمى متحد مع الممدوح و الساباطى لم يلق الكاظم عليه السلام.

" و ما دون الكبائر" أى الصغائر أيضا و لعله محمول على الإصرار فتصير كبيرة، أو مع عدم اجتناب الكبائر فإن الصغائر غير مكفرة حينئذ و لا ـ استحالة فى اجتماع الأسباب الشرعية على معلول واحد، و نقل قول الرسول صلى الله عليه و آله و سلم للاستدلال لإخراج الكبائر فتدبر.

↕

ص: ۴۵

۲۲ ابْنُ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الزَّیَّاتِ عَنْ عُبَیْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ دَخَلَ ابْنُ قَیْسِ الْمَاصِرِ وَ عَمْرُو بْنُ ذَرٍّ وَ أَظُنُّ مَعَهُمَا أَبُو حَنِیفَةَ عَلَی أَبِی جَعْفَرٍ ع فَتَکَلَّمَ ابْنُ قَیْسٍ الْمَاصِرِ فَقَالَ إِنَّا لَا نُخْرِجُ أَهْلَ دَعْوَتِنَا وَ أَهْلَ مِلَّتِنَا مِنَ الْإِیمَانِ فِی الْمَعَاصِی وَ الذُّنُوبِ قَالَ فَقَالَ لَهُ أَبُو جَعْفَرٍ ع یَا ابْنَ قَیْسٍ أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ ص فَقَدْ قَالَ لَا یَزْنِی الزَّانِی وَ هُوَ مُؤْمِنٌ وَ لَا یَسْرِقُ السَّارِقُ وَ هُوَ مُؤْمِنٌ فَاذْهَبْ أَنْتَ وَ أَصْحَابُکَ حَیْثُ شِئْتَ

۲۳ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ یُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ یَرْتَکِبُ الْکَبِیرَةَ مِنَ الْکَبَائِرِ فَیَمُوتُ هَلْ یُخْرِجُهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ إِنْ عُذِّبَ کَانَ عَذَابُهُ کَعَذَابِ الْمُشْرِکِینَ أَمْ لَهُ مُدَّةٌ وَ انْقِطَاعٌ فَقَالَ مَنِ ارْتَکَبَ کَبِیرَةً مِنَ الْکَبَائِرِ فَزَعَمَ أَنَّهَا حَلَالٌ أَخْرَجَهُ ذَلِکَ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ عُذِّبَ أَشَدَّ الْعَذَابِ وَ إِنْ کَانَ مُعْتَرِفاً أَنَّهُ أَذْنَبَ وَ مَاتَ عَلَیْهِ أَخْرَجَهُ مِنَ الْإِیمَانِ وَ لَمْ یُخْرِجْهُ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ کَانَ عَذَابُهُ أَهْوَنَ مِنْ عَذَابِ الْأَوَّلِ

۲۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ الْعَظِیمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْحَسَنِیِّ قَالَ حَدَّثَنِی أَبُو جَعْفَرٍ ص قَالَ سَمِعْتُ أَبِی یَقُولُ سَمِعْتُ أَبِی مُوسَی بْنَ جَعْفَرٍ ع یَقُولُ دَخَلَ عَمْرُو بْنُ عُبَیْدٍ عَلَی أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فَلَمَّا

الحديث الثانى و العشرون

: مجهول.

" أهل دعوتنا" أى الذين يدعون إلى الدين الذى ندعو إليه، و يدل على أن الذنوب أو الكبائر يخرج من الإيمان ببعض معانيه كما مر مرارا.

الحديث الثالث و العشرون

: صحيح.

" و كان عذابه أهون" أى كما و كيفا و قد مر شرحه فى عاشر الباب.

الحديث الرابع و العشرون

اشارة

: صحيح لأن مدح عبد العظيم يربو على التوثيق بمنازل شتى.

↨

ص: ۴۶

سَلَّمَ وَ جَلَسَ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- الَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبائِرَ الْإِثْمِ وَ الْفَواحِشَ ثُمَّ أَمْسَکَ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا أَسْكَتَکَ قَالَ أُحِبُّ أَنْ أَعْرِفَ الْكَبَائِرَ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ نَعَمْ يَا عَمْرُو أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ الْإِشْرَاکُ بِاللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ وَ مَنْ يُشْرِکْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَ بَعْدَهُ الْإِيَاسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

" ثم أمسک" يعنى عن الكلام" فقال نعم" لعله قبول لالتماس عمرو أو تصديق لقوله أكبر الكبائر الإشراک بالله قال الوالد (ره): إطلاق الكبيرة عليه خلاف مصطلح الأصحاب ثم الظاهر أن المراد بالإشراک ما يستحق به الخلود فى النار، فيشمل إنكار كل ما هو من أصول الدين.

أقول: و يؤيده أنه فسر فى كثير من الأخبار الشرک بترک الولاية، و روى أنه يسلب لا إله إلا الله يوم القيامة من كل أحد إلا من الشيعة، و روى فى تفسير قوله تعالى:" وَ ما يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُمْ بِاللَّهِ إِلَّا وَ هُمْ مُشْرِكُونَ" أن المعاصى أيضا داخلة فى الشرک، و روى أدنى الشرک أن تقول للحصاة إنها نواة، و للنواة إنها حصاة، ثم تحب عليه و تبغض عليه، و بالجملة الشرک له معان مختلفة و إطلاقات كثيرة، و المراد هنا ما يشمل الإخلال بجميع العقائد الإيمانية.

" فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ" قال فى المجمع: التحريم هنا تحريم منع لا تحريم عبادة، و معناه فإن الله يمنعه الجنة و بعده" وَ مَأْواهُ النَّارُ وَ ما لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصارٍ" و قال سبحانه حاكيا عن يعقوب عليه السلام:" يا بَنِيَّ اذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَ أَخِيهِ وَ لا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ" أى من رحمته و فرجه" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ" بالله و بصفاته، فإن العارف لا يقنط من رحمته فى شيء من الأحوال.

و قال الطبرسى (ره): لا تيأسوا من روح الله أى لا تقنطوا من رحمته، و قيل:

من الفرج من قبل الله" إِنَّهُ لا يَيْأَسُ" (إلخ) و قال ابن عباس: يريد أن المؤمن من الله

↨

ص: ۴۷

يَقُولُ- إِنَّهُ لا يَيْأَسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكافِرُونَ ثُمَّ الْأَمْنُ لِمَكْرِ اللَّهِ- لِأَنَّ اللَّهَ

على خير يرجوه فى الشدائد و البلاء، و يشكره و يحمده فى الرخاء، و الكافر ليس كذلک، و فى هذا دلالة على أن الفاسق الملى لا يأس عليه من رحمة الله بخلاف ما يقوله أهل الوعيد، انتهى.

و أقول: فيه الوعيد بالنار ضمنا فإن الكافر مستحق للنار، و قال الوالد قدس سره: الظاهر من الخبر أن المراد بالآية أن اليأس من رحمته تعالى كفر، و يمكن أن يكون المراد أن غير الكفار نهوا عن اليأس أو اليأس من فعلهم، فالمؤمن الآيس بمنزلتهم و الأول أظهر، انتهى.

و أقول: كان الظاهر من الخبر أن الكبيرة ما أوعد الله عليه النار أو هدده تهديدا عظيما، أو ذمة ذما بليغا، فعلى أى المعانى حملت الآية تدل على كون اليأس كبيرة، و قال (ره) فى قوله: ثم الأمن لمكر الله، أى عذاب الآخرة أو مع عذاب الدنيا أو الاستدراج بالنعم.

و قال البيضاوى فى قوله تعالى:" أَ فَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ" مكر الله استعارة لاستدراج العبد و أخذه من حيث لا يحتسب" فَلا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ" أى الذين خسروا بالكفر و ترک النظر و الاعتبار.

و قال الطبرسی (ره): سمی العذاب لنزوله بهم من حیث لا یعلمون کما أن المکر ینزل بالممکور به من جهة الماکر من حیث لا یعلمه، و قیل: إن مکر الله استدراجه إیاهم بالصحة و السلامة و طول العمر، و تظاهر النعمة" فَلا یَأْمَنُ مَکْرَ اللَّهِ" الآیة، یسأل عن هذا فیقال: إن الأنبیاء و المعصومین آمنوا مکر الله و لیسوا بخاسرین و جوابه من وجوه:" أحدها" أن معناه لا یأمن مکر الله من المذنبین إلا القوم الخاسرون بدلالة قوله سبحانه:" إِنَّ الْمُتَّقِینَ فِی مَقامٍ أَمِینٍ"" و ثانیها": أن معناه لا یأمن

↕

عذاب الله للعصاة إلا الخاسرون، و المعصومون لا یأمنون عذاب الله للعصاة و لهذا سلموا من مواقعة الذنوب" و ثالثها" لا یأمن عقاب الله جهلا بحکمته إلا الخاسرون و معنی الآیة الإبانة عما یجب أن یکون علیه المکلف من الخوف لعقاب الله، لیسارع إلی طاعته و اجتناب معاصیه، و لا یستشعر الأمن من ذلک، فیکون قد خسر من دنیاه و آخرته، انتهی.

و أقول: الوصف بالخسران یستلزم الوعید بالعذاب إذ من استحق الثواب و دخل الجنة لا یقال أنه خاسر، بل هو رابح، و إن کان غیره أکثر ربحا، و أیضا لم یصف الله تعالی فی القرآن بالخسران إلا الکافرین و المعذبین و حصر الخسران فیهم کقوله تعالی:" وَ ما یُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفاسِقِینَ"" الَّذِینَ یَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِیثاقِهِ وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" وَ مَنْ یَکْفُرْ بِهِ فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" الَّذِینَ کَذَّبُوا شُعَیْباً کانُوا هُمُ الْخاسِرِینَ"" مَنْ یَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِی وَ مَنْ یُضْلِلْ فَأُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" أُولئِکَ حَبِطَتْ أَعْمالُهُمْ فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ وَ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" أُوْلئِکَ الَّذِینَ لَهُمْ سُوءُ الْعَذابِ وَ هُمْ فِی الْآخِرَةِ هُمُ الْأَخْسَرُونَ"" وَ الَّذِینَ آمَنُوا بِالْباطِلِ وَ کَفَرُوا بِاللَّهِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" قُلْ إِنَّ الْخاسِرِینَ الَّذِینَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِیهِمْ یَوْمَ الْقِیامَةِ أَلا ذلِکَ هُوَ الْخُسْرانُ الْمُبِینُ"" وَ الَّذِینَ کَفَرُوا بِآیاتِ اللَّهِ أُولئِکَ هُمُ الْخاسِرُونَ"" لَئِنْ أَشْرَکْتَ لَیَحْبَطَنَّ عَمَلُکَ وَ لَتَکُونَنَّ مِنَ الْخاسِرِینَ"" وَ قالَ الَّذِینَ آمَنُوا إِنَّ الْخاسِرِینَ الَّذِینَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَ أَهْلِیهِمْ یَوْمَ الْقِیامَةِ. أَلا إِنَّ حِزْبَ الشَّیْطانِ هُمُ الْخاسِرُونَ".

↕

عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- فَلا یَأْمَنُ مَکْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخاسِرُونَ وَ مِنْهَا عُقُوقُ الْوَالِدَیْنِ

و أمثال ذلک فی الآیات کثیرة لا تخفی علی من تتبعها.

" جعل العاق جَبَّاراً شَقِیًّا" إشارة إلی قوله تعالی حاکیا عن عیسی علیه السلام:" وَ بَرًّا بِوالِدَتِی وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِیًّا" قال الطبرسی (ره): و برا بوالدتی أی و جعلنی بارا بها أؤدی شکرها فیما قاسته بسببی" وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً" أی متجبرا" شَقِیًّا" و المعنی أنی بلطفه و توفیقه کنت محسنا إلی والدتی متواضعا فی نفسی، حتی لم أکن من الجبابرة الأشقیاء، انتهی.

و أقول: الآیة و إن وردت فی بر الوالدة لما لم یکن لعیسی علیه السلام والد لکن الظاهر شمول الحکم للوالد بطریق أولی، مع أنه تعالی قال فی قصة یحیی علیه السلام" وَ بَرًّا بِوالِدَیْهِ وَ لَمْ یَکُنْ جَبَّاراً عَصِیًّا

" فعلی سیاق ما تقدم یدل علی أن العاق جبار عاص، و لا یبعد أن یکون أشار علیه السلام إلی الآیتین معا لاشتراک الجبار بینهما، و الاکتفاء بالشقی لأنه أبلغ من العصی فی الذم و کون الآیتین غایة فی الذم ظاهر، و أما استلزام الوعید بالنار فلان الجبار فی الآیات تطلق علی الکفار و المعاندین للحق و البالغین فی الظلم، قال الراغب: الجبار فی صفة الإنسان یقال لمن یجبر نقیصته بادعاء منزلة من التعالی لا یستحقها، و هذا لا یقال إلا علی طریق الذم کقوله تعالی" وَ خابَ کُلُّ جَبَّارٍ عَنِیدٍ" و قوله:" وَ لَمْ یَجْعَلْنِی جَبَّاراً شَقِیًّا" و قوله:" إِنَّ فِیها قَوْماً جَبَّارِینَ" و قوله:" کَذلِکَ یَطْبَعُ اللَّهُ عَلی کُلِّ قَلْبِ مُتَکَبِّرٍ جَبَّارٍ" أی متعال عن قبول

الحق و الإذعان له، و يقال للقاهر غيره جبارا، انتهى.

↕

ص: ۵۰

لِأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ جَعَلَ الْعَاقَّ جَبَّاراً شَقِيًّا وَ قَتْلُ النَّفْسِ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ*

و أما الشقاوة فهی سوء العاقبة و المراد هنا فی الآخرة، و لا یکون إلا بالعذاب و دخول النار: و قد قال تعالی:" فَأَمَّا الَّذِینَ شَقُوا فَفِی النَّارِ لَهُمْ فِیها زَفِیرٌ وَ شَهِیقٌ خالِدِینَ فِیها" الآیة.

و أما العصی فالعصیان مما أوعد علیه النار کما قال تعالی:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ وَ یَتَعَدَّ حُدُودَهُ یُدْخِلْهُ ناراً خالِداً فِیها" و قال سبحانه:" وَ مَنْ یَعْصِ اللَّهَ وَ رَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نارَ جَهَنَّمَ خالِدِینَ فِیها أَبَداً" و مثله کثیر.

" و قتل النفس الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ" أی قتلها" إِلَّا بِالْحَقِّ" استثناء عن القتل أو حرم و قالوا: الحق الذی یستباح به قتل النفس المحرم قتلها هی ثلاثة أشیاء:

القود، و الزنا بعد إحصانه، و الکفر بعد إیمان، و الآیة التی استشهد علیه السلام بها فی سورة النساء هکذا:" وَ مَنْ یَقْتُلْ مُؤْمِناً مُتَعَمِّداً فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِیها وَ غَضِبَ اللَّهُ عَلَیْهِ وَ لَعَنَهُ وَ أَعَدَّ لَهُ عَذاباً عَظِیماً" و ظاهر الآیة أن التعمد فی مقابلة الخطإ الذی ذکره الله فی الآیة التی قبلها، حیث قال:" وَ ما کانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ یَقْتُلَ مُؤْمِناً إِلَّا خَطَأً وَ مَنْ قَتَلَ مُؤْمِناً خَطَأً فَتَحْرِیرُ رَقَبَةٍ" الآیة، و هو الظاهر من هذا الخبر أیضا حیث استشهد علیه السلام بها لمطلق القتل، و یشکل حینئذ الحکم بالخلود، و لذا أول بعضهم التعمد بما یرجع إلی الکفر إما بکونه مستحلا للقتل أو قتله لإیمانه، کما ورد فی بعض أخبارنا، و قیل: معناه هذا جزاؤه إن جازاه لکنه لا یجازیه، و روی ذلک أیضا عن أبی عبد الله علیه السلام و قیل: هذه الآیة منسوخة بقوله تعالی:" إِنَّ اللَّهَ لا یَغْفِرُ أَنْ یُشْرَکَ بِهِ وَ یَغْفِرُ ما دُونَ ذلِکَ لِمَنْ یَشاءُ*" و قالوا الآیة اللینة نزلت بعد الشدیدة، و قیل: المراد بالخلود المکث الطویل و هذا الوجه أنسب بهذا الخبر، و کذا ما روی أن هذا جزاؤه إن جازاه لا یأبی عنه هذا الخبر، و أما ما روی أن المراد به

↕

ص: ۵۱

لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- فَجَزاؤُهُ جَهَنَّمُ خالِداً فِیها إِلَی آخِرِ الْآیَةِ وَ قَذْفُ الْمُحْصَنَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- لُعِنُوا فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ وَ لَهُمْ عَذابٌ عَظِیمٌ وَ أَکْلُ مَالِ الْیَتِیمِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- إِنَّما یَأْکُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ ناراً وَ سَیَصْلَوْنَ

قتله لإیمانه فیمکن أن یکون من بطون الآیة فلا ینافی الاستدلال بظاهرها فی هذا الخبر، و سیأتی تمام الکلام فی الآیة فی محله إن شاء الله." و قذف المحصنة" أی رمی العفیفة غیر المشهورة بالزنا بها، و صدر الآیة:

" إِنَّ الَّذِینَ یَرْمُونَ الْمُحْصَناتِ" فی المجمع: أی یقذفون العفائف من النساء" الْغافِلاتِ" عن الفواحش" الْمُؤْمِناتِ" بالله و رسوله" و الیوم الآخر لُعِنُوا فِی الدُّنْیا وَ الْآخِرَةِ" أی أبعدوا من رحمة الله فی الدارین، و قیل: استحقوا اللعنة فیهما و قیل: عذبوا فی الدنیا بالجلد و رد الشهادة و فی الآخرة بعذاب النار" وَ لَهُمْ" مع ذلک" عَذابٌ عَظِیمٌ" و هذا الوعید عام لجمیع المکلفین.

و آیة أکل مال الیتیم هکذا" الَّذِینَ یَأْکُلُونَ أَمْوالَ الْیَتامی ظُلْماً إِنَّما یَأْکُلُونَ" فقوله: ظلما حال أو تمیز أی ظالمین أو من جهة الظلم و التقیید للبیان و الکشف، فإن أکل أموالهم لا یکون إلا ظلما کما فی" یَقْتُلُونَ النَّبِیِّینَ بِغَیْرِ حَقٍّ" و للتقیید لأنه یجوز أکل ما لهم بالحق کالأکل أجرة بالمعروف، أو عوضا عما أقرضه إیاهم أو مستقرضا من مالهم، و المراد بالأکل جمیع التصرفات کما مر" إِنَّما یَأْکُلُونَ فِی بُطُونِهِمْ" أی ملأ بطونهم، یقال: أکل فلان فی بطنه و فی بعض بطنه کذا فی الکشاف، و قیل: ذکر البطون للتأکید مثل" یطیر بجناحیه" و نظرت بعینی نارا أی ما یجر إلی النار و یؤول إلیها و قیل: أکلها کنایة عن دخولها، و قیل: المراد

به أكلها يوم القيامة لما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم يبعث الله قوما من قبورهم تتأجج أفواههم نارا فقيل: من هم؟ فقال: أ لم تر أن الله يقول:" إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ

↕

ص: ۵۲

سَعِيراً وَ الْفِرَارُ مِنَ الزَّحْفِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ وَ بِئْسَ الْمَصِيرُ

أَمْوالَ الْيَتامى" إلى قوله:" سَعِيراً" سيدخلون نارا و أى نار.

و أقول: روى عن الباقر عليه السلام مثل ذلك، و روى عنه عليه السلام أيضا فى تفسير هذه الآية أنه قال: و ذلك أن آكل مال اليتيم يجىء يوم القيامة و النار تلتهب فى بطنه حتى تخرج لهب النار من فيه، يعرفه أهل الجمع أنه آكل مال اليتيم، و يظهر من حديث المعراج أن هذا عذابه فى البرزخ حيث قال صلى الله عليه و آله و سلم: أنه رأى قوما يقذف فى أفواههم النار و يخرج من أدبارهم، فقيل: هؤلاء الذين أكلوا مال اليتيم فى الدنيا و السعير فى الآخرة، و قال البيضاوى: يقال صلى النار قاسى حرها، و صليته شويته و أصليته و صليته ألقيته فيها، و السعير فعيل بمعنى مفعول من سعرت.

النار إذا لهبتها.

" وَ مَنْ يُوَلِّهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ" فى المجمع: أى من يجعل ظهره إليهم يوم القتال، و وجهه إلى جهة الانهزام، و أراد بقوله:" يَوْمَئِذٍ" ذلك الوقت و لم يرد به بياض النهار خاصة دون الليل" إِلَّا مُتَحَرِّفاً لِقِتالٍ" أى إلا تاركا موقفا إلى موقف آخر أصلح للقتال من الأول، و قيل: معناه إلا متعلقا مستطردا كأنه يطلب عورة يمكنه إصابتها فيتحرف عن وجهه، و يرى أنه يفر ثم يكر و الحرب كر و فر" أَوْ مُتَحَيِّزاً إِلى فِئَةٍ" أى منحازا منضما إلى جماعة من المسلمين يريدون العود إلى القتال ليستعين بهم" فَقَدْ باءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ" أى احتمل غضب الله و استحقه و قيل: رجع بغضب من الله" وَ مَأْواهُ جَهَنَّمُ" أى مرجعه إلى جهنم، انتهى.

و الخبر يدل على أن حكم الآية عام لكنه مقيد بما إذا لم يزد العدو عن الضعف ردا على من قال أنه مخصوص بأهل بدر.

و قال تعالى:" الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا" قال البيضاوى: أى الآخذون له و إنما

↕

ص: ۵۳

وَ أَكْلُ الرِّبَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبا لا يَقُومُونَ إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ مِنَ الْمَسِّ وَ السِّحْرُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ-

ذكر الأكل لأنه أعظم منافع المال، و لأن الربا شائع فى المطعومات" لا يَقُومُونَ" إذا بعثوا من قبورهم" إِلَّا كَما يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطانُ" إلا قياما كقيام المصروع، و هو وارد على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيصرع، و الخبط ضرب على غير اتساق كخبط العشواء" مِنَ الْمَسِّ" أى الجنون، و هذا أيضا من زعماتهم أن الجنى يمسه فيختلط عقله، و لذا قيل: جن الرجل، و هو متعلق بلا يقومون أى لا يقومون من المس الذى بهم بسبب أكل الربا، أو يقوم أو يتخبط فيكون نهوضهم و سقوطهم كالمصروعين، لا لاختلال عقلهم، و لكن لأن الله أربى فى بطونهم ما أكلوا من الربا فأثقلهم، انتهى.

و حاصله كما صرح به بعض الأصحاب أنهم لا يقومون من قبورهم بسبب الربا و وزره و ثقله عليهم قياما مثل قيام صحيح العقل، بل مثل قيام المجانين فيسقطون تارة، و يمشون على غير الاستقامة أخرى، و لا يقدرون على القيام أخرى فكان ما أكلوا من الربا أربى فى بطونهم فصار شيئا ثقيلا على ظهورهم، فلا يقدرون على القيام و المشى على الاستقامة.

و قال فی المجمع: لا یقومون یوم القیامهٔ إلا مثل ما یقوم الذی یصرعه الشیطان من الجنون، و یکون ذلک أمارهٔ لأهل الموقف علی أکله الربا عن ابن عباس و جماعهٔ، و قیل: إن هذا علی وجه التشبیه لأن الشیطان لا یصرع الإنسان علی الحقیقهٔ، و لکن من غلب علیه المرهٔ السوداء و ضعف، ربما یخیل إلیه الشیطان أمورا هائلهٔ و یوسوس إلیه فیقع الصرع عند ذلک من فعل الله تعالی، و نسب ذلک إلی الشیطان مجازا لما کان ذلک عند وسوسته عن الجبائی، و قیل: یجوز أن یکون الصرع من فعل الشیطان فی بعض الناس دون بعض عن ابن الهزیل و ابن الإخشید

↕

ص: ۵۴

وَ لَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَراهُ ما لَهُ فِی الْآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ وَ الزِّنَا لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

قالا: لأن الظاهر من القرآن یشهد به و لیس فی العقل ما یمنع منه، و لا یمنع الله سبحانه الشیطان عنه امتحانا لبعض الناس و عقوبهٔ لبعض علی ذنب ألم به و لم یتب منه، کما یتسلط بعض الناس علی بعض فیظلمه و یأخذ ماله و لا یمنعه الله منه، و یکون هذا علامهٔ لآکلی الربا یعرفون بها یوم القیامهٔ، کما أن علی کل عاص من معصیهٔ علامهٔ تلیق به فیعرف بها صاحبها، و علی کل مطیع من طاعته أمارهٔ یلیق به فیعرف بها صاحبها.

ثم قال: و روی أصحابنا عن أبی عبد الله علیه السلام قال: قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم:

لما أسری بی إلی السماء رأیت أقواما یرید أحدهم أن یقوم و لا یقدر علیه من عظم بطنه، فقلت: من هؤلاء یا جبرئیل؟ فقال: هؤلاء الذین یأکلون الربا لا یقومون إلا کما یقوم الذی یتخبطه الشیطان من المس و إذا هم بسبیل آل فرعون یعرضون علی النار غدوا و عشیا یقولون ربنا متی تقوم الساعهٔ، انتهی.

و أقول: ظاهر هذا الخبر أن هذا عذابهم فی البرزخ فی أجسادهم المثالیهٔ و إن احتمل أن یکون هذا صورهٔ حالهم فی القیامهٔ مثلت له صلی الله علیه و آله و سلم لکنه بعید.

" و السحر" أی عمله أو الأعم منه و من تعلمه و تعلیمه، و اختلف فی حقیقته و تعریفه، قال الشهید الثانی (ره): هو کلام أو کتابهٔ أو رقیهٔ أو أقسام و عزائم و نحوها، یحدث بسببها ضرر علی الغیر، و منه عقد الرجل عن زوجته بحیث لا یقدر علی وطیها، و إلقاء البغضاء بینهما، و منه استخدام الملائکهٔ و الجن و استنزال الشیاطین فی کشف الغائبات و علاج المصاب و استحضارهم و تلبسهم ببدن صبی أو امرأهٔ و کشف الغائب علی لسانه فتعلم ذلک و أشباهه و عمله و تعلیمه کله حرام، و التکسب به سحت، و یقتل مستحله، و لو تعلمه لیتوقی به أو لیدفع به المتنبی بالسحر فالظاهر جوازه، و ربما وجب علی الکفایهٔ کما اختاره الشهید فی دروسه،

↕

ص: ۵۵

یَقُولُ- وَ مَنْ یَفْعَلْ ذلِکَ یَلْقَ أَثاماً یُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ یَوْمَ الْقِیامَةِ وَ یَخْلُدْ فِیهِ مُهاناً وَ الْیَمِینُ الْغَمُوسُ الْفَاجِرَةُ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- الَّذِینَ یَشْتَرُونَ بِعَهْدِ

و یجوز حله بالقرآن و الأقسام کما ورد فی روایهٔ العلاء، و هل له حقیقهٔ أو هو تخیل؟ الأکثر علی الثانی، و یشکل بوجدان أثره فی کثیر من الناس علی الحقیقهٔ، و التأثر بالوهم إنما یتم لو سبق للقابل علم بوقوعه، و نحن نجد أثره فیمن لا یشعر به أصلا حتی یضربه، و لو حمل تخییله علی ما یظهر من تأثیره فی حرکات الحیات و الطیران و نحوهما، أمکن لا فی مطلق التأثیر به و إحضار الجان و شبه ذلک، فإنه أمر معلوم لا یتوجه دفعه، انتهی.

و فى التخصيص بالضرر و غير ذلك مما أغمضنا عنه نظر.

و قال الطبرسى (ره): السحر و الكهانة و الحيلة نظائر و قال صاحب العين:

السحر عمل يقرب إلى الشياطين و من السحر الآخذة التى تأخذ العين متى تظن أن الأمر كما ترى، و ليس الأمر كما ترى، فالسحر عمل خفى لخفاء سببه، يصور الشيء بخلاف صورته، و يقلبه من جنسه فى الظاهر، و لا يقلبه عن جنسه فى الحقيقة، أ لا ترى إلى قول الله تعالى: " يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّها تَسْعى " انتهى.

و أقول: قد بسطنا القول فى ذلك فى كتاب السماء و العالم من الكتاب الكبير.

" و اليمين الغموس " قال فى النهاية: فيه اليمين الغموس تذر الديار بلاقع، هى اليمين الكاذبة الفاجرة كالتى يقتطع بها الحالف مال غيره، سميت غموسا لأنها تغمس صاحبها فى الإثم ثم فى النار، و فعول للمبالغة، انتهى.

و أقول إسناد الفجور إلى اليمين على المجاز، فى المصباح فجر الحالف فجورا كذب.

" وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ " صدر الآية هكذا: " وَ الَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلهاً آخَرَ وَ لا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَ لا يَزْنُونَ وَ مَنْ يَفْعَلْ ذلِكَ " و الظاهر

↕

ص: ۵۶

اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَ الْغُلُولُ لِأَنَّ اللَّهَ

أنه إشارة إلى الزنا كما هو ظاهر الخبر و قول الأكثر، و قيل: إشارة إلى الجميع " يَلْقَ أَثاماً " قيل أى جزاء إثم، و فى المجمع: أى عقوبة و جزاء لما فعل، قال الفراء: إثمه الله يأثمه إثما و أثاما أى جازاه جزاء الإثم، و قيل: إن أثاما اسم واد فى جهنم ثم فسر سبحانه لقى الآثام بقوله: " يُضاعَفْ لَهُ الْعَذابُ يَوْمَ الْقِيامَةِ " يريد سبحانه مضاعفة أجزاء العذاب، لا مضاعفة الاستحقاق، لأنه تعالى لا يجوز أن يعاقب أكثر من الاستحقاق لأن ذلك ظلم و هو منفى عنه، و قيل: معناه أنه يستحق على كل معصية منها عقوبة فيضاعف عليه العذاب، و قيل: المضاعفة عذاب الدنيا و عذاب الآخرة " وَ يَخْلُدْ فِيهِ مُهاناً " أى و يدوم فى العذاب مستخفا به، انتهى.

و أقول: على تقدير كون ذلك إشارة إلى الزنا و إلى كل واحد مما ذكر لا بد من تأويل فى الخلود، أو حمل الفعل على ما إذا كان على وجه الاستحلال كما مر.

" إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ " فى المجمع: أى يستبدلون بعهد الله أى بأمر الله سبحانه ما يلزمهم الوفاء به " وَ أَيْمانِهِمْ " أى و بالأيمان الكاذبة " ثَمَناً قَلِيلًا " أى عوضا نذرا و سماه قليلا لأنه قليل فى جنب ما يفوتهم من الثواب، و يحصل لهم من العقاب " أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ " أى لا نصيب وافر لهم فى نعيم الآخرة.

و أقول: إنما اكتفى عليه السلام بهذا الجزء من الآية لأن من لا نصيب له من ثواب الآخرة يكون إما مخلدا أو معذبا عذابا طويلا عظيما مبالغة، أو المراد إلى آخر الآية فإن بعده " وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ " و فى المجمع: نزلت فى جماعة من أحبار اليهود كتموا ما فى التوراة من أمر محمد صلى الله عليه و آله و سلم و كتبوا بأيديهم غيره و حلفوا أنه من عند الله، لئلا تفوتهم الرئاسة و ما كان لهم على أتباعهم، و قيل: نزلت فى الأشعث بن قيس و خصم له فى أرض

↕

ص: ۵۷

عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ مَنْعُ الزَّكَاةِ الْمَفْرُوضَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- فَتُكْوى بِها جِباهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ وَ شَهَادَةُ الزُّورِ

قام ليحلف عند رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فلما نزلت الآية نكل الأشعث و اعترف بالحق و رد الأرض، و قيل: نزلت فى رجل حلف يمينا فاجرة فى تنفيق سلعته، قال:

و فى تفسير الكلبى عن ابن مسعود قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يقول : من حلف بيمين كاذبة يقتطع بها مال امرء مسلم هو فيها فاجر لقى الله و هو عليه غضبان، و تلا هذه الآية أورده مسلم أيضا فى الصحيح.

" و الغلول" قال فى النهاية: قد تكرر ذكر العلول فى الحديث هو الخيانة فى المغنم و السرقة من الغنيمة قبل القسمة يقال: غل فى المغنم يغل غلولا فهو غال، و كل من خان فى شىء خفية فقد غل، و سميت غلولا لأن الأيدى فيها مغلولة أى ممنوعة مجعول فيها غل و هو الحديدة التى تجمع يد الأسير إلى عنقه، و يقال لها جامعة أيضا و أحاديث الغلول فى الغنيمة كثيرة، و قال الجوهرى: غل من المغنم غلولا أى خان و أغل مثله، قال ابن السكيت و لم نسمع فى المغنم إلا غل غلولا و قرئ: و ما كان لنبى أن يغل و يغل، قال: فمعنى يغل يخون و معنى يغل يحتمل معنيين: أحدهما يخان بمعنى أن يؤخذ من غنيمته و الآخر يخون أى ينسب إلى الغلول، و فى الحديث لا أغلال و لا إسلال، أى لا خيانة و لا سرقة، و يقال: لا رشوة، انتهى.

و الآية هكذا:" وَ ما كانَ لِنَبِيٍّ " فى المجمع: أى ما كان لنبى الغلول أى لا تجتمع النبوة و الخيانة" وَ مَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِما غَلَّ يَوْمَ الْقِيامَةِ" معناه أنه يأتى به حاملا على ظهره، كما روى فى حديث طويل: ألا لا يغلن أحد بعيرا فيأتى به على ظهره يوم القيامة له رغاء، ألا لا يغلن أحد فرسا فيأتى يوم القيامة به على ظهره له حمحمة فيقول: يا محمد يا محمد فأقول قد بلغت قد بلغت فلا أملك لك من الله شيئا عن ابن عباس و غيره، و قال الجبائى: و ذلك ليفتضح به على رؤوس الأشهاد، و قال البلخى

↨

ص: ٥٨

يجوز أن يكون ما تضمنه الخبر على وجه المثل، كان الله إذا فضحه يوم القيامة جرى ذلك مجرى أن يكون حاملا له و له صوت.

و قد روى فى خبر آخر أن النبى صلى الله عليه و آله و سلم كان يأمر مناديا فينادى فى الناس:

ردوا الخيط و المخيط لأن الغلول عار و شنار يوم القيامة، فجاء رجل بكبة من شعر فقال: إنى أخذتها لأخيط برذعة بعير لى فقال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أما نصيبى منها فهو لك، فقال الرجل: أما إذا بلغ الأمر هذا المبلغ فلا حاجة لى فيها، و الأولى أن يكون معناه و من يغلل يوافى بما غل يوم القيامة فيكون حمل غلوله على عنقه أمارة يعرف بها، و ذلك حكم الله فى كل من وافى القيامة بمعصية لم يتب منها، أو أراد الله سبحانه أن يعامله بالعدل أظهر عليه من معصيته علامة تليق بمعصيته ليعلمه أهل القيامة بها، و يعلموا سبب استحقاقه العقوبة، كما قال سبحانه:" فَيَوْمَئِذٍ لا يُسْئَلُ عَنْ ذَنْبِهِ إِنْسٌ وَ لا جَانٌّ" و هكذا حكمه سبحانه فى كل من وافى القيامة بطاعة فإنه سبحانه يظهر من طاعته علامة يعرف بها، انتهى.

و أقول: يحتمل أن يكون المراد بالغلول فى الآية و هذا الخبر مطلق الخيانة و السرقة.

و آية الزكاة هكذا:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيراً مِنَ الْأَحْبارِ وَ الرُّهْبانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوالَ النَّاسِ بِالْباطِلِ وَ يَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَ الْفِضَّةَ وَ لا يُنْفِقُونَها فِي سَبِيلِ اللَّهِ" قال البيضاوى: يجوز أن يراد به الكثير من الأحبار و الرهبان ليكون مبالغة فى وصفهم بالحرص على المال و الضن بها و أن يراد المسلمون الذين يجمعون المال و يقتنونه و لا يؤدون حقه و يكون اقترانه بالمرتشين من أهل الكتاب للتغليظ.

↕
ص: ۵۹
و فى المجمع: أى يجمعون المال و لا يؤدون زكاته فقد روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: كل مال لم تؤد زكاته فهو كنز و إن كان ظاهرا و كل مال أديت زكاته فليس بكنز، و إن كان مدفونا فى الأرض، و به قال ابن عباس و الحسن و الشعبى و السدى قال الجبائى: و هو إجماع، و روى عن على عليه السلام ما زاد على أربعة آلاف فهو كنز أدى زكاته أم لم تؤد و ما دونها فهو نفقة، و تقدير الآية: و الذين يكنزون الذهب و لا ينفقونه فى سبيل الله و يكنزون الفضة و لا ينفقونها فى سبيل الله، فحذف المفعول من الأول لدلالة الثانى عليه كما حذف المفعول فى الثانى لدلالة الأول عليه فى قوله" وَ الذّٰاكِرِينَ اللّٰهَ كَثِيراً وَ الذّٰاكِرٰاتِ" و التقدير و الذاكرات الله و أكثر المفسرين على أن قوله وَ الَّذِينَ يَكْنِزُونَ، على الاستئناف، و المراد بذلك مانعوا الزكاة من هذه الأمة، و قيل: إنه معطوف على ما قبله، و الأولى أن يكون محمولا على العموم فى الفريقين.
" فَبَشِّرْهُمْ بِعَذٰابٍ أَلِيمٍ" أى أخبرهم بعذاب موجع" يَوْمَ يُحْمىٰ عَلَيْهٰا فِي نٰارِ جَهَنَّمَ" أى توقد على الكنوز أو على الذهب و الفضة فى نار جهنم حتى تصير نارا.
و قال البيضاوى: أى يوم توقد النار ذات حمى شديدة عليها، و أصله يحمى بالنار فجعل الأحماء للنار مبالغة ثم حذفت النار و أسند الفعل إلى الجار و المجرور تنبيها على المقصود، فانتقل من صيغة التأنيث إلى صيغة التذكير، و إنما قال عليها و المذكور شيئان لأن المراد بهما دنانير و دراهم كثيرة، و كذا قوله: و لا ينفقونها.
و قيل: الضمير فيهما للكنوز أو الأموال فإن الحكم عام و تخصيصهما بالذكر لأنهما قانون التمول أو للفضة و تخصيصها لقربها و دلالة حكمها على أن الذهب أولى بهذا الحكم" فَتُكْوىٰ بِهٰا جِبٰاهُهُمْ وَ جُنُوبُهُمْ وَ ظُهُورُهُمْ" لأن جمعهم و إمساكهم
↕
ص: ۶۰
وَ كِتْمَانُ الشَّهَادَةِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ مَنْ يَكْتُمْهٰا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَ شُرْبُ
كان لطلب الوجاهة بالغنى و التنعم بالمطاعم الشهية و الملابس البهية، أو لأنهم ازوروا عن السائل و أعرضوا عنه، و ولوه ظهورهم أو لأنها أشرف الأعضاء الظاهرة فإنها المشتملة على الأعضاء الرئيسة التى هى الدماغ و القلب و الكبد، أو لأنها أصول الجهات الأربع التى هى مقاديم البدن و مآخيره و جنبتاه. و فى المجمع: إنما خص هذه الأعضاء لأنها معظم البدن، و كان أبو ذر الغفارى يقول: بشر الكانزين بكى فى الجباة، و كى فى الجنوب، و كى فى الظهور، حتى يلتقى الحر فى أجوافهم، و لهذا المعنى الذى أشار أبو ذر خصت هذه المواضع بالكى لأن داخلها جوف بخلاف اليد و الرجل، و قيل: إنما خصت هذه المواضع بالعذاب لأن الجبهة محل الوسم لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهر محل الحدود، و قيل: لأن الجبهة محل السجود لظهورها و الجنب محل الألم، و الظهور محل الحدود، و قيل: لأن الجبهة محل السجود فلم يقم فيه بحقه، و الجنب مقابل القلب الذى لم يخلص فى معتقده، و الظهر محل الأوزار قال:" يَحْمِلُونَ أَوْزٰارَهُمْ عَلىٰ ظُهُورِهِمْ" و قيل: لأن صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته و زوى ما بين عينيه و طوى عنه كشحه و ولاه ظهره.
" هٰذٰا مٰا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ" أى يقال لهم فى حال الكى أو بعده: هذا جزاء ما كنزتم، و جمعتم المال و لم تؤدوا حق الله عنها و جعلتموها ذخيرة لأنفسكم" فَذُوقُوا مٰا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ" أى فذوقوا العذاب بسبب ما كنتم تكنزون أى تجمعون و تمنعون حق الله منه، فحذف لدلالة الكلام عليه و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما من عبد له مال و لا يؤدى زكاته إلا جمع يوم القيامة صفائح يحمى عليها فى نار جهنم فتكوى جبهته و جنباه و ظهره حتى يقضى الله بين عباده فى يوم كان مقداره خمسين

ألف سنة مما تعدون ثم يرى سبيله إما إلى الجنة و إما إلى النار.

" لأن الله عز و جل يقول" الآية هكذا:" وَ لا تَكْتُمُوا الشَّهادَةَ" قال البيضاوى

↨

ص: ٦١

الْخَمْرِ لِأَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ نَهَى عَنْهَا كَمَا نَهَى عَنْ عِبَادَةِ الْأَوْثَانِ وَ تَرْكُ الصَّلَاةِ مُتَعَمِّداً

أيها الشهود أو المديونون، و شهادتهم إقرارهم على أنفسهم" وَ مَنْ يَكْتُمْها فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ" أى يأثم قلبه أو قلبه يأثم، و الجملة خبر إن و إسناد الإثم إلى القلب لأن الكتمان تقترفه، و نظيره: العين زانية و الأذن زانية، أو للمبالغة لأنه رئيس الأعضاء و أفعاله أعظم الأفعال، و كأنه قيل: تمكن الإثم فى نفسه و أخذ أشرف أجزائه وفاق سائر ذنوبه.

و قال الطبرسى (ره): أضاف الإثم إلى القلب و إن كان الإثم للجملة لأن اكتساب الإثم بكتمان الشهادة يقع بالقلب لأن العزم على الكتمان إنما يقع به، و لأن إضافة الإثم إلى القلب أبلغ فى الذم كما أن إضافة الإيمان إلى القلب أبلغ فى المدح، قال سبحانه:" أُولئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمانَ" انتهى.

و أقول: ثانى الوجهين اللذين ذكراه أوفق بالخبر، فإن تلك المبالغة مما يستلزم وعيد العذاب و العقاب، فإنها تشعر بأنها أفحش من أكثر الذنوب، و يؤثر فى القلب الذى هو محل العقائد و يفسده.

ثم اعلم أنه عليه السلام ذكر شهادة الزور و لم يستدل على كونها كبيرة بشىء، و يحتمل وجهين" أحدهما" أنها تدل عليها أيضا لأن شهادة الزور إنما تكون غالبا مع العلم بخلافه، فمن شهد بالزور فقد كتم الشهادة التى عنده" و ثانيهما" أنها تدل عليها بالطريق الأولى، إذ لو كان كتمان الحق و السكون عنه كبيرة كان إظهار خلاف الحق و التكلم به أولى بذلك، و لذا لم يستدل بقوله تعالى:

" وَ الَّذِينَ لا يَشْهَدُونَ الزُّورَ" لأنه لا يدل على التحريم فضلا عن كونه من الذنوب العظيمة، مع أنه يحتمل أن يكون المراد به لا يحضرون مجالس الباطل بل هو الأظهر، و قال به الأكثر، و عن الصادقين عليهما السلام أنه الغناء و لا بقوله تعالى:

" فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثانِ وَ اجْتَنِبُوا قَوْلَ الزُّورِ" لأنه لا يدل على أكثر من

↨

ص: ٦٢

أَوْ شَيْئاً مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص قَالَ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّداً فَقَدْ

التحريم، مع أن الأكثر فسروه بمطلق الكذب و إن كان يشمله كما نهى عن عبادة الأوثان، أى ذكرهما فى آية واحدة و سياق واحد، فيدل على مقاربتهما فى وجوب تركهما و ترتب العقاب على فعلهما، و لذا ورد: شارب الخمر كعابد الوثن، و أيضا قال سبحانه:" فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" فيدل على أن فاعل كل منهما لا يفلح، و عدم الفلاح إنما يكون بترتب العذاب و العقاب.

" أو شيئا مما فرض الله" أى فى الصلاة من الواجبات و الشروط و قيل: أى مطلقا فيكون إجمالا بعد تفصيل بعض الكبائر لبعض المصالح.

قال الوالد قدس سره: يمكن التعميم للاختصار ليدخل فيه ترك الحج و الصوم و الجهاد مع الوجوب و غيرها من الواجبات و إن ذكر عقوبة ترك الصلاة فقط ليحال عليها غيرها، و ليتدبر فى البواقى كما ذكر تعالى فى الحج:" وَ مَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعالَمِينَ" لأن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال هذا مما يشعر بأن وعيد النار أو ما يستلزمه أعم من أن يكون فى الكتاب أو فى السنة، و يمكن أن يكون الخبر ورد تفسيرا لبعض الآيات الواردة فى ذلك كقوله تعالى:" وَ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ" فإن

الصلاة من أعظم عهود الله التى أخذها على العباد.
و أقول: يؤيده ما سيأتى فى كتاب الصلاة بأسانيد عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال: الصلوات الخمس المفروضات من أقام حدودهن و حافظ على مواقيتهن لقى الله يوم القيامة و له عنده عهد يدخله به الجنة و من لم يقم حدودهن و لم يحافظ على مواقيتهن لقى الله و لا عهد له إن شاء عذبه و إن شاء غفر له، و يحتمل أن يكون عليه السلام ذكر الحديث استطرادا و لم يتعرض للآيات لكثرتها و ظهورها، كقوله تعالى:" ما سَلَكَكُمْ فِی سَقَرَ قالُوا لَمْ نَکُ مِنَ الْمُصَلِّینَ" و قوله:" فَوَیْلٌ لِلْمُصَلِّینَ الَّذِینَ هُمْ عَنْ صَلاتِهِمْ ساهُونَ" و أمثال ذلک کثیرة.
↕
ص: ٦٣
بَرِئَ مِنْ ذِمَّةِ اللَّهِ وَ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ص وَ نَقْضُ الْعَهْدِ وَ قَطِیعَةُ الرَّحِمِ لِأَنَّ اللَّهَ
و كان هذا أحسن من الأول لأن الظاهر أن الوعيد الذى ورد فى أخبار الكبائر ما يفهم من ظاهر القرآن و إلا فعلم كل شىء فى القرآن كما ورد فى الأخبار الكثيرة.
" فقد برىء من ذمة الله و ذمة رسوله" أى من عهدهما كما مر فى الخبر أو من أمانهما أى ليس ممن عهد الله إليه أن لا يعذبه و لا ممن آمنه الله من عذابه" و نقض العهد" أى مع الله فى العهد و النذر و اليمين، أو مع الإمام فى البيعة، و قيل:
فى جميع الواجبات و ترك المنهيات و حمله على مخالفة الوعد مع المؤمنين و شروطهم مطلقا بعيد.
و أما الآية فقد قال سبحانه قبل ذلک:" الَّذِینَ یُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ لا یَنْقُضُونَ الْمِیثاقَ، وَ الَّذِینَ یَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَ یَخافُونَ سُوءَ الْحِسابِ" و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله:" الَّذِینَ یُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ" أى يؤدون ما عهد الله إليهم و ألزمهم إياه عقلا و سمعا فالعهد العقلى ما جعله فى عقولهم من اقتضاء صحة أمور و فساد أمور أخر كاقتضاء الفعل للفاعل و أن الصانع لا بد أن يرجع إلى صانع غير مصنوع، و إلا أدى إلى ما لا يتناهى، و أن للعالم مدبرا لا يشبهه و العهد الشرعى ما أخذه النبى صلى الله عليه و آله و سلم على المؤمنين من الميثاق المؤكد باليمين أن يطيعوه و لا يعصوه و لا يرجعوا عما ألزموه من أوامر شرعه و نواهيه، و إنما كرر ذكر الميثاق و إن دخل جميع الأوامر و النواهى فى لفظة العهد لئلا يظن ظان أن ذلك خاص فيما بين العبد و ربه، فأخبر أن ما بينه و بين العباد من المواثيق كذلك فى الوجوب و اللزوم، و قيل: أنه كرره تأكيدا.
" وَ الَّذِینَ یَصِلُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ" قيل: المراد به الإيمان بجميع الرسل و الكتب، كما فى قوله:" لا نُفَرِّقُ بَیْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ" و قيل: هو صلة محمد و موازرته و معاونته و الجهاد معه، و قيل: هو صلة الرحم عن ابن عباس، ثم ذكر
↕
ص: ٦٤
عَزَّ وَ جَلَّ یَقُولُ- أُولئِکَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ قَالَ فَخَرَجَ عَمْرٌو وَ لَهُ صُرَاخٌ مِنْ بُکَائِهِ وَ هُوَ یَقُولُ هَلَکَ مَنْ قَالَ بِرَأْیِهِ وَ نَازَعَکُمْ فِی الْفَضْلِ وَ الْعِلْمِ
أخبارا كثيرة تدل على المعنى الأخير ثم قال تعالى:" وَ الَّذِینَ یَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِیثاقِهِ وَ یَقْطَعُونَ ما أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ یُوصَلَ وَ یُفْسِدُونَ فِی الْأَرْضِ أُولئِکَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَ لَهُمْ سُوءُ الدَّارِ".
و فى القاموس: الصرخة الصيحة الشديدة و كغراب الصوت أو شديدة و الصارخ المغيث و المستغيث ضد و الصارخة الإغاثة.
و أقول: قد أحصى والدى قدس سره فى بعض مؤلفاته ما يستنبط من الأخبار المختلفة أنها من الكبائر فمنها الشرك، و اليأس من روح الله، و الأمن من مكر الله و قتل النفس، و عقوق الوالدين، و القذف، و أكل مال اليتيم بغير حق، و الفرار من الزحف، و

الربا، و السحر، و الكهانـة، و الزنا، و اللواط، و السرقة لا سيما من الغنيمة، و الحلف كاذبا، و ترك الفرائض: الصلاة و الزكاة و صوم شهر رمضان و تأخير الحج عن سنة الاستطاعة بغير عذر، و شهادة الزور، و كتمان الشهادة، و شرب الخمر بل كل مسكر و نكث الصفقة و نقض العهد مع الله و مع الخلق، و قطع الرحم، و التعرب بعد الهجرة، و الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام، و الغيبة، و البهتان و قيل: ترك جميع السنن و منع الزيادة من الماء السابلة مع حاجتهم و عدم حاجته، و عدم الاحتراز عن البول، و التسبب إلى سب الوالدين، و الإضرار فى الوصية، و سخط قضاء الله و الاعتراض على قدره على قول فيهما، و التكبر و الحسد و عداوة المؤمنين و الإلحاد فى الحرم و فى المدينة و النم و قطع عضو مؤمن بغير حق و أكل الميتة و سائر النجاسات، و القيادة، و الإصرار على الصغيرة، و الأمر بالمنكر و النهى عن المعروف، على احتمال و كذا الكذب، و خلف الوعد و الخيانة، و لعن المؤمنين و سبهم و إيذاؤهم بغير سبب، و ضرب الخادم زائدا على ما يستحقه و مانع الماء المباح عن

↨

ص: ۶۵

مستحقه، و ساد الطريق المسلوك، و تضييع العيال و التعصب، و الظلم و الغدر، و كونه ذا لسانين، و تحقير المؤمنين و تجسس عيوبهم و تعييرهم و الافتراء عليهم و سبهم و سوء الظن بهم و تخويفهم، و بخس المكيال و الميزان، و ترك الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و الجلوس فى مجالس الفساق لا سيما شرب الخمر بغير ضرورة، و البدعة فى الدين، و الجلوس مع أهلها، و تحقير السيئة و القمار و أكل الحرام، فمن الأمر بالمنكر إلى هنا احتمال كونها كبيرة و الله يعلم.

فائدة

قال بعض المحققين: قد ذكر بعض العلماء ضابطة يعلم بها كبائر المعاصى عن صغائرها بل مراتب التكاليف الشرعية كلها أو جلها، و ملخصها أنا نعلم بشواهد الشرع و أنوار البصائر جميعا أن مقصود الشرائع كلها سياقة الخلق إلى جوار الله و سعادة لقائه و أنه لا وصول لهم إلى ذلك إلا بمعرفة الله تعالى، و معرفة صفاته و رسله و كتبه، و إليه الإشارة بقوله عز و جل:" وَ ما خَلَقْتُ الْجِنَّ وَ الْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" أى ليكونوا عبيدا و لا يكون العبد عبدا ما لم يعرف ربه بالربوبية و نفسه بالعبودية فلا بد و أن يعرف نفسه و ربه، فهذا هو المقصود الأصلى ببعثة الأنبياء، و لكن لا يتم هذا إلا فى الحياة الدنيا، و هو المعنى لقوله عليه السلام: الدنيا مزرعة الآخرة، فصار حفظ الدنيا أيضا مقصودا تابعا للدين، لأنه وسيلة إليه و المتعلق من الدنيا بالآخرة شيئان النفوس و الأموال، فكلما يسد باب معرفة الله فهو أكبر الكبائر و يليه ما يسد باب حياة النفوس، و يلى ذلك ما يسد يأب المعايش التى بها حياة النفوس، فهذه ثلاث مراتب، فحفظ المعرفة على القلوب، و الحياة على الأبدان، و الأموال على الأشخاص ضرورى فى مقصود الشرائع كلها، و هذه ثلاثة أمور لا يتصور أن تختلف فيها الملل، فلا يجوز أن يبعث الله نبيا يريد ببعثه إصلاح الخلق فى دينهم

↨

ص: ۶۶

و دنياهم ثم يأمرهم بما يمنعهم عن معرفته و معرفة رسله و يأمرهم بإهلاك النفوس و إهلاك الأموال.

فحصل من هذا أن الكبائر على ثلاث مراتب:" الأولى" ما يمنع عن معرفة الله و معرفة رسله و هو الكفر فلا كبيرة فى المعاصى فوق الكفر، كما لا فضيلة فوق الإيمان على مراتبه فى قوة المعرفة و ضعفها لأن الحجاب بين العبد و بين الله هو الجهل، و يتلو الجهل بحقائق الإيمان أعنى الكفر الأمن من مكر الله، و القنوط من رحمته، فإن هذا باب من الجهل بالله بل عينه، فمن عرف الله

لم يتصور أن يكون آمنا من مكره و لا أن يكون آيسا من رحمته و يتلو هذه الرتبة البدع كلها المتعلقة بذات الله و صفاته و أفعاله، و بعضها أشد من بعض.

المرتبة الثانية: قتل النفوس إذ ببقائها تدوم الحياة و بدوامها تحصل المعرفة و الإيمان بالله و آياته فهو لا محالة من الكبائر و إن كان دون الكفر لأنه يصدم عن المقصود، و هذا يصدم عن وسيلته، و يتلو هذه الكبيرة قطع الأطراف و كل ما يفضى إلى الهلاك حتى الضرب و بعضها أكبر من بعض، و يقع فى هذه المرتبة تحريم الزنا و اللواط لأنه لو اجتمع الناس على الاكتفاء بالذكور لا نقطع النسل، و دفع الوجود قريب من رفعه و أما الزنا فإنه و إن لم يفوت أصل الوجود و لكن يشوش الأنساب و يبطل التوارث و التناصر و ما يتعلق بهما من عدم انتظام العيش و تحريك أسباب يكاد يفضى إلى التقاتل.

المرتبة الثالثة: تلف الأموال لأنها معائش الخلق فلا بد من حفظها إلا أنه إذا أخذت أمكن استردادها و إن أكلت أمكن تغريمها، فليس يعظم الأمر فيها، نعم إذا أخذ بطريق يعسر التدارك له فينبغى أن يكون ذلك من الكبائر، و ذلك بطرق خفية كالسرقة و أكل الولى مال اليتيم و تفويته بشهادة الزور و باليمين الغموس فإن فى هذه الطرق لا يمكن الاسترداد و التدارك، و لا يجوز أن تختلف الشرائع فى

↕

ص: ٦٧

تحريمها أصلا، و بعضها أشد من بعض، و كلها دون المرتبة الثانية المتعلقة بالنفوس و أما أكل الربا فلا بد أن تختلف فيه الشرائع إذ ليس فيه إلا أكل مال الغير بالتراضى مع الإخلال بشرط وضعه، إلا أن الشارع عظم الزجر عنه، وعده من الكبائر لمصلحة يراها و إن لم يجعل الغصب الذى هو أكل مال الغير بغير رضاه و بغير رضا الشرع منها و الله أعلم.

و قال الشهيد قدس سره: كل ما توعد الشرع عليه بخصوصه فإنه كبيرة و قد ضبط ذلك بعضهم، فقال: هى الشرك بالله تعالى، و القتل بغير حق، و اللواط، و الزنا، و الفرار من الزحف، و السحر، و الربا، و قذف المحصنات، و أكل مال اليتيم و الغيبة بغير حق، و اليمين الغموس، و شهادة الزور، و شرب الخمر، و استحلال الكعبة و السرقة، و نكث الصفقة، و التعرب بعد الهجرة، و اليأس من روح الله تعالى، و الأمن من مكر الله تعالى، و عقوق الوالدين، و كل هذا ورد فى الحديث منصوصا عليه بأنه كبيرة، و ورد أيضا التهمة، و ترك السنة و منع ابن السبيل فضل الماء، و عدم التنزه من البول و التسبب إلى شتم الوالدين، و الإضرار فى الوصية.

و هناك عبارات أخر فى حد الكبيرة، منها كل معصية توجب الحد، و منها التى يلحق بها صاحبها الوعيد الشديد بكتاب أو سنة، و منها كل معصية يوجب فى جنسها حد، و هذه الكبائر المعدودة عند الناس يرجع إلى ما يتعلق بالضروريات الخمس التى هى مصلحة الأديان و النفوس و العقول و الأنساب و الأموال لمصلحة الدين، منها ما يتعلق بالاعتقاد، و هو إما كفر و هو الشرك بالله تعالى، أو ليس بكفر و هو ترك السنة إذا لم ينته إلى الكفر، و تدخل فيه مقالات المبتدعة من الأمة كالمرجئة و الخوارج و المجسمة و قد يكون الاعتقاد فى نفسه خطاء و إن لم يسم كفرا و لا بدعة كالأمن من مكر الله تعالى، و اليأس من روح الله سبحانه، و يدخل فيه كل ما أشبهه كالسخط بقضاء الله تعالى، و الاعتراض بقدره و قد يكون من أفعال القلوب المتعدية

↕

ص: ٦٨

بَابُ اسْتِصْغَارِ الذَّنْبِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ

أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ الشَّحَّامِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّهَا لَا تُغْفَرُ قُلْتُ وَ مَا الْمُحَقَّرَاتُ قَالَ الرَّجُلُ يُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَقُولُ طُوبَى لِي لَوْ لَمْ يَكُنْ لِي غَيْرُ ذَلِكَ

كالكبر و الحسد و الغل للمؤمنين، و من مصالح الدين ما يتعلق بالبدن إما قاصرا كالإلحاد في الحرم، فيدخل فيه شبهه كإخافة المدينة الشريفة و الإلحاد فيها، و الكذب على النبي و الأئمة عليهم السلام، و إما متعديا و قد نص على النميمة و السحر و التولي من الزحف و نكث الصفقة لأن ضرره متعد و أما مصلحة النفس فكالقتل بغير حق و يدخل فيه جناية الطرف، و أما العقل فشرب الخمر و يدخل فيه كل مسكر، و أكل الميتة و سائر النجاسات في معناه، لاشتمال الخمر على النجاسة، و أما الأنساب فالزنا و اللواط و يدخل فيها القيادة، و من النسب عقوق الوالدين و الإضرار في الوصية.

باب استصغار الذنب

الحديث الأول

: حسن كالصحيح موثق.

" اتقوا المحقرات " لأن التحقير يوجب الإصرار و ترك الندامة الموجبين للبعد عن المغفرة " غير ذلك " أي غير ذلك الذنب.

و أقول: مثل هذا الكلام يمكن أن يذكر في مقامين: أحدهما: بيان كثرة معاصيه و عظمتها، و أن له معاصي أعظم من ذلك، و ثانيهما: بيان حقارة هذا الذنب و عدم الاعتناء به، و كأنه محمول على الوجه الأخير.



ص: ٦٩

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْحَسَنِ ع يَقُولُ لَا تَسْتَكْثِرُوا كَثِيرَ الْخَيْرِ وَ لَا تَسْتَقِلُّوا قَلِيلَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ قَلِيلَ الذُّنُوبِ يَجْتَمِعُ حَتَّى يَكُونَ كَثِيراً وَ خَافُوا اللَّهَ فِي السِّرِّ حَتَّى تُعْطُوا مِنْ أَنْفُسِكُمُ النَّصَفَ

٣ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ وَ الْحَجَّالِ جَمِيعاً عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ زِيَادٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص نَزَلَ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ ائْتُوا بِحَطَبٍ فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ بِأَرْضٍ قَرْعَاءَ مَا بِهَا مِنْ حَطَبٍ قَالَ فَلْيَأْتِ كُلُّ إِنْسَانٍ بِمَا قَدَرَ عَلَيْهِ فَجَاءُوا بِهِ حَتَّى رَمَوْا بَيْنَ يَدَيْهِ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص هَكَذَا تَجْتَمِعُ الذُّنُوبُ ثُمَّ قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُحَقَّرَاتِ مِنَ الذُّنُوبِ فَإِنَّ لِكُلِّ شَيْءٍ طَالِباً أَلَا وَ إِنَّ طَالِبَهَا يَكْتُبُ ما قَدَّمُوا

الحديث الثاني

: موثق.

" في السر " أي في الخلوة أو في القلب، و على الأول التخصيص لأن الإخلاص فيه أكثر و لاستلزامه الخوف في العلانية أيضا " حتى تعطوا " أي حتى يبلغ خوفكم درجة يصير سببا لإعطاء الإنصاف و العدل من أنفسكم للناس، و لا ترضون لهم ما لا ترضون لأنفسكم، أو حتى تعطوا الإنصاف من أنفسكم أنكم تخافون الله و ليس عملكم لرئاء الناس، و كان الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مجهول.

" بأرض قرعاء" أى لا- نبات و لا شجر فيها تشبيها بالرأس الأقرع، و فى القاموس قرع كفرح ذهب شعر رأسه و هو أقرع و هى قرعاء و الجمع قرع و قرعان بضمهما، و رياض قرع بالضم بلا كلاء، و فى النهاية: القرع بالتحريك هو أن يكون فى الأرض ذات الكلاء موضع لا نبات فيها كالقرع فى الرأس حتى رموا بين يديه أى كثر و ارتفع و الطالب للذنوب هو الله سبحانه و ملائكته" ما قَدَّمُوا" أى أسلفوا فى حياتهم" وَ آثارَهُمْ" ما بقى عنهم بعد مماتهم يصل إليهم ثمرته أما حسنة كعلم علموه أو حبيس وقفوه،

↨

ص: ٧٠

وَ آثارَهُمْ وَ كُلَّ شَيْ‌ءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ

بَابُ الْإِصْرَارِ عَلَى الذَّنْبِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ النَّهِيكِيِّ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ الْقَنْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا صَغِيرَةَ مَعَ الْإِصْرَارِ وَ لَا كَبِيرَةَ مَعَ الِاسْتِغْفَارِ

أو سيئة كإشاعة باطل أو تأسيس ظلم أو نحو ذلك" و الإمام المبين" اللوح المحفوظ و قيل: القرآن، و قيل: كتاب الأعمال، و فى كثير من الأخبار أنه أمير المؤمنين عليه السلام و كأنه من بطون الآية، و أما قوله:" أَحْصَيْناهُ" فيحتمل أن يكون فى الأصل أحصاه فصحف النساخ موافقا للآية، أو هو على سبيل الحكاية، و قرأ بعض الأفاضل نكتب بالنون موافقا للآية، فيكون لفظ الآية خبرا لأن أى طالبها هذه الآية على الإسناد المجازى، و له وجه لكنه مخالف للمضبوط فى النسخ، و قد مر بعض القول فى الآية فى العاشر من باب الذنوب.

باب الإصرار على الذنب

الحديث الأول

: مجهول.

و أما أنه لا- كبيرة مع الاستغفار، فالمراد بالاستغفار التوبة و الندم عليها و العزم على عدم العود إليها، و مع التوبة لا يبقى أثر الكبيرة و لا- يعاقب عليها، و أما أنه لا- صغيرة مع الإصرار فيدل على أن الإصرار على الصغيرة كبيرة كما ذكره جماعة من الأصحاب، و ربما يجعل هذا مؤيدا لما مر من أن المعاصى كلها كبيرة، بناء على أن المراد بالإصرار الإقامة على الذنب بعدم التوبة و الاستغفار كما يدل عليه الخبر الآتى، و روى من طريق العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم ما أصر من استغفر، و يرد عليه أنه يجوز أن يكون المراد بالإصرار المداومة عليه و العزم على المعاودة، فإن ذلك أنسب

↨

ص: ٧١

باللغة قال الجوهرى: أصررت على الشىء أى أقمت و دمت، و فى النهاية: أصر على الشىء يصر إصرارا إذا لزمه و دامه و ثبت عليه، و فى القاموس: أصر على الأمر لزم و قريب منه كلام مجمل اللغة.

و قال الشيخ البهائى قدس سره: قد يفهم من نفى الصغيرة مع الإصرار أنها تصير كبيرة معه فلو لبس الحرير مثلا مصرا عليه يصير ذلك اللبس كبيرة و المشهور فيما بين القوم أن الكبيرة هى نفس الإصرار على الصغيرة المصر عليها تصير بالإصرار كبيرة، فكأنهم يحملون الحديث على معنى أنه لا أثر للصغيرة فى ترتب العقاب مع الإصرار بل العقاب معه يترتب على نفس الإصرار

الذى هو من الكبائر، فكأن الصغيرة مضمحلة فى جنبه و الإصرار فى الأصل من الصر و هو الشد و الربط، و منه سميت الصرة، ثم أطلق على الإقامة على الذنب من دون استغفار، كان المذنب ارتبط بالإقامة عليه، كذا ذكره المفسرون فى تفسير قوله تعالى:" وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ ".

و قال الشهيد رفع الله درجته: الإصرار إما فعلى و هو المداومة على نوع واحد من الصغائر بلا توبة، أو الإكثار من جنس الصغائر بلا توبة، و إما حكمى و هو العزم على فعل تلك الصغيرة بعد الفراغ منها، أما من فعل الصغيرة و لم يخطر بباله توبة و لا عزم على فعلها، فالظاهر أنه غير مصر و لعله مما تكفره الأعمال الصالحة من الوضوء و الصلاة و الصيام كما جاء فى الأخبار، انتهى.

و قال الشيخ البهائى روح الله روحه بعد نقل هذا الكلام: و لا يخفى أن تخصيصه الإصرار الحكمى بالعزم على تلك الصغيرة بعد الفراغ منها يعطى أنه لو كان عازما على صغيرة أخرى بعد الفراغ مما هو فيه لا يكون مصرا، و الظاهر أنه مصر أيضا و تقييده ببعد الفراغ منها يقتضى بظاهره أن من كان عازما مدة سنة على لبس الحرير مثلا لكنه لم يلبسه أصلا لعدم تمكنه لا يكون فى تلك المدة مصرا و هو

↨

ص: ٧٢

٢ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ النَّضْرِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ لَمْ يُصِرُّوا عَلى ما فَعَلُوا وَ هُمْ يَعْلَمُونَ قَالَ الْإِصْرَارُ هُوَ أَنْ يُذْنِبَ الذَّنْبَ فَلَا يَسْتَغْفِرَ اللَّهَ وَ لَا يُحَدِّثَ نَفْسَهُ

محل نظر، انتهى.

و أقول: كان نظره فى غير محله لأن الظاهر من الأخبار الكثيرة و أقوال الجم الغفير من الأصحاب عدم المؤاخذة على العزم على المعاصى، مع عدم الإتيان بها، و أما قول الشهيد (ره) بتكفير الأعمال الصالحة للصغائر فلعله مع عدم اجتناب الكبائر و معه يكفرها اجتنابها كما مر، و قال بعض العامة: الإصرار هو إدامة الفعل و العزم على إدامته إدامة يصح معها إطلاق وصف العزم عليه، و قال بعضهم:

هو تكرار الصغيرة تكرارا يشعر بقلة المبالاة إشعار الكبيرة بذلك، أو فعل صغائر من أنواع مختلفة بحيث يشعر بذلك، ثم إن العلامة قدس سره لم يعد من الكبائر الإصرار على الصغائر فى بعض كتبه، و كان ذلك لدخوله فى الكبائر.

الحديث الثانى

: ضعيف.

و قد مر القول فيه، و يدل على أحد معانى الإصرار كما أومأنا إليه، و قال به بعض الأصحاب فقال: المراد بالإصرار عدم التوبة لكن رده بعضهم لضعفه و مخالفته لظاهر اللغة فقيل: المراد بالإصرار على الصغيرة الإكثار منها، سواء كان من نوع واحد أو أنواع مختلفة، و قيل: هو الإصرار على نوع واحد منها، و قيل:

يحصل بكل منهما، و ظاهر الأصحاب أن الإكثار من الذنوب و إن لم يكن من نوع واحد بحيث يكون ارتكابه للذنب أغلب من اجتنابه عنه إذا عن له من غير توبة فهو قادح فى العدالة بل لا خلاف فى ذلك بينهم، نقل الجماع عليه العلامة فى التحرير فلا فائدة فى تحقيق كونه داخلا فى مفهوم الإصرار أم لا، و ظاهر المحقق أنه غير داخل فى مفهوم الإصرار، و كذا من كلام العلامة فى الإرشاد و القواعد.

↨

ص: ٧٣

بِتَوْبَةٍ فَذَلِكَ الْإِصْرَارُ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا وَ اللَّهِ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ شَيْئاً مِنْ طَاعَتِهِ عَلَى الْإِصْرَارِ عَلَى شَيْءٍ مِنْ مَعَاصِيهِ

بَابٌ فِي أُصُولِ الْكُفْرِ وَ أَرْكَانِهِ

١ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ

و قال فى التحرير: و عن الإصرار على الصغائر أو الإكثار منها، ثم قال: و أما الصغائر فإن داوم عليها أو وقعت منه فى أكثر الأحوال ردت شهادته إجماعا و على كل تقدير فالمداومة و الإكثار من الذنب و المعصية قادح فى العدالة و أما العزم عليها بعد الفراغ ففى كونه قادحا تأمل إن لم يكن ذلك اتفاقيا، و فى صحيحة عمر ابن يزيد أن إسماع الكلام الغليظ للأبوين لا يوجب ترك الصلاة خلفه ما لم يكن عاقا قاطعا، و هى تدل على أن مثل ذلك العزم غير قادح إذ الظاهر أن إسماع الكلام المغضب للأبوين معصية.

الحديث الثالث

: حسن موثق.

و فيه إشعار بأن الإصرار على الصغيرة كبيرة إذ يبعد أن تكون الصغيرة المكفرة مانعة عن قبول الطاعة، و فى الخبر إيماء إلى قوله تعالى:" إِنَّما يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ".

باب فى أصول الكفر و أركانه

الحديث الأول

: صحيح.

و كان المراد بأصول الكفر ما يصير سببا للكفر أحيانا لا دائما و للكفر



ص: ٧٤

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أُصُولُ الْكُفْرِ ثَلَاثَةٌ الْحِرْصُ وَ الِاسْتِكْبَارُ وَ الْحَسَدُ فَأَمَّا الْحِرْصُ فَإِنَّ آدَمَ ع حِينَ نُهِيَ عَنِ الشَّجَرَةِ حَمَلَهُ الْحِرْصُ عَلَى أَنْ أَكَلَ مِنْهَا وَ أَمَّا الِاسْتِكْبَارُ فَإِبْلِيسُ حَيْثُ أُمِرَ بِالسُّجُودِ لِآدَمَ فَأَبَى وَ أَمَّا الْحَسَدُ فَابْنَا آدَمَ حَيْثُ قَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

أيضا معان كثيرة، منها ما يتحقق بإنكار الرب سبحانه، و الإلحاد فى صفاته، و منها ما يتضمن إنكار أنبيائه و حججه أو ما أتوا به من أمور المعاد و أمثالها، و منها ما يتحقق بمعصية الله و رسوله، و منها ما يكون بكفران نعم الله تعالى إلى أن ينتهى إلى ترك الأولى فالحرص يمكن أن يصير داعيا إلى ترك الأولى أو ارتكاب صغيرة أو كبيرة حتى ينتهى إلى جحود يوجب الشرك و الخلود، فما فى آدم عليه السلام كان من الأول ثم تكامل فى أولاده حتى انتهى إلى الأخير، فصح أنه أصل الكفر، و كذا سائر الصفات، و قيل: قد كان إباء إبليس لعنه الله من السجود عن حسد و استكبار، و إنما خص الاستكبار بالذكر لأنه تمسك به

حيث قال:" أَنَا خَيْرٌ مِنْهُ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ" أو لأن الاستكبار أقبح من الحسد، انتهى.
و قوله: فأما الحرص فهو مبتدأ، و قوله: فإن، إلى قوله: أكل منها خبر، و العائد تكرار المبتدأ وضعا للظاهر موضع المضمر، مثل الحاقة ما الحاقة، و قوله:
فإبليس بتقدير فمعصية إبليس و كذا قوله: فأبناء آدم بتقدير فمعصية ابنى آدم، أى معصية أحدهما كما قيل.

الحديث الثاني

: ضعيف على المشهور.
و أركان الكفر قريب من أصوله و لعل المراد بالرغبة الرغبة فى الدنيا و الحرص عليها، أو اتباع الشهوات النفسانية، و بالرهبة الخوف من فوات الدنيا و اعتباراتها بمتابعة الحق أو الخوف من القتل عند الجهاد، و من الفقر عند أداء
↕
ص: ٧٥
ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص أَرْكَانُ الْكُفْرِ أَرْبَعَةٌ الرَّغْبَةُ وَ الرَّهْبَةُ وَ السَّخَطُ وَ الْغَضَبُ
٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ نُوحِ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ الدِّهْقَانِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَوَّلَ مَا عُصِيَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ سِتٌّ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الطَّعَامِ وَ حُبُّ النَّوْمِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ النِّسَاءِ
الزكاة، و من لوم اللائمين عن ارتكاب الطاعات و إجراء الأحكام، و قيل: الخوف من فوات الدنيا و الهم من زوالها و هو يوجب صرف العمر فى حفظها و المنع من أداء حقوقها، و بالسخط عدم الرضا بقضاء الله، و انقباض النفس فى أحكامه و عدم الرضا بقسمة، و بالغضب ثوران النفس نحو الانتقام عند مشاهدة ما لا يلائمها من المكاره و الآلام.

الحديث الثالث

: ضعيف.
" حب الدنيا" أى مال الدنيا أو البقاء فيها للذاتها و مألوفاتها لا للطاعة، و حب الرئاسة بالجور و الظلم و الباطل، أو فى نفسها لا لإجراء أو أمر الله تعالى و هداية عباده و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و حب الطعام لمحض اللذة لا لقوة الطاعة و الإفراط فى حبه بحيث لا يبالى من حلال حصل أو من حرام، و كذا حب النوم أى الإفراط فيه بحيث يصير مانعا عن الطاعات الواجبة أو المندوبة، أو فى نفسه لا للتقوى على الطاعة، و كذا حب الاستراحة على الوجهين، و كذا حب النساء أى الإفراط فيه بحيث ينتهى إلى ارتكاب الحرام أو ترك السنن و الاشتغال عن ذكر الله بسبب كثرة معاشرتهن، أو ما يوجب إطاعتهن فى الباطل و إلا فقد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: اخترت من دنياكم الطيب و النساء.
↕
ص: ٧٦
٤ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّ رَجُلًا مِنْ خَثْعَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ص فَقَالَ أَيُّ الْأَعْمَالِ أَبْغَضُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ فَقَالَ الشِّرْكُ بِاللَّهِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ قَالَ ثُمَّ مَا ذَا قَالَ الْأَمْرُ

بِالْمُنْكَرِ وَ النَّهْیُ عَنِ الْمَعْرُوفِ
۵ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ حَسَنِ بْنِ عَطِیَّةَ عَنْ یَزِیدَ الصَّائِغِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ عَلَی هَذَا الْأَمْرِ إِنْ حَدَّثَ کَذَبَ وَ إِنْ وَعَدَ أَخْلَفَ وَ إِنِ ائْتُمِنَ خَانَ مَا مَنْزِلَتُهُ قَالَ هِیَ أَدْنَی الْمَنَازِلِ مِنَ الْکُفْرِ وَ لَیْسَ بِکَافِرٍ

الحدیث الرابع

: کالسابق.

و خثعم أبو قبیلة من معد، و قد مر معنی الشرک، و قطیعة الرحم یمکن شمولها لقطع رحم آل محمد کما مر، و یمکن إدخاله کلا- أو بعضا فی الشرک، و المنکر ما حرمه الله أو ما علم بالشرع أو العقل قبحه و یحتمل شموله للمکروه أیضا، و قال الشهید الثانی قدس سره: المنکر المعصیة قولا أو فعلا و قال أیضا: هو الفعل القبیح الذی عرف فاعله قبحه أو دل علیه، و المعروف ما عرف حسنه عقلا- أو شرعا، و قال الشهید الثانی (ره): هو الطاعة قولا- أو فعلا- و قال: یمکن بتکلف دخول المندوب فی المعروف.

الحدیث الخامس

: کالسابق أیضا.

و قوله: علی هذا الأمر، صفة رجل، و جملة إن حدث، خبر" أدنی المنازل" أی أقربها من الکفر أی الذی یوجب الخلود فی النار و لیس بکافر بهذا المعنی، و إن کان کافرا ببعض المعانی، و یشعر بکون خلف الوعد معصیة بل کبیرة، و المشهور استحباب الوفاء به و کأنه مر القول فیه و سیأتی إن شاء الله.



ص: ۷۷

۶ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مِنْ عَلَامَاتِ الشَّقَاءِ جُمُودُ الْعَیْنِ وَ قَسْوَةُ الْقَلْبِ وَ شِدَّةُ الْحِرْصِ فِی طَلَبِ الدُّنْیَا وَ الْإِصْرَارُ عَلَی الذَّنْبِ
۷ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ص النَّاسَ فَقَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِشِرَارِکُمْ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی یَمْنَعُ رِفْدَهُ وَ یَضْرِبُ عَبْدَهُ وَ یَتَزَوَّدُ وَحْدَهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ یَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُکُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِکَ قَالُوا بَلَی یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الَّذِی لَا یُرْجَی خَیْرُهُ وَ لَا یُؤْمَنُ شَرُّهُ فَظَنُّوا أَنَّ اللَّهَ لَمْ یَخْلُقْ خَلْقاً هُوَ شَرٌّ مِنْ هَذَا

الحدیث السادس

: ضعیف علی المشهور.

و الشقاء و الشقاوة و الشقوة سوء العاقبة بالعقاب فی الآخرة ضد السعادة، و هی حسن العاقبة باستحقاق دخول الجنة، و جمود العین کنایة عن بخلها بالدموع و هو من توابع قسوة القلب و هی غلظته و شدته و عدم تأثره من الوعید بالعقاب و المواعظ قال تعالی:" فَوَیْلٌ لِلْقاسِیَةِ قُلُوبُهُمْ مِنْ ذِکْرِ اللَّهِ" و کون تلک الأمور من علامات الشقاء ظاهر، و فیه تحریص علی ترک تلک

الخصال، و طلب أضـدادها بكثرة ذكر الله و ذكر عقوباته على المعاصـى و التفكر فى فناء الـدنيا و عـدم بقاء لـذاتها، و فى عظمة الأمور الأخروية و مثوباتها و عقوباتها و أمثال ذلك.

الحديث السابع

: حسن موثق كالصحيح.
" الذى يمنع رفده" الرفد بالكسر العطاء و الصلة و هو اسم من رفده رفدا من باب ضرب أعطاه و أعانه، و الظاهر أنه أعم من منع الحقوق الواجبة و المستحبة" و يضرب عبده" أى دائما و فى أكثر الأوقات أو من غير ذنب، أو زائدا على القدر المقرر أو مطلقا، فإن العفو من أحسن الخصال" و يتزود وحده" أى يأكل زاده وحده من غير رفيق مع الإمكان، أو أنه لا يعطى من زاده غيره شيئا من عياله و غيرهم،

↕

ص: ٧٨

ثُمَّ قَالَ أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ شَرٌّ مِنْ ذَلِكَ قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْمُتَفَحِّشُ اللَّعَّانُ الَّذِى إِذَا ذُكِرَ عِنْدَهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَنَهُمْ وَ إِذَا ذَكَرُوهُ لَعَنُوهُ
٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقاً- وَ إِنْ صَامَ وَ صَلَّى وَ زَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ مَنْ إِذَا ائْتُمِنَ خَانَ وَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ وَ إِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ قَالَ فِى كِتَابِهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ وَ قَالَ أَنَّ لَعْنَتَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كانَ مِنَ الْكاذِبِينَ وَ فِى قَوْلِهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ اذْكُرْ
و قيل: أى لا يأخذ نصيب غيره عند أخذ العطاء، و هو بعيد.
ثم اعلم أنه لا يلزم حمل هذه الخصال على الأمور المحرمة فإنه يمكن أن يكون الغرض عد مساوئ الأخلاق لا المعاصى، و التفحش المبالغة فى الفحش و سوء القول كما سيأتى، و اللعان المبالغة فى اللعن، و هو من الله الطرد و الإبعاد من الرحمة، و من الخلق السب و الدعاء على الغير، و قريب منه فى النهاية.

الحديث الثامن

: ضعيف على المشهور.
و اعلم أنه كما يطلق المؤمن و المسلم على معان كما عرفت فكذلك يطلق المنافق على معان، منها أن يظهر الإسلام و يبطن الكفر، و هو المعنى المشهور، و منها الرياء، و منها أن يظهر الحب و يكون فى الباطن عدوا، أو يظهر الصلاح و يكون فى الباطن فاسقا، و قد يطلق على من يدعى الإيمان و لم يعمل بمقتضاه، و لم يتصف بالصفات التى ينبغى أن يكون المؤمن عليها، فكان باطنه مخالفا لظاهرة، فكأنه المراد هنا، و سيأتى معانى النفاق فى بابه إنشاء الله، و المراد بالمسلم هنا المؤمن الكامل المسلم لأوامر الله و نواهيه، و لذا عبر بلفظ الزعم المشعر بأنه غير صادق فى

↕

ص: ٧٩

فِى الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ وَ كانَ رَسُولًا نَبِيًّا

۹ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِأَبْعَدِكُمْ مِنِّي شَبَهاً قَالُوا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ الْفَاحِشُ الْمُتَفَحِّشُ الْبَذِيءُ الْبَخِيلُ الْمُخْتَالُ الْحَقُودُ

دعوى الإسلام.

" من إذا ائتمن" أي على مال أو عرض أو سر خان صاحبه و قيل: المراد به من أصر على الخيانة كما يدل عليه قوله تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ الْخائِنِينَ" حيث لم يقل إن الله لا يحب الخيانة، و يدل على أنه كبيرة لا يقبل منه معها عمل، و إلا كان محبوبا في الجملة، و أما الاستدلال بآية اللعان فلأنه علق اللعنة بمطلق الكذب و إن كان مورده الكذب في القذف، و لو لم يكن مستحقا للعن لم يأمره الله بهذا القول.

و أما قوله عليه السلام: و في قوله عز و جل، فلعله عليه السلام إنما غير الأسلوب لعدم صراحة الآية في ذمه بل إنما يدل على مدح ضده و بتوسطه يشعر بقبحه، و إنما لم يذكر عليه السلام الآية التي هي أدل على ذلك حيث قال:" يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ، كَبُرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا ما لا تَفْعَلُونَ" و سيأتي الاستدلال به في خبر آخر إما لظهوره و اشتهاره، أو لاحتمال معنى آخر كما سيأتي، و قيل:

كلمة" في" في قوله:" في قوله" بمعنى مع أي قال في سورة الصف ما هو مشهور في ذلك، مع قوله في سورة مريم" و اذكر" لدلالته على مدح ضده.

الحديث التاسع

: مرسل كالصحيح.

و الفحش القول السيء و الكلام الرديء و كل شيء جاوز الحد فهو فاحش و منه غبن فاحش، و التفحش كذلك مع زيادة تكلف و تصنع و قيل: أراد بالمتفحش



ص: ۸۰

الْحَسُودُ الْقَاسِي الْقَلْبِ الْبَعِيدُ مِنْ كُلِّ خَيْرٍ يُرْجَى غَيْرُ الْمَأْمُونِ مِنْ كُلِّ شَرٍّ يُتَّقَى

۱۰ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ رَفَعَهُ إِلَى سَلْمَانَ قَالَ إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ هَلَاكَ عَبْدٍ نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ

الذي يقبل الفحش من غيره، فالفاحش المتفحش الذي لا يبالي ما قال و لا ما قيل له، و الأول أظهر، و بعد من كان كذلك عن مشابهة الرسول صلى الله عليه و آله و سلم ظاهر لأنه صلى الله عليه و آله و سلم كان في غاية الحياء و كان يحترز عن الفحش في القول حتى أنه كان يعبر عن الوقاع و البول و التغوط بالكنايات، بل بأبعدها تأسيا بالرب سبحانه في القرآن.

قال في النهاية: فيه أن الله يبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش في كلامه و فعاله، و المتفحش الذي يتكلف ذلك و يتعمده و قد تكرر ذكر الفحش و الفاحشة و الفواحش في الحديث، و هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب و المعاصي، و كثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا، و كل خصلة قبيحة فهي فاحشة من الأقوال و الأفعال، و قال: البذاء بالمد الفحش في القول، و فلان بذي اللسان، و في المصباح بذا على القوم يبذو بذاء بالفتح و المد سفه و أفحش في منطقه، و إن كان كلامه صدقا فهو بذي على فعيل.

و في النهاية فيه: من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه، الخيلاء بالضم و الكسر:

الكبر و العجب يقال: اختال فهو مختال، و فيه خيلاء و مخيلة أى كبر و تقييد الخير و الشر بكونه مرجوا أو يتقى منه إما للتوضيح أو للاحتراز و الأول كأنه أظهر.

الحديث العاشر

: ضعيف موقوف لكنه ينتهى إلى سلمان و هو فى درجة قريبة من العصمة بل فيها.

" إذا أراد الله هلاك عبد" لعله كناية عن علمه سبحانه بسوء سريرته و عدم



ص: ٨١

فَإِذَا نَزَعَ مِنْهُ الْحَيَاءَ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا خَائِناً مَخُوناً فَإِذَا كَانَ خَائِناً مَخُوناً نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ الْأَمَانَةُ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا فَظّاً غَلِيظاً فَإِذَا كَانَ فَظّاً غَلِيظاً

استحقاقه للطف" نزع منه الحياء" أى سلب التوفيق منه حتى يخلع لباس الحياء، و هو خلق يمنع من القبائح و التقصير فى حقوق الخلق و الخالق" فإذا نزع منه الحياء" المانع من ارتكاب القبائح" لم تلقه إلا خائنا مخونا" و قد مر معنى الخائن و ذمه، و أما المخون فيحتمل أن يكون بفتح الميم و ضم الخاء أى يخونه الناس فذمه باعتبار أنه السبب فيه، أو المراد أنه يخون نفسه أيضا و يجعله مستحقا للعقاب فهو خائن لغيره و لنفسه، و بهذا الاعتبار مخون ففى كل خيانة خيانتان أو يكون بضم الميم و فتح الخاء و فتح الواو المشددة أى منسوبا إلى الخيانة مشهورا به، أو بكسر الواو المشددة أى ينسب الناس إلى الخيانة مع كونه خائنا.

فى القاموس: الخون أن يؤتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانة و اختانه فهو خائن، و قد خانه العهد و الأمانة و خونه تخوينا نسبه إلى الخيانة و نقصه.

" نزعت منه الأمانة" لأنها ضد الخيانة، فإن قيل: كان هذا معلوما لا يحتاج إلى البيان؟ قلت: يحتمل أن يكون المراد أنه إذا لم يبال من الخيانة يصير بالأخرة إلى أنه يسلب منه الأمانة بالكلية، أو المعنى أنه يصير بحيث لا يأتمنه الناس على شيء.

" لم تلقه إلا فظا غليظا" فى القاموس: الفظ الغليظ السيء الخلق القاسى الخشن الكلام، انتهى.

و الغلظة: ضد الرقة و المراد هنا قساوة القلب و غلظته، كما قال تعالى:

" وَ لَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ" و تفرع هذا على نزع الأمانة ظاهر لأن الخائن



ص: ٨٢

نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِيمَانِ فَإِذَا نُزِعَتْ مِنْهُ رِبْقَةُ الْإِيمَانِ لَمْ تَلْقَهُ إِلَّا شَيْطَاناً مَلْعُوناً

١١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ

لا سيما من يعلمه الناس كذلك لا بد من أن يعارض الناس و يجادلهم فيصير سيئ الخلق الخشن الكلام و لا يرحم الناس لذهابه بحقهم فيقسو قلبه، و أيضا إصراره على ذلك دليل على عدم تأثير المواعظ فى قلبه، فإذا كان كذلك نزعت منه ربقة الإيمان لسلب أكثر لوازمه و صفاته عنه كما مر فى صفات المؤمن، و المراد كمال الإيمان أو أحدا المعانى التى مضت منه و لا أقل أنه ينزع منه الحياء و هو رأس الإيمان" لم تلقه إلا شيطانا" أى شبيها به فى الصفات أو بعيدا من الله و من هدايته و توفيقه" ملعونا" يلعنه الله و الملائكة و الناس أو بعيدا من رحمة الله تعالى.

الحديث الحادى عشر

: مجهول.

و" ثلاث" مبتدأ، و قد يجوز كون المبتدأ نكرة محضة لا سيما فى العدد، و" ملعون من فعلهن" استئناف بيانى، و المعنى أن اللعن لا يتعلق بالعمل حقيقة بل بفاعله، و قرأ بعض الأفاضل بإضافة ثلاث إلى ملعونات، فالجملة خبر و قوله المتغوط خبر مبتدإ محذوف بتقدير مضاف أيضا بتقديرهن صفة المتغوط و الضمير لثلاث، و يمكن عدم تقدير المضاف فالتقدير هو المتغوط و الضمير لمن فعلهن و فى المصباح الغائط المطمئن الواسع من الأرض، ثم أطلق الغائط على الخارج المستقذر من الإنسان كراهة تسميته باسمه الخاص لأنهم كانوا يقضون حوائجهم فى المواضع المطمئنة فهو من مجاز المجاورة، ثم توسعوا فيه حتى اشتقوا منه و قالوا تغوط الإنسان، انتهى.

و كان نسبة اللعن إلى الفعل مجاز فى الإسناد، أو كناية عن قبحه. و نهى

↨

ص: ٨٣

مَلْعُونَاتٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِی ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ

الشارع عنه، و المراد بظل النزال تحت سقف أو شجرة ينزلها المسافرون، و قد يعم بحيث يشمل المواضع المعدة لنزولهم و إن لم يكن فيه ظل لاشتراك العلة أو بحمله على الأعم و التعبير بالظل لكونه غالبا كذلك، و الظاهر اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور اختصاص الحكم بالغائط لكونه أشد ضررا، و ربما يعم ليشمل البول، و المشهور بين الأصحاب كراهة ذلك، و ظاهر الخبر التحريم إذ فاعل المكروه لا يستحق اللعن، و قد يقال: اللعن البعد من رحمة الله و هو يحصل بفعل المكروه أيضا فى الجملة، و لا يبعد القول بالحرمة إن لم يكن إجماع على الخلاف للضرر العظيم فيه على المسلمين، لا سيما إذا كان وقفا فإنه تصرف مناف لغرض الواقف و مصلحة الوقف، و لا يبعد القول بهذا التفصيل أيضا.

و يمكن حمل الخبر على أن الناس يلعنونه و يشتمونه لكن يقل فائدة الخبر إلا أن يقال: الغرض بيان علة النهى عن الفعل، قال فى النهاية: فيه: اتقوا الملاعن الثلاث، هى جمع ملعنة و هى الفعلة التى يلعن بها فاعلها كأنها مظنة للعن و محل له و هو أن يتغوط الإنسان على قارعة الطريق أو ظل الشجرة أو جانب النهر، فإذا مر بها الناس لعنوا فاعله، و منه الحديث اتقوا اللاعنين أى الآمرين الجالبين للعن الباعثين للناس عليه، فإنه سبب للعن من فعله فى هذه المواضع، و ليس كل ظل و إنما هو الظل الذى يستظل به الناس يتخذونه مقيلا و مناخا، و أصل اللعن الطرد و الإبعاد من الله تعالى، و من الخلق السب و الدعاء، انتهى.

" و المانع الماء المنتاب" الماء مفعول أول للمانع إما مجرور بالإضافة من باب الضارب الرجل، أو منصوب على المفعولية، و المنتاب اسم فاعل بمعنى صاحب النوبة فهو مفعول ثان و هو من الانتياب افتعال من النوبة، و يحتمل أن يكون اسم مفعول

↨

ص: ٨٤

الطَّرِيقَ الْمُعْرَبَةَ

صفة من انتاب فلان القوم أى أتاهم مرة بعد أخرى، و الماء المنتاب هو الماء الذى يرد عليه الناس متناوبة و متبادلة لعدم اختصاصه بأحدهم، كالماء المملوك المشترك بين جماعة، فلعن المانع لأحدهم فى نوبته، و الماء المباح الذى ليس ملكا لأحدهم كالغدران و الآبار فى البوادى، فإذا ورد عليه الواردون كانوا فيه سواء فيحرم لأحدهم منع الغير من التصرف فيه على

قدر الحاجة، لأن فى المنع تعريض مسلم للتلف فلو منع حل قتاله.
قال الجوهرى: انتابه انتيابا أتاه مرة بعد أخرى، و فى النهاية: نابه ينوبه نوبا و انتابه إذا قصده مرة بعد أخرى، و منه حديث الدعاء: يا أرحم من انتابه المسترحمون، و حديث صلاة الجمعة كان الناس ينتابون الجمعة من منازلهم.
" و الساد الطريق المعربة" بالعين المهملة على بناء المفعول أى واضحة التى ظهر فيها أثر الاستطراق، فى النهاية: الإعراب الإبانة و الإفصاح، و فى أكثر النسخ المقربة بالقاف فيمكن أن يكون بكسر الراء المشددة أى الطريق المقربة إلى المطلوب بأن يكون هناك طريق آخر أبعد منه، فإن لم يكن طريق آخر فبطريق أولى، و هذه النسخة موافقة لروايات العامة لكنهم فسروه على وجه آخر، قال فى النهاية فيه: من غير المطربة و المقربة فعليه لعنة الله، المطربة واحدة المطارب و هى طرق صغار تنفذ إلى الطرق الكبار، و قيل: هى الطرق الضيقة المتفرقة يقال: طربت عن الطريق أى عدلت عنه، و المقربة طريق صغير ينفذ إلى طريق كبير، و جمعها المقارب، و قيل هو من القرب و هو السير بالليل، و قيل: السير إلى الماء، و منه الحديث ثلاث لعينات رجل عور طريق المقربة، و قال فى القاموس: المقرب و المقربة الطريق المختصر، و قال: القرب بالتحريك سير الليل لورد الغد، و البئر القريبة الماء، و طلب الماء ليلا، و فى الفائق: القربة المنزل و أصلها من القرب و هو السير إلى الماء.
↕
ص: ٨٥
١٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْكَرْخِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثٌ مَلْعُونٌ مَنْ فَعَلَهُنَّ الْمُتَغَوِّطُ فِي ظِلِّ النُّزَّالِ وَ الْمَانِعُ الْمَاءَ الْمُنْتَابَ وَ السَّادُّ الطَّرِيقَ الْمَسْلُوكَ
١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ وَ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ لَا أُخْبِرُكُمْ بِشِرَارِ رِجَالِكُمْ قُلْنَا بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ إِنَ

الحديث الثانى عشر

: مجهول.
و تذكير ضمير الطريق هنا و تأنيثه فيما تقدم باعتبار أن الطريق يذكر و يؤنث.

الحديث الثالث عشر

: حسن كالصحيح.
و البهات مبالغة من البهتان، و هو أن يقول فى الناس ما ليس فيهم، قال الجوهرى: بهته بهتا أخذه بغتة، قال الله تعالى:" بَلْ تَأْتِيهِمْ بَغْتَةً فَتَبْهَتُهُمْ" و تقول أيضا: بهته بهتا و بهتا و بهتانا فهو بهات، أى قال عليه ما لم يفعله فهو مبهوت، انتهى.
و الجرى بالياء المشددة و بالهمز أيضا على فعيل و هو المقدام على القبيح من غير توقف و الاسم الجرأة، و الفحاش ذو الفحش و هو كلما يشتد قبحه من الأقوال و الأفعال و كثيرا ما يراد به الزنا و قد مر الكلام فيه.
" الآكل وحده" أقول: لعل النكتة فى إيراد العاطف فى الأخيرات و تركها فى الأول الإشعار بأن البهت و الجرأة و الفحش صارت لازمة له كالذاتيات فصرن كالذات التى أجريت عليها الصفات، فناسب إيراد العاطف بين الصفات لتغايرها، و يحتمل أن تكون العلة الفصل بالمعمول أى" وحده" و" رفده" و" عبده" بين الفقرات الأخيرة و عدمها فى الأول فتأمل.

↨

ص: ۸۶

مِنْ شِرَارِ رِجَالِكُمُ الْبَهَّاتَ الْجَرِیءَ الْفَحَّاشَ الْآكِلَ وَحْدَهُ وَ الْمَانِعَ رِفْدَهُ- وَ الضَّارِبَ عَبْدَهُ وَ الْمُلْجِئَ عِيَالَهُ إِلَى غَيْرِهِ

۱۴ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ مُيَسِّرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص خَمْسَةٌ لَعَنْتُهُمْ وَ كُلُّ نَبِیٍّ مُجَابٍ الزَّائِدُ فِی كِتَابِ اللَّهِ وَ التَّارِكُ لِسُنَّتِی- وَ الْمُكَذِّبُ بِقَدَرِ اللَّهِ وَ الْمُسْتَحِلُّ مِنْ عِتْرَتِی مَا حَرَّمَ

" و المانع رفده" قد مر الكلام فيه، و عدم حرمة هذه الخصلة لا ينافى كون المتصف بجميع تلك الصفات من شرار الناس، فإنه الظاهر من الخبر لا- كون المتصف بكل منها من شرار الناس، و قيل: يفهم منه و مما سبقه أن ترك المندوب و ما هو خلاف المروة شر فالمراد بشرار الرجال فاقد الكمال، سواء كان فقده موجبا للعقوبة أم لا انتهى.

" و الملجئ عياله إلى غيره" أى لا ينفق عليهم و لا يقوم بحوائجهم.

الحديث الرابع عشر

: مجهول.

" و كل نبى مجاب" أقول: يحتمل أن يكون عطفا على فاعل لعنتهم، و ترك التأكيد بالمنفصل للفصل بالضمير المنصوب مع أنه قد جوزه الكوفيون مطلقا، و قيل: كل منصوب على أنه مفعول معه، فقوله: مجاب صفة للنبى أى لعنهم كل نبى أجابه قومه، أو لا- بد من أن يجيبه قومه أو أجاب الله دعوته، فالصفة موضحة، و يحتمل أن يكون" كل" مبتدأ" و مجاب" خبرا و الجملة حالية أى و الحال أن كل نبى مستجاب الدعوة، فلعنى يؤثر فيهم لا محالة، و يحتمل العطف أيضا، و يؤيد الأول ما فى مجالس الصدوق و غيره من الكتب، و لعنهم كل نبى.

" و التارك لسنتى" أى مغير طريقته، و المبتدع فى دينه، و المكذب بقدر الله أى المفوضة الذين يقولون ليس لله فى أعمال العباد مدخل أصلا كالمعتزلة، و قد مر تحقيقه" و المستحل من عترتى ما حرم الله" و المراد بعترته أهل بيته و الأئمة من

↨

ص: ۸۷

اللَّهُ وَ الْمُسْتَأْثِرُ بِالْفَیْءِ وَ الْمُسْتَحِلُّ لَهُ

بَابُ الرِّيَاءِ

۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ لِعَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الْبَصْرِیِّ فِی الْمَسْجِدِ وَيْلَكَ يَا عَبَّادُ إِيَّاكَ وَ الرِّيَاءَ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى مَنْ عَمِلَ لَهُ

ذريته باستحلال قتلهم أو ضربهم أو شتمهم أو إهانتهم أو ترك مودتهم أو غصب حقهم أو عدم القول بإمامتهم أو ترك تعظيمهم" و المستأثر بالفيء المستحل له" فى النهاية الاستئثار الانفراد بالشيء، و قال: الفيء ما حصل للمسلمين من أموال الكفار من غير حرب و لا جهاد، انتهى.

و أقول: الفيء يطلق على الغنيمة و الخمس و الأنفال و كل ذلك يتعلق بالإمام كلا أو بعضا كما حقق فى محله.

باب الرياء

الحديث الأول

: ضعیف.

" وكله الله إلى من عمـل له" أى فی الآـخرة كما سيأتی أو الأعم منها و من الـدنيا و قيل: و كل ذلک العمل إلى الغير و لا يقبله أصـلا، و قـد روى عن النبی صـلی الله عليه و آله و سـلم قـال: إن أخوف ما أخاف عليكم الشـرک الأصـغر؟ قالوا: و ما الشـرک الأصغر يا رسول الله؟ قال: الرياء يقول الله عز و جل يوم القيامة إذا جازى العباد بأعمالهم:

اذهبوا إلى الـذين كنتم تراءون فی الـدنيا هـل تجـدون عنـدهم ثواب أعمـالكم. و قال بعض المحققين: اعلم أن الرياء مشـتق من الرؤية، و السمعة مشتقة من السماع، و إنما الرياء أصله طلب المنزلة فی قلوب الناس بإراءتهم خصال الخير، إلا أن الجاه و المنزلة يطلب فی القلب بأعمال سوى العبادات و يطلب بالعبادات، و اسم الرياء مخصوص

↕

ص: ۸۸

بحكم العادة بطلب المنزلـة فی القلوب بالعبادات و إظهارها فحـد الرياء هو إرادة المنزلـة بطاعـة الله تعالى، فالمرائی هو العابد، و المرائی هو النـاس المطلوب رؤيتهم لطلب المنزلـة فی قلوبهم، و المرائی به هی الخصال التی قصـد المرائی إظهارها، و الرياء هو هو قصده إظهار ذلک.

و المرائی به كثيرة و يجمعهـا خمسـة أقسام، و هی مجامع ما يتزين العبـد به للناس فهو البـدن و الزى و القول و العمل و الأتباع و الأشـياء الخارجـة، و لـذلک أهل الـدنيا يراءون بهـذه الأسـباب الخمسة، إلا أن طلب الجاه و قصد الرياء بأعمال ليست من جملة الطاعـات أهون من الريـاء بالطاعـات، و الرياء فی الـدين من جهـة البـدن، و ذلک بإظهار النحول و الصـفار ليوهم بـذلک شـدة الاجتهاد و عظم الحزن على أمر الدين، و غلبة خوف الآخرة، و ليدل بالنحول على قلة الأكل، و بالصـفار على سـهر الليل، و كثرة الأرق فی الدين، و كذلک يرائی بتشـعث الشـعر ليدل به على استغراق الهم بالدين و عدم التفرغ لتسريح الشعر، و يقرب من هذا خفض الصوت و إغـارة العينين و ذبول الشـفتين، فهـذه مراءاة أهـل الـدين فی البـدن، و أما أهل الـدنيا فيراءون بإظهار السـمن و صفاء اللون و اعتدال القامة و حسن الوجه و نظافة البدن و قوة الأعضاء.

و ثانيها: الرياء بالزى و الهيئة أما الهيئة فتشـعث شعر الرأس و حلق الشارب و إطراق الرأس فی المشی و الهدء فی الحركة و إبقاء أثر السـجود على الوجه، و غلظ الثياب، و ليس الصوف و تشـميرها إلى قريب من نصف الساق، و تقصير الأكمام و ترک تنظف الثوب و تركه مخرقـا، كـل ذلـک يرائی به ليظهر من نفسه أنه يتبع السـنة فيه و مقتـد فيه بعبـاد الله الصـالحين، و أمـا أهـل الـدنيا فمراءاتهم بالثياب النفيسة و المراكب الرفيعة و أنواع التوسع و التجمل.

الثالث: الرياء بالقول، و رياء أهل الدين بالوعظ و التذكير و النطق بالحكمة

↕

ص: ۸۹

و حفظ الأخبار و الآثار لأجل الاسـتعمال فی المحاورة إظهارا لغزارة العلم و لدلالته على شدة العناية بأقوال السـلف الصالحين، و تحريـک الشـفتين بالـذكر فی محضـر النـاس و الأـمر بالمعروف و النهی عن المنكر بمشـهد الخلق و إظهار الغضب للمنكرات و إظهار الأسف على مقارفـة الناس بالمعاصـی، و تضـعيف الصوت فی الكلام، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالقول بحفظ الأشـعار و الأمثال و التفاصح فی العبارات و حفظ النحو الغريب للأعراب على أهل الفضل و إظهار التودد إلى الناس لاستمالة القلوب.

الرابع: الرياء بالعمل، كمراءاة المصـلی بطول القيام و مده و تطويل الركوع و السـجود، و إطراق الرأس و ترک الالتفات و إظهار الهـدء و السـكون، و تسويـة القـدمين و اليـدين، و كـذلک بالصوم و بالحج و بالصدقة و بإطعام الطعام و بالإخبات بالشـیء عند

اللقاء، كإرخاء الجفون و تنكيس الرأس و الوقار فى الكلام حتى أن المرائى قد يسرع فى المشى إلى حاجته فإذا اطلع عليه واحد من أهل الدين رجع إلى الوقار و إطراق الرأس خوفا من أن ينسبه إلى العجلة و قلة الوقار، فإن غاب الرجل عاد إلى عجلته فإذا رآه عاد إلى خشوعه، و منهم من يستحيى أن يخالف مشيته فى الخلوة لمشيته بمرأى من الناس، فيكلف نفسه المشية الحسنة فى الخلوة حتى إذا رآه الناس لم يفتقر إلى التغيير و يظن أنه تخلص به من الرياء، و قد تضاعف به رياؤه فإنه صار فى خلواته أيضا مرائيا، و أما أهل الدنيا فمراءاتهم بالتبختر و الاختيال و تحريك اليدين و تقريب الخطا و الأخذ بأطراف الذيل و إدارة العطفين ليدلوا بذلك على الجاه و الحشمة. الخامس: المراءاة بالأصحاب و الزائرين و المخالطين كالذى يتكلف أن يزور عالما من العلماء ليقال أن فلانا قد زار فلانا أو عابدا من العباد لذلك، أو ملكا من الملوك و أشباهه ليقال إنهم يتبركون به، و كالذى يكثر ذكر الشيوخ ليرى أنه

↕

ص: ٩٠

لقى شيوخا كثيرة و استفاد منهم فيباهى بشيوخه، و منهم من يريد انتشار الصيت فى البلاد لتكثر الرحلة إليه، و منهم من يريد الاشتهار عند الملوك لتقبل شفاعته، و منهم من يقصد التوصل بذلك إلى جمع حطام و كسب مال، و لو من الأوقاف و أموال اليتامى و غير ذلك.

و أما حكم الرياء فهل هو حرام أو مكروه أو مباح أو فيه تفصيل؟ فأقول:

فيه تفصيل، فإن الرياء هو طلب الجاه، و هو إما أن يكون بالعبادات أو بغير العبادات فإن كان بغير العبادات فهو كطلب المال فلا يحرم من حيث أنه طلب منزله فى قلوب العباد، و لكن كما يمكن كسب المال بتلبيسات و أسباب مخطورة فكذلك الجاه، و كما أن كسب قليل من المال و هو ما يحتاج إليه الإنسان محمود فكسب قليل من الجاه و هو ما يسلم به عن الآفات محمود، و هو الذى طلبه يوسف عليه السلام حيث قال:" إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ" و كما أن المال فيه سم ناقع و ترياق نافع فكذلك الجاه، و أما انصراف الهم إلى سعة الجاه فهو مبدء الشرور كانصراف الهم إلى كثرة المال، و لا يقدر محب الجاه و المال على ترك معاصى القلب و اللسان و غيرها و أما سعة الجاه من غير حرص منك على طلبه و من غير اهتمام بزواله إن زال فلا ضرر فيه، فلا جاه أوسع من جاه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و من بعده من علماء الدين، و لكن انصراف الهم إلى طلب الجاه نقصان فى الدين و لا يوصف بالتحريم، و بالجملة المراءاة بما ليس من العبادات قد يكون مباحا و قد يكون طاعة و قد يكون مذموما، و ذلك بحسب الغرض المطلوب به.

و أما العبادات كالصدقة و الصلاة و الغزو و الحج، فللمرائى فيه حالتان:

إحداهما أن لا يكون له قصد إلا الرياء المحض دون الأجر، و هذا يبطل عبادته

↕

ص: ٩١

لأن الأعمال بالنيات، و هذا ليس بقصد العبادة، ثم لا يقتصر على إحباط عبادته حتى يقول صار كما كان قبل العبادة، بل يعصى بذلك و يأثم لما دلت عليه الأخبار و الآيات و المعنى فيه أمران، أحدهما يتعلق بالعبادة، و هو التلبيس و المكر لأنه خيل إليهم أنه مخلص مطيع لله و أنه من أهل الدين، و ليس كذلك و التلبيس فى أمر الدنيا أيضا حرام حتى لو قضى دين جماعة و خيل إلى الناس أنه أنه متبرع عليهم ليعتقدوا سخاوته أثم بذلك لما فيه من التلبيس و تملك القلوب بالخداع و المكر، و الثانى يتعلق بالله و هو أنه مهما قصد بعبادة الله خلق الله فهو مستهزئ بالله، فهذا من كبائر المهلكات، و لهذا سماه رسول الله صلى الله عليه و آله و

سلم الشرک الأصغر فلو لم یکن فی الریاء إلا أنه یسجد و یرکع لغیر الله لکان فیه کفایهٔ، فإنه إذا لم یقصد التقرب إلی الله فقد قصد غیر الله، لعمری لو قصد غیر الله بالسجود لکفر کفرا جلیا إلا أن الریاء هو الکفر الخفی.

و اعلم أن بعض أبواب الریاء أشد و أغلظ من بعض، و اختلافه باختلاف أرکانه و تفاوت الدرجات فیه، و أرکانه ثلاثهٔ المرایا به و المرایا و نفس قصد الریاء، الرکن الأول نفس قصد الریاء و ذلک لا یخلو إما أن یکون مجردا دون إرادهٔ الله و الثواب، فإن کان کذلک فلا یخلو إما أن یکون إرادهٔ الثواب أقوی و أغلب أو أضعف أو مساویا لإرادهٔ العبادهٔ، فیکون الدرجات أربعا.

الأولی: و هو أغلظها أن لا یکون مراده الثواب أصلا کالذی یصلی بین أظهر الناس، و لو انفرد لکان لا یصلی فهذه الدرجهٔ العلیا من الریاء.

الثانیهٔ: أن یکون له قصد الثواب أیضا و لکن قصدا ضعیفا بحیث لو کان فی فی الخلوهٔ لکان لا یفعله، و لا یحمله ذلک القصد علی العمل، و لو لم یکن الثواب لکان قصد الریاء یحمله علی العمل فهذا قریب مما قبله.

↨

الثالثهٔ: أن یکون قصد الثواب و قصد الریاء متساویین بحیث لو کان کل واحد خالیا عن الآخر لم یبعثه علی العمل، فلما اجتمعا انبعثت الرغبهٔ فکان کل واحد لو انفرد لا یستقل بحمله علی العمل، فهذا قد أفسد مثل ما أصلح فنرجو أن یسلم رأسا برأس لا له و لا علیه، أو یکون له من الثواب مثل ما کان علیه من العقاب، و ظواهر الأخبار تدل علی أنه لا یسلم.

الرابعهٔ: أن یکون اطلاع الناس مرجحا و مقویا لنشاطه، و لو لم یکن لکان لا یترک العبادهٔ و لو کان قصد الریاء وحده لما أقدم، و الذی نظنه و العلم عند الله أنه لا یحبط أصل الثواب، و لکنه ینقص منه، أو یعاقب علی مقدار قصد الریاء و یثاب علی مقدار قصد الثواب، و أما قوله تعالی: أنا أغنی الأغنیاء عن الشرک، فهو محمول علی ما إذا تساوی القصدان أو کان الریاء أرجح.

الرکن الثانی: المرایا به و هو الطاعات، و ذلک ینقسم إلی الریاء بأصول العبادات و إلی الریاء بأوصافها، القسم الأول و هو الأغلظ الریاء بالأصول و هو علی ثلاث درجات.

الأولی: الریاء بأصل الإیمان و هو أغلظ أبواب الریاء، و صاحبه مخلد فی النار و هو الذی یظهر کلمتی الشهادهٔ و باطنه مشحون بالتکذیب، و لکنه یرائی بظاهر الإسلام، و هم المنافقون الذین ذمهم الله سبحانه فی مواضع کثیرهٔ، و قد قال:" يُرَاؤُنَ النَّاسَ وَ لا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا
".

و کان النفاق فی ابتداء الإسلام ممن یدخل فی ظاهر الإسلام ابتداء لغرض و ذلک مما یقل فی زماننا، و لکن یکثر نفاق من ینسل من الدین باطنا فیجحد الجنهٔ و النار و الدار الآخرهٔ میلا إلی قول الملحدهٔ، أو یعتقد طی بساط الشرع

↨

و الأحکام میلا إلی أهل الإباحهٔ، و یعتقد کفرا أو بدعهٔ و هو یظهر خلافه فهؤلاء من المرائین المنافقین المخلدین فی النار، و حال هؤلاء أشد من حال الکفار المجاهرین لأنهم جمعوا بین کفر الباطن و نفاق الظاهر.

الثانیهٔ: الریاء بأصول العبادات مع التصدیق بأصل الدین، و هذا أیضا عظیم عند الله، و لکنه دون الأول بکثیر، و مثاله أن یکون مال الرجل فی ید غیره فیأمره بإخراج الزکاهٔ خوفا من ذمه و الله یعلم منه أنه لو کان فی یده لما أخرجها، أو یدخل وقت الصلاهٔ و هو فی جمع فیصلی معهم، و عادته ترک الصلاهٔ فی الخلوهٔ، و کذا سائر العبادات، فهو مراء معه أصل الإیمان بالله، یعتقد أنه لا

معبود سواه، و لو كلف أن يعبد غير الله أو يسجد لغير الله لم يفعل، و لكنه يترك العبادات للكسل و ينشط عند اطلاع الناس، فتكون منزلته عند الخلق أحب إليه من منزلته عند الخالق، و خوفه من مذمة الناس أعظم من خوفه من عقاب الله، و رغبته فى محمدتهم أشد من رغبته فى ثواب الله، و هذا غاية الجهل، و ما أجدر صاحبه بالمقت و إن كان غير منسل عن أصل الإيمان من حيث الاعتقاد.

الثالثة: أن لا يرائى بالإيمان و لا بالفرائض و لكن يرائى بالنوافل و السنن التى لو تركها لا يعصى، و لكن يكسل عنها فى الخلوة لفتور رغبته فى ثوابها، و لا- يثأر لذة الكسل على ما يرجى من الثواب، ثم يبعثه الرياء على فعله، و ذلك كحضور الجماعة فى الصلاة و عيادة المريض و اتباع الجنائز و كالتهجد بالليل و صيام السنة و التطوع و نحو ذلك، فقد يفعل المرائى جملة ذلك خوفا من المذمة أو طلبا للمحمدة و يعلم الله تعالى منه لو خلى بنفسه لما زاد على أداء الفرائض فهذا أيضا عظيم، و لكن دون ما قبله، و كأنه على الشطر من الأول و عقابه نصف عقابه.

القسم الثانى: الرياء بأوصاف العبادات لا بأصولها، و هى أيضا على ثلاث درجات

الأولى: أن يرائى بفعل ما فى تركه نقصان العبادة كالذى غرضه أن يخفف الركوع و السجود و لا يطول القراءة فإذا رآه الناس أحسن الركوع و ترك الالتفات و تمم القعود بين السجدتين و قد قال ابن مسعود من فعل ذلك فهو استهانة يستهين بها ربه، فهذا أيضا من الرياء المخطور لكنه دون الرياء بأصول التطوعات، فإن قال المرائى: إنما فعلت ذلك صيانة لألسنتهم عن الغيبة فإنهم إذا رأوا تخفيف الركوع و السجود و كثرة الالتفات أطلقوا اللسان بالذم و الغيبة فإنما قصدت صيانتهم عن هذه المعصية فيقال له: هذه مكيدة للشيطان و تلبيس، و ليس الأمر كذلك، فإن ضررك من نقصان صلاتك و هى خدمة منك لمولاك أعظم من ضررك من غيبة غيرك، فلو كان باعثك الدين لكان شفقتك على نفسك أكثر، نعم للمرائى فيه حالتان:

إحداهما: أن يطلب بذلك المنزلة و المحمدة عند الناس، و ذلك حرام قطعا، و الثانية أن يقول: ليس يحضرنى الإخلاص فى تحسين الركوع و السجود، و لو خففت كان صلاتى عند الله ناقصة، و آذانى الناس بذمهم و غيبتهم و استفيد بتحسين الهيئة دفع مذمتهم و لا أرجو عليه ثوابا فهو خير من أن أترك تحسين الصلاة فيفوت الثواب و تحصل المذمة فهذا فيه أدنى نظر، فالصحيح أن الواجب عليه أن يحسن و يخلص، فإن لم تحضره النية فينبغى أن يستمر على عبادته فى الخلوة و ليس له أن يدفع الذم بالمراءاة بطاعة الله، فإن ذلك استهزاء.

الثانية أن يرائى بفعل ما لا نقصان فى تركه، و لكن فعله فى حكم التكملة و التتمة لعبادته، كالتطويل فى الركوع و السجود و مد القيام و تحسين الهيئة فى رفع اليدين، و الزيادة فى القراءة على السورة المعتادة و أمثال ذلك، و كل ذلك مما لو خلى و نفسه لكان لا يقدم عليه.

الثالثة: أن يرائى بزيادات خارجة عن نفس النوافل، كحضوره الجماعة قبل

القوم، و قصده الصف الأول و توجهه إلى يمين الإمام و ما يجرى مجراه، و كل ذلك مما يعلم الله منه أنه لو خلى بنفسه لكان لا يبالى من أين وقف و متى يحرم بالصلاة فهذه درجات الرياء بالإضافة إلى ما يرائى به، و بعضه أشد من بعض و الكل مذموم.

الركن الثالث: المرايا لأجله، فإن للمرائى مقصودا لا محالة فإنما يرائى لإدراك مال أو جاه أو غرض من الأغراض لا محالة، و له

أيضا ثلاث درجات:
الأولى: و هی أشدها و أعظمها أن يكون مقصده التمكن من معصية كالذى يرائى بعباداته ليعرف بالأمانة فيولى القضاء أو الأوقاف أو أموال الأيتام، فيحكم بغير الحق، و يتصرف فى الأموال بالباطل و أمثال ذلك كثيرة.
الثانية: أن يكون غرضه نيل حظ مباح من مال أو نكاح امرأة جميلة أو شريفة فهذا رياء مخطور، لأنه طلب بطاعة الله متاع الدنيا، و لكنه دون الأول.
الثالثة: أن لا يقصد نيل حظ و إدراك مال أو شبهه و لكن يظهر عبادته خيفة من أن ينظر إليه بعين النقص و لا يعد من الخاصة و الزهاد كان يسبق إلى الضحك أو يبدر منه المزاح فيخاف أن ينظر إليه بعين الاحتقار فيتبع ذلك بالاستغفار و تنفس الصعداء و إظهار الحزن و يقول: ما أعظم غفلة الإنسان عن نفسه، و الله يعلم منه أنه لو كان فى الخلوة لما كان يثقل عليه ذلك، فهذه درجات الرياء. و مراتب أصناف المرائين، و جميعهم تحت مقت الله و غضبه، و هی من أشد المهلكات.
و أما ما يحبط العمل من الرياء الخفى و الجلى و ما لا يحبط فنقول: إذا عقد العبد العبادة على الإخلاص ثم ورد وارد الرياء فلا يخلو إما أن ورد عليه بعد فراغه من العمل أو قبل الفراغ، فإن ورد بعد الفراغ سرور من غير إظهار فلا يحبط العمل إذ العمل قد تم على نعت الإخلاص سالما من الرياء فما يطرء بعده فنرجو

↕

ص: ٩٦

أن لا ينعطف عليه أثره لا سيما إذا لم يتكلف هو إظهاره و التحدث به و لم يتمن ذكره و إظهاره، و لكن اتفق ظهوره بإظهار الله إياه و لم يكن منه إلا ما دخل من السرور و الارتياح على قلبه، و يدل على هذا ما سيأتى فى آخر الباب و قد روى أن رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا رسول الله أسر العمل لا أحب أن يطلع عليه أحد فيطلع عليه فيسرنى؟ قال: لك أجران أجر السر و أجر العلانية، و قال الغزالى: نعم لو تم العمل على الإخلاص من غير عقد رياء، و لكن ظهرت له بعده رغبة فى الإظهار فتحدث به و أظهره فهذا مخوف، و فى الأخبار و الآثار ما يدل على أنه محبط، و يمكن حملها على أن هذا دليل على أن قلبه عند العبادة لم يخل عن عقد الرياء و قصده لما أن ظهر منه التحدث به، إذ يبعد أن يكون ما يطرء بعد العمل مبطلا للثواب، بل الأقيس أن يقال أنه مثاب على عمله الذى مضى و معاقب على مراءاته بطاعة الله بعد الفراغ منها، بخلاف ما لو تغير عقده إلى الرياء قبل الفراغ فإنه مبطل.
ثم قال المحقق المذكور: و أما إذا ورد وارد الرياء قبل الفراغ من الصلاة مثلا، و كان قد عقد على الإخلاص، و لكن ورد فى أثنائها وارد الرياء فلا يخلو إما أن يكون مجرد سرور لا يؤثر فى العمل فهو لا يبطله، و أما أن يكون رياء باعثا على العمل، و ختم به العمل، فإذا كان كذلك حبط أجره، و مثاله أن يكون فى تطوع فتجددت له نظارة أو حضر ملك من الملوك و هو يشتهى أن ينظر إليه أو يذكر شيئا نسيه من ماله، و هو يريد أن يطلبه، و لو لا الناس لقطع الصلاة فاستتمها خوفا من مذمة الناس فقد حبط أجره و عليه الإعادة إن كان فى فريضة و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم:
العمل كالوعاء إذا طاب آخره طاب أوله، أى النظر إلى خاتمته، و روى من راءى بعمله ساعة حبط عمله الذى كان قبله، و هو منزل على الصلاة فى هذه الصورة، لا على

↕

ص: ٩٧

الصدقة و لا على القراءة فإن كل جزء منها منفرد، فما يطرء يفسد الباقى دون الماضى و الصوم و الحج من قبيل الصلاة.

فأما إذا كان وارد الرياء بحيث لا يمنعه من قصد الاستتمام لأجل الثواب كما لو حضر جماعة فى أثناء صلاة ففرح بحضورهم، و اعتقد الرياء و قصد تحسين الصلاة لأجل نظرهم، و كان لو لا حضورهم لكان يتمها أيضا فهذا رياء قد أثر فى العمل، و انتهض باعثا على الحركات فإن غلب حتى انمحق معه الإحساس بقصد العبادة و الثواب، و صار قصد العبادة مغمورا فهذا أيضا ينبغى أن يفسد العبادة مهما مضى ركن من أركانها على هذا الوجه، لأنا نكتفى بالنية السابقة عند الإحرام بشرط أن لا يطرء ما يغلبها و يغمرها، و يحتمل أن يقال لا تفسد العبادة نظرا إلى حالة العقد و إلى بقاء أصل قصد الثواب و إن ضعف بهجوم قصد هو أغلب منه، و الأقيس أن هذا القدر إذا لم يظهر أثره فى العمل بل بقى العمل صادرا عن باعث الدين، و إنما انضاف إليه سرور بالاطلاع فلا يفسد العمل، لأنه لم ينعدم به أصل نيته، و بقيت تلك النية باعثة على العمل، و حاملة على الإتمام، و روى فى الكافى عن أبى جعفر عليه السلام ما يدل عليه.

و أما الأخبار التى وردت فى الرياء فهى محمولة على ما إذا لم يرد به إلا الخلق، و أما ما ورد فى الشركة فهو محمول على ما إذا كان قصد الرياء مساويا لقصد الثواب أو أغلب منه، أما إذا كان ضعيفا بالإضافة إليه فلا يحبط بالكلية ثواب الصدقة و سائر الأعمال، و لا ينبغى أن تفسد الصلاة، و لا يبعد أيضا أن يقال: إن الذى أوجب عليه صلاة خالصة لوجه الله، و الخالصة ما لا يشوبه شىء، فلا يكون مؤديا للواجب مع هذا الشوب و العلم عند الله فيه، فهذا حكم الرياء الطارى بعد عقد العبادة، إما قبل الفراغ أو بعده. القسم الثالث: الذى يقارن حال العقد بأن يبتدئ الصلاة على قصد الرياء، فإن

↨

تم عليه حتى يسلم فلا خلاف فى أنه يعصى و لا يعتد بصلاته، و إن ندم عليه فى أثناء ذلك و استغفر و رجع قبل التمام ففيما يلزمه ثلاثة أوجه، قالت فرقة لم تنعقد صلاته مع قصد الرياء فليستأنف، و قالت فرقة تلزمه إعادة الأفعال كالركوع و السجود و يفسد أعماله دون تحريمة الصلاة لأن التحريم عقد و الرياء خاطر فى قلبه لا يخرج التحريم عن كونه عقدا، و قالت فرقة: لا تلزمه إعادة شىء بل يستغفر الله بقلبه و يتم العبادة على الإخلاص، و النظر إلى خاتمة العبادة، كما لو ابتدأها بالإخلاص و ختم بالرياء لكان يفسد عمله، و شبهوا ذلك بثوب أبيض لطخ بنجاسة عارضة، فإذا أزيل العارض عاد إلى الأصل، فقالوا: إن الصلاة و الركوع و السجود لا يكون إلا لله، و لو سجد لغير الله لكان كافرا، و لكن قد اقترن به عارض الرياء.

ثم إن زال بالندم و التوبة و صار إلى حالة لا يبالى بحمد الناس و ذمهم فتصح صلاته، و مذهب الفريقين الآخرين خارج عن قياس الفقه جدا، خصوصا من قال يلزمه إعادة الركوع و السجود دون الافتتاح، لأن الركوع و السجود إن لم يصح صارت أفعالا زائدة فى الصلاة فتبطل الصلاة، و كذلك قول من يقول لو ختم بالإخلاص صح نظرا إلى الآخر فهو أيضا ضعيف، لأن الرياء يقدح فى النية و أولى الأوقات بمراعاة أحكام النية حالة الافتتاح، فالذى يستقيم على قياس الفقه هو أن يقال:

إن كان باعثه مجرد الرياء فى ابتداء العقد دون طلب الثواب و امتثال الأمر لم ينعقد افتتاحه، و لم يصح ما بعده، و ذلك من إذا خلا بنفسه لم يصل و لما رآه الناس يحرم بالصلاة، و كان بحيث لو كان ثوبه أيضا نجسا كان يصلى لأجل الناس، فهذه صلاة لا نية فيها إذ النية عبارة عن إجابة باعث الدين، و هيهنا لا باعث و لا إجابة.

فأما إذا كان بحيث لو لا الناس أيضا لكان يصلى إلا أنه ظهرت له الرغبة فى المحمدة أيضا فاجتمع الباعثان فهذا إما أن يكون فى صدقة أو قراءة و ما ليس فيه تحليل و تحريم، أو فى عقد صلاة و حج فإن كان فى صدقة فقد عصى بإجابة باعث

↨

الرياء و أطاع بإجابة باعث الثواب، فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره و من يعمل مثقال ذرة شرا يره، و له ثواب بقدر قصده الصحيح، و عقاب بقدر قصده الفاسد، و لا يحبط أحدهما الآخر، و إن كان فى صلاة يقبل الفساد بتطرق خلل إلى النية فلا يخلو إما أن يكون نفلا أو فرضا، فإن كانت نفلا فحكمها أيضا حكم الصدقة فقد عصى من وجه و أطاع من وجه، إذا اجتمع فى قلبه الباعثان، و أما إذا كان فى فرض و اجتمع الباعثان و كان كل واحد منهما لا يستقل، و إنما يحصل الانبعاث بمجموعهما فهذا لا يسقط الواجب عنه، لأن الإيجاب لم ينتهض باعثا فى حقه بمجرده و استقلاله و إن كان كل باعث مستقلا حتى لو لم يكن باعث الرياء لأدى الفرض، و لو لم يكن باعث الفرض لأنشأ صلاة تطوعا لأجل الرياء فهذا فى محل النظر و هو محتمل جدا فيحتمل أن يقال: أن الواجب صلاة خالصة لوجه الله، و لم يؤد الواجب الخالص، و يحتمل أن يقال: أن الواجب امتثال الأمر بواجب مستقل بنفسه و قد وجد، فاقتران غيره به لا يمنع سقوط الفرض عنه، كما لو صلى فى دار مغصوبة فإنه و إن كان عاصيا بإيقاع الصلاة فى الدار المغصوبة فإنه مطيع بأصل الصلاة و مسقط للفرض عن نفسه، و تعارض الاحتمال فى تعارض البواعث فى أصل الصلاة.

أما إذا كان الرياء فى المبادرة مثلا دون أصل الصلاة، مثل من بادر فى الصلاة فى أول الوقت لحضور الجماعة، و لو خلا لأخرها إلى وسط الوقت، و لو لا الفرض لكان لا يبتدأ صلاة لأجل الرياء، فهذا مما يقطع بصحة صلاته، و سقوط الفرض به لأن باعث أصل الصلاة من حيث إنها صلاة لم يعارضها غيره، بل من حيث تعيين الوقت، فهذا أبعد من القدح فى النية.

هذا فى رياء يكون باعثا على العمل و حاملا عليه، فأما مجرد السرور باطلاع الناس إذا لم يبلغ أثره حيث يؤثر فى العمل فبعيد أن يفسد الصلاة فهذا ما نراه

↕

ص: ١٠٠

لائقا بقانون الفقه و المسألة غامضة من حيث أن الفقهاء لم يتعرضوا لها فى فن الفقه، و الذين خاضوا فيه و تصرفوا لم يلاحظوا قوانين الفقه، و مقتضى فتاوى العلماء فى صحة الصلاة و فسادها، بل حملهم الحرص على تصفية القلوب و طلب الإخلاص على إفساد العبادات بأدنى الخواطر، و ما ذكرناه هو الأقصد فيما نراه و العلم عند الله تعالى، انتهى كلامه.

و قال الشهيد قدس الله روحه فى قواعده: النية يعتبر فيها القربة، و دل عليه الكتاب و السنة، قال تعالى:" وَ ما أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ " و الإخلاص فعل الطاعة خالصة لله وحده، و هنا غايات ثمان:

فالأول الرياء، و لا ريب فى أنه مخل بالإخلاص فيتحقق الرياء بقصد مدح الرائى أو الانتفاع به، أو دفع ضرره، فإن قلت: فما تقول فى العبادة المشوبة بالتقية؟

قلت: أصل العبادة واقع على وجه الإخلاص و ما فعل منها تقية فإن له اعتبارين بالنظر إلى أصله، و هو قربة، و بالنظر إلى ما طرأ من استدفاع الضرر، و هو لازم لذلك فلا يقدح فى اعتباره، أما لو فرض إحداثه صلاة مثلا تقية فإنها من باب الرياء.

الثانى قصد الثواب أو الخلاص من العقاب أو قصدهما معا.

الثالث فعلها شكرا لنعم الله تعالى و استجلابا لمزيده.

الرابع فعلها حياء من الله تعالى.

الخامس فعلها حبا لله تعالى.

السادس فعلها تعظيما لله تعالى و مهابة و انقيادا و إجابة.

السابع فعلها موافقة لإرادته و طاعة لأمره.

الثامن فعلها لكونه أهلا للعبادة، و هذه الغاية مجمع على كون العبادة تقع
↨
ص: ١٠١
بها معتبرة و هی أكمل مراتب الإخلاص و إليه أشار الإمام الحق أمير المؤمنين عليه السلام:
ما عبدتک طمعا فی جنتک و لا خوفا من نارک، و لكن وجدتک أهلا للعبادة فعبدتک.
و أما غاية الثواب و العقاب فقد قطع الأصحاب بكون العبادة لا يفسد بقصدها و كذا ينبغی أن يكون غاية الحياء و الشكر، و باقی الغايات الظاهر أن قصدها مجز لأن الغرض بها الله فی الجملة، و لا يقدح كون تلک الغايات باعثة علی العبادة أعنی الطمع و الرجاء و الشكر و الحياء، لأن الكتاب و السنة مشتملة علی المرهبات من الحدود و التعزيرات و الذم و الإيعاد بالعقوبات، و علی المرغبات من المدح و الثناء فی العاجل و نعيمها فی الآجل، و أما الحياء فغرض مقصود و قد جاء فی الخبر عن النبی صلی الله عليه و آله و سلم: استحيوا من الله حق الحياء، أعبد الله كأنک تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراک، فإنه إذا تخيل الرؤية انبعث علی الحياء و التعظيم و المهابة، و عن أمير المؤمنين عليه السلام و قد قال له ذعلب اليمانی- بالذال المعجمة المكسورة و العين المهملة الساكنة، و اللام المكسورة- هل رأيت ربک يا أمير المؤمنين؟ فقال عليه السلام أ فأعبد ما لا أری؟ فقال: و كيف تراه؟ فقال: لا يدركه العيون بمشاهدة العيان، و لكن يدركه القلوب بحقائق الإيمان، قريب من الأشياء غير ملامس، بعيد منها غير مباين، متكلم بلا رؤية، مريد بلا هم، صانع لا بجارحة، لطيف لا يوصف بالخفاء، بصير لا يوصف بالحاسة، رحيم لا يوصف بالرقة، تعنو الوجوه لعظمته، و تجل القلوب من مخافته.
و قد اشتمل هذا الكلام الشريف علی أصول صفات الجلال و الإكرام التی عليها مدار علم الكلام، و أفاد أن العبادة تابعة للرؤية، و يفسر معنی الرؤية و أفاد الإشارة إلی أن قصد التعظيم بالعبادة حسن، و إن لم يكن تمام الغاية،
↨
ص: ١٠٢
و كذلک الخوف منه تعالی.
ثم لما كان الركن الأعظم فی النية هو الإخلاص، و كان انضمام تلک الأربعة غير قادح فيه فخليق أن يذكر ضمائم آخر و هی أقسام: الأول ما يكون منافية له كضم الرياء و يوصف بسببه العبادة بالبطلان بمعنی عدم استحقاق الثواب، و هل يقع مجزيا بمعنی سقوط التعبد به و الخلاص من العقاب؟ الأصح أنه لا يقع مجزيا و لم أعلم فيه خلافا إلا من السيد الإمام المرتضی قدس الله لطيفه، فإن ظاهره الحكم بالإجزاء فی العبادة المنوی بها الرياء.
الثانی: ما يكون من الضمائم لازما للفعل كضم التبرد و التسخن أو التنظيف إلی نية القربة، و فيه وجهان ينظران إلی عدم تحقق معنی الإخلاص، فلا يكون الفعل مجزيا و إلی أنه حاصل لا محالة فنيته كتحصيل الحاصل الذی لا فائدة فيه و هذا الوجه ظاهر أكثر الأصحاب، و الأول أشبه، و لا يلزم من حصوله نية حصوله.
و يحتمل أن يقال: إن كان الباعث الأصلی هو القربة ثم طرأ التبرد عند الابتداء فی الفعل لم يضر، و إن كان الباعث الأصلی هو التبرد فلما أراد ضم القربة لم يجز، و كذا إذا كان الباعث مجموع الأمرين لأنه لا أولوية فتدافعا فتساقطا فكأنه غير ناو، و من هذا الباب ضم نية الحمية إلی القربة فی الصوم، و ضم ملازمة الغريم إلی القربة فی الطواف و السعی و الوقوف بالمشعرين.
الثالث: ضم ما ليس بمناف و لا لازم كما لو ضم إرادة دخول السوق مع نية التقرب فی الطهارة أو إرادة الأكل، و لم يرد بذلک الكون علی طهارة فی هذه الأشياء، فإنه لو أراد الكون علی طهارة كان مؤكدا غير مناف، و هذه الأشياء و إن لم يستحب لها

الطهارة بخصوصياتها إلا أنهما داخلة فيما يستحب لعمومه، و فى هذه الضميمة وجهان مرتبان على القسم الثانى و أولى بالبطلان، لأن ذلك

↕

ص: ١٠٣

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اجْعَلُوا أَمْرَكُمْ هَذَا لِلَّهِ وَ لَا تَجْعَلُوهُ لِلنَّاسِ فَإِنَّهُ مَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ لِلَّهِ وَ مَا كَانَ لِلنَّاسِ فَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ

تشاغل عما يحتاج إليه بما لا يحتاج إليه.

ثم قال (ره): يجب التحرز من الرياء فإنه يلحق العمل بالمعاصى، و هو قسمان جلى و خفى فالجلى ظاهر، و الخفى إنما يطلع عليه أولو المكاشفة و المعاملة لله، كما يروى عن بعضهم أنه طلب الغزو و تاقت نفسه إليه فتفقدها فإذا هو يحب المدح بقولهم: فلان غاز، فتركه فتئقت نفسه إليه، فأقبل يعرض على ذلك الرياء حتى أزاله، و لم يزل يتفقدها شيئا بعد شيء حتى وجد الإخلاص مع بقاء الانبعاث فاتهم نفسه و تفقد أحوالها فإذا هو يحب أن يقال مات فلان شهيدا لتحسن سمعته فى الناس بعد موته، و قد يكون ابتداء النية إخلاصا و فى الأثناء يحصل الرياء، فيجب التحرز منه، فإنه مفسد للعمل، نعم لا يكلف بضبط هواجس النفس و خواطرها بعد إيقاع النية فى الابتداء خالصة، فإن ذلك معفو عنه، كما جاء فى الحديث: إن الله تجاوز لأمتى عما حدثت به أنفسها.

و أقول: قد مر بعض القول فى ذلك فى باب الإخلاص.

الحديث الثانى

: حسن موثق و قد مر مثله فى الرابع من باب ترك دعاء الناس.

" اجعلوا أمركم هذا" أى التشيع" لله" أى خالصا له" و لا تجعلوه للناس" لا بالانفراد و لا بالاشتراك" فإنه ما كان لله" أى خالصا له" فهو لله" أى يصعد إليه و يقبله و عليه أجره" و ما كان للناس" و لو بالشركة" فلا يصعد إلى الله" أى لا يدفعه الملائكة و لا يثبتونه فى ديوان الأبرار كما قال تعالى:" إِنَّ كِتابَ الْأَبْرارِ لَفِي عِلِّيِّينَ" و الصعود إليه كناية عن القبول.

↕

ص: ١٠٤

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع كُلُّ رِيَاءٍ شِرْكٌ إِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِلنَّاسِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى النَّاسِ وَ مَنْ عَمِلَ لِلَّهِ كَانَ ثَوَابُهُ عَلَى اللَّهِ

٤ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صالِحاً وَ لا يُشْرِكْ بِعِبادَةِ

الحديث الثالث

: ضعيف.

" كل رياء شرك" هذا هو الشرك الخفى فإنه لما أشرك فى قصد العبادة غيره تعالى فهو بمنزلة من أثبت معبودا غيره سبحانه

كالصـنم" كان ثوابه على الناس" أى لو كان ثوابه لازما على أحـد كان لازما عليهم، فإنه تعالى قـد شـرط فى الثواب الإخلاص، فهو لا يستحق منه تعالى شيئا أو أنه تعالى يحيله يوم القيامة على الناس.

الحديث الرابع

: مجهول.

" فَمَنْ كـانَ يَرْجُوا لِقـاءَ رَبِّهِ" قـال الطبرسـى (ره): أى فمن كان يطمع فى لقاء ثواب ربه و يأمله و يقر بالبعث إليه و الوقوف بين يـديه، و قيـل: معناه فمن كان يخشـى لقاء عقاب ربه، و قيل: إن الرجاء يشـتمل على كلا المعنيين الخوف و الأمل" وَ لا يُشْـرِكْ بِعِبادَةِ رَبِّهِ أَحَداً" من ملك أو بشر أو حجر أو شجر، و قيل:

معناه لا يرائى عبادته أحدا عن ابن جبير، و قال مجاهد: جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال إنى أتصدق و أصل الرحم و لا أصنع ذلك إلا لله فيذكر ذلك منى و أحمد عليه فيسرنى ذلك و أعجب به؟ فسكت رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يقـل شـيئا فنزلت الآيـة، قـال عطاء عن ابن عباس: إن الله تعالى قال: و لا يشـرك به، لأنه أراد العمل الـذى يعمل لله، و يحب أن يحمـد عليه، قـال: و لـذلك يسـتحب للرجل أن يـدفع صـدقته إلى غيره ليقسـمها كيلا يعظمه من يصل بها، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: أنا أغنى الشركاء عن الشرك، فمن عمل عملا أشرك فيه



رَبِّهِ أَحَـداً قَالَ الرَّجُلُ يَعْمَلُ شَـيْئاً مِنَ الثَّوَابِ لَا يَطْلُبُ بِهِ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّمَا يَطْلُبُ تَزْكِيَـةَ النَّاسِ- يَشْـتَهِى أَنْ يُسْـمِعَ بِهِ النَّاسَ فَهَذَا الَّذِى أَشْرَكَ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ ثُمَّ قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ أَسَرَّ خَيْراً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ

غيرى فأنا منه برىء، فهو الذى أشرك، أورده مسلم فى الصحيح، و روى عن عبادة الصامت و شداد بن الأوس قالا: سمعنا رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم يقول: من صـلى صلاة يرائى بها فقد أشرك، و من صام صوما يرائى بها فقد أشرك، ثم قرأ هذه الآيـة و روى أن أبا الحسن الرضا عليه السـلام دخل يوما على المأمون فرآه يتوضأ للصـلاة و الغلام يصب على يده الماء فقال: لا تشرك بعبادة ربك أحدا، فصرف المأمون الغلام و تولى إتمام وضوئه بنفسه، انتهى.

و أقول: الرواية الأخيرة تدل على أن المراد بالشرك هنا الاستعانة فى العبادة، و هو مخالف لسائر الأخبار، و يمكن الجمع بحملها على الأـعم منهـا فإن الإخلاص التام هو أن لا يشـرك فى القصـد و لا فى العمل غيره سـبحانه" تزكيـة الناس" أى مـدحهم" أن يسمع" على بناء الأفعال.

" ما من عبـد أسر خيرا" أى عمل صالحا بأن أخفاه عن الناس لئلا يشوب بالرياء، أو أخفى فى قلبه نيـة حسـنة خالصـة" فذهبت الأيام أبدا" قوله: أبدا متعلق بالنفى فى قوله: ما من عبد.

" حتى يظهر الله له خيرا" حتى للاسـتثناء، أى يظهر الله ذلـك العمـل الخفى للنـاس أو تلك النيـة الحسـنة، و صـرف قلوبهم إليه ليمـدحوه و يوقروه فيحصل له مع ثناء الله ثناء الناس، و على الاحتمال الأول يدل على أن إسرار الخير أحسن من إظهاره، و لكل فائـدة، أما فائـدة الأسـرار فالتحرز من الرياء، و أما فائدة الإظهار من إظهاره، و لكل فائدة، أما فائدة الأسـرار فالتحرز من الرياء، و أما فائدة الإظهار فترغيب الناس فى الاقتداء به، و تحريكهم إلى فعل الخير، و قد مدح الله كليهما،



شَرّاً فَذَهَبَتِ الْأَيَّامُ أَبَداً حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً

و فضل الإسرار فى قوله سبحانه:" إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَ إِنْ تُخْفُوها وَ تُؤْتُوهَا الْفُقَراءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ" و يظهر من بعض الأخبار أن الإخفاء فى النافلة أفضل و الإبداء فى الفريضة أحسن، و يمكن القول باختلاف ذلك بحسب اختلاف أحوال الناس، فمن كان آمنا من الرياء فالإظهار منه أفضل و من لم يكن آمنا فالإخفاء أفضل، و الأول أظهر لتأييده بالخبر.

قال المحقق الأردبيلى (ره): المشهور بين الأصحاب أن الإظهار فى الفريضة أولى سيما فى المال الظاهر، و لمن هو محل التهمة لرفع تهمة عدم الدفع و بعده عن الرياء، و لأن يتبعه الناس فى ذلك، و الإخفاء فى غيرها ليسلم من الرياء، و المروى عن ابن عباس أن صدقة التطوع إخفاؤها أفضل، و أما المفروضة فلا يدخلها الرياء و يلحقها تهمة المنع بإخفائها فإظهارها أفضل.

و ما رواه فى مجمع البيان عن على بن إبراهيم بإسناده إلى الصادق عليه السلام قال: الزكاة المفروضة تخرج علانية و تدفع علانية و غير الزكاة إن دفعها سرا فهو أفضل، فإن ثبت صحته أو صحة مثله فتخصص الآية، و تفصل به، و إلا فهى على عمومها، و معلوم دخول الرياء فى الزكاة المفروضة كما فى سائر العبادات المفروضة، و لهذا اشترط فى النية عدمه و لو تمت التهمة لكانت مختصة بمن يتهم، (انتهى).

" و ما من عبد يسر شرا" أى عملا قبيحا أو رياء فى الأعمال الصالحة فإن الله يفضحه بهذا العمل القبيح إن داوم عليه و لم يتب عند الناس، و كذا الرياء الذى أصر عليه فيترتب على إخفائه نقيض مقصوده على الوجهين.

↨

ص: ١٠٧

٥ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَرَفَةَ قَالَ قَالَ لِيَ الرِّضَا ع وَيْحَكَ يَا ابْنَ عَرَفَةَ اعْمَلُوا لِغَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى مَا عَمِلَ وَيْحَكَ مَا عَمِلَ أَحَدٌ عَمَلًا إِلَّا رَدَّاهُ اللَّهُ إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

الحديث الخامس

: كالسابق.

و فى النهاية: ويح كلمة ترحم و توجع يقال: لمن وقع فى هلكة لا يستحقها، و قد يقال بمعنى المدح و التعجب و هى منصوبة على المصدر، و قد ترفع و تضاف و لا تضاف، انتهى.

و السمعة بالضم و قد يفتح يكون على وجهين أحدهما أن يعمل عملا و يكون غرضه عند العمل سماع الناس له كما أن الرياء هو أن يعمل ليراه الناس فهو قريب من الرياء بل نوع منه، و ثانيهما أن يسمع عمله الناس بعد الفعل، و المشهور أنه لا يبطل عمله بل ينقص ثوابه أو يزيله كما سيأتى و كان المراد هنا الأول، فى القاموس: و ما فعله رياء و لا سمعة و تضم و تحرك، و هى ما نوه ليرى و يسمع، انتهى.

" إلى من عمل" أى إلى من عمل له، و فى بعض النسخ إلى ما عمل أى إلى عمله أى لا ثواب له إلا أصل عمله و ما قصده به أو ليس له إلا التعب" إلا رداه الله به" رداه تردية ألبسه الرداء أى يلبسه الله رداء بسبب ذلك العمل، فشبه عليه السلام الأثر الظاهر على الإنسان بسبب العمل بالرداء، فإنه يلبس فوق الثياب و لا يكون مستورا بثوب آخر" إن خيرا فخيرا" أى إن كان العمل خيرا كان الرداء خيرا و إن كان العمل شرا كان الرداء شرا.

و الحاصل أن من عمل شرا إما بكونه فى نفسه شرا أو بكونه مشوبا بالرياء يظهر الله أثر ذلك عليه، و يفضحه بين الناس و كذا إذا عمل عملا خيرا و جعله لله خالصا ألبسه الله أثر ذلك العمل و أظهر حسنه للناس كما مر فى الخبر السابق، و قيل: شبه

↕

ص: ١٠٨

۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ إِنِّي لَأَتَعَشَّى مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ

العمل بالرداء في الإحاطة و الشمول إن خيرا فخيرا أي إن كان عمله خيرا فكان جزاؤه خيرا، و كذا الشر و ربما يقرأ رداه بالتخفيف و الهمز، يقال: رداه به أي جعله له ردءا و قوة و عمادا، و لا يخفى ما فيهما من الخبط و التصحيف و سيأتي ما يأبى عنهما.

الحديث السادس

: صحيح.

و التعشي أكل الطعام آخر النهار أو أول الليل، في القاموس العشي و العشية آخر النهار، و العشاء كسماء طعام العشي و تعشى أكله" بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ" قال البيضاوي: أي حجة بينة على أعمالها لأنه شاهد بها، وصفها بالبصارة على سبيل المجاز أو عين بصيرة بها، فلا يحتاج إلى الإنباء" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ" أي و لو جاء بكل ما يمكن أن يعتذر به، جمع معذار و هو العذر أو جمع معذرة على غير قياس كالمناكير في المنكر، فإن قياسه معاذر، انتهى.

و التوجيه الأول لبصيرة لأكثر المفسرين، و الثاني نقله النيسابوري عن الأخفش، فإنه جعل الإنسان بصيرة كما يقال: فلان كرم لأنه يعلم بالضرورة متى رجع إلى عقله أن طاعة خالقه واجبة، و عصيانه منكر، فهو حجة على نفسه بعقله السليم و نقل عن أبي عبيدة أن التاء للمبالغة كعلامة، و قال في قوله تعالى:" وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ

" هذا تأكيد أي و لو جاء بكل معذرة يحاج بها عن نفسه فإنها لا تنفعا لأنها لا تخفى شيئا من أفعاله فإن نفسه و أعضائه تشهد عليه.

قال: قال الواحدي و الزمخشري: المعاذير اسم جمع للمعذرة كالمناكير للمنكر و لو كان جمعا لكان معاذر بغير ياء، و نقل عن الضحاك و السدي أن المعاذير جمع المعذار و هو الستر، و المعنى أنه و إن أسبل الستور أن يخفى شيء من عمله، قال الزمخشري

↕

ص: ١٠٩

بَصِيرَةٌ وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ يَا أَبَا حَفْصٍ مَا يَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَتَقَرَّبَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ بِخِلَافِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ تَعَالَى- إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةً رَدَّاهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص إِنَّ الْمَلَكَ لَيَصْعَدُ بِعَمَلِ الْعَبْدِ مُبْتَهِجاً بِهِ فَإِذَا صَعِدَ بِحَسَنَاتِهِ يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ اجْعَلُوهَا فِي سِجِّينٍ إِنَّهُ لَيْسَ إِيَّايَ أَرَادَ بِهَا

إن صح هذا النقل فالسبب في التسمية أن الستر يمنع رؤية المحتجب كما يمنع المعذرة عقوبة المذنب، انتهى.

" يا أبا حفص" أي قال ذلك" ما يصنع الإنسان" استفهام على الإنكار و الغرض التنبيه على أنه لا ينفعه في آخرته و لا في دنياه أيضا لما سيأتي" أن يتقرب إلى الله" أي يفعل ما يفعله المتقرب و يأتي بما يتقرب به و إن كان ينوي به أمرا آخر،" بخلاف ما يعلم الله" أي من باطنه فإنه يظهر ظاهرا أنه يعمل العمل لله، و يعلم الله من باطنه أنه يفعله لغير الله، أو أنه ليس خالصا لله، و قيل:

المعنى التقرب بهذا العمل المشترك إلى الله تعالى تقرب بخلاف ما يعلم الله أنه موجب للتقرب، و السريرة ما يكتم" رداه الله رداءها" كأنه جرد التردية عن معنى الرداء و استعمل بمعنى الإلباس و سيأتى" ألبسه الله" و قد مر أنه أستعير الرداء للحالة التى تظهر على الإنسان و تكون علامة لصلاحه و فساده.

الحديث السابع

: ضعيف على المشهور.

و الابتهاج السرور، و الباء فى قوله: بعمل و بحسناته للملابسة و يحتمل التعدية و قوله: ليصعد أى يشرع فى الصعود، و قوله: فإذا صعد أى تم صعوده و وصل إلى موضع يعرض فيه الأعمال على الله تعالى، و قوله: بحسناته من قبيل وضع المظهر موضع المضمر تصريحا بأن العمل من جنس الحسنات أو هو منها بزعمه، أى أثبتوا تلك

↨

ص: ١١٠

٨ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ثَلَاثُ عَلَامَاتٍ لِلْمُرَائِي يَنْشَطُ إِذَا رَأَى النَّاسَ وَ يَكْسَلُ إِذَا كَانَ وَحْدَهُ وَ يُحِبُّ أَنْ يُحْمَدَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ

٩ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ أَنَا خَيْرُ شَرِيكٍ

الأعمال التى تزعمون أنها حسنات من ديوان الفجار الذى هو فى سجين كما قال الله تعالى:" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ لَفِي سِجِّينٍ" و فى القاموس: سجين كسكين موضع فيه كتاب الفجار، و واد فى جهنم أعاذنا الله منها أو حجر فى الأرض السابعة و قال البيضاوى" إِنَّ كِتابَ الْفُجَّارِ" ما يكتب من أعمالهم" لَفِي سِجِّينٍ كتاب جامع لإعمال الفجرة من الثقلين كما قال:" وَ ما أَدْراكَ ما سِجِّينٌ، كِتابٌ مَرْقُومٌ" أى مسطور بين الكتابة، ثم قال: و قيل: هو اسم المكان و التقدير ما كتاب السجين أو محل كتاب مرقوم فحذف المضاف" اجعلوها" الخطاب إلى الملائكة الصاعدين، فالمراد بالملك أولا الجنس أو إلى ملائكة الرد و القبول، و الضمير المنصوب للحسنات" ليس إياى أراد" تقديم الضمير للحصر، أى لم يكن مراده أنا فقط بل أشرك معى غيرى.

الحديث الثامن

: كالسابق.

و فى القاموس: نشط كسمع نشاطا بالفتح طابت نفسه للعمل و غيره، و قال: الكسل محركة التثاقل عن الشيء و الفتور فيه، كسل كفرح، انتهى.

و النشاط يكون قبل العمل و باعثا للشروع فيه، و يكون بعده و سببا لتطويله و تجويده" فى جميع أموره" أى فى جميع طاعاته و تركه للمنهيات أو الأعم منها و من أمور الدنيا.

الحديث التاسع

: ضعيف على المشهور.

" أنا خير شريك" لأنه سبحانه غنى لا يحتاج إلى الشركة و إنما يقبل

↕

ص: ١١١

مَنْ أَشْرَكَ مَعِي غَيْرِي فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لَمْ أَقْبَلْهُ إِلَّا مَا كَانَ لِي خَالِصاً

١٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَظْهَرَ لِلنَّاسِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ وَ بَارَزَ اللَّهَ بِمَا كَرِهَهُ لَقِيَ اللَّهَ وَ هُوَ مَاقِتٌ لَهُ

١١ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ فَضْلٍ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا يَصْنَعُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُظْهِرَ حَسَناً وَ يُسِرَّ سَيِّئاً أَ لَيْسَ يَرْجِعُ إِلَى نَفْسِهِ فَيَعْلَمَ أَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ كَذَلِكَ وَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- بَلِ الْإِنْسانُ

الشركة من لم يكن غنيا بالذات، فلا يقبل العمل المخلوط لرفعته و غناه، أو المراد أنى محسن إلى الشركاء أدع إليهم ما كان مشتركا بينى و بينهم و لا أقبله، و قيل:

على هذا الكلام مبنى على التشبيه، و الاستثناء فى قوله: إلا ما كان، منقطع.

الحديث العاشر

: مختلف فيه.

" و بارز الله" كان المراد به أبرز و أظهر لله بما كرهه الله من المعاصى، فإن ما يفعله فى الخلوة يراه الله و يعلمه، و المستفاد من اللغة أنه من المبارزة فى الحرب فإن من يعصى الله سبحانه بمرأى منه و مسمع، فكأنه يبارزه و يقاتله، فى القاموس بارز القرن مبارزة و برازا برز إليه.

الحديث الحادى عشر

: صحيح بسنده الأول و الثانى ضعيف.

" و يسر سيئا" أى نية سيئة و رياء أو أعمالا قبيحة و الأول أظهر، فيعلم أن ذلك ليس كذلك أى يعلم أن عمله ليس بمقبول لسوء سريرته و عدم صحة نيته" إن السريرة إذا صحت" أى إن النية إذا صحت، قويت الجوارح على العمل، كما ورد لا يضعف بدن عما قويت عليه النية، و روى أن فى ابن آدم مضغة إذا صلحت صلح لها سائر الجسد ألا و هى القلب، لكن هذا المعنى لا يناسب هذا المقام كما لا يخفى، و يمكن أن يكون المراد بالقوة القوة المعنوية أى صحة العمل و كمالها،

↕

ص: ١١٢

عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ إِنَّ السَّرِيرَةَ إِذَا صَحَّتْ قَوِيَتِ الْعَلَانِيَةُ

الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُمْهُورٍ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنِ الْفُضَيْلِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ خَيْراً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ خَيْراً وَ مَا مِنْ عَبْدٍ يُسِرُّ شَرّاً إِلَّا لَمْ تَذْهَبِ الْأَيَّامُ حَتَّى يُظْهِرَ اللَّهُ لَهُ شَرّاً

١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَرَادَ اللَّهَ عَزَّ وَ

جَلَّ بِالْقَلِيلِ مِنْ عَمَلِهِ أَظْهَرَ اللَّهُ لَهُ أَكْثَرَ مِمَّا أَرَادَ وَ مَنْ أَرَادَ النَّاسَ بِالْكَثِيرِ مِنْ عَمَلِهِ فِی تَعَبٍ مِنْ بَدَنِهِ

و قیل: المراد بالعلانیهٔ الرداء المذکور سابقا، أی أثر العمل.

و أقول: یحتمل أن یکون المعنی قوهٔ العلانیهٔ علی العمل دائما، لا بمحضر الناس فقط.

الحدیث الثانی عشر

: ضعیف علی المشهور و قد مر.

الحدیث الثالث عشر

: کالسابق.

" أظهر الله له" فی بعض النسخ أظهره الله له، فالضمیر للقلیل أو للعمل، و أکثر صفهٔ للمفعول المطلق المحذوف" مما أراد" أی مما أراد الله به، و المراد إظهاره علی الناس، و نسبهٔ السهر إلی اللیل علی المجاز، و ضمیر یقلله للکثیر أو للعمل، و قد یقال: الضمیر للموصول فالتقلیل کنایهٔ عن التحقیر کما روی أن رجلا من بنی إسرائیل قال: لأعبدن الله عبادهٔ أذکر بها فمکث مدهٔ مبالغا فی الطاعات و جعل لا یمر بملإ من الناس إلا قالوا متصنع مراء فأقبل علی نفسه و قال: قد أتعبت نفسک

↕

ص: ۱۱۳

وَ سَهَرٍ مِنْ لَیْلِهِ أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَّا أَنْ یُقَلِّلَهُ فِی عَیْنِ مَنْ سَمِعَهُ

۱۴ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص سَیَأْتِی عَلَی النَّاسِ زَمَانٌ تَخْبُثُ فِیهِ سَرَائِرُهُمْ وَ تَحْسُنُ فِیهِ عَلَانِیَتُهُمْ طَمَعاً فِی الدُّنْیَا لَا یُرِیدُونَ بِهِ مَا عِنْدَ رَبِّهِمْ یَکُونُ دِینُهُمْ رِیَاءً لَا یُخَالِطُهُمْ خَوْفٌ یَعُمُّهُمُ اللَّهُ بِعِقَابٍ فَیَدْعُونَهُ دُعَاءَ الْغَرِیقِ فَلَا یَسْتَجِیبُ لَهُمْ

۱۵ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ

و ضیعت عمرک فی لا شیء فینبغی أن تعمل لله سبحانه، فغیر نیته و أخلص عمله لله فجعل لا یمر بملإ من الناس إلا قالوا ورع تقی.

الحدیث الرابع عشر

: کالسابق أیضا.

" سیأتی" السین للتأکید أو للاستقبال القریب" یخبث" کیحسن" سرائرهم" بالمعاصی أو بالنیات الخبیثهٔ الریائیهٔ" طمعا" مفعول له لیحسن" لا یریدون به" الضمیر لحسن العلانیهٔ أو للعمل المعلوم بقرینهٔ المقام" یکون دینهم" أی عباداتهم الدینیهٔ أو أصل إظهار الدین" ریاء" لطلب المنزلهٔ فی قلوب الناس، و الباء فی قوله:

" بعقاب" للتعدیهٔ" دعاء الغریق" أی کدعاء من أشرف علی الغرق، فإن الإخلاص و الخضوع فیه أخلص من سائر الأدعیهٔ لانقطاع الرجاء من غیره سبحانه، و ما قیل:

من أن المعنی من غرق فی ماء دموعه فلا یخفی بعده، و عدم الإجابهٔ لعدم عملهم بشرائطها و عدم وفائهم بعهوده تعالی، کما

قال تعالى:" أَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ" و سيأتي الكلام فيه في كتاب الدعاء إنشاء الله، و لا يبعد أن يكون العقاب إشارة إلى غيبة الإمام عليه السلام.

الحديث الخامس عشر

: صحيح.
و قد مر بعينه سندا و متنا و لا اختلاف إلا في قوله: أن يعتذر إلى الناس، و قوله: ألبسه الله، و كأنه أعاده لاختلاف النسخ في ذلك و هو بعيد، و لعله كان على السهو، و ما هنا كأنه أظهر في الموضعين، و الاعتذار إظهار العذر و طلب قبوله، و قيل

↨

ص: ١١٤
قَالَ إِنِّي لَأَتَعَشَّى مَعَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِذْ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ- بَلِ الْإِنْسانُ عَلى نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ وَ لَوْ أَلْقى مَعاذِيرَهُ
يَا أَبَا حَفْصٍ مَا يَصْنَعُ الْإِنْسَانُ أَنْ يَعْتَذِرَ إِلَى النَّاسِ بِخِلَافِ مَا يَعْلَمُ اللَّهُ مِنْهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص كَانَ يَقُولُ مَنْ أَسَرَّ سَرِيرَةً أَلْبَسَهُ اللَّهُ رِدَاءَهَا إِنْ خَيْراً فَخَيْرٌ وَ إِنْ شَرّاً فَشَرٌّ
١٦ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَّهُ قَالَ الْإِبْقَاءُ عَلَى الْعَمَلِ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَلِ قَالَ وَ مَا الْإِبْقَاءُ عَلَى الْعَمَلِ قَالَ يَصِلُ الرَّجُلُ بِصِلَةٍ وَ يُنْفِقُ نَفَقَةً لِلَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ
لعل المراد به هو الحث على التسوية بين السريرة و العلانية، بحيث لا يفعل سرا ما لو ظهر لاحتاج إلى العذر. و من البين أن الخير لا يحتاج إلى العذر و إنما المحتاج إليه هو الشر، ففيه ردع عن تعلق السر بالشر مخالفا للظاهر، و هذا كما قيل لبعضهم: عليك بعمل العلانية، قال: و ما عمل العلانية؟ قال: ما إذا اطلع الناس عليك لم تستحي منه، و هذا مأخوذ من كلام أمير المؤمنين عليه السلام على ما ذكره صاحب العدة (ره) حيث يقول عليه السلام: إياك و ما تعتذر منه فإنه لا تعتذر من خير، و إياك و كل عمل في السر تستحيي منه في العلانية، و إياك و كل عمل إذا ذكر لصاحبه أنكره.

الحديث السادس عشر

: ضعيف.
" الإبقاء على العمل" أي حفظه و رعايته و الشفقة عليه من ضياعه، في النهاية:
يقال أبقيت عليه أبقي إبقاء إذا رحمته و أشفقت عليه و الاسم البقيا، و في الصحاح أبقيت على فلان إذا أرعيت عليه و رحمته.
قوله عليه السلام: يصل، هو بيان لترك الإبقاء ليعرف الإبقاء فإن الأشياء تعرف بأضدادها" فتكتب" على بناء المجهول، و الضمير المستتر راجع إلى كل من الصلة و النفقة، و سرا و علانية و رياء كل منها منصوب و مفعول ثان لتكتب، و قوله: فتمحى على بناء المفعول من باب الأفعال، و يمكن أن يقرأ على بناء المعلوم من باب الافتعال

↨

ص: ١١٥
فَكُتِبَ لَهُ سِرّاً ثُمَّ يَذْكُرُهَا وَ تُمْحَى فَتُكْتَبُ لَهُ عَلَانِيَةً ثُمَّ يَذْكُرُهَا فَتُمْحَى- وَ تُكْتَبُ لَهُ رِيَاءً
١٧ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنِ ابْنِ الْقَدَّاحِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ

ص اخْشَوُا اللَّهَ خَشْيَةً لَيْسَتْ بِتَعْذِيرٍ وَ اعْمَلُوا لِلَّهِ فِي غَيْرِ رِيَاءٍ وَ لَا سُمْعَةٍ فَإِنَّهُ مَنْ عَمِلَ

بقلب التاء ميما" فتكتب له علانية" أى يصير ثوابه أخف و أقل" و تكتب له رياء" أى يبطل ثوابه بل يعاقب عليه، و قيل: كما يتحقق الرياء فى أول العبادة و وسطها كذلك يتحقق بعد الفراغ منها، فيجعل ما فعل لله خالصا فى حكم ما فعل لغيره فيبطلها كالأولين عند علمائنا، بل يوجب الاستحقاق للعقوبة أيضا عند الجميع.

و قال الغزالى: لا يبطلها لأن ما وقع صحيحا فهو صحيح لا ينتقل من الصحة إلى الفساد، نعم الرياء بعده حرام يوجب استحقاق العقوبة، و قد مر بسط القول فيه

الحديث السابع عشر

: كالسابق.

" خشية ليست بتعذير" أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوها: الأول: ما ذكره المحدث الأسترآبادى (ره) حيث قال: إذا فعل أحد فعلا من باب الخوف و لم يرض به فخشيته خشية تعذير و خشية كراهية، و إن رضى به فخشيته خشية رضى أو خشية محبة.

الثانى: أن يكون التعذير بمعنى التقصير بحذف المضاف أى ذات تعذير، أى لم تكونوا مقصرين فى الخشية، أو الباء للملابسة أى بمعنى مع، قال فى النهاية:

التعذير التقصير، و منه حديث بنى إسرائيل: كانوا إذا عمل فيهم بالمعاصى نهوهم تعذيرا أى نهيا قصروا فيه و لم يبالغوا، وضع المصدر موضع اسم الفاعل حالا كقولهم جاء مشيا، و منه حديث الدعاء: و تعاطى ما نهيت عنه تعذيرا.

الثالث: أن يكون التعذير بمعنى التقصير أيضا، و يكون المعنى لا تكون خشيتكم بسبب التقصيرات الكثيرة فى الأعمال بل تكون مع بذل الجهد فى الأعمال



ص: ١١٦

لِغَيْرِ اللَّهِ وَكَلَهُ اللَّهُ إِلَى عَمَلِهِ

١٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ جَمِيلِ بْنِ دَرَّاجٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الرَّجُلِ يَعْمَلُ الشَّيْءَ مِنَ الْخَيْرِ فَيَرَاهُ إِنْسَانٌ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَقَالَ لَا بَأْسَ مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَ هُوَ يُحِبُّ أَنْ يَظْهَرَ لَهُ فِي النَّاسِ الْخَيْرُ إِذَا لَمْ يَكُنْ صَنَعَ ذَلِكَ لِذَلِكَ

كما ورد فى صفات المؤمن يعمل و يخشى.

الرابع: أن يكون المعنى تكون خشيتكم خشية واقعية لا إظهار خشية فى مقام الاعتذار إلى الناس و العمل بخلاف ما تقتضيه كما مر فى قوله عليه السلام: ما يصنع الإنسان أن يعتذر إلى الناس" إلخ" قال الجوهرى: المعذر بالتشديد هو المظهر للعذر من غير حقيقة له فى العذر.

الخامس: ما ذكره بعض مشايخنا: أن المعنى اخشوا الله خشية لا تحتاجون معها فى القيامة إلى إبداء العذر.

و كان الثالث أظهر الوجوه" وكله الله إلى عمله" أى يرد عمله عليه فكأنه و كله إليه، أو بحذف المضاف أى مقصود عمله أو شريك عمله أو ليس له إلا العناء و التعب كما مر.

الحديث الثامن عشر

: حسن كالصحيح.

" ما من أحد" أى الإنسان مجبول على ذلك لا يمكنه رفع ذلك عن نفسه فلو كلف به لكان تكليفا بما لا يطاق" إذا لم يكن صنع ذلك لذلك" أى لم يكن باعثه على أصل الفعل أو على إيقاعه على الوجه الخاص ظهوره فى الناس، و قد ورد نظير ذلك من طريق العامة عن أبى ذر أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: أ رأيت الرجل يعمل العمل من الخير و يحمده الناس عليه؟ قال: تلك عاجل بشرى المؤمن يعنى البشرى المعجلة له فى الدنيا، و البشرى الأخرى قوله سبحانه:" بُشْراكُمُ الْيَوْمَ جَنَّاتٌ

↕

ص: ١١٧

تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهارُ".

و قيل: و هذا ينافى ما روى من طريقنا: ما بلغ عبد حقيقة الإخلاص حتى لا يحب أن يحمد على شىء من عمل لله، و ما روى من طريقهم عن ابن جبير فى سبب نزول قوله تعالى:" فَمَنْ كانَ يَرْجُوا لِقاءَ رَبِّهِ"" إلخ". و قد مر و قد جمع بينهما صاحب العدة (ره) بأنه إن كان سروره باعتبار أنه تعالى أظهر جميلة عليهم أو باعتبار أنه استدل بإظهار جميلة فى الدنيا على إظهار جميلة فى الآخرة على رؤوس الإشهاد، أو باعتبار أن الرائى قد يميل قلبه بذلك إلى طاعة الله تعالى، أو باعتبار أنه يسلب ذلك اعتقادهم بصفة ذميمة له فليس ذلك السرور رياء و سمعة، و إن كان سروره باعتبار رفع المنزلة أو توقع التعظيم و التوقير بأنه عابد زاهد و تزكيتهم له إلى غير ذلك من التدليسات النفسانية و التلبيسات الشيطانية فهو رياء ناقل للعمل من كفة الحسنات إلى كفة السيئات، انتهى.

و أقول: يمكن أن يكون ذلك باعتبار اختلاف درجات الناس و مراتبهم، فإن تكليف مثل ذلك بالنظر إلى أكثر الخلق تكليف بما لا يطاق، و لا ريب فى اختلاف التكاليف بالنسبة إلى أصناف الخلق بحسب اختلاف استعداداتهم و قابلياتهم.

↕

ص: ١١٨

بَابُ طَلَبِ الرِّئَاسَةِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُعَمَّرِ بْنِ خَلَّادٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا فَقَالَ إِنَّهُ يُحِبُّ الرِّئَاسَةَ فَقَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ

باب طلب الرئاسة

الحديث الأول

: صحيح.

" أنه ذكر رجلا" ضمائر" أنه" و" ذكر" و" فقال" أولا راجعة إلى معمر و يحتمل رجوعها إلى الإمام عليه السلام، و الرئاسة الشرف و العلو على الناس، رأس الرجل يرأس مهموزا بفتحتين رئاسة شرف و على قدره، فهو رئيس، و الجمع رؤساء مثل شريف و شرفاء، و الضارى السبع الذى اعتاد بالصيد و إهلاكه، و الرعاء بالكسر و المد جمع راع اسم فاعل، و بالضم اسم جمع صرح بالأول صاحب المصباح، و بالثانى القاضى و تفرق الرعاء لبيان شدة الضرر، فإن الراعى إذا كان حاضرا يمنع الذئب عن الضرر، و يحمى القطيع، و الظاهر أن قوله: فى دين المسلم صلة للضرر المقدر أى ليس ضرر الذئبين فى الغنم بأشد من ضرر

الرئاسة فى دين المسلم، ففى الكلام تقديم و تأخير، و يؤيده ما سيأتى فى باب حب الدنيا مثله هكذا: بأفسد فيها من حب المال و الشرف فى دين المسلم، و قيل: فى دين المسلم حال عن الرئاسة قدم عليه، و لا يخفى ما فيه.

و فيه تحذير عن طلب الرئاسة، و للرئاسة أنواع شتى منها ممدوحة و منها مذمومة، فالممدوحة منها الرئاسة التى أعطاها الله تعالى خواص خلقه من الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، لهداية الخلق و إرشادهم، و رفع الفساد عنهم، و لما كانوا معصومين مؤيدين بالعنايات الربانية فهم مأمونون من أن يكون غرضهم من ذلك تحصيل

↕

ص: ١١٩

فِى غَنَمٍ قَدْ تَفَرَّقَ رِعَاؤُهَا بِأَضَرَّ فِى دِينِ الْمُسْلِمِ مِنَ الرِّئَاسَةِ

الأغراض الدنية و الأغراض الدنيوية، فإذا طلبوا ذلك ليس غرضهم إلا الشفقة على خلق الله تعالى، و إنقاذهم من المهالك الدنيوية و الأخروية كما قال يوسف عليه السلام" اجْعَلْنِى عَلى خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّى حَفِيظٌ عَلِيمٌ" و أما سائر الخلق فلهم رئاسات حقة و رئاسات باطلة و هى مشتبهة بحسب نياتهم و اختلاف حالاتهم فمنها القضاء و الحكم بين الناس، و هذا أمر خطير و للشيطان فيه تسويلات، و لذا وقع التحذير عنه فى كثير من الأخبار، و أما من يأمن ذلك من نفسه و يظن أنه لا ينخدع من الشيطان فإذا كان فى زمان حضور الإمام و بسط يده عليه السلام و كلفه ذلك يجب عليه قبوله.

و أما فى زمان الغيبة فالمشهور أنه يجب على الفقيه الجامع لشرائط الحكم و الفتوى ارتكاب ذلك إما عينا و إما كفاية، فإن كان غرضه من ارتكاب ذلك إطاعة إمامه و الشفقة على عباد الله و إحقاق حقوقهم و حفظ فروجهم و أموالهم و أعراضهم عن التلف و لم يكن غرضه الترفع على الناس و التسلط عليهم، و لا جلب قلوبهم و كسب المحمدة منهم، فليست رئاسته رئاسة باطلة، بل رئاسة حقة أطاع الله تعالى فيها و نصح إمامه، و لو كان غرضه كسب المال الحرام و جلب قلوب الخواص و العوام و أمثال ذلك فهى الرئاسة الباطلة التى حذر عنها، و أشد منها من ادعى ما ليس له بحق كالإمامة و الخلافة و معارضة أئمة الحق فإنه على حد الشرك بالله و قريب منه ما فعله الكذابون المتصنعون الذين كانوا فى أعصار الأئمة عليه السلام و كانوا يصدون الناس عن الرجوع إليهم كالحسن البصرى و سفيان الثورى و أبى حنيفة و أضرابهم.

و من الرئاسات المنقسمة إلى الحق و الباطل ارتكاب الفتوى و التدريس

↕

ص: ١٢٠

و الوعظ، فمن كان أهلا لتلك الأمور عالما بما يقول متبعا للكتاب و السنة و كان غرضه هداية الخلق و تعليمهم مسائل دينهم فهو من الرئاسة الحقة، و يحتمل وجوبه إما عينا أو كفاية، و من لم يكن أهلا لذلك و يفسر الآيات برأيه و الأخبار مع عدم فهمها، و يفتى الناس بغير علم فهو ممن قال الله سبحانه فيهم:" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِى الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً" و كذلك من هو أهل لتلك الأمور من جهة العلم لكنه مراء متصنع يحرف الكلم عن مواضعه، و يفتى الناس بخلاف ما يعلم، أو كان غرضه محض الشهرة و جلب القلوب أو تحصيل الأموال و المناصب فهو أيضا من الهالكين، و منها أيضا إمامة الجمعة و الجماعة فهذا أيضا إن كان أهله و صحت نيته فهو من الرئاسات الحقة و إلا فهو أيضا من أهل الفساد.

و الحاصل أن الرئاسة إن كانت بجهة شرعية و لغرض صحيح فهى ممدوحة و إن كانت على غير الجهات الشرعية أو مقرونة بالأغراض الفاسدة فهى مذمومة فهذه الأخبار محمولة على هذه الوجوه الباطلة، أو على ما إذا كان المقصود نفس الرئاسة و

التسلط.

قال بعض المحققين: معنى الجاه ملك القلوب و القدرة عليها، فحكمها حكم ملك الأموال فإنه عرض من أعراض الحياة الدنيا و ينقطع بالموت كالمال، و الدنيا مزرعة الآخرة فكل ما خلق الله من الدنيا فيمكن أن يتزود منه إلى الآخرة، و كما أنه لا بد من أدنى مال لضرورة المطعم و الملبس، فلا بد من أدنى جاه لضرورة المعيشة مع الخلق، و الإنسان كما لا يستغنى عن طعام يتناوله، فيجوز أن يحب

↨

ص: ١٢١

الطعام و المال الذى يباع به الطعام فكذلك لا يخلو عن الحاجة إلى خادم يخدمه و رفيق يعينه و أستاد يعلمه و سلطان يحرسه، و يدفع عنه ظلم الأشرار، فحبه أن يكون له فى قلب خادمه من المحل ما يدعوه إلى الخدمة ليس بمذموم، و حبه لأن يكون له فى قلب رفيقه من المحل ما يحسن به مرافقته و معاونته ليس بمذموم، و حبه لأن يكون فى قلب أستاذه من المحل ما يحسن به إرشاده و تعليمه و العناية به ليس بمذموم، و حبه لأن يكون له من المحل فى قلب سلطانه ما يحثه ذلك على دفع الشر عنه ليس بمذموم، فإن ألجاه وسيلة إلى الأغراض كالمال، فلا فرق بينهما إلا أن التحقيق فى هذا يفضى إلى أن لا يكون المال و الجاه فى أعيانهما محبوبين بل ينزل ذلك منزلة حب الإنسان أن يكون فى داره بيت ماء لأنه يضطر إليه لقضاء حاجته و بوده لو استغنى عن قضاء الحاجة حتى يستغنى عن بيت الماء، و هذا على التحقيق ليس بحب لبيت الماء، فكل ما يراد به التوصل إلى محبوب فالمحبوب هو المقصود المتوسل إليه، و تدرک التفرقة بمثال و هو أن الرجل قد يحب زوجته من حيث أنه يدفع بها فضلة الشهوة، كما يدفع بيت الماء فضلة الطعام، و لو كفى مؤنة الشهوة لكان يهجر زوجته كما لو كفى قضاء الحاجة لكان لا يدخل بيت الماء و لا يدور به، و قد يحب زوجته لذاتها حب العشاق و لو كفى الشهوة لبقى مستصحبا لنكاحها، فهذا هو الحب دون الأول، فكذلك الجاه و المال قد يحب كل واحد منهما من هذين الوجهين فحبهما لأجل التوسل إلى مهمات البدن غير مذموم، و حبهما لأعيانهما فيما يجاوز ضرورة البدن و حاجته مذموم و لكنه لا يوصف صاحبه بالفسق و العصيان ما لم يحمله الحب على مباشرة معصية، و ما لم يتوصل إلى اكتسابه بعبادة، فإن التوصل إلى المال و الجاه بالعبادة جناية على الدين و هو حرام، و إليه يرجع معنى الرياء المخطور كما مر.

↨

ص: ١٢٢

فإن قلت: طلب الجاه و المنزلة فى قلب أستاذه و خادمه و رفيقه و سلطانه و من يرتبط به أمره مباح على الإطلاق كيف ما كان، أو مباح إلى حد مخصوص أو على وجه مخصوص؟.

فأقول: يطلب ذلک على ثلاثة أوجه، وجهان منها مباح و وجه منها مخطور أما المخطور فهو أن يطلب قيام المنزلة فى قلوبهم باعتقادهم فيه صفة هو منفک عنها مثل العلم و الورع و النسب فيظهر لهم أنه علوى أو عالم أو ورع، و لا يكون كذلك فهذا حرام لأنه تلبيس و كذب إما بالقول و إما بالفعل، و أما المباح فهو أن يطلب المنزلة بصفة هو متصف بها كقول يوسف عليه السلام:" اجْعَلْنِی عَلی خَزائِنِ الْأَرْضِ إِنِّی حَفِیظٌ عَلِیمٌ" فإنه طلب المنزلة فى قلبه بكونه حفيظا عليما، و كان محتاجا إليه، و كان صادقا فيه، و الثانى أن يطلب إخفاء عيب من عيوبه و معصية من معاصيه، حتى لا يعلمه فلا تزول منزلته به، فهذا أيضا مباح، لأن حفظ الستر على القبائح جائز و لا يجوز هتک الستر و إظهار القبيح، فهذا ليس فيه تلبيس بل هو سد لطريق العلم بما لا فائدة فى العلم به، كالذى يخفى عن السلطان أنه يشرب الخمر و لا يلقى إليه أنه ورع، فإن قوله: إنى ورع تلبيس، و عدم إقراره بالشرب لا

يوجب اعتقاده الورع بل يمنع العلم بالشرب.
و من جملة المخطورات تحسين الصلاة بين يديه لتحسن فيه اعتقاده، فإن ذلك رياء و هو ملبس إذ يخيل إليه أنه من المخلصين الخاشعين لله، و هو مرائى بما يفعله فكيف يكون مخلصا، فطلب الجاه بهذا الطريق حرام، و كذا بكل معصية، و ذلك يجرى مجرى اكتساب المال من غير فرق، و كما لا يجوز له أن يتملك مال غيره بتلبيس فى عوض أو فى غيره، فلا يجوز له أن يتملك قلبه بتزوير و خداع، فإن ملك القلوب أعظم من ملك الأموال.
↨
ص: ١٢٣
٢ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِى عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ طَلَبَ الرِّئَاسَةَ هَلَكَ
٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُسْكَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ هَؤُلَاءِ الرُّؤَسَاءَ الَّذِينَ يَتَرَأَّسُونَ فَوَ اللَّهِ مَا خَفَقَتِ النِّعَالُ خَلْفَ رَجُلٍ إِلَّا هَلَكَ وَ أَهْلَكَ
٤ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ وَ غَيْرِهِ رَفَعُوهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَلْعُونٌ مَنْ تَرَأَّسَ مَلْعُونٌ مَنْ هَمَّ بِهَا مَلْعُونٌ مَنْ حَدَّثَ بِهَا نَفْسَهُ
٥ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَيُّوبَ عَنْ أَبِى عَقِيلَةَ الصَّيْرَفِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا كَرَّامٌ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ لِى أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

الحديث الثاني

: مرسل.

الحديث الثالث

: صحيح.
و قال الجوهرى: رأس فلان القوم يرأس بالفتح رئاسة و هو رئيسهم، و رأسته أنا ترئيسا فترأس هو و ارتأس عليهم، و قال: خفق الأرض بنعله و كل ضرب بشيء عريض: خفق.
أقول: و هذا أيضا محمول على الجماعة الذين كانوا فى أعصار الأئمة عليهم السلام و يدعون الرئاسة من غير استحقاق، أو تحذير عن تسويل النفس و تكبرها و استعلائها باتباع العوام و رجوعهم إليه، فيهلك بذلك و يهلكهم بإضلالهم و إفتائهم بغير علم، مع أن زلات علماء الجور مسرية إلى غيرهم، لأن كل ما يرون منهم يزعمون أنه حسن فيتبعونهم فى ذلك، كما قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أخاف على أمتى زلة عالم.

الحديث الرابع

: مرفوع.
" من ترأس" أى ادعى الرئاسة بغير حق، فإن التفعل غالبا يكون للتكليف.

الحديث الخامس

: مجهول إذ فى أكثر نسخ الكافى عن أبى عقيل و فى بعضها عن أبى عقيلة، و الظاهر أنه كان أيوب بن أبى غفيلة لأن الشيخ ذكر فى الفهرست

↕

ص: ۱۲۴

ع إِيَّاکَ وَ الرِّئَاسَةَ وَ إِيَّاکَ أَنْ تَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ قَالَ قُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاکَ أَمَّا الرِّئَاسَةُ فَقَدْ عَرَفْتُهَا وَ أَمَّا أَنْ أَطَأَ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَمَا ثُلُثَا مَا فِي يَدِي إِلَّا مِمَّا وَطِئْتُ أَعْقَابَ الرِّجَالِ فَقَالَ لِي لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِيَّاکَ أَنْ تَنْصِبَ رَجُلًا دُونَ الْحُجَّةِ فَتُصَدِّقَهُ فِي كُلِّ مَا قَالَ

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ الشَّامِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ لِي وَيْحَکَ يَا أَبَا الرَّبِيعِ لَا تَطْلُبَنَّ الرِّئَاسَةَ وَ لَا تَكُنْ ذِئْباً- وَ لَا تَأْكُلْ بِنَا النَّاسَ فَيُفْقِرَکَ اللَّهُ وَ لَا تَقُلْ فِينَا مَا لَا نَقُولُ فِي أَنْفُسِنَا فَإِنَّکَ

الحسن بن أيوب بن أبى غفيلة، و قال النجاشى: له كتاب أصل، و كون كتابه أصلا، عندى مدح عظيم فالخبر حسن موثق" إلا مما وطأت أعقاب الرجال." أى مشيت خلفهم لأخذ الرواية عنهم، فأجاب عليه السلام بأنه ليس الغرض النهى عن ذلك، بل الغرض النهى عن جعل غير الإمام المنصوب من قبل الله تعالى بحيث تصدقه فى كل ما يقول، و قيل: وطؤ العقب كناية عن الاتباع فى الفعال، و تصديق المقال و اكتفى فى تفسيره بأحدهما لاستلزامه الآخر غالبا.

الحديث السادس

: مجهول.

" و لا تكن ذنبا" أى تابعا للجهال و المترئسين و علماء السوء قال فى النهاية:

الأذناب الأتباع جمع ذنب كأنهم فى مقابل الرؤوس، و هم المقدمون و فى بعض النسخ ذئبا بالهمز، فيكون تأكيدا للفقرة السابقة، فإن رؤساء الباطل ذئاب يفترسون الناس و يهلكونهم من حيث لا يعلمون" و لا تأكل بنا الناس" أى لا تجعل انتسابک إلينا بالتشيع أو العلم أو النسب مثلا وسيلة لأخذ أموال الناس أو إضرارهم، أو لا تجعل وضع الأخبار فينا وسيلة لأخذ أموال الشيعة" فيفقرک الله" على خلاف مقصودک" ما لا نقول فى أنفسنا" كالربوبية و الحلول و الاتحاد و نسبة خلق العالم إليهم، أو كونهم أفضل من نبينا صلى الله عليه و آله و سلم، أو الأعم منها و من التقصير فى حقهم" فإنک موقوف"

↕

ص: ۱۲۵

مَوْقُوفٌ وَ مَسْئُولٌ لَا مَحَالَةَ فَإِنْ كُنْتَ صَادِقاً صَدَّقْنَاکَ وَ إِنْ كُنْتَ كَاذِباً كَذَّبْنَاکَ

۷ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنِ ابْنِ مَيَّاحٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ أَرَادَ الرِّئَاسَةَ هَلَکَ

۸ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ الْعَلَاءِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ أَ تَرَى لَا أَعْرِفُ خِيَارَكُمْ مِنْ شِرَارِكُمْ بَلَى وَ اللَّهِ وَ إِنَّ شِرَارَكُمْ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوطَأَ عَقِبُهُ إِنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ كَذَّابٍ أَوْ عَاجِزِ الرَّأْيِ

أى يوم القيامة و مسئول عما قلت فينا لقوله تعالى:" وَ قِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْؤُلُونَ" و فى القاموس: لا محالة منه بالفتح لا بد منه.

الحديث السابع

: ضعيف.

الحديث الثامن

: صحيح.
" أ ترى" على المعلوم أو المجهول استفهام إنكار" أنه لا بد" قيل: الضمير اسم إن و راجع إلى أن يوطأ، و لا بد جملة معترضة و" من كذاب" خبر إن و من للابتداء أو الضمير للشأن و من كذاب ظرف لغو متعلق بلا بد بتقدير لا بد لنا من كذاب، و قيل: أى لا بد فى الأرض من كذاب يطلب الرئاسة و من عاجز الرأى يتبعه.
أقول: و يحتمل أن يكون الضمير راجعا إلى الموصول، و التقدير لا بد من أن يكون كذابا أو عاجز الرأى، لأن الناس يرجعون إليه فى المسائل و الأمور المشكلة، فإن أجابهم كان كذابا غالبا و إن لم يجبهم كان ضعيف العقل عندهم أو واقعا لأنه لا يتم ما أراد بذلك.

ص: ١٢۶
بَابُ اخْتِتَالِ الدُّنْيَا بِالدِّينِ
١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَابِرٍ عَنْ يُونُسَ بْنِ ظَبْيَانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَخْتِلُونَ الدُّنْيَا بِالدِّينِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَقْتُلُونَ الَّذِينَ

باب اختتال الدنيا بالدين

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور، و عندى صحيح لأن ابن سنان وثقه المفيد و ابن طاوس (ره) و ابن ظبيان روى ابن إدريس فى مستطرفات السرائر نقلا من جامع البزنطى بسند صحيح عن الصادق أنه قال فيه رحمه الله: و بنى له بيتا فى الجنة كان و الله مأمونا على الحديث، و هو يدل ثقته و جلالته، و المشهور أنه ضعيف.
" ويل للذين يختلون الدنيا بالدين" أى العذاب و الهلاك للذين يطلبون الدنيا بعمل الآخرة بالخديعة و المكر، قال فى النهاية: الويل الحزن و الهلاك و المشقة من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد، و المشقة من العذاب، و قال فيه: من أشراط الساعة أن تعطل السيوف من الجهاد، و أن تختل الدنيا بالدين، أى تطلب الدنيا بعمل الآخرة، يقال: ختله يختله إذا خدعه و راوغه و ختل الذئب الصيد إذا تخفى له، و الختل الخداع، و فى القاموس: ختله يختله ختلا و ختلانا خدعه، و الذئب الصيد تخفى له، و خاتله خادعه، و تخاتلوا تخادعوا و اختتل تسمع لسر القوم، انتهى.
و بناء الافتعال المذكور فى عنوان الباب لم أره بهذا المعنى فى كتب اللغة، و فى بعض النسخ اختيال بالياء و هو تصحيف" الذين يأمرون بالقسط" أى بالعدل و هم الأئمة عليهم السلام و خواص أصحابهم" يسير المؤمن" أن يعيش و يعمل مجازا" أبى-

ص: ١٢٧
يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ وَ وَيْلٌ لِلَّذِينَ يَسِيرُ الْمُؤْمِنُ فِيهِمْ بِالتَّقِيَّةِ أَ بِي يَغْتَرُّونَ أَمْ عَلَيَّ يَجْتَرِءُونَ فَبِي حَلَفْتُ لَأُتِيحَنَّ لَهُمْ فِتْنَةً

تَتْرُكُ الْحَلِيمَ مِنْهُمْ حَيْرَانَ

بَابُ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ يُوسُفَ الْبَزَّازِ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

يغترون" أی بسبب إمهالی و نعمتی يغفلون عن بطشی و عذابی، من الاغترار بمعنى الغفلة، و يحتمل أن يكون من الاغترار بمعنى الوقوع فی الغرور و الهلاك، و قال تعالى:

" ما غَرَّكَ بِرَبِّكَ الْكَرِيمِ" قال البيضاوی: أی شیء خدعك و جرأك على عصيانه" يجترئون" بالهمز أو بدونه بقلب الهمزة ياء ثم إسقاط ضمها ثم حذفها لالتقاء الساكنين" لأتيحن" قال فی النهاية فيه: فبی حلفت لأتيحنهم فتنة تدع الحليم منهم حيرانا يقال: أتاح الله لفلان كذا أی قدره له و أنزله به، و تاح له الشیء، و الحليم ذو الحلم و الأناة و التثبت فی الأمور أو ذو العقل، و تنوين حيرانا للتناسب و إنما خص بالذكر لأنه بكلی معنييه أبعد من الحيرة، و ذلك لأنه أصبر على الفتن و الزلازل، و الحاصل أنه لا يجد العقلاء و ذوا التثبت و التدبر فی الأمور المخرج من تلك الفتنة.

باب من وصف عدلا و عمل بغيره

الحديث الأول

: مختلف فيه.



ص: ١٢٨

٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ قُتَيْبَةَ الْأَعْشَى عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ قَالَ إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَاباً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا وَ عَمِلَ بِغَيْرِهِ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ أَعْظَمِ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ

الحديث الثانی

: ضعيف.

" من وصف عدلا" أی بين للناس أمرا حقا موافقا لقانون العدل أو أمرا وسطا غير مائل إلى إفراط أو تفريط، و لم يعمل به أو وصف دينا حقا و لم يعمل بمقتضاه كما إذا ادعى القول بإمامة الأئمة عليهم السلام و لم يتابعهم قولا و فعلا، و يؤيد الأول قوله تعالى:" أَ تَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَ تَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ" و قوله سبحانه:

" لِمَ تَقُولُونَ ما لا تَفْعَلُونَ و ما روی عن النبی صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: مررت ليلة أسری بی بقوم تقرض شفاههم بمقارض من نار، فقلت: من أنتم؟ قالوا: كنا نأمر بالخير و لا نأتيه و ننهى عن الشر و نأتيه، و مثله كثير.

الحديث الثالث

: حسن كالصحيح.

و إنما كانت حسرته أشد لوقوعه فى الهلكة مع العلم و هو أشد من الوقوع فيها بدونه، و لمشاهدته نجاة الغير بقوله و عدم نجاته به، و كان أشدية العذاب و الحسرة بالنسبة إلى من لم يعلم و لم يعمل و لم يأمر، لا بالنسبة إلى من علم و لم يفعل و لم يأمر، لأن الهداية و بيان الأحكام و تعليم الجهال و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر كلها واجبة كما أن العمل واجب، فإذا تركهما ترك واجبين، و إذا ترك أحدهما ترك واجبا واحدا، لكن الظاهر من أكثر الأخبار بل الآيات اشتراط الوعظ و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر بالعمل، و يشكل التوفيق بينها و بين سائر الآيات و الأخبار الدالة على وجوب الهداية و التعليم، و النهى عن كتمان العلم، و على أى

↕

ص: ۱۲۹

مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ خَالَفَهُ إِلَى غَيْرِهِ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مَهْزِيَارَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ قَالَ يَا أَبَا بَصِيرٍ هُمْ قَوْمٌ وَصَفُوا عَدْلًا بِأَلْسِنَتِهِمْ ثُمَّ خَالَفُوهُ إِلَى غَيْرِهِ

حال الظاهر أنها لا تشمل ما إذا كان له مانع من الإتيان بالنوافل مثلا، و يبين للناس فضلها، و أمثال ذلك و سنعيد الكلام فى ذلك فى محل آخر إنشاء الله تعالى.

الحديث الرابع

: مجهول.

" فَكُبْكِبُوا" أقول: قبلها فى الشعراء" وَ بُرِّزَتِ الْجَحِيمُ لِلْغاوِينَ، وَ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ ما كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ هَلْ يَنْصُرُونَكُمْ أَوْ يَنْتَصِرُونَ" و فسر المفسرون ما كنتم تعبدون بآلهتهم" فَكُبْكِبُوا فِيها هُمْ وَ الْغاوُونَ" قالوا: أى الآلهة و عبدتهم و الكبكبة تكرير الكب لتكرير معناه كان من ألقى فى النار ينكب مرة بعد أخرى حتى يستقر فى قعرها، و قد مر تفسير الآيات فى الباب الذى بعد باب أن الإسلام قبل الإيمان.

قوله عليه السلام: هم قوم، أى ضمير" هم" المذكور فى الآية راجع إلى قوم، أو" هم" ضمير راجع إلى مدلول" هم" فى الآية، و المعنى أن المراد بالمعبودين فى بطن الآية المطاعون فى الباطل كقوله تعالى:" أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطانَ" و هم قوم وصفوا الإسلام و لم يعملوا بمقتضاه كالغاصبين للخلافة حيث ادعوا الإسلام و خالفوا الله و رسوله فى نصب الوصى، و تبعهم جماعة و هم الغاوون أو وصفوا الإيمان و ادعوا اتصافهم به، و خالفوا الأئمة الذين ادعوا الإيمان بهم و غيروا دين الله و أظهروا البدع فيه، و تبعهم الغاوون، و يحتمل أن يكون هم راجعا إلى الغاوين، فهم فى الآية راجع إلى عبدة

↕

ص: ۱۳۰

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ خَيْثَمَةَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو جَعْفَرٍ ع أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّهُ لَنْ يُنَالَ مَا عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا بِعَمَلٍ وَ أَبْلِغْ شِيعَتَنَا أَنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ حَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَنْ وَصَفَ عَدْلًا ثُمَّ يُخَالِفُهُ إِلَى غَيْرِهِ

بَابُ الْمِرَاءِ وَ الْخُصُومَةِ وَ مُعَادَاةِ الرِّجَالِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ هَارُونَ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ صَدَقَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِيَّاكُمْ وَ الْمِرَاءَ وَ

الْخُصُومَةَ فَإِنَّهُمَا يُمْرِضَانِ

الأوثان أو معبودهم أيضا، لكنه بعيد عن سياق الآيات السابقة، و قال على بن إبراهيم بعد نقل هذه الرواية مرسلا عن الصادق عليه السلام: و فى خبر آخر قال: هم بنو أمية و الغاوون بنو فلان أى بنو العباس.

الحديث الخامس

: مجهول.

و خيثمة بفتح الخاء المعجمة و سكون الياء و فتح المثلثة" ما عِنْدَ اللَّهِ" أى من المثوبات و الدرجات و القربات.

باب المراء و الخصومة و معاداة الرجال

الحديث الأول

: ضعيف.

و المراء بالكسر مصدر باب المفاعلة و قيل: هو الجدال و الاعتراض على كلام الغير من غير غرض دينى، و فى مفردات الراغب: الامتراء و المماراة المحاجة فيما فيه مرية، و هى التردد فى الأمر، و فى النهاية فيه: لا تماروا فى القرآن فإن المراء فيه كفر، المراء الجدال و التمارى و المماراة المجادلة على مذهب الشك و الريبة، و يقال للمناظرة مماراة، لأن كل واحد منهما يستخرج

↕

ص: ١٣١

ما عند صاحبه و يمتريه، كما يمترى الحالب اللبن من الضرع، قال أبو عبيد: ليس وجه الحديث عندنا على الاختلاف فى التأويل، و لكنه على الاختلاف فى اللفظ و هو أن يقول الرجل على حرف فيقول الآخر: ليس هو هكذا، و لكنه على خلافه و كلاهما منزل مقروء بهما، فإذا جحد كل واحد منهما قراءة صاحبه لم يؤمن أن يكون يخرجه ذلك إلى الكفر لأنه نفى حرفا أنزله الله على نبيه و قيل: إنما جاء هذا فى الجدال و المراء فى الآيات التى فيها ذكر القدر و نحوه من المعانى على مذهب أهل الكلام و أصحاب الأهواء و الآراء دون ما تضمنت من الأحكام و أبواب الحلال و الحرام لأن ذلك قد جرى بين الصحابة و من بعدهم من العلماء، و ذلك فيما يكون الغرض منه و الباعث عليه ظهور الحق ليتبع دون الغلبة و التعجيز و الله أعلم.

و قال: فيه: ما أوتى الجدل قوم إلا ضلوا، الجدل مقابلة الحجة بالحجة و المجادلة المناظرة و المخاصمة و المراد به فى الحديث الجدل على الباطل، و طلب المغالبة به، فأما المجادلة لإظهار الحق فإن ذلك محمود، لقوله تعالى:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ".

و قال الراغب: الخصم مصدر خصمته أى نازعته خصما يقال: خصمته و خاصمته مخاصمة و خصاما، و أصل المخاصمة أن يتعلق كل واحد بخصم الآخر أى جانبه، و أن يجذب كل واحد خصم الجوالق من جانب.

و أقول: هذه الألفاظ الثلاثة متقاربة المعنى، و قد ورد النهى عن الجميع فى الآيات و الأخبار و أكثر ما يستعمل المراء و الجدال فى المسائل العلمية، و المخاصمة فى الأمور الدنيوية، و قد يخص المراء بما إذا كان الغرض إظهار الفضل و الكمال،

↕

ص: ١٣٢

الْقُلُوبَ عَلَى الْإِخْوَانِ وَ يَنْبُتُ عَلَيْهِمَا النِّفَاقُ

و الجـدال بمـا إذا كان الغرض تعجيز الخصم و ذلته، و قيل: الجـدل فى المسائل العلميـة و المراء أعم، و قيل: لا يكون المراء إلا اعتراضا بخلاف الجدال فإنه يكون ابتداء و اعتراضا، و الجدل أخص من الخصومة يقال: جدل الرجل من باب علم فهو جدل إذا اشتدت خصومته، و جادل مجادلـة و جـدالا إذا خاصم بما يشغل عن ظهور الحق و وضوح الصواب، و الخصومـة لا تعتبر فيها الشدة و لا الشغل و قال الغزالى: يندرج فى المراء كل ما يخالف قول صاحبه مثل أن يقول هذا حلو فيقول هذا مر، أو يقول: من كـذا إلى كـذا فرسـخ، فيقول ليس بفرسخ أو يقول شيئا فتقول أنت أحمق أو أنت كاذب، و يندرج فى الخصومة كل ما يوجب تأذى خاطر الآخر و ترداد القول بينهما، و إذا اجتمعا يمكن تخصيص المراء بالأمور الدينية و الخصومة بغيرها أو بالعكس.

" فإنهما يمرضان القلوب على الإخوان" أى يغيرانها بالعـداوة و الغيظ، و إنما عبر عنها بالمرض لأنها توجب شـغل القلب و توزع البال و كثرة التفكر و هى من أشد المحن و الأمراض، و أيضا توجب شـغل القلب عن ذكر الله و عن حضور القلب فى الصلاة، و عن التفكر فى المعارف الإلهية و خلوها عن الصـفات الحسـنة و تلوثها بالصـفات الذميمة و هى أشد الأمراض النفسانية و الأدواء الروحانية، كما قال تعالى:" فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ*.

" و ينبت عليهمـا النفـاق" أى التفـاوت بين ظـاهر كل واحـد منهما و باطنه بالنسـبة إلى صاحبه، و هـذا نفاق، أو النفاق مع الرب تعالى أيضا إذا كان فى المسائل الدينية فإنهما يوجبان حدوث الشـكوك و الشـبهات فى النفس و التصلب فى الباطل للغلبة على الخصم بل فى الأمور الدنيوية أيضا بالإصرار على مخالفة الله تعالى،

↕

ص: ١٣٣

و كل ذلك من دواعى النفاق.

فإن قيل: هـذا ينافى ما ورد فى الآيات و الأخبار من الأمر بهداية الخلق و الذب عن الحق و دفع الشـبهات عن الدين و قطع حجج المبطلين و قال تعالى:

" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ و قال:" وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْكِتابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ".

قلت: هـذه الأخبـار محمولـة على ما إذا كان الغرض محض إظهار الفضل أو الغلبـة على الخصم أو التعصب و ترويـج الباطل، أو على ما إذا كان مع عـدم القـدرة على الغلبـة و إظهار الحق و كشـفه، فيصـير سـببا لمزيد رسوخ الخصم فى الباطل، أو على ما إذا أراد إبطال الباطل بباطل آخر، أو مع إمكان الهدايـة باللين و اللطف يتعـدى إلى الغلظة و الخشونة المثيرتان للفتن أو بترك التقية فى زمنها، و أما مع عـدم التقيـة و القدرة على تبيين الحق فالسعى فى إظهار الحق و إحيائه و إماتة الباطل بأوضح الدلائل و بالتى هى أحسن مع تصحيح النية فى ذلك من غير رياء و لا مراء فهو من أعظم الطاعات، لكن للنفس و الشيطان فى ذلك طرق خفية ينبغى التحرز عنها و السعى فى الإخلاص فيه أهم من سائر العبادات.

و يدل على ما ذكرنا ما ذكره الإمام أبو محمد العسـكرى عليه السـلام فى تفسـيره قال: ذكر عند الصادق عليه السـلام الجدال فى الـدين و أن رسول الله و الأئمة المعصومين عليهم السـلام قد نهوا عنه، فقال الصادق عليه السـلام: لم ينه عنه مطلقا لكنه نهى عن الجـدال بغير التى هى أحسن، أ مـا تسـمعون الله يقول:" وَ لا تُجادِلُوا أَهْلَ الْكِتابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ " و قوله تعالى:" ادْعُ إِلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَ الْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ

↕

ص: ١٣٤

وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" فالجدال بالتى هى أحسن قد قرنه العلماء بالدين و الجدال بغير التى هى أحسن محرم حرمه الله تعالى على شيعتنا و كيف يحرم الله الجدال جملة و هو يقول:" وَ قالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كانَ هُوداً أَوْ نَصارى" قال الله تعالى:" تِلْكَ أَمانِيُّهُمْ قُلْ هاتُوا بُرْهانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ" فجعل علم الصدق و الإيمان بالبرهان، و هل يؤتى بالبرهان إلا فى الجدال بالتى هى أحسن، قيل: يا ابن رسول الله فما الجدال بالتى هى أحسن و التى ليست بأحسن؟ قال: أما الجدال بغير التى هى أحسن أن تجادل مبطلا فيورد عليك باطلا فلا ترده بحجة قد نصبها الله تعالى، و لكن تجحد قوله أو تجحد حقا يريد ذلك المبطل أن يعين به باطله فتجحد ذلك الحق مخافة أن يكون له عليك فيه حجة، لأنك لا تدرى كيف المخلص منه، فذلك حرام على شيعتنا أن يصيروا فتنة على ضعفاء إخوانهم و على المبطلين، أما المبطلون فيجعلون ضعف الضعيف منكم إذا تعاطى مجادلته و ضعف ما فى يده حجة له على باطله، و أما الضعفاء منكم فتغم قلوبهم لما يرون من ضعف المحق فى يد المبطل.

و أما الجدال بالتى هى أحسن فهو ما أمر الله تعالى به نبيه أن يجادل به من جحد البعث بعد الموت و إحيائه له فقال الله حاكيا عنه:" وَ ضَرَبَ لَنا مَثَلًا وَ نَسِيَ خَلْقَهُ قالَ مَنْ يُحْيِ الْعِظامَ وَ هِيَ رَمِيمٌ" فقال الله فى الرد عليهم:" قُلْ" يا محمد" يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ وَ هُوَ بِكُلِّ خَلْقٍ عَلِيمٌ، الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً فَإِذا أَنْتُمْ مِنْهُ تُوقِدُونَ" فأراد الله من نبيه أن يجادل المبطل الذى قال كيف يجوز أن يبعث هذه العظام و هى رميم؟ فقال الله تعالى قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ، أ فيعجز من ابتدأ به لا من شىء أن يعيده بعد أن يبلى، بل ابتداءه

↨

ص: ١٣٥

أصعب عندكم من إعادته ثم قال:" الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ مِنَ الشَّجَرِ الْأَخْضَرِ ناراً" أى إذا كمن النار الحارة فى الشجر الأخضر الرطب يستخرجها فعرفكم أنه على إعادة ما بلى أقدر، ثم قال:" أَ وَ لَيْسَ الَّذِي خَلَقَ السَّماواتِ وَ الْأَرْضَ بِقادِرٍ عَلى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ بَلى وَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ" أى إذا كان خلق السماوات و الأرض أعظم و أبعد فى أوهامكم و قدركم أن تقدروا عليه من إعادة البالى، فكيف جوزتم من الله خلق هذا الأعجب عندكم و الأصعب لديكم و لم تجوز أ ما هو أسهل عندكم من إعادة البالى.

قال الصادق عليه السلام: فهذا الجدال بالتى هى أحسن، لأن فيها قطع عذر الكافرين و إزالة شبههم و أما الجدال بغير التى هى أحسن بأن تجحد حقا لا يمكنك أن تفرق بينه و بين باطل من تجادله، و إنما تدفعه عن باطله بأن تجحد الحق فهذا هو المحرم لأنك مثله، جحد هو حقا و جحدت أنت حقا آخر، فقال: قام إليه رجل فقال: يا ابن رسول الله أ فجادل رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم؟ فقال الصادق عليه السلام: مهما ظننت برسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من شىء فلا تظن به مخالفة الله أو ليس الله تعالى قال:" وَ جادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ" و قال:" قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَها أَوَّلَ مَرَّةٍ" لمن ضرب الله مثلا أ فتظن أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم خالف ما أمره الله به فلم يجادل بما أمره الله و لم يخبر عن الله بما أمره أن يخبر به.

و روى أبو عمرو الكشى بإسناده عن عبد الأعلى قال: قلت لأبى عبد الله عليه السلام إن الناس يعيبون على بالكلام و أنا أكلم الناس فقال: أما مثلك من يقع ثم يطير فنعم، و أما من يقع ثم لا يطير فلا.

و روى أيضا بإسناده عن الطيار قال: قلت لأبى عبد الله عليه السلام بلغنى أنك كرهت مناظرة الناس؟ فقال: أما مثلك فلا يكره، من إذا طار يحسن أن يقع و إن وقع يحسن أن يطير، فمن كان هكذا لا نكرهه.

↨

ص: ١٣٦

٢ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ ص ثَلَاثٌ مَنْ لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِنَّ دَخَلَ الْجَنَّةَ مِنْ أَيِّ بَابٍ شَاءَ مَنْ حَسُنَ خُلُقُهُ وَ خَشِيَ اللَّهَ فِي

الْمَغِيبِ وَ الْمَحْضَرِ وَ تَرْكَ الْمِرَاءَ وَ إِنْ كَانَ مُحِقّاً

و بإسناده أيضا عن هشام بن الحكم قال: قال لى أبو عبد الله عليه السلام: ما فعل ابن الطيار؟ قال: قلت: مات، قال: رحمه الله و لقاه نضرة و سرورا فقد كان شديد الخصومة عنا أهل البيت.

و بإسناده أيضا عن أبى جعفر الأحول عن أبى عبد الله عليه السلام: قال: ما فعل ابن الطيار؟ فقلت: توفى، فقال: رحمه الله أدخل الله عليه الرحمة و النضرة فإنه كان يخاصم عنا أهل البيت.

و بإسناده أيضا عن نضر بن الصباح قال: كان أبو عبد الله عليه السلام يقول لعبد الرحمن ابن الحجاج: يا عبد الرحمن كلم أهل المدينة فإنى أحب أن يرى فى رجال الشيعة مثلك.

و بإسناده أيضا عن محمد بن حكيم قال: ذكر لأبى الحسن عليه السلام أصحاب الكلام، فقال: أما ابن حكيم فدعوه.

فهذه الأخبار كلها مع كون أكثرها من الصحاح تدل على تجويز الجدال و الخصومة فى الدين على بعض الوجوه و لبعض العلماء، و يؤيد بعض الوجوه التى ذكرناها فى الجمع.

الحديث الثانى

: كالأول.

" من لقى الله بهن" أى كن معه إلى الموت أو فى المحشر" من أى باب شاء" كأنه مبالغة فى إباحة الجنة له، و عدم منعه منها بوجه" فى المغيب و المحضر" أى يظهر فيه آثار خشية الله بترك المعاصى فى حال حضور الناس و غيبتهم، و قيل:

أى عدم ذكر الناس بالشر فى الحضور و الغيبة و الأول أظهر" و إن كان محقا"

↨

ص: ١٣٧

٣ وَ بِإِسْنَادِهِ قَالَ مَنْ نَصَبَ اللَّهَ غَرَضاً لِلْخُصُومَاتِ أَوْشَكَ أَنْ يُكْثِرَ الِانْتِقَالَ

قد مر أنه لا ينافى وجوب إظهار الحق فى الدين و لا ينافى أيضا جواز المخاصمة لأخذ الحق الدنيوى لكن بدون التعصب و طلب الغلبة، و ترك المداراة بل يكتفى بأقل ما ينفع فى المقامين بدون إضرار و إهانة و إلقاء باطل كما عرفت.

الحديث الثالث

: كالسابق أيضا.

" من نصب الله" النصب الإقامة، و الغرض بالتحريك الهدف، قال فى المصباح: الغرض الهدف الذى يرمى إليه، و الجمع أغراض، و قولهم: غرضه كذا على التشبيه بذلك، أى مرماه الذى يقصده، انتهى.

و هنا كناية عن كثرة المخاصمة فى ذات الله سبحانه و صفاته فإن العقول قاصرة عن إدراكها، و لذا نهى عن التفكر فيها كما مر فى كتاب التوحيد، و كثرة التفكر و الخصومة فيها يقرب الإنسان من كثرة الانتقال من رأى إلى رأى لحيرة العقول فيها و عجزها عن إدراكها، كما ترى من الحكماء و المتكلمين المتصدين لذلك، فإنهم سلكوا مسالك شتى، و الاكتفاء بما ورد فى الكتاب و السنة و ترك الخوض فيها أحوط و أولى، و يحتمل أن يكون المراد الانتقال من الحق إلى الباطل، و من الإيمان إلى الكفر، فإن الجدال فى الله و الخوض فى ذاته و كنه صفاته يورثان الشكوك و الشبه، قال الله تعالى:" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُجادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ

عِلْمٍ وَ لاٰ هُدیً وَ لاٰ کِتٰابٍ مُنِیرٍ* " و قال جل شأنه " وَ إِذا رَأَیْتَ الَّذِینَ یَخُوضُونَ فِی آیاتِنا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتّٰی یَخُوضُوا فِی حَدِیثٍ غَیْرِهِ. إِنَّکُمْ إِذاً مِثْلُهُمْ " إلی غیر ذلک من الآیات فی ذلک.

و أوشک من أفعل المقاربة بمعنی القرب و الدنو، و منهم من ذهب هنا إلی ما یترتب علی مطلق الخصومة مع الخلق و قال: الانتقال التحول من حال إلی

↕

ص: ۱۳۸

۴ عَلِیٌّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِیِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِیرٍ عَنْ عَمَّارِ بْنِ مَرْوَانَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا تُمَارِیَنَّ حَلِیماً وَ لَا سَفِیهاً فَإِنَّ الْحَلِیمَ یَقْلِیکَ وَ السَّفِیهَ یُؤْذِیکَ

۵ عَلِیٌّ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِیَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ یَزِیدَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا کَادَ جَبْرَئِیلُ ع یَأْتِینِی

جال، کالتحول من الخیر إلی الشر و من حسن الأفعال إلی قبح الأعمال المقتضیة لفساد النظام، و زوال الألفة و الالتئام، و قیل: المراد کثرة الحلف بالله فی الدعاوی و الخصومات فإنه أوشک أن ینتقل مما حلف علیه إلی ضده، خوفا من العقاب فیفتضح بذلک و لا یخفی ما فیهما.

الحدیث الرابع

: مجهول.

و الحلیم یحتمل المعنیین المتقدمین أی العاقل، و المتثبت المتأنی فی الأمور و السفیه یحتمل مقابلیهما، و المعنیان متلازمان غالبا و کذا مقابلاهما، و الحاصل أن العاقل الحازم المتأنی فی الأمور لا یتصدی للمعارضة، و یصیر ذلک سببا لأن یبطن فی قلبه العداوة، و الأحمق المتهتک یعارض و یؤذی، فی القاموس قلاه کرماه و رضیه قلی و قلاء و مقلیة، أبغضه و کرهه غایة الکراهة فترکه، أو قلاه فی الهجر و قلیه فی البغض.

الحدیث الخامس

: حسن کالصحیح.

" ما کاد " فی القاموس کاد یفعل کذا: قارب و هم، و فی بعض النسخ ما کان و فی الأول المبالغة أکثر أی لم یقرب إتیانه إلا قال، و الشحناء بالفتح البغضاء و العداوة، و الإضافة إلی المفعول أی العداوة مع الرجال، و یحتمل الفاعل أیضا أی العداوة الشائعة بین الرجال و الأول أظهر، و عداوتهم تأکید، أو المراد بالأول فعل ما یوجب العداوة أو إظهارها قال فی المصباح: الشحناء العداوة و البغضاء، و شحنت علیه شحنا من

↕

ص: ۱۳۹

إِلَّا قَالَ یَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَکَمِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْحُسَیْنِ الْکِنْدِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ جَبْرَئِیلُ

ع- لِلنَّبِيِّ ص إِيَّاكَ وَ مُلَاحَاةَ الرِّجَالِ

٧ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَيَابَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْمُشَارَةَ فَإِنَّهَا تُورِثُ الْمَعَرَّةَ وَ تُظْهِرُ الْمُعْوِرَةَ

٨ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَنْبَسَةَ

باب تعب حقدت و أظهرت العداوة و من باب نفع لغة.

الحديث السادس

: صحيح.

و قال في النهاية: فيه نهيت عن ملاحاة الرجال أي مقاولتهم و مخاصمتهم، يقال: لحيت الرجل ألحاه إذا لمته و عذلته، و لاحيته ملاحاة و لحاء إذا نازعته.

الحديث السابع

: مجهول.

و في النهاية: فيه: لا تشار أخاك هو تفاعل من الشر أي لا تفعل به شرا يحوجه إلى أن يفعل بك مثله، و يروى بالتخفيف و في الصحاح المشارة المخاصمة.

" فإنها تورث المعرة" قال في القاموس: المعرة الإثم و الأذى و الغرم و الدية و الخيانة" تظهر العورة" أي العيوب المستورة، و قال الجوهري: العورة سوءة الإنسان و كل ما يستحيي منه، و في بعض النسخ المعورة اسم فاعل من أعور الشيء إذا صار ذا عوار أو ذا عورة و هي العيب و القبيح و كل شيء يستره الإنسان أنفه أو حياءا فهو عورة، و المراد بها هنا القبيح من الأخلاق و الأفعال، و على النسختين المراد ظهور قبائحه و عيوبه أما نفسه فإنه عند المشاجرة و الغضب لا يملكها فيبدو منه ما كان يخفيه أو من خصمه فإن الخصومة سبب لإظهار الخصم قبح خصمه لينتقص منه و يضع قدره بين الناس.

الحديث الثامن

: صحيح.



ص: ١٤٠

الْعَابِدِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِيَّاكُمْ وَ الْخُصُومَةَ فَإِنَّهَا تَشْغَلُ الْقَلْبَ وَ تُورِثُ النِّفَاقَ وَ تَكْسِبُ الضَّغَائِنَ

٩ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا كَادَ جَبْرَئِيلُ ع يَأْتِينِي إِلَّا قَالَ يَا مُحَمَّدُ اتَّقِ شَحْنَاءَ الرِّجَالِ وَ عَدَاوَتَهُمْ

١٠ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا أَتَانِي جَبْرَئِيلُ ع قَطُّ إِلَّا وَعَظَنِي فَآخِرُ قَوْلِهِ لِي إِيَّاكَ وَ مُشَارَّةَ النَّاسِ فَإِنَّهَا تَكْشِفُ الْعَوْرَةَ وَ تَذْهَبُ بِالْعِزِّ

" فإنها تشغل القلب" عن ذكر الله و بالتفكر في الشبه و الشكوك و الحيل لدفع الخصم، و بالغم و الهم أيضا، و الضغائن جمع الضغينة و هي الحقد، و تضاغنوا انطووا على الأحقاد.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و قد مر بعينه سندا و متنا و كأنه من النساخ.

الحديث العاشر

: مجهول.
و روى الشيخ فى مجالسه عن الرضا عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إياكم و مشارة الناس فإنها تظهر العرة و تدفن الغرة، الأولى بالعين المهملة و الثانية بالمعجمة و كلاهما مضمومتان، و روت العامة أيضا من طرقهم هكذا، قال فى النهاية فيه إياكم و مشارة الناس فإنها تدفن الغرة و تظهر العرة، الغرة هيهنا الحسن و العمل الصالح شبهه بغرة الفرس و كل شيء ترفع قيمته فهو غرة، و العرة هى القذر و عذرة الناس فاستعير للمساوئ و المثالب.



ص: ١۴١
١١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَا عَهِدَ إِلَيَّ جَبْرَئِيلُ ع فِي شَيْءٍ مَا عَهِدَ إِلَيَّ فِي مُعَادَاةِ الرِّجَالِ
١٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ زَرَعَ الْعَدَاوَةَ حَصَدَ مَا بَذَرَ
بَابُ الْغَضَبِ
١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغَضَبُ يُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

الحديث الحادى عشر

: حسن أو موثق.
و كلمة "ما" فى الأولى نافية و فى الثانية مصدرية و المصدر مفعول مطلق للنوع، و المراد هنا المداراة مع المنافقين من أصحابه كما فعل صلى الله عليه و آله و سلم أو مع الكفار أيضا قبل الأمر بالجهاد، أو الغرض بيان ذلك للناس.

الحديث الثانى عشر

: مرفوع.
"حصد ما بذر" فى الصحاح بذرت البذر زرعته أى العداوة مع الناس كالبذر يحصد منه مثله و هو عداوة الناس له.

باب الغضب

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

" كما يفسد الخل العسل" أى إذا أدخل الخل العسل ذهبت حلاوته و خاصيته و صار المجموع شيئا آخر، فكذا الإيمان إذا دخله الغضب فسد و لم يبق على صرافته



ص: ١٤٢

و تغيرت آثاره، فلا يسمى إيمانا حقيقة، أو المعنى أنه إذا كان طعم العسل فى الذائقة فشرب الخل ذهبت تلك الحلاوة بالكلية فلا يجد طعم العسل، فكذا الغضب إذا ورد على صاحب الإيمان لم يجد حلاوته و ذهبت فوائده، قال بعض المحققين: الغضب شعلة نار اقتبست من نار الله الموقدة إلا أنها لا تطلع إلا على الأفئدة و أنها لمستكنة فى طى الفؤاد استكنان الجمر تحت الرماد، و يستخرجها الكبر الدفين من قلب كل جبار عنيد، كما يستخرج الحجر النار من الحديد، و قد انكشف للناظرين بنور اليقين أن الإنسان ينزع منه عرق إلى الشيطان اللعين فمن أسعرته نار الغضب فقد قويت فيه قرابة الشيطان، حيث قال:" خَلَقْتَنِی مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ* " فمن شأن الطين السكون و الوقار، و من شأن النار التلظى و الاستعار، و الحركة و الاضطراب و الاصطهار، و منه قوله تعالى:" يُصْهَرُ بِهِ ما فِی بُطُونِهِمْ وَ الْجُلُودُ" و من نتائج الغضب الحقد و الحسد، و بهما هلك من هلك و فسد من فسد.

ثم قال: اعلم أن الله تعالى لما خلق الإنسان معرضا للفساد و الموتان بأسباب خارجة منه أنعم عليه بما يحميه الفساد و يدفع عنه الهلاك إلى أجل معلوم سماه فى كتابه، أما السبب الداخل فإنه ركبه من الرطوبة و الحرارة، و جعل بين الحرارة و الرطوبة عداوة و مضادة، فلا تزال الحرارة تحلل الرطوبة و تجففها و تبخرها حتى يتفشى أجزاؤها بخارا يتصاعد منها، فلو لم يتصل بالرطوبة مدد من الغذاء بجبر ما انحل و تبخر من أجزائها لفسد الحيوان، فخلق الله الغذاء الموافق لبدن الحيوان و خلق فى الحيوان شهوة تبعثه على تناول الغذاء كالموكل به فى جبر ما انكسر و سد ما انثلم ليكون حافظا له من الهلاك بهذا الأسباب، و أما الأسباب الخارجة التى يتعرض لها الإنسان فكالسيف و السنان و سائر المهلكات التى يقصد بها، فافتقر إلى



ص: ١٤٣

قوة و حمية تثور من باطنه، فيدفع المهلكات عنه فخلق الله الغضب من النار، و غرزه فى الإنسان و عجنه بطينته، فمهما قصد فى غرض من أغراضه و مقصود من مقاصده اشتعلت نار الغضب و ثارت ثورانا يغلى به دم القلب، و ينتشر فى العروق، و يرتفع إلى أعالى البدن كما يرتفع النار، و كما يرتفع الماء الذى يغلى فى القدر، و لذلك ينصب إلى الوجه فيحمر الوجه و العين، و البشرة بصفائها تحكى لون ما ورائها من حمرة الدم كما تحكى الزجاجة لون ما فيها، و إنما ينبسط الدم إذا غضب على من دونه و استشعر القدرة عليه، فإن صدر الغضب على من هو فوقه و كان معه يأس من الانتقام تولد منه انقباض الدم من ظاهر الجلد إلى جوف القلب، و صار حزنا، و لذلك يصفر اللون و إن كان الغضب على نظير يشك فيه تولد منه تردد بين انقباض و انبساط فيحمر و يصفر و يضطرب.

و بالجملة فقوة الغضب محلها القلب و معناها غليان دم القلب لطلب الانتقام، و إنما يتوجه هذه القوة عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها، و إلى التشفى و الانتقام بعد وقوعها، و الانتقام قوت هذه القوة و شهوتها، و فيه لذتها و لا تسكن إلا به.

ثم الناس فى هذه القوة على درجات ثلاث فى أول الفطرة و بحسب ما يطرء عليها من الأمور الخارجة من التفريط و الإفراط و الاعتدال، أما التفريط فبفقد هذه القوة أو ضعفها بأن لا يستعملها فيما هو محمود عقلا و شرعا، مثل دفع الضرر عن نفسه على وجه سائغ، و الجهاد مع الأعداء و البطش عليهم و إقامة الحدود على الوجه المعتبر و الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، فتحصل فيه ملكة الجبن بل ينتهى إلى عدم الغيرة على حرمه و أشباه ذلك.

و هذا مذموم معدود من الرذائل النفسانية و قد وصف الله تعالى الصحابة

↕

ص: ۱۴۴

۲ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُيَسِّرٍ قَالَ ذُكِرَ الْغَضَبُ عِنْدَ أَبِي جَعْفَرٍ ع فَقَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَمَا يَرْضَى أَبَداً حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ فَأَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى قَوْمٍ وَ هُوَ قَائِمٌ

بالشدة و الحمية فقال:" أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ" و قال تعالى:" يا أَيُّهَا النَّبِيُّ جاهِدِ الْكُفَّارَ وَ الْمُنافِقِينَ وَ اغْلُظْ عَلَيْهِمْ*" و إنما الغلظة و الشدة من آثار قوة الحمية و هو الغضب و أما الإفراط فهو الإقدام على ما ليس بجميل و استعمالها فيما هو مذموم عقلا و شرعا مثل الضرب و البطش و الشتم و النهب و القتل و القذف و أمثال ذلك فيما لا يجوزه العقل و الشرع.

و أما الاعتدال فهو غضب ينتظر إشارة العقل و الدين فينبعث حيث تجب الحمية و ينطفئ حيث يحسن الحلم، و حفظه على حد الاعتدال هو الاستقامة التي كلف الله تعالى بها عباده، و هو الوسط الذي وصفه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حيث قال: خير الأمور أوساطها، فمن مال غضبه إلى الفتور حتى أحس نفسه ضعف الغيرة و خمسة النفس و احتمال الذل و الضيم في غير محله فينبغي أن يعالج نفسه حتى يقوى غضبه، و من مال غضبه إلى الإفراط حتى جره إلى التهور و اقتحام الفواحش فينبغي أن يعالج نفسه ليسكن من ثورة الغضب و يقف على الوسط الحق بين الطرفين، فهو الصراط المستقيم و هو أدق من الشعر و أحد من السيف، فينبغي أن يسعى في ذلك بحسب جهده و يتوسل إلى الله تعالى في أن يوفقه لذلك.

الحديث الثاني

: حسن.

" فيما يرضى أبدا" فيه تنبيه على أنه ينبغي أن لا يغضب و إن غضب لا يستمر عليه بل يعالجه قريبا بالسعي في الرضا عنه إذ لو استمر عليه اشتد غضبه آنا فآنا و شيئا فشيئا إلى أن يصدر عنه ما يوجب دخوله النار كالقتل و الجرح و أمثالهما، أو

↕

ص: ۱۴۵

فَلْيَجْلِسْ مِنْ فَوْرِهِ ذَلِكَ فَإِنَّهُ سَيَذْهَبُ عَنْهُ رِجْزُ الشَّيْطَانِ وَ أَيُّمَا رَجُلٍ غَضِبَ عَلَى ذِي رَحِمٍ فَلْيَدْنُ مِنْهُ فَلْيَمَسَّهُ فَإِنَّ الرَّحِمَ إِذَا مُسَّتْ سَكَنَتْ

يصير الغضب له عادة و خلقا فلا يمكنه تركه حتى يدخل بسببه النار.

و اعلم أن علاج الغضب أمران: علمي و فعلي أما العلمي فبأن يتفكر في الآيات و الروايات التي وردت في ذم الغضب و مدح كظم الغيظ و العفو و الحلم و يتفكر في توقعه عفو الله عن ذنبه و كف غضبه عنه، و أما الفعلي فذكر عليه السلام هنا أمران: الأول قوله" فأيما رجل" ما زائدة" من فوره" كان من بمعنى في، و قال الراغب: الفور شدة الغليان، و يقال ذلك في النار نفسها إذا هاجت و في القدر و في الغضب و يقال فعلت كذا من فوري أي في غليان الحال و قبل سكون الأمر.

و قال البيضاوي في قوله تعالى:" وَ يَأْتُوكُمْ مِنْ فَوْرِهِمْ هذا" أي من ساعتهم هذه، و هو في الأصل مصدر فارت القدر إذا غلت فاستعير للسرعة ثم أطلق للحال التي لا ريث فيها و لا تراخي، و المعنى أن يأتوكم في الحال، و قال في المصباح:

فار الماء يفور فورا نبع و جرى، و فارت القدر فورا و فورانا، و قولهم الشفعة على الفور من هذا، أي على الوقت الحاضر الذي لا تأخير فيه ثم استعمل في الحالة التي لا بطؤ فيها يقال: جاء فلان في حاجته ثم رجع من فوره أي حركته التي وصل فيها و لم

یسکن بعدها، و حقیقته أن یصل ما بعد المجیء بما قبله من غیر لبث، انتهی.

و ضمیر فوره للرجل، و قیل: للغضب و الأول أنسب بالآیة، و" ذلک" صفة فوره" فإنه سیذهب" کیمنع و الرجز فاعله، أو علی بناء الأفعال و الضمیر المستتر فاعله و راجع إلی مصدر فلیجلس و الرجز مفعوله، و فی النهایة الرجز بکسر الراء العذاب و الإثم و الذنب، و رجز الشیطان وساوسه، انتهی.

و ذهاب ذلک بالجلوس مجرب کما أن من جلس عند حملة الکلب وجده ساکنا لا یحوم حوله، و فیه سر لا یعلمه إلا الله و الراسخون فی العلم، و ربما

↕

ص: ۱۴۶

یقال: السر فیه هو الإشعار بأنه من التراب و عبد ذلیل لا یلیق به الغضب، أو التوسل بسکون الأرض و ثبوتها، و أقول: کأنه لقلة دواعیه إلی المشی للقتل و الضرب و أشباههما، أو للانتقال من حال إلی حال أخری، و الاشتغال بأمر آخر فإنهما مما یذهل عن الغضب فی الجملة، و لذا ألحق بعض العلماء الاضطجاع و القیام إذا کان جالسا و الوضوء بالماء البارد و شربه، الجلوس فی ذهاب الرجز.

و أقول: یؤیده ما رواه الصدوق فی مجالسه عن أبیه عن سعد بن عبد الله عن أحمد بن محمد بن عیسی عن ابن فضال عن علی بن عقبة عن أبی بصیر عن أبی عبد الله علیه السلام عن أبیه علیهما السلام أنه ذکر عنده الغضب فقال: إن الرجل لیغضب حتی ما یرضی أبدا و یدخل بذلک النار، و أیما رجل غضب و هو قائم فلیجلس فإنه سیذهب عنه رجز الشیطان و إن کان جالسا فلیقم و أیما رجل غضب علی ذی رحمه فلیقم إلیه و لیدن منه و لیمسه فإن الرحم إذا مست الرحم سکنت، و ما رواه العامة عن أبی هریرة قال: کان رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم إذا غضب و هو قائم جلس و إذا غضب و هو جالس اضطجع فیذهب غیظه.

و قال بعضهم: علاج الغضب أن تقول بلسانک أعوذ بالله من الشیطان الرجیم، هکذا أمر رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم أن یقال عند الغیظ، و کان صلی الله علیه و آله و سلم إذا غضبت عائشة أخذ بأنفها و قال: یا عویش قولی: اللهم رب النبی محمد اغفر لی ذنبی و أذهب غیظ قلبی و أجرنی من مضلات الفتن، و یستحب أن تقول ذلک، و إن لم یزل بذلک فاجلس إن کنت قائما و اضطجع إن کنت جالسا، و أقرب من الأرض التی منها خلقت لتعرف بذلک ذل نفسک، و اطلب بالجلوس و الاضطجاع السکون فإن سبب الغضب الحرارة و سبب الحرارة الحرکة، إذ قال صلی الله علیه و آله و سلم إن الغضب جمرة تتوقد أ لم تر إلی انتفاخ أوداجه و حمرة عینیه، فإن وجد أحدکم من ذلک شیئا فإن کان قائما فلیجلس

↕

ص: ۱۴۷

و إن کان جالسا فلینم، فإن لم یزل ذلک فلیتوضأ بالماء البارد و لیغتسل، فإن النار لا یطفئها إلا الماء، و قد قال صلی الله علیه و آله و سلم إذا غضب أحدکم فلیتوضأ و لیغتسل فإن الغضب من النار، و فی روایة أن الغضب من الشیطان و أن الشیطان خلق من النار، و إنما یطفئ النار الماء، فإذا غضب أحدکم فلیتوضأ، و قال ابن عباس قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: إذا غضبت فاسکت، و قال أبو سعید الخدری: قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم إن الغضب جمرة فی قلب ابن آدم أ لا ترون إلی حمرة عینیه و انتفاخ أوداجه، فمن وجد من ذلک شیئا فلیلصق خده بالأرض، و کان هذا إشارة إلی السجود و هو تمکین أعز الأعضاء من أذل المواضع و هو التراب لیستشعر به النفس الذل و تزایل به العزة و الزهو الذی هو سبب الغضب.

و أما العلاج الثانى فهو خاص بذى الرحم حيث قال: و أيما رجل غضب على ذى رحم فليدن منه أى الغاضب من ذى رحمه" إذا مست" على بناء المجهول أى بمثلها و يحتمل المعلوم أى مثلها، و ما فى رواية المجالس المتقدم ذكره أظهر و يظهر منها أنه سقط من رواية الكتاب بعض الفقرات متنا و سندا فتفطن، إذ هى عين هذه الرواية و الظاهر أن سكنت على بناء المعلوم المجرد، و يحتمل المجهول من بناء التفعيل.

و قيل: ضمير فليدن راجع إلى ذى الرحم و ضمير منه إلى الرجل و هو بعيد هنا و إن كان له شواهد من بعض الأخبار، منها ما رواه الصدوق (ره) فى كتاب عيون أخبار الرضا عليه السلام بإسناده عن موسى بن جعفر عليهما السلام قال: لما دخلت على الرشيد سلمت عليه فرد على السلام ثم قال: يا موسى بن جعفر خليفتين يجبى إليهما الخراج؟ فقلت: يا أمير المؤمنين أعيذك بالله أن تبوأ بإثمى و إثمك و تقبل الباطل من أعدائنا علينا فقد علمت أنه قد كذب علينا منذ قبض رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم

↕

ص: ١۴٨

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مِفْتَاحُ كُلِّ شَرٍّ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُ أَبِي ع يَقُولُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ بَدَوِيٌّ فَقَالَ إِنِّي أَسْكُنُ الْبَادِيَةَ فَعَلِّمْنِي جَوَامِعَ الْكَلَامِ

بما علم ذلك عندك، فإن رأيت بقرابتك من رسول الله أن تأذن لى أحدثك بحديث أخبرنى به أبى عن آبائه عن جدى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: إن الرحم إذا مست الرحم تحركت و اضطربت، فناولنى يدك جعلنى الله فداك فقال: ادن فدنوت منه فأخذ بيدى ثم جذبنى إلى نفسه و عانقنى طويلا ثم تركنى، و قال:

اجلس يا موسى فليس عليك بأس فنظرت إليه فإذا أنه قد دمعت عيناه فرجعت إلى نفسى فقال: صدقت و صدق جدك، لقد تحرك دمى و اضطربت عروقى حتى غلبت على الرقة و فاضت عيناى، إلى آخر الخبر.

و أقول: هذا لا يعين حمل خبر المتن على دنو الغاضب فإنه يدنو كل من يريد تسكين الغضب، فإنه إذا أراد الغاضب تسكين غضبه يدنو من المغضوب و إذا أراد المغضوب تسكين غضب الغاضب يدنو منه.

الحديث الثالث

: صحيح.

" مفتاح كل شر" إذ يتولد منه الحقد و الحسد و الشماتة و التحقير، و الأقوال الفاحشة و هتك الأستار و السخرية و الطرد و الضرب و القتل و النهب، و منع الحقوق، إلى غير ذلك مما لا يحصى.

الحديث الرابع

: مجهول.

و قال فى النهاية: فيه" أوتيت جوامع الكلم" يعنى القرآن جمع الله بلطفه

↕

ص: ١۴٩
فَقَالَ آمُرُکَ أَنْ لَا تَغْضَبَ فَأَعَادَ عَلَيْهِ الْأَعْرَابِيُّ الْمَسْأَلَةَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ حَتَّى رَجَعَ الرَّجُلُ إِلَى نَفْسِهِ فَقَالَ لَا أَسْأَلُ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَ هَذَا مَا أَمَرَنِی رَسُولُ اللَّهِ ص إِلَّا بِالْخَيْرِ قَالَ وَ کَانَ أَبِی يَقُولُ أَیُّ شَیْءٍ أَشَدُّ مِنَ الْغَضَبِ إِنَّ الرَّجُلَ لَيَغْضَبُ فَيَقْتُلُ النَّفْسَ الَّتِی حَرَّمَ اللَّهُ* وَ يَقْذِفُ الْمُحْصَنَةَ

۵ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى قَالَ قُلْتُ لِأَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع عَلِّمْنِی عِظَةً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی عِظَةً أَتَّعِظُ بِهَا فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ انْطَلِقْ وَ لَا تَغْضَبْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ

فی الألفاظ اليسيرة منه معانی کثيرة واحدها جامعة أی کلمة جامعة و منه الحديث فی صفته: أنه کان يتکلم بجوامع الکلم أی أنه کان کثير المعانی قليل الألفاظ" فأعاد عليه الأعرابی المسألة ثلاث مرات" کان أصل السؤال کان ثلاث مرات فالإعادة مرتان أطلقت على الثلاث تغليبا، و المعنى أنه صلى الله عليه و آله و سلم فی کل ذلک يجيبه بمثل الجواب الأول" حتى رجع الرجل" أی تفکر فی أن تکرار السؤال بعد اکتفائه صلى الله عليه و آله و سلم بجواب واحد غير مستحسن، فأمسک و علم أنه صلى الله عليه و آله و سلم لم يجيبه بما أجابه إلا لعلمه بفوائد هذه النصيحة و أنها تکفيه أو تفکر فی مفاسد الغضب فعلم أن تخصيصه صلى الله عليه و آله و سلم الغضب بالذکر لتلک الأمور" فيقتل النفس" أی إحدى ثمرات الغضب قتل النفس مثلا و هو يوجب القصاص فی الدنيا و العذاب الشديد فی الآخرة، و الأخرى قذف المحصنة و هی العفيفة و هو يوجب الحد فی الدنيا و العقاب العظيم فی الآخرة.

الحديث الخامس

: مجهول کالحسن.

و قال فی المصباح: وعظه يعظه وعظا و عظة أمره بالطاعة و وصاه بها" فاتعظ" أی ائتمر و کف نفسه، و قال بعض المتقدمين: الوعظ تذکير مشتمل على زجر و تخويف و حمل على طاعة الله بلفظ يرق له القلب و الاسم الموعظة.



ص: ١۵٠
۶ عَنْهُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ کَفَّ غَضَبَهُ سَتَرَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ

٧ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ حَبِيبٍ السِّجِسْتَانِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ مَکْتُوبٌ فِی التَّوْرَاةِ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى أَمْسِکْ غَضَبَکَ عَمَّنْ مَلَّکْتُکَ عَلَيْهِ أَکُفَّ عَنْکَ غَضَبِی

الحديث السادس

: مرسل.

" ستر الله عورته" أی عيوبه و ذنوبه فی الدنيا فلا يفضحه بها، أو فی الآخرة فيکون کفارة عنها أو الأعم منهما، و قيل: لأنه إذا لم يغضب لا يقول فيه الناس ما يفضحه، و اختلفوا فی أن من کان شديد الغضب و کف غضبه و من لا يغضب أصلا لکونه حليما بحسب الخلقة، أيهما أفضل، فقيل: الأول لأن الأجر على قدر المشقة و فيه جهاد النفس و هو أفضل من جهاد العدو، و غضب

النبى صلى الله عليه و آله و سلم مشهور إلا أن غضبه لم يكن من مس الشيطان و رجزه، و إنما كان من بواعث الدين، و قيل: الثانى لأن الأخلاق الحسنة من الفضائل النفسانية و صاحب الخلق الحسن بمنزلة الصائم القائم.

الحديث السابع

: مجهول أو حسن.

لأن الكشى روى فى حبيب أنه كان شاربا ثم دخل فى هذا المذهب، قال:

و كان من أصحاب الباقر و الصادق عليهما السلام منقطعا إليهما و كفى بهذا مدحا، و يقال: ناجيته أى ساررته" عمن ملكتك عليه" أى من العبيد و الإماء أو الرعية أو الأعم و هو أولى، و غضب الخلق ثوران النفس و حركتها بسبب تصور المؤذى و الضار إلى الانتقام و المدافعة، و غضب الخالق عقابه التابع لعلمه بمخالفة أوامره و نواهيه و غيرهما، و فيه إشارة إلى نوع من معالجة الغضب و هو أن يذكر الإنسان عند غضبه على الغير غضبه تعالى عليه، فإن ذلك يبعثه على الرضا و العفو طلبا لرضاه سبحانه و عفوه لنفسه.



ص: ١٥١

٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ يَا ابْنَ آدَمَ اذْكُرْنِي فِي غَضَبِكَ أَذْكُرْكَ فِي غَضَبِي لَا أَمْحَقْكَ فِيمَنْ أَمْحَقُ- وَ ارْضَ بِي مُنْتَصِراً فَإِنَّ انْتِصَارِي لَكَ خَيْرٌ مِنِ انْتِصَارِكَ لِنَفْسِكَ

٩ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع مِثْلَهُ وَ زَادَ فِيهِ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ

الحديث الثامن

: مجهول.

و المراد بذكره له تعالى ذكر قدرته سبحانه عليه و عقابه، و بذكر الله له ذكر عفوه عن أخيه فيعفو عن زلاته و معاصيه جزاء بما صنع، و قوله: لا- أمحقك، بالجزم بدل من أذكرك، و المحق هنا إبطال عمله و تعذيبه و محو ذكره أو إحراقه، فى القاموس: محقة كمنعه أبطله و محاه كمحقه فتمحق و امتحق و أمحق كافتعل، و الله الشىء ذهب ببركته، و الحر الشىء: أحرقه، و فى النهاية: المحق النقص و المحو و الإبطال، و الانتصار الانتقام، و لما كان الغرض من إمضاء الغضب غالبا هو الانتقام من الظالم، رغب سبحانه فى تركه بأنى منتقم من الظالم لك و انتقامى خير من انتقامك، و الخيرية من وجوه شتى، الأول: أن انتقامه على قدر قدرته و انتقامه سبحانه أشد و أبقى، الثانى: أن انتقامه يفوت ثوابه و انتقامه تعالى لا يفوته، الثالث: أن انتقامه يمكن أن يتعدى إلى ما لا يستحقه فيعاقب عليه، الرابع:

أن انتقامه يؤدى غالبا إلى المفاسد الكلية و الجزئية بانتهاض الخصم للمعاداة بخلاف انتقامه تعالى.

الحديث التاسع

: موثق كالصحيح.

و فی هذا الخبر وقع قوله و إذا ظلمت بمظلمة فارض بانتصاری لک مکان قوله فی الخبر السابق و أرض بی منتصرا، و مفادهما واحد، و لما کان هذا فی اللفظ أطول أطلق علیه لفظ الزیادة. و إنما ذکر ما بعدها مع کونه مشترکا بینهما للعلم بموضع الزیادة، و فی المصباح الظلم اسم من ظلمه ظلما من باب ضرب،

↕

ص: ۱۵۲

فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ

۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ فِی التَّوْرَاةِ مَکْتُوباً یَا ابْنَ آدَمَ اذْکُرْنِی حِینَ تَغْضَبُ أَذْکُرْکَ عِنْدَ غَضَبِی فَلَا أَمْحَقْکَ فِیمَنْ أَمْحَقُ وَ إِذَا ظُلِمْتَ بِمَظْلِمَةٍ فَارْضَ بِانْتِصَارِی لَکَ فَإِنَّ انْتِصَارِی لَکَ خَیْرٌ مِنِ انْتِصَارِکَ لِنَفْسِکَ

۱۱ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِیُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِی حَمَّادٍ جَمِیعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِی خَدِیجَةَ عَنْ مُعَلَّی بْنِ خُنَیْسٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِیِّ ص یَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِی قَالَ اذْهَبْ وَ لَا تَغْضَبْ فَقَالَ الرَّجُلُ قَدْ اکْتَفَیْتُ بِذَاکَ فَمَضَی إِلَی أَهْلِهِ فَإِذَا بَیْنَ قَوْمِهِ حَرْبٌ قَدْ قَامُوا صُفُوفاً وَ لَبِسُوا السِّلَاحَ فَلَمَّا رَأَی ذَلِکَ لَبِسَ سِلَاحَهُ ثُمَّ قَامَ مَعَهُمْ ثُمَّ ذَکَرَ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ص لَا تَغْضَبْ فَرَمَی السِّلَاحَ ثُمَّ جَاءَ یَمْشِی إِلَی الْقَوْمِ الَّذِینَ هُمْ عَدُوُّ قَوْمِهِ فَقَالَ یَا هَؤُلَاءِ مَا کَانَتْ لَکُمْ مِنْ جِرَاحَةٍ أَوْ قَتْلٍ أَوْ ضَرْبٍ لَیْسَ فِیهِ أَثَرٌ فَعَلَیَّ فِی مَالِی أَنَا أُوفِیکُمُوهُ فَقَالَ الْقَوْمُ فَمَا کَانَ فَهُوَ لَکُمْ نَحْنُ أَوْلَی بِذَلِکَ مِنْکُمْ قَالَ فَاصْطَلَحَ الْقَوْمُ وَ ذَهَبَ الْغَضَبُ

و مظلمة بفتح المیم و کسر اللام و یجعل المظلمة اسما لما یطلبه عند الظالم کالظلامة بالضم.

الحدیث العاشر

: موثق و قد مر.

الحدیث الحادی عشر

: ضعیف علی المشهور.

" لیس فیه أثر" أی علامة جراحة لتصح مقابلته للجراحة، و الأثر بالتحریک بقیة الشیء و علامته، و بالضم و بضمتین أثر الجراحة یبقی بعد البرء" فعلی فی مالی" أی لا أبسطه علی القبیلة لیکون فیه مضایقة أو تأخیر، و" أنا" إما تأکید للضمیر المجرور لأنهم جوزوا تأکیده بالمرفوع المنفصل، أو مبتدأ و خبره

↕

ص: ۱۵۳

۱۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِیَادٍ وَ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ جَمِیعاً عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ الثُّمَالِیِّ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ هَذَا الْغَضَبَ جَمْرَةٌ مِنَ الشَّیْطَانِ تُوقَدُ فِی قَلْبِ ابْنِ آدَمَ وَ إِنَّ أَحَدَکُمْ إِذَا غَضِبَ احْمَرَّتْ عَیْنَاهُ وَ انْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ وَ دَخَلَ الشَّیْطَانُ فِیهِ فَإِذَا خَافَ أَحَدُکُمْ ذَلِکَ مِنْ نَفْسِهِ فَلْیَلْزَمِ الْأَرْضَ فَإِنَّ رِجْزَ الشَّیْطَانِ لَیَذْهَبُ عَنْهُ عِنْدَ ذَلِکَ

١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع الْغَضَبُ مَمْحَقَةٌ لِقَلْبِ الْحَكِيمِ وَ قَالَ مَنْ لَمْ يَمْلِكْ غَضَبَهُ لَمْ يَمْلِكْ عَقْلَهُ

" أوفيكموه" على بناء الأفعال أو التفعيل، و الضمير راجع إلى الموصول أى على دية ما ذكر، و الإيفاء و التوفية إعطاء الحق تاما.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

و الجمرة القطعة الملتهبة من النار شبه بها الغضب فى الإحراق و الإهلاك، و نسبها إلى الشيطان لأن بنفخ نزعاته و وساوسه تحدث و تشتد و توقد فى قلب ابن آدم و تلتهب التهابا عظيما و يغلى بها دم القلب غليانا شديدا كغلى الحميم فيحدث منه دخان بتحليل الرطوبات و ينتشر فى العروق و يرتفع إلى أعالى البدن، و الدماغ و الوجه كما يرتفع الماء و الدخان فى القدر، فلذلك تحمر العين و الوجه و البشرة و تنتفخ الأوداج و العروق و حينئذ يتسلط عليه الشيطان كمال التسلط و يدخل فيه و يحمله على ما يريد، فيصدر منه أفعال شبيهة بأفعال المجانين و لزوم الأرض يشمل الجلوس و الاضطجاع و السجود كما عرفت.

الحديث الثالث عشر

: مرفوع.

و المحقة مفعلة من المحق و هو النقص و المحو و الإبطال، أى مظنة له و إنما خص قلب الحكيم بالذكر لأن المحق الذى هو إزالة النور إنما يتعلق بقلب له نور و قلب غير الحكيم يعلم بالأولوية و إذا عرفت أن الغضب يمحق قلب الحكيم



ص: ١٥۴

يعنى عقله ظهر لك حقيقة قوله: من لم يملك غضبه لم يملك عقله.

قال بعض المحققين: مهما اشتدت نار الغضب و قوى اضطرامها أعمى صاحبه و أصمه عن كل موعظة، فإذا وعظ لم يسمع بل تزيده الموعظة غيظا، و إن أراد أن يستضىء بنور عقله و راجع نفسه لم يقدر على ذلك، إذ ينطفئ نور العقل و ينمحى فى الحال بدخان الغضب، فإن معدن الفكر الدماغ و يتصاعد عند شدة الغضب من غليان دم القلب دخان إلى الدماغ مظلم مستولى على معادن الفكر، و ربما يتعدى إلى معادن الحس فيظلم عينه حتى لا يرى بعينه و يسود عليه الدنيا بأسرها و يكون دماغه على مثال كهف أضرمت فيه نار، فاسود جوه و حمى مستقره و امتلاء بالدخان جوانبه، و كان فيه سراج ضعيف فانطفأ و انمحى نوره فلا يثبت فيه قدم و لا يسمع فيه كلام، و لا ترى فيه صورة، و لا يقدر على إطفائه لا من داخل و لا من خارج، بل ينبغى أن يصبر إلى أن يحترق جميع ما يقبل الاحتراق، فكذلك يفعل الغضب بالقلب و الدماغ، و ربما يقوى نار الغضب فتفنى الرطوبة التى بها حياة القلب فيموت صاحبه غيظا كما يقوى النار فى الكهف فيتشقق و تنهد أعاليه على أسافله، و ذلك لإبطال النار ما فى جوانبه من القوة الممسكة الجامعة لأجزائه، فهكذا حال القلب مع الغضب.

و من آثار هذا الغضب فى الظاهر تغير اللون و شدة الرعدة فى الأطراف، و خروج الأفعال عن الترتيب و النظام، و اضطراب الحركة و الكلام، حتى يظهر الزبد على الأشداق و تحمر الأحداق و تنقلب المناخر و تستحيل الخلقة، و لو رأى الغضبان فى حال غضبه قبح صورته لسكن غضبه حياء من قبح صورته، و استحالة خلقته، و قبح باطنه أعظم من قبح ظاهره فإن الظاهر عنوان

الباطن، و إنما قبحت صورة الباطن أولا ثم انتشر قبحها إلى الظاهر ثانيا فهذا أثره في الجسد، و أما



ص: ۱۵۵

۱۴ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَفَّ نَفْسَهُ

أثره في اللسان فانطلاقه بالشتم و الفحش و قبيح الكلام الذي يستحيي منه ذوو العقول، و يستحيي منه قائله عند فتور الغضب و ذلك مع تخبط النظم و اضطراب اللفظ، و أما أثره على الأعضاء فالضرب و التهجم و التمزيق و القتل و الجرح عند التمكن من غير مبالاة، فإن هرب منه المغضوب عليه أو فاته بسبب و عجز عن التشفي رجع الغضب على صاحبه فيمزق ثوب نفسه و يلطم وجهه و قد يضرب يده على الأرض و يعدو عدو الواله السكران، و المدهوش المتحير، و ربما سقط صريعا لا يطيق العدو و النهوض لشدة الغضب، و يعتريه مثل الغشية، و ربما يضرب الجمادات و الحيوانات فيضرب القصعة على الأرض و قد تكسر تراق المائدة إذا غضب عليها و قد يتعاطى أفعال المجانين فليشتم البهيمة و الجماد، و يخاطبه و يقول: إلى متى منك كذا و يا كيت و كيت كأنه يخاطب عاقلا حتى ربما رفسته دابة فيرفسها و يقابلها به، و أما أثره في القلب مع المغضوب عليه فالحقد و الحسد و إظهار السوء و الشماتة بالمساءة و الحزن بالسرور، و العزم على إفشاء السر و هتك الأستار و الاستهزاء و غير ذلك من القبائح، فهذه ثمرة الغضب المفرط و قد أشير إليها في تلك الأخبار.

الحديث الرابع عشر

: ضعيف على المشهور.

و الأعراض جمع العرض بالكسر و في القاموس: العرض بالكسر الجسد و كل موضع يعرق منه و رائحته طيبة كانت أو خبيثة و النفس، و جانب الرجل يصونه من نفسه و حسبه أن يتنقص و يثلب، أو سواء كان في نفسه أو في سلفه أو من يلزمه أمره أو موضع المدح و الذم منه، أو ما يفتخر به من حسب و شرف، و قال: النفس الروح و الدم و الجسد و العظمة و العزة و الهمة و الأنفة و العيب و العقوبة.

و قوله عليه السلام: من كف نفسه عن أعراض الناس، أي عن هتك عرضهم بالغيبة



ص: ۱۵۶

عَنْ أَعْرَاضِ النَّاسِ أَقَالَ اللَّهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

۱۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ كَفَّ غَضَبَهُ عَنِ النَّاسِ كَفَّ اللَّهُ عَنْهُ عَذَابَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

و البهتان و الشتم و كشف عيوبهم و أمثال ذلك" أقال الله نفسه" قيل: المراد بالنفس هنا العيب، و أقول: يمكن أن يكون المراد بالنفس هنا أيضا المعنى الشائع، لأن الإقالة و إن كان الغالب نسبتها إلى العثرات و الذنوب، لكن يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، فإن الإقالة في الأصل هو أن يشتري الرجل متاعا فيندم فيأتي البائع فيقول له: أقلني أي اترك ما جرى بيني و بينك، و رد على ثمني و خذ متاعك، و استعمل في غفران الذنوب لأنه بمنزلة معاوضة بينه و بين الرب تعالى، فكأنه أعطى الذنب و أخذ العقوبة، و النفس مرهونة في تلك المعاملة يقتص منها، فكما يمكن نسبة الإقالة إلى الذنب يمكن نسبتها إلى النفس أيضا، بل هو أنسب

لأنه يريد أن يفك نفسه عن العقوبة كما قال تعالى: "كُلَّ امْرِئٍ بِما كَسَبَ رَهِينٌ" و قال سبحانه "كُلَّ نَفْسٍ بِما كَسَبَتْ رَهِينَةٌ" و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ألا إن أنفسكم مرهونة بأعمالكم ففكوها باستغفاركم، مع أنه يمكن تقدير مضاف أي عثرة نفسه.

الحديث الخامس عشر

: ضعيف على المشهور.

↨

ص: ١٥٧

بَابُ الْحَسَدِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ رَزِينٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع إِنَّ الرَّجُلَ لَيَأْتِي بِأَيِّ بَادِرَةٍ فَيَكْفُرُ وَ إِنَّ الْحَسَدَ لَيَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

باب الحسد

الحديث الأول

: صحيح، و في القاموس: البادرة ما يبدر من حدتك في الغضب من قول أو فعل، و في النهاية: البادرة من الكلام الذي يسبق من الإنسان في الغضب و إذا عرفت هذا فهذه الفقرة تحتمل وجوها:

الأول: أن يكون المعنى أن عدم منع النفس عن البوادر و عدم إزالة مواد الغضب عن النفس و إرخاء عنان النفس فيها ينجر إلى الكفر أحيانا أو غالبا كما ترى من كثير من الناس يصدر منهم عند الغضب التلفظ بما يوجب الكفر من سب الله سبحانه، و سب الأنبياء و الأئمة عليهم السلام أو ارتكاب أعمال يوجب الارتداد، كوطي المصحف الكريم بالرجل، و رميه.

الثاني: أن يراد به الحث على ترك البوادر مطلقا، فإن كل بادرة تصير سببا لنوع من أنواع الكفر المقابل للإيمان الكامل.

الثالث: أن يقرأ فتكفر على بناء المجهول من باب التفعيل، أي البوادر عند الغضب مكفرة غالبا لعذر الإنسان فيه في الجملة، لا سيما إذا تعقبتها ندامة و قلما لم تتعقبها بخلاف الحسد، فإنها صفة راسخة في النفس تأكل الإيمان، و يمكن حملها حينئذ على ما إذا غلب عليه الغضب بحيث ارتفع عنه القصد، و يمكن أن يقرأ بالياء كما في النسخ على هذا البناء أيضا أي ينسب إلى الكفر و إن كان معذورا عند الله لرفع الاختيار فيكون ذكر البعض مفاسد البادرة، في النهاية: الحسد أن يرى الرجل

↨

ص: ١٥٨

لأخيه نعمة فيتمنى زوالها عنه، و تكون له دونه، و الغبطة أن يتمنى أن يكون له مثلها و لا يتمنى زوالها عنه، انتهى.

و اعلم أنه لا حسد إلا على نعمة، فإذا أنعم الله على أخيك نعمة فلك فيها حالتان أحدهما أن تكره تلك النعمة و تحب زوالها، سواء أردت وصولها إليك أم لا، فهذه الحالة تسمى حسدا، و الثانية أن لا تحب زوالها و لا تكره وجودها و دوامها و لكنك تشتهي لنفسك مثلها، و هذه تسمى غبطة، و قد يخص باسم المنافسة، فأما الأول فهو حرام مطلقا كما هو المشهور، أو إظهارها كما يظهر من بعض الأخبار إلا نعمة أصابها فاجر أو كافر و هو يستعين بها على تهييج الفتنة و إفساد ذات البين و إيذاء الخلق فلا

یضرک کراهتک لها و محبتک لزوالها، فإنک لا تحب زوالها من حیث إنها نغمة بل من حیث هی آلة الفساد، و لو آمنت فساده لم تغمک تنعمه.

و أما الحسد المذموم فمع قطع النظر عن الآیات الکثیرة و الأخبار المتواترة الواردة فی ذمها و النهی عنها، و صریح العقل أیضا یحکم بقبحها فإنه سخط لقضاء الله فی تفضیل بعض عباده علی بعض، و أی معصیة تزید علی کراهتک لراحة مسلم من غیر أن یکون لک فیها مضرة و سیأتی ذکر بعض مفاسدها.

و أما المنافسة فلیست بحرام بل هی إما واجبة أو مندوبة أو مباحة، کما قال تعالی:" وَ فِی ذٰلِکَ فَلْیَتَنافَسِ الْمُتَنافِسُونَ" و قال سبحانه:" سابِقُوا إِلی مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّکُمْ" فأما الواجبة فهی ما إذا کانت فی نعمه دینیة واجبة کالإیمان و الصلاة و الزکاة، فإنه إن لم یحب أن یکون له مثل ذلک یکون راضیا بالمعصیة و هو حرام، و المندوبة فیما إذا کانت النعمة من الفضائل کإنفاق الأموال فی المکارم و الصدقات، و المباحة فیما إذا کانت لغیره نعمة مباحة یتنعم فیها علی وجه مباح، فیتمنی أن

↕

ص: ۱۵۹

یکون له مثلها یتنعم بها من غیر أن یرید زوالها عنه فی الجمیع.

و أقول: یمکن أن یفرض فیها فرد حرام کان یتمنی منصبا حراما أو مالا حراما أو مالا حلالا لیصرفها فی الحرام، بل مکروه أیضا کان یتمنی مال شبهة أو مالا حلالا لیصرفها فی المصارف المکروهة.

و قیل: للحسد أسباب کثیرة یحصر جملتها سبعة: العداوة و التعزز و الکبر، و التعجب، و الخوف من فوت المقاصد المحبوبة، و حب الرئاسة، و خبث النفس و بخلها، فإنه إنما یکره النعمة علیه إما لأنه عدوه فلا یرید له الخیر، و إما أن یکون من حیث یعلم أنه یستکبر بالنعمة علیه، و هو لا یطیق احتمال کبره و تفاخره لعزة نفسه و هو المراد بالتعزز، و إما أن یکون فی طبعه أن یتکبر علی المحسود و یمتنع ذلک علیه بنعمته، و هو المراد بالتکبر، و إما أن تکون النعمة عظیمة و المنصب کبیرا فیتعجب من فوز مثله بمثل تلک النعمة کما أخبر الله تعالی عن الأمم الماضیة إذ قالوا ما أَنْتُمْ إِلَّا بَشَرٌ مِثْلُنا، و قالوا أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَیْنِ مِثْلِنا، و أمثال ذلک کثیرة، فتعجبوا من أن یفوز برتبة الرسالة و الوحی و القرب من الله بشر مثلهم فحسدوهم و هو المراد بالتعجب، و إما أن یخاف من فوات مقاصده بسبب نعمته بأن یتوصل بها إلی مزاحمته فی أغراضه، و إما أن یکون بحب الرئاسة التی یبتنی علی الاختصاص بنعمة لا یساوی فیها، و إما أن لا یکون بسبب من هذه الأسباب بل لخبث النفس و شحها بالخیر لعباد الله.

فهذه أسباب الحسد و قد یجتمع بعض هذه الأسباب أو أکثرها أو جمیعها فی شخص واحد، فیعظم الحسد لذلک و یقوی قوة لا یقدر معها علی الإخفاء و المجاملة، بل یهتک حجاب المجاملة و یظهر العداوة بالمکاشفة، و أکثر المحاسدات یجتمع فیها جملة من هذه الأسباب.

و اعلم أن الحسد من الأمراض العظیمة للقلوب و لا تداوی أمراض القلوب إلا بالعلم و العمل، و العلم المنافع لمرض الحسد هو أن تعرف تحقیقا أن الحسد

↕

ص: ۱۶۰

ضرر علیک فی الدنیا و الدین، و أنه لا ضرر به علی المحسود فی الدین و الدنیا، بل ینتفع بها فی الدنیا و الدین، و مهما عرفت هذا عن بصیرة و لم تکن عدو نفسک و صدیق عدوک فارقت الحسد لا محالة، أما کونه ضررا علیک فی الدین فهو أنک بالحسد سخطت قضاء الله تعالی، و کرهت نعمته التی قسمها لعباده، و عدله الذی أقامه فی ملکه تخفی حکمته، و استنکرت

ذلک و استبشعته، و هذه جنایة علی حدقة التوحید، و قذی فی عین الإیمان، و ناهیک بها جنایة علی الدین، و قد انضاف إلیه أنک غششت رجلا من المؤمنین و ترکت نصیحته و فارقت أولیاء الله و أنبیائه فی حبهم الخیر لعباد الله، و شارکت إبلیس و سائر الکفار فی حبهم للمؤمنین البلایا و زوال النعم، و هذه خبائث فی القلب تأکل حسنات القلب و الإیمان فیه.
و الحاصل أن الحسد مع کونه فی نفسه صفة منافیة للإیمان یستلزم عقائد فاسدة کلها منافیة لکمال الإیمان و الیقین، و أیضا لاشتغال النفس بالتفکر فی أمر المحسود و التدبیر لدفعه یمنعها عن تحصیل الکمالات و التوجه إلی العبادات، و حضور القلب فیها، و تولد فی النفس صفاتا ذمیمة کلها توجب نقص الإیمان، و أیضا یوجب عللا فی البدن و ضعفا فیها یمنع الإتیان بالطاعات علی وجهها، فینقص بل یفسد الإیمان علی أی معنی کان، و لذا قال علیه السلام: یأکل الإیمان کما تأکل النار الحطب.
و أما کونه ضررا فی الدنیا علیک، فهو أنه تتألم بحسدک و تتعذب به، و لا تزال فی کد و غم إذ أعداؤک لا یخلیهم الله عن نعم یفیضها علیهم، فلا تزال تتعذب بکل نعمة تراها علیهم و تتأذی و تتألم بکل بلیة تنصرف عنهم، فتبقی مغموما محزونا متشعب القلب ضیق النفس کما تشتهیه لأعدائک، و کما یشتهی أعداؤک لک، فقد کنت ترید المحنة لعدوک فتنجزت فی الحال محنتک و غمک نقدا، کما قال أمیر المؤمنین علیه السلام: لله در الحسد حیث بدء بصاحبه فقتله، و لا تزول النعمة علی

المحسود بحسدک.
و لو لم تکن تؤمن بالبعث و الحساب لکان مقتضی الفطنة إن کنت عاقلا أن تحذر من الحسد لما فیه من ألم القلب و مساءته مع عدم النفع، فکیف و أنت عالم بما فی الحسد من العذاب الشدید فی الآخرة، و أما إنه لا ضرر علی المحسود فی دینه و دنیاه فواضح، لأن النعمة لا تزول عنه بحسدک، بل ما قدره الله من إقبال و نعمة فلا بد من أن یدوم إلی أجل قدره الله فلا حیلة فی دفعه، بل کل شیء عنده بمقدار، و لکل أجل کتاب.
و أما أن المحسود ینتفع به فی الدین و الدنیا فواضح، أما منفعته فی الدین فهو أنه مظلوم من جهتک لا سیما إذا أخرجک الحسد إلی القول و الفعل بالغیبة و القدح فیه، و هتک ستره و ذکر مساویه، فهذه هدایا تهدیها إلیه أعنی أنک بذلک تهدی إلیه حسناتک حتی تلقاه یوم القیامة مفلسا محروما عن النعمة کما حرمت فی الدنیا عن النعمة، فأضفت له نعمة إلی نعمة، و لنفسک شقاوة إلی شقاوتک، و أما منفعته فی الدنیا فهو أن أهم أغراض الخلق مساءة الأعداء و غمهم و شقاوتهم، و کونهم معذبین مغمومین، و لا عذاب أعظم مما أنت فیه من ألم الحسد، و غایة أمانی أعدائک أن یکونوا فی نعمة و أن تکون فی غم و حسرة بسببهم و قد فعلت بنفسک ما هو مرادهم.
ثم اعلم أن المؤذی ممقوت بالطبع و من آذاک لا یمکنک أن لا تبغضه غالبا و إذا تیسرت له نعمة فلا یمکنک أن لا تکرهها له حتی یستوی عندک حسن حال عدوک و سوء حاله، بل لا تزال تدرک فی النفس بینهما فرقا، و لا یزال الشیطان ینازعک فی الحسد له و لکن إن قوی ذلک فیک حتی یبعثک علی إظهار الحسد بقول أو فعل بحیث یعرف ذلک من ظاهرک بأفعالک الاختیاریة فأنت إذا حسود عاص بحسدک، و إن کففت ظاهرک بالکلیة إلا أنک بباطنک تحب زوال النعمة، و لیس

فی نفسک کراهة لهذه الحالة فأنت أیضا حسود عاص لأن الحسد صفة القلب لا صفة الفعل، قال الله تعالی:" وَ لا یَجِدُونَ فِی صُدُورِهِمْ حاجَةً مِمَّا أُوتُوا" و قال:

" وَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ كَما كَفَرُوا فَتَكُونُونَ سَواءً" و قال:" إِنْ تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ" أما بالفعل فهو غيبة و كذب و هو عمل صادر عن الحسد، و ليس هو عين الحسد بل محل الحسد القلب دون الجوارح، نعم هذا الحسد ليست مظلمة يحبب الاستحلال منها، بل هو معصية بينك و بين الله، و إنما يجب الاستحلال من الأسباب الظاهرة على الجوارح و أما إذا كففت ظاهرك و ألزمت مع ذلك قلبك كراهية ما يترشح منه بالطبع من حيث زوال النعمة حتى كأنك تمقت نفسك على ما فى طبعها، فتكون تلك الكراهية من جهة العقل فى مقابلة الميل من جهة الطبع، فقد أديت الواجب عليك و لا مدخل تحت اختيارك فى أغلب الأحوال أكثر من هذا فأما تغيير الطبع ليستوى عنده المؤذى و المحسن و يكون فرحه أو غمه بما تيسر لهما من نعمة و تصب عليهما من بلية سواء، فهذا مما لا يطاوع الطبع عليه ما دام ملتفتا إلى حظوظ الدنيا إلا أن يصير مستغرقا بحب الله تعالى مثل السكران الواله، فقد ينتهى أمره إلى أن لا يلتفت قلبه إلى تفاصيل أحوال العباد بل ينظر إلى الكل بعين واحدة و هو عين الرحمة، و يرى الكل عباد الله، و ذلك إن كان فهو كالبرق الخاطف لا يدوم و يرجع القلب بعد ذلك إلى طبعه، و يعود العدو إلى منازعته أعنى الشيطان فإنه ينازع بالوسوسة، فمهما قابل ذلك بكراهة ألزم قلبه فقد أدى ما كلفه، و ذهب ذاهبون إلى أنه لا يأثم إذا لم يظهر الحسد على جوارحه، و روى مرفوعا أنه ثلاثة فى المؤمن له منهن مخرج و مخرجه من الحسد أن لا يبغى، و الأولى أن يحمل هذا على ما ذكرناه من أن يكون فيه

↕

ص: ۱۶۳

۲ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ وَ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنِ النَّضْرِ بْنِ سُوَيْدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ جَرَّاحٍ الْمَدَائِنِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْحَسَدَ يَأْكُلُ الْإِيمَانَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ اتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً إِنَّ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ كَانَ مِنْ شَرَائِعِهِ السَّيْحُ فِي الْبِلَادِ فَخَرَجَ فِي بَعْضِ سَيْحِهِ وَ مَعَهُ رَجُلٌ

كراهة من جهة الدين و العقل فى مقابلة حب الطبع لزوال النعمة عن العدو، و تلك الكراهة تمنعه من البغى و من الإيذاء، فإن جميع ما ورد فى الأخبار فى ذم الحسد يدل ظاهرها على أن كل حاسد آثم، و الحسد عبارة عن صفة القلب لا عن الأفعال فكل محب لمساءة المسلمين فهو حاسد، فإذا كونه آثما بمجرد حسد القلب من غير فعل فهو فى محل النظر و الإشكال.

و قد عرفت من هذا أن لك فى أعدائك ثلاثة أحوال: أحدها: أن تحب مساءتهم بطبعك و تكره حبك لذلك و ميل قلبك إليه بعقلك و تمقت نفسك عليه، و تود لو كانت لك حيلة فى إزالة ذلك الميل منك و هذا معفو عنه قطعا لأنه لا يدخل تحت الاختيار أكثر منه، الثانية: أن تحب ذلك و تظهر الفرح بمساءته إما بلسانك أو بجوارحك، فهذا هو الحسد المخطور قطعا، الثالثة: و هى بين الطرفين أن تحسد بالقلب من غير مقتك لنفسك على حسدك، و من غير إنكار منك على قلبك، و لكن تحفظ جوارحك عن طاعة الحسد فى مقتضاها، و هذا محل الخلاف و قيل: إنه لا يخلو من إثم بقدر قوة ذلك الحب و ضعفه.

الحديث الثانى

: مجهول.

الحديث الثالث

: مختلف فيه و صحته أقوى.

و فى القاموس: ساح الماء يسيح سيحا و سيحانا جرى على وجه الأرض، و السياحة بالكسر و السيح الذهاب فى الأرض للعبادة و منه المسيح، انتهى.

↨

ص: ۱۶۴

مِنْ أَصْحَابِهِ قَصِيرٌ وَ كَانَ كَثِيرَ اللُّزُومِ لِعِيسَى ع فَلَمَّا انْتَهَى عِيسَى إِلَى الْبَحْرِ قَالَ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّةِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى ظَهْرِ الْمَاءِ فَقَالَ الرَّجُلُ الْقَصِيرُ حِينَ نَظَرَ إِلَى عِيسَى ع جَازَهُ بِسْمِ اللَّهِ بِصِحَّةِ يَقِينٍ مِنْهُ فَمَشَى عَلَى الْمَاءِ وَ لَحِقَ بِعِيسَى ع فَدَخَلَهُ الْعُجْبُ بِنَفْسِهِ فَقَالَ هَذَا عِيسَى رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَمَا فَضْلُهُ عَلَيَّ قَالَ فَرُمِسَ فِي الْمَاءِ فَاسْتَغَاثَ بِعِيسَى فَتَنَاوَلَهُ مِنَ الْمَاءِ فَأَخْرَجَهُ ثُمَّ قَالَ لَهُ مَا قُلْتَ يَا قَصِيرُ قَالَ قُلْتُ هَذَا رُوحُ اللَّهِ يَمْشِي عَلَى الْمَاءِ وَ أَنَا أَمْشِي عَلَى الْمَاءِ فَدَخَلَنِي مِنْ ذَلِكَ عُجْبٌ فَقَالَ لَهُ عِيسَى لَقَدْ وَضَعْتَ نَفْسَكَ فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي وَضَعَكَ اللَّهُ فِيهِ فَمَقَتَكَ اللَّهُ عَلَى مَا قُلْتَ- فَتُبْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا قُلْتَ قَالَ فَتَابَ الرَّجُلُ وَ عَادَ

و أقول: كان من شرائع عيسى عليه السلام السياحة فى الأرض للاطلاع على عجائب قدرة الله و هداية عباد الله، و الفرار من أعدائه و ملاقاة أوليائه، فنسخ ذلك فى شرعنا، و قد روى: لا سياحة فى الإسلام، و سياحة هذه الأمة الصيام" فدخله العجب" فإن قيل: هذا إما عجب كما صرح به، أو غبطة حيث تمنى منزلة عيسى عليه السلام لكنه تجاوز عن حد نفسه حيث لم يكن له أن يتمنى تلك الدرجة الرفيعة التى لا يمكن حصولها له، فكيف فرعه عليه السلام على النهى عن الحسد؟ قلت: الظاهر أنه كان الحامل له على الجرأة على هذا التمنى الحسد بمنزلة عيسى و اختصاصه بالنبوة حيث قال: فما فضله على؟ أو أنه لما رأى مساواته لعيسى عليه السلام فى فضيلة واحدة حسد عيسى على نبوته و أنكر فضله عليه كما قال بعض الكفار" أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا".

" فرمس فى الماء" أى غمس فيه على بناء المجهول فيهما، لا يقال: سيأتى عدم المؤاخذة بالخطورات القلبية و قصد المعصية و هنا أخذ بها، لأن الظاهر أن قوله" فقال" المراد به الكلام النفسى؟ لأنا نقول: الأفعال القلبية التى لا مؤاخذة بها هى التى تتعلق بإرادة المعاصى أو كان محض خطور من غير أن يصير سببا لشكه فى العقائد الإيمانية أو حدوث خلل فيها، و هيهنا ليس كذلك مع أنه لا يدل ما سيأتى إلا على أنه لا يعاقب بها و هو لا ينافى حط منزلته عن صدور مثل هذه

↨

ص: ۱۶۵

إِلَى مَرْتَبَتِهِ الَّتِي وَضَعَهُ اللَّهُ فِيهَا فَاتَّقُوا اللَّهَ وَ لَا يَحْسُدَنَّ بَعْضُكُمْ بَعْضاً

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كَادَ الْفَقْرُ أَنْ يَكُونَ كُفْراً وَ كَادَ الْحَسَدُ أَنْ يَغْلِبَ الْقَدَرَ

الغرائب منه، و قوله عليه السلام: يا قصير! دل على جواز مخاطبة الإنسان ببعض أوصافه المشهورة، لا على وجه الاستهزاء، و الظاهر أن ذلك كان تأديبا له.

قوله عليه السلام و عاد، أى فى نفسه و اعتقاده" إلى مرتبته" أى الإقرار بحط نفسه عن الارتقاء إلى درجة النبوة و سلم لعيسى عليه السلام فضله و نبوته و ترك الحسد له.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

" كاد الفقر أن يكون كفرا" أقول: هذه الفقرة تحتمل وجوها:

الأول: ما خطر بالبال أن المراد به الفقر إلى الناس و هذا هو الفقر المذموم، فإن سؤال الخلق و عدم التوجه إلى خالقه و من ضمن رزقه فى طلب الرزق و سائر الحوائج نوع من الكفر و الشرك، لعدم الاعتماد على الله سبحانه و ضمانه، و ظنه أن المخلوق العاجز قادر على إنجاح حوائجه و سوق الرزق إليه بدون تقديره، و تيسيره و تسبيبه، فبعضها يقرب من الكفر، و بعضها من الشرك.

الثانى: أن المراد به الفقر القاطع لعنان الاصطبار، و قد وقعت الاستعاذة منه، و أما الفقر الممدوح فهو المقرون بالصبر، قال الغزالى: سبب ذلك أن الفقير إذا نظر إلى شدة حاجته و حاجة عياله، و رأى نعمة جزيلة مع الظلمة و الفسقة و غيرهم، ربما يقول: ما هذا الإنصاف من الله؟ و ما هذه القسمة التى لم تقع على العدل فإن لم يعلم شدة حاجتى ففى علمه نقص، و إن علم و منع مع القدرة على الإعطاء ففى جوده نقص، و إن منع لثواب الآخرة فإن قدر على إعطاء الثواب بدون هذه المشقة الشديدة فلم منع، و إن لم يقدر ففى قدرته نقص، و مع هذا يضعف

↕

ص: ۱۶۶

اعتقاده بكونه عدلا جوادا كريما مالكا لخزائن السماوات و الأرض، و حينئذ يتسلط عليه الشيطان و يذكر له شبهات حتى يسب الفلك و الدهر و غيرهما، و كل ذلك كفر أو قريب منه، و إنما يتخلص من هذه الأمور من امتحن الله قلبه للإيمان، و رضى عن الله سبحانه فى المنع و الإعطاء، و علم أن كل ما فعله بالنسبة إليه فهو خير له و قليل ما هم.

الثالث: ما ذكره الراوندى قدس سره حيث قال: معنى الحديث و الله أعلم أنه إشارة إلى أن الفقير يسف إلى المأكل الدنية و المطاعم الوبية، و إذا وجد أولاده يتضورون من الجوع و العرى، و رأى نفسه لا يقدر على تقويم أودهم و إصلاح حالهم، و التنفيس عنهم كان بالحرى أن يسرق و يخون و يغصب و ينهب، و يستحل أموال الناس و يقطع الطريق و يقتل المسلم أو يخدم بعض الظلمة، فيأكل ما يغصبه و يظلمه، و هذا كله من أفعال من لا يحاسب نفسه و لا يؤمن بيوم الحساب، فهو قريب إلى أن يكون كافرا بحتا، و فى الأثر: عجبت لمن له عيال و ليس له مال كيف لا يخرج على الناس بالسيف؟ انتهى.

و أقول: المعانى متقاربة و المال واحد.

و أما قوله عليه السلام: و كاد الحسد أن يغلب القدر، ففيه أيضا وجوه:

الأول: ما ذكر الراوندى (ره) حيث قال: إن المعنى أن للحسد تأثيرا قويا فى النظر فى إزالة النعمة عن المحسود أو التمنى لذلك، فإنه ربما يحمله حسده على قتل المحسود و إهلاك ماله و إبطال معاشه فكأنه سعى فى غلبة المقدور، لأن الله تعالى قد قدر للمحسود الخير و النعمة، و هو يسعى فى إزالة ذلك منه، و قيل:

الحسد منصف لأنه يبدأ بصاحبه و قيل: الحسود لا يسود، و قيل: الحسد يأكل الجسد، و كاد يعطى أنه قرب الفعل و لم يكن، و يفيد فى الحديث شدة تأثير الفقر

↕

ص: ۱۶۷

و الحسد و إن لم يكونا يغلبان القدر، و يقال: إن كاد إذا أوجب به الفعل دل على النفى، و إذا نفى دل على الوقوع، انتهى.

و قريب منه ما قيل فيه مبالغة فى تأثير الحسد فى فساد النظام المقدر للعالم، فإنه كثيرا ما يبعث صاحبه على قتل النفوس و نهب

الأموال و سبى الأولاد و إزالة النعم حتى كأنه غير راض بقضاء الله و قدره، و يطلب الغلبة عليهما، و هو فى حد الشرك بالله.
الثانى: ما قيل: المعنى أن الحسد قد يغلب القدر بأن يزيد فى المحسود ما قدر له من النعمة.
الثالث: أن يكون المراد غلبة القدر بتغيير نعمة الحاسد و زوال ما قدر له من الخير.
الرابع: أن يكون المراد كاد أن يغلب الحسد فى الوزر و الإثم القول بالقدر مع شدة عذاب القدرية.
الخامس: أن يكون إشارة إلى تأثير العين فإن الباعث عليه الحسد كما فسر جماعة من المفسرين قوله تعالى:" وَ مِنْ شَرِّ حاسِدٍ إِذا حَسَدَ" بإصابة العين، و روى العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم و الخاصة عن الصادق عليه السلام: لو كان شىء يسبق القدر سبقه العين، و قال الطبرسى رحمه الله فى قوله تعالى:" لا تَدْخُلُوا مِنْ بابٍ واحِدٍ" خاف العين عليهم لأنهم كانوا ذوى جمال و هيئة و كمال، و هم إخوة أولاد رجل واحد عن ابن عباس و الحسن و قتادة و الضحاك و السدى و أبو مسلم، و قيل: خاف عليهم حسد الناس إياهم و أن يبلغ الملك قوتهم و بطشتهم فيحبسهم أو يقتلهم خوفا على ملكه، عن الجبائى، و أنكر العين و ذكر أنه لم يثبت بحجة و جوزه كثير

↨

ص: ١٦٨

من المحققين، و رووا فيه الخبر عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أن العين حق تستنزل الحالق، و الحالق المكان المرتفع من الجبل و غيره، فجعل عليه السلام كأنها تحط ذروة الجبل من قوة أخذها و شدة بطشها، و ورد فى الخبر أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يعوذ الحسن و الحسين عليهما السلام بأن يقول: أعيذكما بكلمات الله التامة من كل شيطان هامة و من كل عين لامة، و روى أن إبراهيم عليه السلام عوذ ابنيه، و أن موسى عوذ ابنى هارون بهذه العوذة، و روى أن بنى جعفر بن أبى طالب كانوا غلمانا بيضا فقالت أسماء بنت عميس: يا رسول الله إن العين إليهم سريعة أ فأسترقى لهم من العين؟ فقال صلى الله عليه و آله و سلم:
نعم، و روى أن جبرئيل عليه السلام رقا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و علمه الرقية، و هى: بسم الله أرقيك من كل عين حاسد، الله يشفيك، و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: لو كان شىء يسبق القدر لسبقه العين.
ثم اختلفوا فى وجه تأثير الإصابة بالعين فروى عن الجاحظ أنه قال: لا ينكر أن ينفصل من العين الصائبة إلى الشىء المستحسن أجزاء لطيفة تتصل به و تؤثر فيه، و يكون هذا المعنى خاصة فى بعض الأعين كالخواص فى بعض الأشياء، و قد اعترض على ذلك بأنه لو كان كذلك لما اختص ذلك ببعض الأشياء دون بعض، و لأن الأجزاء تكون جواهر و الجواهر متماثلة، و لا يؤثر بعضها فى بعض، و قال أبو هاشم: هو فعل الله بالعادة لضرب من المصلحة و هو قول القاضى.
و قال الفخر الرازى فى تفسير الآية التى فى سورة يوسف: لنا ههنا مقامان الأول إثبات أن العين حق، ثم استدل على ذلك بإطباق المتقدمين من المفسرين على أن المراد من هذه الآية ذلك، ثم استدل بالروايات المتقدمة و غيرها، ثم قال:
المقام الثانى فى الكشف عن ماهيته فنقول: إن الجبائى أنكر هذا المعنى إنكارا بليغا و لم يذكر فى إنكاره شبهة فضلا عن حجة، و أما الذين اعترفوا به فقد ذكروا فيه وجوها: الأول: قال الجاحظ تمتد من العين أجزاء فتتصل بالشخص المستحسن

↨

ص: ١٦٩

فتؤثر و تسرى فيه كتأثير اللسع و السم و النار و إن كان مخالفا فى وجه التأثير لهذه الأشياء، قال القاضى: و هذا ضعيف لأنه لو كان الأمر كما قال لوجب أن يؤثر فى الشخص الذى لا يستحسن كتأثيره فى المستحسن، و اعلم أن هذا الاعتراض ضعيف و

ذلک لأنه إذا استحسن شیئا فقد یحب بقائه کما إذا استحسن ولد نفسه و بستان نفسه و قد یکره بقائه کما إذا استحسن الحاسد بحصول شیء حسن لعدوه فإن کان الأول فإنه یحصل عند ذلک الاستحسان خوف شدید من زواله، و الخوف الشدید یوجب انحصار الروح فی داخل القلب، فحینئذ یسخن القلب و الروح جدا، و تحصل فی الروح الباصر کیفیة قوة مسخنة، و إن کان الثانی فإنه تحصل عند ذلک الاستحسان حسد شدید و حزن عظیم بسبب حصول تلک النعمة لعدوه، و الحزن أیضا یوجب انحصار الروح فی داخل القلب، و تحصل فیه سخونة شدیدة، فثبت أن عند الاستحسان القوی یسخن الروح جدا فیسخن شعاع العین، بخلاف ما إذا لم یستحسن فإنه لا تحصل هذه السخونة، فظهر الفرق بین الصورتین و لهذا السبب أمر الرسول صلی الله علیه و آله و سلم العائن بالوضوء، و من إصابته العین بالاغتسال.

أقول: علی ما ذکره إذا عاین شیئا عند استحسان شیء آخر و حصول تلک الحالة فیه أو عند حصول غضب شدید علی رجل آخر أو حصول هم شدید من مصیبة أو خوف عظیم من عدو أن یؤثر نظره إلیه و إلی کل شیء یعاینه، و معلوم أنه لیس کذلک.

ثم قال الرازی: الثانی: قال أبو هاشم و أبو القاسم البلخی: لا یمتنع أن یکون العین حقا و یکون معناه أن صاحب العین إذا شاهد الشیء و أعجب به استحسانا کانت المصلحة له فی تکلیفه أن یغیر الله تعالی ذلک الشخص أو ذلک الشیء حتی لا یبقی قلب ذلک المکلف متعلقا به، فهذا التغییر غیر ممتنع ثم لا یبعد أیضا أنه

↕

ص: ۱۷۰

لو ذکر ربه عند ذلک الحالة و بعد عن الإعجاب و سأل ربه فعنده تتغیر المصلحة و الله سبحانه یبقیه و لا یفنیه، و لما کانت هذه العادة مطردة لا جرم قیل: للعین حق.

الوجه الثالث: هو قول الحکماء قالوا: هذا الکلام مبنی علی مقدمة و هی أنه لیس من شرط المؤثر أن یکون تأثیره بحسب هذه الکیفیات المحسوسة أعنی الحرارة و البرودة و الرطوبة و الیبوسة، بل قد یکون التأثیر نفسانیا محضا، و لا تکون القوی الجسمانیة لها تعلق به، و الذی یدل علیه أن اللوح الذی یکون قلیل العرض إذا کان موضوعا علی الأرض قدر الإنسان علی المشی علیه، و لو کان موضوعا فیما بین جدارین عالیین لعجز الإنسان عن المشی علیه، و ما ذلک إلا لأن خوفه من السقوط منه یوجب سقوطه منه، فعلمنا أن التأثیرات النفسانیة موجودة، و أیضا أن الإنسان إذا تصور کون فلان مؤذیا له حصل فی قلبه غضب و سخن مزاجه، فمبدأ تلک السخونة لیس إلا ذاک التصور النفسانی و لأن مبدء الحرکات البدنیة لیس إلا التصورات النفسانیة و لما ثبت أن تصور النفس یوجب تغیر بدنه الخاص لم یبعد أیضا أن یکون بعض النفوس تتعدی تأثیراتها إلی سائر الأبدان، فثبت أنه لا یمتنع فی العقل کون النفس مؤثرة فی سائر الأبدان، و أیضا جواهر النفوس مختلفة بالمهیة، فلا یمتنع أن یکون بعض النفوس بحیث یؤثر فی تغییر بدن حیوان آخر بشرط أن تراه و تتعجب منه، فثبت أن هذا المعنی أمر محتمل و التجارب من الزمن الأقدم ساعدت علیه، و النصوص النبویة نطقت به، فعند هذا لا یبقی فی وقوعه شک، و إذا ثبت أن الذی أطبق علیه المتقدمون من المفسرین فی تفسیر هذه الآیة بإصابة العین کلام حق لا یمکن رده.

أقول: و رأیت فی شرح هذا للشریف الأجل الرضی الموسوی قدس الله روحه کلاما أحببت إیراده فی هذا الموضع قال: إن الله یفعل المصالح بعباده علی حسب ما یعلمه من الصلاح لهم فی تلک الأفعال التی یفعلها، فغیر ممتنع أن یکون

↕

ص: ۱۷۱

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع آفَةُ الدِّينِ الْحَسَدُ وَ الْعُجْبُ وَ الْفَخْرُ

تغييره نعمة زيد مصلحة لعمرو، و إذا كان تعالى يعلم من حال عمرو أنه لو لم يسلب زيدا نعمته أقبل على الدنيا بوجهه و نأى عن الآخرة بعطفه، و إذا سلب نعمة زيد للعلة التى ذكرناها عوضه عنها و أعطاه بدلا منها عاجلا و آجلا، فيمكن أن يتأول قوله عليه السلام: العين حق على هذا الوجه، على أنه قد روى عنه عليه السلام ما يدل على أن الشىء إذا عظم فى صدور العباد وضع الله قدره، و صغر أمره، و إذا كان الأمر على هذا فلا ينكر تغيير حال بعض الأشياء عند نظر بعض الناظرين إليه و استحسانه له و عظمه فى صدره، و فخامته فى عينه، كما روى أنه قال لما سبقت ناقته العضباء و كانت إذا سوبق بها لم تسبق: ما رفع العباد من شىء إلا وضع الله منه، و يجوز أن يكون ما أمر به المستحسن تغيير للشىء عند رؤيته من تعويذه بالله و الصلاة على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قائما فى المصلحة مقام تغيير حالة الشىء المستحسن فلا تغيير عند ذلك، لأن الرائى لذلك قد أظهر الرجوع إلى الله تعالى و الإعاذة به، فكأنه غير راكن إلى الدنيا و لا مغتر بها، انتهى كلامه رضى الله عنه.

الحديث الخامس

: صحيح.

و الحسد و العجب من معاصى القلب، و الفخر من معاصى اللسان، و هو التفاخر بالآباء و الأجداد و الأنساب الشريفة، و بالعلم و الزهد و العبادة و الأموال و المساكن و القبائل و أمثال ذلك، فبعض تلك كذب و بعضها رياء، و بعضها عجب، و بعضها تكبر و تعظم و تعزز، و كل ذلك من ذمائم الأخلاق، و من صفات الشيطان، حيث تعزز بأصله فاستكبر عن طاعة ربه، قال الراغب: الفخر المباهاة فى الأشياء الخارجة عن الإنسان كالمال و الجاه، و يقال له الفخر، و رجل فاخر و فخور و فخير على التكثير، قال تعالى:" إِنَّ اللَّهَ لا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتالٍ فَخُورٍ"



ص: ۱۷۲

۶ يُونُسُ عَنْ دَاوُدَ الرَّقِّيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِمُوسَى بْنِ عِمْرَانَ ع يَا ابْنَ عِمْرَانَ لَا تَحْسُدَنَّ النَّاسَ عَلَى مَا آتَيْتُهُمْ مِنْ فَضْلِي وَ لَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَى ذَلِكَ وَ لَا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ فَإِنَّ الْحَاسِدَ سَاخِطٌ لِنِعَمِي صَادٌّ لِقَسْمِيَ الَّذِي قَسَمْتُ بَيْنَ عِبَادِي وَ مَنْ يَكُ كَذَلِكَ فَلَسْتُ مِنْهُ وَ لَيْسَ مِنِّي

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنِ الْفُضَيْلِ بْنِ عِيَاضٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَغْبِطُ وَ لَا يَحْسُدُ وَ الْمُنَافِقُ يَحْسُدُ وَ لَا يَغْبِطُ

بَابُ الْعَصَبِيَّةِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ حَازِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

و قال فى النهاية: الفخر ادعاء العظم و الكبر و الشرف، و فى المصباح فخرت به فخرا من باب نفع و افتخرت مثله و الاسم الفخار بالفتح و هو المباهاة بالمكارم و المناقب من حسب و نسب و غير ذلك إما فى المتكلم أو فى آبائه.

الحديث السادس

مختلف فيه صحيح عندى و معلق على السند السابق، و كأنه أخذه من كتاب يونس.

"لاـ تحسـدون النـاس" إشارة إلى قوله تعالى:" أَمْ يَحْسُـدُونَ النَّاسَ عَلى ما آتاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْـلِهِ"" وَ لا تَمُـدَّنَّ" إشارة إلى قوله سبحانه:" وَ لا تَمُـدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلى ما مَتَّعْنا بِهِ أَزْواجاً مِنْهُمْ زَهْرَةَ الْحَياةِ الدُّنْيا لِنَفْتِنَهُمْ فِيهِ وَ رِزْقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَ أَبْقى" قال البيضاوى: أى لا تمـدن نظر عينيك إلى ما متعنا به استحسانا له و تمنيا أن يكون لك مثله، و قال الطبرسـى رحمه الله: أى لا ترفعن عينيك من هؤلاـء الكفـار إلى مـا متعناهم و أنعمنا عليهم به أمثالا فى النعم من الأولاد و الأموال و غير ذلك، و قيل: لا تنظرن إلى ما فى أيديهم من النعم، و قيل: و لا تنظرن و لا يعظمن فى عينيك، و لا تمدها إلى ما متعنا به أصنافا من المشركين، نهى الله رسوله عن الرغبة فى الدنيا فحظر عليه أن يمد عينيه إليهما، و كان صلى الله عليه و آله و سلم لا ينظر إلى ما يستحسن من الدنيا.

الحديث السابع

: ضعيف.



ص: ۱۷۳

و هو بحسب الظـاهر إخبـار بـأن الحاسـد منافق كما مر، و بحسب المعنى أمر بطلب الغبطـة و ترک الحسـد، و قـد مر معناهما، لا يقال: المغتبط يتمنى فوق مرتبته و الأفضل من نعمته، فهو ساخط بالنعمة غير راض بالقسمة كالحاسد، و إلا فما الفرق؟ لأنا نقول: الفرق أن الحاسـد غير راض بالقسـمة حيث تمنى أن يكون قسـمته و نصـيبه للغير، و نصـيب الغير له، فهو راد للقسـمة قطعا، و أما المغتبط فقد رضـى أن يكون مثل نصيب الغير له، و رضى أيضا بنصيبه إلا أنه لما جوز أن يكون له أيضا مثل نصيب ذلک الغير، و كـان ذلـک ممكنـا فى نفسه و لم يعلم امتنـاعه بحسب التقـدير الأـزلى و لم يـدل عـدم حصوله على امتنـاعه، لجواز أن يكون حصوله مشـروطا بشـرط كالتمنى و الدعاء و نحوهما، و هذا مثل من وجد درجة من الكمال، يسأل الله تعالى و يطلب عنه التوفيق لما وفقها.

باب العصبية

الحديث الأول

: صحيح.

و قال فى النهاية فيه: العصبى من يعين قومه على الظلم، العصبى: هو الذى يغضب لعصـبته و يحامى عنهم، و العصـبة الأقارب من جهـة الأـب لأـنهم يعصـبونه و يعتصب بهم، أى يحيطون به و يشـتد بهم، و منه الحـديث: ليس منـا من دعـا إلى عصبيـة أو قاتل عصبية، و التعصب المحاماة و المدافعة، و قال فى قوله صلى الله عليه و آله و سلم



ص: ۱۷۴

فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه، الربقة فى الأصل عروة فى حبل تجعل فى عنق البهيمة أو يدها تمسكها، فاستعارها للإسلام يعنى ما يشد المسـلم به نفسه من عرى الإسلام، أى حدوده و أحكامه و أوامره و نواهيه، و تجمع الربقة على ربق مثل كسرة و كسر، و يقال للحبل الذى يكون فيه الربقة ربق، و يجمع على رباق و أرباق، انتهى.

و التعصب المذموم فى الأخبار هو أن يحمى قومه أو عشيرته أو أصحابه فى الظلم و الباطل، أو يلج فى مذهب باطل أو مسألة باطلة لكونه دينه أو دين آبائه أو عشيرته، و لا يكون طالبا للحق بل ينصر ما لم يعلم أنه حق أو باطل للغلبة على الخصوم أو لإظهار تدربه فى العلوم، أو اختار مذهبا ثم ظهر له خطاؤه، فلا يرجع عنه لئلا ينسب إلى الجهل أو الضلال، فهذه كلها عصبية باطلة مهلكة توجب خلع ربقة الإيمان، و قريب منه الحمية، قال سبحانه: " إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِی قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجاهِلِيَّةِ " قال الطبرسی (ره): الحمية الأنفة و الإنكار، يقال: فلان ذو حمية منكرة إذا كان ذا غضب و أنفه أی حميت قلوبهم بالغضب كعادة آبائهم فی الجاهلية أن لا يذعنوا لأحد و لا ينقادوا له.

و قال الراغب: عبر عن القوة الغضبية إذا ثارت بالحمية، فقيل: حميت على فلان أی غضبت، انتهى.

و أما التعصب فی دين الحق و الرسوخ فيه و الحماية عنه، و كذا فی المسائل اليقينية و الأعمال الدينية أو حماية أهله و عشيرته بدفع الظلم عنهم، فليس من العصبية و الحمية المذمومة، بل بعضها واجب.

ثم إن هذا الذم و الوعيد فی المتعصب ظاهر، و أما المتعصب له فلا بد من تقييده بما إذا كان هو الباعث له و الراضی به، و إلا فلا إثم عليه، و خلع ربقة الإيمان إما كناية عن خروجه من الإيمان رأسا للمبالغة أو عن إطاعة الإيمان للإخلال

↨

ص: ۱۷۵

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ وَ دُرُسْتَ بْنِ أَبِی مَنْصُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ تَعَصَّبَ أَوْ تُعُصِّبَ لَهُ فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَ الْإِيمَانِ مِنْ عُنُقِهِ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ كَانَ فِی قَلْبِهِ حَبَّةٌ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ عَصَبِيَّةٍ بَعَثَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَعَ أَعْرَابِ الْجَاهِلِيَّةِ

۴ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ خَضِرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ تَعَصَّبَ عَصَبَهُ اللَّهُ بِعِصَابَةٍ مِنْ نَارٍ

بشريعة عظيمة من شرائعه، أو المعنى خلع ربقة من ربق الإيمان التی ألزمها الإيمان عليه من عنقه.

الحديث الثانی

: حسن كالصحيح، و قد مضى مضمونه.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور و فی النهاية: الأعراب ساكنوا البادية من العرب الذين لا يقيمون فی الأمصار، و لا يدخلونها إلا لحاجة، و قال: الجاهلية الحال التی كانت عليها العرب قبل الإسلام من الجهل بالله و رسوله و شرائع الدين، و المفاخرة بالأنساب و الكبر و التجبر و غير ذلك، انتهى.

و كأنه محمول على التعصب فی الدين الباطل.

الحديث الرابع

: مجهول.

و قال الجوهری: العصب الطی الشدید و تقول: عصب رأسه بالعصابهٔ تعصیبا، و العصب العمامهٔ و کل ما یعصب به الرأس، و قال الفیروزآبادی: العصابهٔ بالکسر ما عصب به، و العمامهٔ، و تعصب شد العمامهٔ و أتی بالعصبیهٔ.

↕

ص: ۱۷۶

۵ عِدَّهٌٔ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِی نَصْرٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ عَامِرِ بْنِ السِّمْطِ عَنْ حَبِیبِ بْنِ أَبِی ثَابِتٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحُسَیْنِ ع قَالَ لَمْ یُدْخِلِ الْجَنَّهَٔ حَمِیَّهٌٔ غَیْرُ حَمِیَّهِٔ حَمْزَهَٔ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَ ذَلِکَ حِینَ

الحدیث الخامس

: مجهول.

" لم تدخل الجنهٔ" علی بناء الأفعال، و الحمیهٔ الأنفهٔ و الغیرهٔ، و فی القاموس:

الحمی من لا یحتمل الضیم و حمی من الشیء کرضی حمیهٔ: أنف، و فی النهایهٔ: فیه أن المشرکین جاءوا بسلی جزور فطرحوه علی النبی صلی الله علیه و آله و سلم و هو یصلی، السلی: الجلد الرقیق الذی یخرج فیه الولد من بطن أمه ملفوفا فیه و قیل: هو فی الماشیهٔ السلی، و فی الناس المشیمهٔ، و الأول أشبه لأن المشیمهٔ تخرج بعد الولد و لا یکون الولد فیها حین تخرج.

أقول: قد مرت قصهٔ السلی فی باب مولد رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و ما ذکره علیه السلام أن ذلک صار سببا لإسلام حمزهٔ رضی الله عنه إشارهٔ إلی ما رواه الطبرسی (ره) فی إعلام الوری بإسناده عن علی بن إبراهیم بن هاشم بإسناده قال: کان أبو جهل تعرض لرسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و آذاه بالکلام، و اجتمعت بنو هاشم فأقبل حمزهٔ و کان فی الصید فنظر إلی اجتماع الناس فقالت له امرأهٔ من بعض السطوح: یا أبا یعلی إن عمرو بن هشام تعرض لمحمد و آذاه، فغضب حمزهٔ و مر نحو أبی جهل و أخذ قوسه فضرب بها رأسه ثم احتمله فجلد به الأرض و اجتمع الناس و کاد یقع فیهم شر، فقالوا: یا أبا یعلی صبوت إلی دین ابن أخیک؟ قال: نعم أشهد أن لا إله إلا الله و أشهد أن محمدا رسول الله علی جههٔ الغضب و الحمیهٔ، فلما رجع إلی منزله ندم فغدا علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم فقال: یا ابن أخ أ حقا ما تقول؟ فقرأ علیه رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم سورهٔ من القرآن فاستبصر حمزهٔ و ثبت علی دین الإسلام، و فرح رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و سر أبو طالب بإسلامه و قال فی ذلک:

صبرا أبا یعلی علی دین أحمد و کن مظهرا للدین وفقت صابرا

↕

ص: ۱۷۷

أَسْلَمَ غَضَباً لِلنَّبِیِّ ص فِی حَدِیثِ السَّلَی الَّذِی أُلْقِیَ عَلَی النَّبِیِّ ص

و حط من أتی بالدین من عند ربه بصدق و حق و لا تکن حمز کافرا

فقد سرنی إذ قلت أنک مؤمن فکن لرسول الله فی الله ناصرا

و ناد قریشا بالذی قد أتیته جهارا و قل ما کان أحمد ساحرا

و أقول: قد اختلفوا فی سبب إسلام حمزهٔ قال علی بن برهان الدین الحلبی الشافعی: و مما وقع له صلی الله علیه و آله و سلم من الأذیهٔ ما کان سببا لإسلام عمه حمزهٔ رضی الله عنه، و هو ما حدث به ابن إسحاق عن رجل ممن أسلم أن أبا جهل مر برسول الله

صلى الله عليه و آله و سلم عند الصفا، و قيل: عند الحجون، فأذاه و شتمه و نال منه ما نكرهه، و قيل: أنه صب التراب على رأسه، و قيل: ألقى عليه فرثا و وطى برجله على عاتقه فلم يكلمه رسول الله و مولاۀ لعبد الله بن جذعان فى مسكن لها تسمع ذلک و تبصره، ثم انصرف رسول الله إلى نادى قريش فجلس معهم، فلم يلبث حمزۀ أن أقبل متوشحا بسيفه، راجعا من قنصه أى من صيده، و كان من عادته إذا رجع من قنصه لا يدخل إلى أهله إلا بعد أن يطوف بالبيت، فمر على تلک المولاۀ فأخبرته الخبر، و قيل: أخبرته مولاۀ أخته صفيۀ قالت له: إنه صب التراب على رأسه و ألقى عليه فرثا و وطى برجله على عاتقه، و على إلقاء الفرث عليه اقتصر أبو حيان، فقال لها حمزۀ: أنت رأيت هذا الذى تقولين؟ قالت: نعم، فاحتمل حمزۀ الغضب و دخل المسجد، فرأى أبا جهل جالسا فى القوم فأقبل نحوه حتى قام على رأسه و رفع القوس و ضربه فشجه شجۀ منكرۀ ثم قال: أ تشتمه فأنا على دينه أقول ما يقول، فرد على ذلک إن استطعت؟ و فى لفظ إن حمزۀ لما قام على رأس أبى جهل بالقوس صار أبو جهل يتضرع إليه و يقول: سفه عقولنا و سب آلهتنا و خالف آباءنا؟ فقال: و من أسفه منكم تعبدون الحجارۀ من دون الله أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا رسول الله، فقامت رجال من بنى مخزوم إلى حمزۀ لينصروا أبا جهل، فقالوا: ما نراک إلا قد صبأت! فقال حمزۀ: ما يمنعنى و قد استبان لى منه أنا أشهد أنه رسول الله و أن الذى يقوله حق و الله لا أنزع فامنعونى

↕

ص: ١٧٨

٦ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ فَضَالَةَ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

إن كنتم صادقين، فقال لهم أبو جهل: دعوا أبا يعلى فإنى و الله قد أسمعت ابن أخيه شيئا قبيحا و تم حمزۀ على إسلامه، فقال لنفسه لما رجع إلى بيته: أنت سيد قريش اتبعت هذا الصابئ و تركت دين آبائک؟ الموت خير لک مما صنعت! ثم قال: اللهم إن كان رشدا فاجعل تصديقه فى قلبى و إلا فاجعل لى مما وقعت فيه مخرجا فبات بليلۀ لم يبت بمثلها من وسوسۀ الشيطان حتى أصبح فغدا إلى رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال:

يا بن أخى إنى وقعت فى أمر لا أعرف المخرج منه و إقامۀ مثلى على ما لا أدرى أ رشد هو أم غى شديد! فأقبل عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فذكره و وعظه، و خوفه و بشره فألقى الله فى قلبه الإيمان بما قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: أشهد أنک لصادق فأظهر يا بن أخى دينک.

و قد قال ابن عباس فى ذلک نزل:" أَ وَ مَنْ كانَ مَيْتاً فَأَحْيَيْناهُ وَ جَعَلْنا لَهُ نُوراً يَمْشِی بِهِ فِی النَّاسِ" يعنى حمزۀ" كَمَنْ مَثَلُهُ فِی الظُّلُماتِ لَيْسَ بِخارِجٍ مِنْها" يعنى أبا جهل، و سر رسول الله بإسلامه سرورا كثيرا لأنه كان أعز فتى فى قريش و أشدهم شكيمۀ و من ثم لما عرفت قريش أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قد عز كفوا عن بعض ما كانوا ينالون منه، و أقبلوا على بعض أصحابه بالأذيۀ سيما المستضعفين منهم، الذين لا جوار لهم، انتهى.

و أقول: ظاهر بعض تلک الآثار أن قصۀ السلى التى مر ذكرها غير ما كان سبب إسلام حمزۀ، و لم يذكر الأكثر قصۀ إمرار السلى على أسبالهم و ما وقع فى الخبرين هو المعتمد، و لا تنافى بينهما لا مكان وقوع الأمرين معا فى قصۀ السلى.

الحديث السادس

: صحيح.

↕

ص: ١٧٩

قَالَ إِنَّ الْمَلَائِكَةَ كَانُوا يَحْسَبُونَ أَنَّ إِبْلِيسَ مِنْهُمْ- وَ كَانَ فِي عِلْمِ اللَّهِ أَنَّهُ لَيسَ مِنْهُمْ فَاسْتَخْرَجَ مَا فِي نَفْسِهِ بِالْحَمِيَّةِ وَ الْغَضَبِ فَقَالَ خَلَقْتَنِي مِنْ نارٍ وَ خَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ

" كانوا يحسبون أن إبليس منهم " أى فى طاعة الله و عدم العصيان لمواظبته على عبادة الله تعالى أزمنة متطاولة و لم يكونوا يجوزون أنه يعصى الله و يخالفه فى أمره لبعد عدم علم الملائكة بأنه ليس منهم بعد أن أسروه من بين الجن و رفعوه إلى السماء فهو من قبيل قولهم عليهم السلام: سلمان منا أهل البيت، و يمكن أن يكون المراد كونه من جنسهم و يكون ذلك الحسبان لمشاهدتهم تباين أخلاقه ظاهرا للجن و تكريم الله تعالى له و جعله بينهم بل رئيسا على بعضهم كما قيل، فظنوا أنه كان منهم وقع بين الجن، أو يقال: كان الظان جمع من الملائكة لم يطلعوا على بدو أمره، و على بعض هذه الوجوه أيضا يحمل ما روى العياشى عن جميل بن دراج قال: سألته عن إبليس أ كان من الملائكة أو هل كان يلى شيئا من أمر السماء؟ قال: لم يكن من الملائكة و لم يكن يلى شيئا من أمر السماء، و كان من الجن و كان مع الملائكة، و كانت الملائكة ترى أنه منها و كان الله يعلم أنه ليس منها فلما أمر بالسجود كان منه الذى كان.

" فاستخرج ما فى نفسه " أى أظهر إبليس ما فى نفسه أى أخذته الحمية و الأنفة و العصبية و افتخر و تكبر على آدم بأن أصل آدم من طين و أصله من نار، و النار أشرف من الطين و أخطأ فى ذلك بجهات شتى: منها أنه إنما نظر إلى جسد آدم و لم ينظر إلى روحه المقدسة التى أودع الله فيها غرائب الشؤون، و قد ورد ذلك فى الأخبار، و منها أن ما ادعاه من شرافة النار و كونها أعلى من الطين فى محل المنع، فإن الطين لتذلله منبع لجميع الخيرات، و منشأ لجميع الحبوب و الرياحين و الثمرات، و النار لرفعتها و اشتعالها يحصل منها جميع الشرور و الصفات الذميمة، و الأخلاق السيئة فثمرتها الفساد و آخرها الرماد، و قد أوردنا بعض الكلام فيه فى كتابنا الكبير.

↕

ص: ١٨٠

٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْقَاسَانِيِّ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَنِ الْعَصَبِيَّةِ فَقَالَ الْعَصَبِيَّةُ الَّتِي يَأْثَمُ عَلَيْهَا صَاحِبُهَا أَنْ يَرَى الرَّجُلُ شِرَارَ

ثم اعلم أن هذا الخبر مما يدل على أن إبليس لم يكن من الملائكة و قد اختلف أصحابنا و المخالفون فى ذلك، فالذى ذهب إليه أكثر المتكلمين من أصحابنا و غيرهم أنه لم يكن من الملائكة، قال الشيخ المفيد برد الله مضجعه فى كتاب المقالات: أن إبليس من الجن خاصة و أنه ليس من الملائكة و لا كان منها، قال الله تعالى: " إِلَّا إِبْلِيسَ كانَ مِنَ الْجِنِّ " و جاءت الأخبار متواترة عن أئمة الهدى من آل محمد عليهم السلام بذلك، و هو مذهب الإمامية كلها و كثير من المعتزلة و أصحاب الحديث، انتهى.

و ذهب طائفة من المتكلمين إلى أنه من الملائكة و اختاره من أصحابنا شيخ الطائفة روح الله روحه فى التبيان و قال: و هو المروى عن أبى عبد الله عليه السلام و الظاهر فى تفاسيرنا، ثم قال رحمه الله: ثم اختلف من قال كان منهم فمنهم من قال أنه كان خازنا للجنان و منهم من قال: كان له سلطان سماء الدنيا و سلطان الأرض و منهم من

↕

ص: ١٨١

قَوْمِهِ خَيْراً مِنْ خِيَارِ قَوْمٍ آخَرِينَ وَ لَيسَ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ وَ لَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُعِينَ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ

قال أنه كان يسوس ما بين السماء و الأرض.

و أقول: قد استدلوا من الجانبين بالآيات و الأخبار كما أوردتها فى الكتاب الكبير، و ذكرها هنا يوجب التطويل الكثير، و الظاهر

من أكثر الأخبار و الآثار عدم كونه من الملائكة و أنه لما كان مخلوطا بهم و توجه الخطاب بالسجود إليهم شمله هذا الخطاب، و قوله تعالى:" وَ إِذْ قُلْنا لِلْمَلائِكَةِ" مبنى على التغليب الشائع فى الكلام، و الله تعالى يعلم حقائق الأمور.

الحديث السابع

: ضعيف.

" أن يرى" على بناء المجرد أو الأفعال" أن يحب الرجل قومه" إما محض المحبة فإنه من الجبلة الإنسانية أن يحب الرجل قومه و عشيرته و أقاربه أكثر من غيرهم، و قلما ينفك عنه أحد و الظاهر أنه ليس من الصفات الذميمة، أو بالإفعال أيضا بأن يسعى فى حوائجهم أكثر من السعى فى حوائج غيرهم، و يبذل لهم المال أكثر من غيرهم، و الظاهر أن هذا أيضا غير مذموم شرعا بل ممدوح، فإن أكثره من صلة الرحم و بعضه من رعاية الإخلاء و الإخوان و الأصحاب و قد مر عن أمير المؤمنين عليه السلام فى باب صلة الرحم الحث على جميع ذلك و عن غيره عليه السلام فظهر أن العصبية المذمومة إما إعانة قومه على الظلم أو إثبات ما ليس فيهم لهم أو التفاخر بالأمور الباطلة التى توجب المنفعة أو تفضيلهم على غيرهم من غير فضل، و غير ذلك مما تقدم ذكره.

↕

بَابُ الْكِبْرِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبَانٍ عَنْ حُكَيْمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنْ أَدْنَى الْإِلْحَادِ فَقَالَ إِنَّ الْكِبْرَ أَدْنَاهُ

باب الكبر

الحديث الأول

: مجهول.

و قال الراغب: ألحد فلان مال عن الحق و الإلحاد ضربان إلحاد إلى الشرك بالله و إلحاد إلى الشرك بالأسباب فالأول ينافى الإيمان و يبطله، و الثانى يوهن عراه و لا يبطله و من هذا النحو، قوله عز و جل:" وَ مَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذابٍ أَلِيمٍ" و قال: الكبر الحالة التى يختص بها الإنسان من إعجابه بنفسه و ذلك أن يرى الإنسان نفسه أكبر من غيره، و أعظم التكبر التكبر على الله بالامتناع من قبول الحق و الإذعان له بالعبادة، و الاستكبار يقال على وجهين أحدهما: أن يتحرى الإنسان و يطلب أن يصير كبيرا و ذلك متى كان على ما يجب، و فى المكان الذى يجب، و فى الوقت الذى يجب فمحمود، و الثانى أن يتشبع فيظهر من نفسه ما ليس له، و هذا هو المذموم و على هذا ما ورد فى القرآن و هو ما قال تعالى:" أَبى وَ اسْتَكْبَرَ"" أَ فَكُلَّما جاءَكُمْ رَسُولٌ بِما لا تَهْوى أَنْفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ"" وَ أَصَرُّوا وَ اسْتَكْبَرُوا اسْتِكْباراً" و قال تعالى:" فَاسْتَكْبَرُوا فِي الْأَرْضِ وَ ما كانُوا سابِقِينَ" الذين يستكبرون فى الأرض" إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآياتِنا وَ اسْتَكْبَرُوا عَنْها لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوابُ السَّماءِ"" قالُوا ما أَغْنى عَنْكُمْ جَمْعُكُمْ وَ ما كُنْتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ"" فَيَقُولُ

↕

الضُّعَفاءُ لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا" قابل المستكبرين بالضعفاء تنبيها على أن استكبارهم كان بما لهم من القوة فى البدن و المال" قالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا" فقابل بالمستكبرين المستضعفين" ثُمَّ بَعَثْنا مِنْ بَعْدِهِمْ مُوسى وَ هارُونَ إِلى فِرْعَوْنَ وَ مَلَائِهِ بِآياتِنا فَاسْتَكْبَرُوا وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" نبه تعالى بقوله:

" فَاسْتَكْبَرُوا" على تكبرهم و إعجابهم بأنفسهم و تعظمهم عن الإصغاء إليه و نبه بقوله:" وَ كانُوا قَوْماً مُجْرِمِينَ" على أن الذى حملهم على ذلك هو ما تقدم من جرمهم و أن ذلك لم يكن شيئا حدث منهم، بل كان ذلك دأبهم قبل" فَالَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ قُلُوبُهُمْ مُنْكِرَةٌ وَ هُمْ مُسْتَكْبِرُونَ" و قال بعده:" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الْمُسْتَكْبِرِينَ" و التكبر يقال على وجهين أحدهما: أن تكون الأفعال الحسنة كثيرة فى الحقيقة و زائدة على محاسن غيره و على هذا وصف الله تعالى بالمتكبر، قال تعالى:" الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" الثانى: أن يكون متكلفا لذلك متشبعا و ذلك فى وصف عامة الناس نحو قوله:" فَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ* " و قوله:" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" و من وصف بالتكبر على الوجه الأول فمحمود، و من وصف به على الوجه الثانى فمذموم، و يدل على أنه قد يصح أن يوصف الإنسان بذلك و لا يكون مذموما قوله تعالى:" سَأَصْرِفُ عَنْ آياتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ" فجعل المتكبرين بغير الحق مصروفا، و الكبرياء الترفع عن الانقياد، و ذلك لا يستحقه غير الله، قال تعالى:" وَ لَهُ الْكِبْرِياءُ فِي السَّماواتِ وَ الْأَرْضِ" و لما قلنا روى عنه صلى الله عليه و آله و سلم يقول عن الله تعالى: الكبرياء

↕

ردائى و العظمة إزارى، فمن نازعنى فى شىء منهما قصمته" قالُوا أَ جِئْتَنا لِتَلْفِتَنا عَمَّا وَجَدْنا عَلَيْهِ آباءَنا وَ تَكُونَ لَكُمَا الْكِبْرِياءُ فِي الْأَرْضِ وَ ما نَحْنُ لَكُما بِمُؤْمِنِينَ" انتهى.

و أقول: الآيات و الأخبار فى ذم الكبر و مدح التواضع أكثر من أن تحصى، و قال الشهيد قدس الله روحه: الكبر معصية و الأخبار كثيرة فى ذلك، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لن يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال ذرة من الكبر، فقالوا: يا رسول الله إن أحدنا يحب أن يكون ثوبه حسنا و فعله حسنا فقال: إن الله جميل يحب الجمال، و لكن الكبر بطر الحق و غمص الناس، بطر الحق رده على قائله و الغمص بالصاد المهملة الاحتقار، و الحديث مأول بما يؤدى إلى الكفر أو يراد أنه لا يدخل الجنة مع دخول غير المتكبر بل بعده و بعد العذاب فى النار، و قد علم منه أن التجمل ليس من التكبر فى شىء، انتهى.

و قيل: الكبر ينقسم إلى باطن و ظاهر فالباطن هو خلق فى النفس و الظاهر هو أعمال تصدر من الجوارح، و اسم الكبر بالخلق الباطن أحق، و أما الأعمال فإنها ثمرات لذلك الخلق، و لذلك إذا ظهر على الجوارح يقال له تكبر و إذا لم يظهر يقال له فى نفسه كبر، فالأصل هو الخلق الذى فى النفس، و هو الاسترواح إلى رؤية النفس فوق المتكبر عليه، فإن الكبر يستدعى متكبرا عليه و متكبرا به، و به ينفصل الكبر عن العجب، فإن العجب لا يستدعى غير المعجب، بل لو لم يخلق الإنسان إلا وحده تصور أن يكون معجبا، و لا يتصور أن يكون متكبرا إلا أن يكون مع غيره و هو يرى نفسه فوق ذلك الغير فى صفات الكمال، بأن يرى لنفسه مرتبة و لغيره مرتبة ثم يرى مرتبة نفسه فوق مرتبة غيره، فعند هذه الاعتقادات

↕

الثلاثة يحصل فيه خلق الكبر إلا أن هذه الرؤية هى الكبر، بل هذه الرؤية و هذه العقيدة تنفخ فيه فيحصل فى قلبه اغترار و هزة و فرح و ركون إلى ما اعتقده و عز فى نفسه بسبب ذلك، فتلك العزة و الهزة و الركون إلى المعتقد هو خلق الكبر، و لذلك قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أعوذ بك من نفخة الكبرياء، فالكبر عبارة عن الحالة الحاصلة فى النفس من هذه الاعتقادات و

يسمى أيضا عزا و تعظما، و لذلك قال ابن عباس فى قوله تعالى:" إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كِبْرٌ ما هُمْ بِبالِغِيهِ" فقال: عظمة لم يبلغوها ثم هذه العزة تقتضى أعمالا فى الظاهر و الباطن، و هى ثمراته و يسمى ذلك تكبرا فإنه مهما عظم عنده قدر نفسه بالإضافة إلى غيره حقر من دونه و ازدرأه و أقصاه من نفسه و أبعده و ترفع عن مجالسته و مؤاكلته، و رأى أن حقه أن يقوم ماثلا بين يديه إن اشتد كبره، فإن كان كبره أشد من ذلك استنكف عن استخدامه و لم يجعله أهلا للقيام بين يديه، فإن كان دون ذلك يأنف عن مساواته و يتقدم عليه فى مضائق الطرق و ارتفع عليه فى المحافل، و انتظر أن يبدأه بالسلام و إن حاج أو ناظر استنكف أن يرد عليه، و إن وعظ أنف من القبول و إن وعظ عنف فى النصح، و إن رد عليه شىء من قوله غضب، و إن علم لم يرفق بالمتعلمين و استذلهم و انتهرهم و أمتن عليهم و استخدمهم، و ينظر إلى العامة كما ينظر إلى الحمير استجهالا لهم و استحقارا، و الأعمال الصادرة من الكبر أكثر من أن تحصى.

فهذا هو الكبر و آفته عظيمة و فيه يهلك الخواص و العوام و كيف لا تعظم آفته و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا يدخل الجنة من كان فى قلبه ذرة من كبر، و إنما صار حجابا عن الجنة لأنه يحول بين العبد و بين أخلاق المؤمنين كلها، و تلك الأخلاق هى أبواب الجنة، و الكبر و عز النفس تغلق تلك الأبواب كلها، لأنه مع تلك الحالة لا يقدر على حبه للمؤمنين ما يحب لنفسه، و لا على التواضع

↕

ص: ۱۸۶

و هو رأس أخلاق المتقين، و لا على كظم الغيظ، و لا على ترك الحقد، و لا على الصدق و لا على ترك الحسد و الغضب، و لا على النصح اللطيف و لا على قبوله، و لا يسلم من الإزراء بالناس و اغتيابهم، فما من خلق ذميم إلا و صاحب الكبر و العز مضطر إليه ليحفظ به عزه، و ما من خلق محمود إلا و هو عاجز عنه خوفا من أن يفوته عزه، فعن هذا لم يدخل الجنة.

و شر أنواع الكبر ما يمنع من استفادة العلم و قبول الحق و الانقياد له، و فيه وردت الآيات التى فيها ذم المتكبرين كقوله سبحانه:" وَ كُنْتُمْ عَنْ آياتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ" و أمثالها كثيرة، و لذلك ذكر رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم جحود الحق فى حد الكبر و الكشف عن حقيقته، و قال: من سفه الحق و غمص الناس.

ثم اعلم أن المتكبر عليه هو الله أو رسله أو سائر الخلق، فهو بهذه الجملة ثلاثة أقسام:

الأول التكبر على الله و هو أفحش أنواعه، و لا مثار له إلا الجهل المحض و الطغيان مثل ما كان لنمرود و فرعون.

الثانى: التكبر على الرسل و الأوصياء عليهم السلام كقولهم:" أَ نُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنا"" وَ لَئِنْ أَطَعْتُمْ بَشَراً مِثْلَكُمْ إِنَّكُمْ إِذاً لَخاسِرُونَ"" وَ قالَ الَّذِينَ لا يَرْجُونَ لِقاءَنا لَوْ لا أُنْزِلَ عَلَيْنَا الْمَلائِكَةُ أَوْ نَرى رَبَّنا لَقَدِ اسْتَكْبَرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ وَ عَتَوْا عُتُوًّا كَبِيراً" و هذا قريب من التكبر على الله و إن كان دونه، و لكنه تكبر عن قبول أمر الله.

الثالث: التكبر على العباد و ذلك بأن يستعظم نفسه و يستحقر غيره فتأبى نفسه عن الانقياد لهم و تدعوه إلى الترفع عليهم، فيزدريهم و يستصغرهم و يأنف عن مساواتهم، و هذا و إن كان دون الأول و الثانى، فهو أيضا عظيم من وجهين

↕

ص: ۱۸۷

أحدهما: أن الكبر و العزة و العظمة لا يليق إلا بالمالك القادر، فأما العبد الضعيف الذليل المملوك العاجز الذى لا يقدر على شىء فمن أين يليق به الكبر، فمهما تكبر العبد فقد نازع الله تعالى فى صفة لا يليق إلا بجلاله، و إلى هذا المعنى الإشارة بقوله تعالى: العظمة إزارى و الكبرياء ردائى فمن نازعنى فيهما قصمته، أى أنه خاص صفتى و لا يليق إلا بى، و المنازع فيه منازع فى

صفة من صفاتی، فإذا کان التکبر علی عباده لا یلیق إلا به فمن تکبر علی عباده فقد جنی علیه إذ الذی استرذل خواص غلمان الملک و یستخدمهم و یترفع علیهم و یستأثر بما حق الملک أن یستأثر به منهم، فهو منازع له فی بعض أمره و إن لم یبلغ درجته درجة من أراد الجلوس علی سریره و الاستبداد بملکه، کمدعی الربوبیة.
و الوجه الثانی: أنه یدعو إلی مخالفة الله تعالی فی أوامره لأن المتکبر إذا سمع الحق من عبد من عباد الله استنکف عن قبوله و یشمئز بجحده، و لذلک تری المناظرین فی مسائل الدین یزعمون أنهم یتباحثون عن أسرار الدین ثم إنهم یتجاحدون تجاحد المتکبرین، و مهما اتضح الحق علی لسان أحدهم أنف الآخر من قبوله و یتشمر بجحده، و یحتال لدفعه بما یقدر علیه من التلبیس، و ذلک من أخلاق الکافرین و المنافقین إذ وصفهم الله تعالی فقال:" وَ قالَ الَّذِینَ کَفَرُوا لا تَسْمَعُوا لِهذَا الْقُرْآنِ وَ الْغَوْا فِیهِ لَعَلَّکُمْ تَغْلِبُونَ" و کذلک یحمل ذلک علی الأنفة من قبول الوعظ کما قال تعالی:" وَ إِذا قِیلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ". و تکبر إبلیس من ذلک، فهذه آفة من آفات الکبر عظیمة، و لهذا شرح رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم الکبر بهاتین الآفتین إذ سأله ثابت بن قیس فقال: یا رسول الله إنی امرؤ حبب إلی من الجمال ما تری أ فمن الکبر هو؟ فقال صلی الله علیه و آله و سلم: لا و لکن الکبر

↨

ص: ۱۸۸

من بطر الحق و غمص الناس، و فی حدیث آخر من سفه الحق، و قوله: غمص الناس أی ازدرأهم و استحقرهم و هم عباد الله أمثاله و خیر منه، و هذه الآفة الأولی و قوله: سفه الحق هو رده به، و هذه الآفة الثانیة.
ثم اعلم أنه لا یتکبر إلا من استعظم نفسه، و لا یستعظمها إلا و هو یعتقد لها صفة من صفات الکمال، و مجامع ذلک یرجع إلی کمال دینی أو دنیوی، و الدینی هو العلم و العمل، و الدنیوی هو النسب و الجمال و القوة و المال و کثرة الأنصار، فهذه سبعة.
الأول: العلم و ما أسرع الکبر إلی العلماء و لذلک قال صلی الله علیه و آله و سلم: آفة العلم الخیلاء، فهو یتعزز بعز العلم و یستعظم نفسه، و یستحقر الناس، و ینظر إلیهم نظره إلی البهائم، و یتوقع منهم الإکرام و الابتداء بالسلام، و یستخدمهم و لا یعتنی بشأنهم، هذا فیما یتعلق بالدنیا و أما فی أمر الآخرة فبأن یری نفسه عند الله أعلی و أفضل منهم، فیخاف علیهم أکثر مما یخافه علی نفسه، و یرجو لنفسه أکثر مما یرجو لهم، و هذا بأن یسمی جاهلا أولی من أن یسمی عالما بل العلم الحقیقی هو الذی یعرف الإنسان به نفسه و ربه و خطر الخاتمة، و حجة الله علی العلماء، و عظم خطر العلم فیه، و هذه العلوم تزید خوفا و تواضعا و تخشعا و یقتضی أن یری أن کل الناس خیر منه لعظم حجة الله علیه بالعلم و تقصیره فی القیام بشکر نعمة العلم.
فإن قلت: فما بال بعض الناس یزداد بالعلم کبرا و أمنا؟
فاعلم أن له سببین: أحدهما أن یکون اشتغاله بما یسمی علما و لیس بعلم حقیقی و إنما العلم الحقیقی ما یعرف العبد به نفسه و ربه، و خطر أمره فی لقاء الله و الحجاب عنه، و هذا یورث الخشیة و التواضع دون الکبر و الأمن، قال الله تعالی

↨

ص: ۱۸۹

" إِنَّما یَخْشَی اللَّهَ مِنْ عِبادِهِ الْعُلَماءُ" فأما وراء ذلک کعلم الطب و الحساب و اللغة و الشعر و النحو و فصل الخصومات و طرق المجادلات، فإذا تجرد الإنسان لها حتی امتلاء بها، امتلاء کبرا و نفاقا و هذه بأن تسمی صناعات أولی من أن تسمی علوما، بل العلم هو معرفة العبودیة و الربوبیة و طریق العبادة، و هذا یورث التواضع غالبا.
السبب الثانی: أن یخوض العبد فی العلم، و هو خبیث الدخلة ردیء النفس سنی الأخلاق، فلم یشتغل أولا بتهذیب نفسه و تزکیة

قلبه بأنواع المجاهدات، و لم يرض نفسه فى عبادة ربه فبقى خبيث الجوهر، فإذا خاض فى العلم أى علم كان صادف العلم قلبه منزلا خبيثا، فلم يطب ثمره و لم يظهر فى الخير أثره، و قد ضرب وهب لهذا مثلا فقال: العلم كالغيث ينزل من السماء حلوا صافيا فتشربه الأشجار بعروقها فتحوله على قدر طعومها، فيزداد المر مرارة و الحلو حلاوة، و كذلك العلم يحفظه الرجال فيحوله على قدر هممهم و أهوائهم فيزيد المتكبر تكبرا، و المتواضع تواضعا و هذا لأن من كانت همته الكبر و هو جاهل فإذا حفظ العلم وجد ما يتكبر به، فازداد كبرا و إذا كان خائفا مع جهله فإذا ازداد علما علم أن الحجة قد تأكدت عليه، فيزداد خوفا و إشفاقا و تواضعا فالعلم من أعظم ما به يتكبر.

الثانى: العمل و العبادة و ليس يخلو عن رذيلة العز و الكبر و استمالة قلوب الناس، الزهاد و العباد، و يترشح الكبر منهم فى الدنيا و الدين، أما الدنيا فهو أنهم يرون غيرهم بزيارتهم أولى من أنفسهم بزيارة غيرهم، و يتوقعون قيام الناس بحوائجهم و توقيرهم و التوسيع لهم فى المجالس، و ذكرهم بالورع و التقوى، و تقديمهم على سائر الناس فى الحظوظ، إلى غير ذلك مما مر فى حق العلماء، و كأنهم يرون عبادتهم

↨

ص: ۱۹۰

منة على الخلق، و أما فى الدين فهو أن يرى الناس هالكين و يرى نفسه ناجيا و هو الهالك تحقيقا مهما رأى ذلك، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إذا سمعتم الرجل يقول: هلك الناس فهو أهلكهم، و روى أن رجلا فى بنى إسرائيل يقال له خليع بنى إسرائيل لكثرة فساده، مر برجل آخر يقال له عابد بنى إسرائيل، و كان على رأس العابد غمامة تظله لما مر الخليع به، فقال الخليع فى نفسه: أنا خليع بنى إسرائيل و هذا عابد بنى إسرائيل فلو جلست إليه لعل الله يرحمنى فجلس إليه، فقال العابد فى نفسه: أنا عابد بنى إسرائيل كيف يجلس إلى؟ فأنف منه، و قال له: قم عنى، فأوحى الله إلى نبى ذلك الزمان مر هما فليستأنفا العمل فقد غفرت للخليع و أحبطت عمل العابد و فى حديث آخر: فتحولت الغمامة إلى رأس الخليع.

و هذه آفة لا ينفك عنها أحد من العباد إلا من عصمه الله، لكن العلماء و العباد فى آفة الكبر على ثلاث درجات:

الدرجة الأولى: أن يكون الكبر مستقرا فى قلبه يرى نفسه خيرا من غيره إلا أنه يجتهد و يتواضع و يفعل فعل من يرى غيره خيرا من نفسه، و هذا قد رسخت فى قلبه شجرة الكبر و لكنه قطع أغصانها بالكلية.

الثانية: أن يظهر ذلك على أفعاله بالترفع فى المجالس و التقدم على الأقران و إظهار الإنكار على من يقصر فى حقه، و أدنى ذلك فى العالم أن يصعر خده للناس كأنه معرض عنهم، و فى العابد أن يعبس وجهه و يقطب جبينه كأنه متنزه عن الناس مستقذر لهم أو غضبان عليهم، و ليس يعلم المسكين أن الورع ليس فى الجبهة حتى يقطبها، و لا فى الوجه حتى يعبس، و لا فى الخد حتى يصعر، و لا فى الرقبة حتى يطأطئ، و لا فى الذيل حتى يضم، إنما الورع فى القلوب، قال صلى الله عليه و آله و سلم: التقوى هيهنا، و أشار إلى صدره.

و هؤلاء أخف حالا ممن هو فى المرتبة الثالثة، و هو الذى يظهر الكبر على

↨

ص: ۱۹۱

لسانه حتى يدعوه إلى الدعوى و المفاخرة و المباهاة و تزكية النفس، أما العابد فإنه يقول فى معرض التفاخر لغيره من العباد: من هو؟ و ما عمله؟ و من أين زهده؟ فيطيل اللسان فيهم بالتنقص، ثم يثنى على نفسه و يقول إنى لم أفطر منذ كذا و كذا، و لا أنام بالليل و فلان ليس كذلك، و قد يزكى نفسه ضمنا فيقول: قصدنى فلان فهلك ولده و أخذ ماله أو مرض و ما يجرى مجراه،

هـذا يـدعى الكرامـة لنفسه، و أمـا العالم فإنه يتفاخر و يقول: أنا متفنن فى العلوم و مطلع على الحقائق، رأيت من الشـيوخ فلانا و فلانا و من أنت و ما فضـلك؟ و من لقيته؟ و ما الـذى سـمعت من الحـديث؟ كل ذلك ليصـغره و يعظم نفسه، فهذا كله أخلاق الكبر و آثاره التى يثمرها التغزز بالعلم و العمل، و أين من يخلو من جميع ذلك أو عن بعضه.

يا ليت شعرى من عرف هذه الأخلاق من نفسه و سمع قول رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

لا يدخل الجنة من كان فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر كيف يسـتعظم نفسه و يتكبر على غيره و هو بقول رسول الله صـلى الله عليه و آله و سلم من أهل النار، و إنما العظيم من خلا عن هذا، و من خلا عنه لم يكن فيه تعظيم و تكبر.

الثـالث: التكبر بـالنسب و الحسب، فالـذى له نسب شـريف يسـتحقر من ليس له ذلك النسب و إن كان أرفع منه عملا و علما، و ثمرته على اللسان التفاخر به، و ذلك عرق دقيق فى النفس لا ينفك عنه نسب و إن كان صالحا أو عاقلا إلا أنه قد لا يترشح منه عند اعتدال الأحوال، فإن غلبه غضب أطفأ ذلك نور بصيرته و ترشح منه.

الرابع: التفاخر بالجمال، و ذلك يجرى أكثره بين النساء و يدعو ذلك إلى التنقص و الثلب و الغيبة، و ذكر عيوب الناس.

الخـامس: الكبر بالمـال و ذلـك يجرى بين الملوك فى الخزائن و بين التجـار فى بضـائعهم و بين الـدهاقين فى أراضـيهم، و بين المتجملين فى لباسهم و خيولهم و مراكبهم، فيستحقر الغنى الفقير و يتكبر عليه، و من ذلك تكبر قارون.

↨

ص: ١٩٢

السادس: الكبر بالقوة و شدة البطش و التكبر به على أهل الضعف.

السـابع: التكبر بالأتبـاع و الأنصار و التلاميـذ و الغلمان و العشـيرة و الأقارب و البنين و يجرى ذلك بين الملوك فى المكاثرة فى الجنود و بين العلماء بالمكاثرة بالمستفيدين. و بالجملـة فكل ما هو نعمـة و أمكن أن يعتقـد كمالا و إن لم يكن فى نفسه كمالا أمكن أن يتكبر به حتى أن المخنث ليتكبر على أقرانه بزيادة قدرته و معرفته فى صفة المخنثين لأنه يرى ذلك كمالا فيفتخر به و إن لم يكن فعله إلا نكالا.

و أمـا بيـان البواعث على التكبر فاعلم أن الكبر خلق باطن و أما ما يظهر من الأخلاق و الأعمال فهو ثمرتها و نتيجتها، و ينبغى أن تسـمى تكبرا و يخص اسم الكبر بالمعنى الباطن الذى هو اسـتعظام النفس و رؤية قدر لها فوق قدر الغير، و هذا الباطن له موجب واحد و هو العجب، فإنه إذا أعجب بنفسه و بعمله و عمله، أو بشىء من أسبابه استعظم نفسه و تكبر.

و أما الكبر الظاهر فأسـبابه ثلاثة: سـبب فى المتكبر، و سـبب فى المتكبر عليه و سـبب يتعلق بغيرهما، أما السبب الذى فى المتكبر فهو العجب، و الـذى يتعلق بـالمتكبر عليه هو الحقـد و الحسـد، و الـذى يتعلق بغيرهما هو الرياء، فالأسـباب بهـذا الاعتبار أربعـة: العجب و الحقد و الحسد و الرياء، أما العجب فقد ذكرنا أنه يورث الكبر، و الكبر الباطن يثمر التكبر الظاهر فى الأعمال و الأقوال و الأفعال، و أما الحقـد فإنه قد يحمل على التكبر من غير عجب و يحمله ذلك على رد الحق إذا جاء من جهته، و على الأنفة من قبول نصـحه، و على أن يجتهد فى التقدم عليه، و إن علم أنه لا يستحق ذلك، و أما الحسد فإنه يوجب البغض للمحسود و إن لم يكن من جهته إيذاء و سبب يقتضى الغضب و الحقد و يدعو الحسد أيضا إلى جحد الحق، حتى يمتنع

↨

ص: ١٩٣

من قبول النصح و تعلم العلم، فكم من جاهل يشـتاق إلى العلم و قد بقى فى الجهل لاستنكافه أن يستفيد من واحد من أهل بلده و أقاربه حسدا و بغيا عليه.

و أما الرياء فهو أيضا يدعو إلى أخلاق المتكبرين حتى أن الرجل ليناظر من يعلم أنه أفضل منه و ليس بينه و بينه معرفة و لا محاسدة و لا حقد، و لكن يمتنع من قبول الحق منه خيفة من أن يقول الناس أنه أفضل منه، و أما معالجة الكبر و اكتساب التواضع فهو علمي و عملي أما العلمي فهو أن يعرف نفسه و ربه و يكفيه ذلك في إزالته فإنه مهما عرف نفسه حق المعرفة علم أنه أذل من كل ذليل و أقل من كل قليل بذاته، و أنه لا يليق به إلا التواضع و الذلة و المهانة، و إذا عرف ربه علم أنه لا يليق العظمة و الكبرياء إلا بالله، أما معرفة ربه و عظمته و مجده فالقول فيه يطول و هو منتهى علم الصديقين، و أما معرفته نفسه فكذلك أيضا يطول و يكفيه أن يعرف معنى آية واحدة من كتاب الله تعالى، فإن في القرآن علم الأولين و الآخرين لمن فتحت بصيرته و قد قال تعالى:" قُتِلَ الْإِنْسانُ ما أَكْفَرَهُ، مِنْ أَيِّ شَيْءٍ خَلَقَهُ، مِنْ نُطْفَةٍ خَلَقَهُ فَقَدَّرَهُ، ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ، ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فقد أشارت الآية إلى أول خلق الإنسان و إلى آخر أمره و إلى وسطه، فلينظر الإنسان ذلك ليفهم معنى هذه الآية أما أول الإنسان فهو أنه لم يكن شيئا مذكورا، و قد كان ذلك في كتم العدم دهورا، بل لم يكن لعدمه أول فأي شيء أخس و أقل من المحو و العدم، و قد كان كذلك في القدم، ثم خلقه الله تعالى من أذل الأشياء ثم من أقذرها إذ خلقه من تراب ثم من نطفة ثم من علقة ثم من مضغة ثم جعله عظاما ثم كسى العظام لحما فقد كان هذا بداية وجوده حيث صار شيئا مذكورا، فما صار مذكورا إلا و هو على أخس الأوصاف و النعوت إذ لم يخلق في ابتدائه كاملا بل خلقه جمادا ميتا لا يسمع و لا يبصر، و لا يحس و لا يتحرك و لا ينطق و لا يبطش و لا يدرك، و لا يعلم

↕

فبدا بموته قبل حياته، و بضعفة قبل قوته، و بجهله قبل علمه، و بعماه قبل بصره، و بصممه قبل سمعه، و ببكمه قبل نطقه، و بضلالته قبل هداه، و بفقره قبل غناه، و بعجزه قبل قدرته.

فهذا معنى قوله تعالى:" هَلْ أَتى عَلَى الْإِنْسانِ حِينٌ مِنَ الدَّهْرِ لَمْ يَكُنْ شَيْئاً مَذْكُوراً، إِنَّا خَلَقْنَا الْإِنْسانَ مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ" كذلك خلقه أولا ثم أمتن عليه فقال:" ثُمَّ السَّبِيلَ يَسَّرَهُ" و هذه إشارة إلى ما تيسر له في مدة حياته إلى الموت، و لذلك قال:" مِنْ نُطْفَةٍ أَمْشاجٍ نَبْتَلِيهِ فَجَعَلْناهُ سَمِيعاً بَصِيراً، إِنَّا هَدَيْناهُ السَّبِيلَ" و معناه أنه أحياه بعد أن كان جمادا ميتا ترابا أولا، و نطفة ثانيا، و أسمعه بعد ما كان فاقد البصر، و قواه بعد الضعف و علمه بعد الجهل، و خلق له الأعضاء بما فيها من العجائب و الآيات بعد الفقد لها، و أغناه بعد الفقر و أشبعه بعد الجوع، و كساه بعد العرى، و هداه بعد الضلال، فانظر كيف دبره و صوره و إلى السبيل كيف يسره و إلى طغيان الإنسان ما أكفره، و إلى جهل الإنسان كيف أظهره، فقال تعالى:"

فانظر إلى نعمة الله عليه كيف نقله من تلك القلة و الذلة و الخسة و القذارة إلى هذه الرفعة و الكرامة، فصار موجودا بعد العدم و حيا بعد الموت، و ناطقا بعد البكم، و بصيرا بعد العمى، و قويا بعد الضعف، و عالما بعد الجهل، و مهتديا بعد الضلالة، و قادرا بعد العجز، و غنيا بعد الفقر، فكان في ذاته لا شيء، و أي شيء

↕

أخس من لا شيء، و أي قلة أقل من العدم المحض، ثم صار بالله شيئا و إنما خلقه من التراب الذليل، و النطفة القذرة بعد العدم المحض، ليعرف خسة ذاته فيعرف به نفسه، و إنما أكمل النعمة عليه ليعرف بها ربه، و يعلم بها عظمته و جلاله، و أنه لا يليق الكبرياء إلا به، و لذلك امتن عليه فقال تعالى:" أَ لَمْ نَجْعَلْ لَهُ عَيْنَيْنِ وَ لِساناً وَ شَفَتَيْنِ وَ هَدَيْناهُ النَّجْدَيْنِ" و عرف خسته أولا فقال:" أَ لَمْ يَكُ نُطْفَةً مِنْ مَنِيٍّ يُمْنى ثُمَّ كانَ عَلَقَةً" ثم ذكر منته فقال:" فَخَلَقَ فَسَوَّى فَجَعَلَ مِنْهُ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَ الْأُنْثى" ليدوم

وجوده بالتناسل كما حصل وجوده ابتداء بالاختراع، فمن كان هذا بدؤه و هذه أحواله فمن أين له البطر و الكبرياء و الفخر و الخيلاء، و هو على التحقيق أخس الأخساء و أضعف الضعفاء، نعم لو أكمله و فوض إليه أمره و أدام له الوجود باختياره لجاز أن يطفئ و ينسى المبدأ و المنتهى، و لكنه سلط عليه فى دوام وجوده الأمراض الهائلة و الأسقام العظيمة، و الآفات المختلفة، و الطبائع المتضادة من المرة و البلغم، و الريح و الدم، ليهدم البعض من أجزائه البعض، شاء أم أبى، رضى أم سخط، فيجوع كرها و يعطش كرها و يمرض كرها و يموت كرها، لا يملك لنفسه نفعا و لا ضرا و لا خيرا و لا شرا يريد أن يعلم الشىء فيجهله، و يريد أن يذكر الشىء فينساه، و يريد أن ينسى الشيء فيغفل عنه فلا يغفل، و يريد أن ينصرف قلبه إلى ما يهمه فيجول فى أودية الوسواس و الأفكار بالاضطرار، فلا يملك قلبه قلبه و لا نفسه نفسه، يشتهى الشىء و ربما يكون هلاكه فيه، و يكره الشىء و تكون حياته فيه، يستلذ الأطعمة فتهلكه و ترديه، و يستبشع الأدوية و هى تنفعه و تحييه، لا يأمن فى لحظة من ليله و نهاره أن يسلب سمعه و بصره و علمه و قدرته، و تفلج أعضاؤه، و يختلس عقله، و يختطف روحه، و يسلب

↕

جميع ما يهواه فى دنياه، و هو مضطر ذليل، إن ترك ما بقى و إن اختطف فنى، عبد مملوك لا يقدر على شىء من نفسه، و لا من غيره.

فأى شىء أذل منه لو عرف نفسه، و أنى يليق الكبر به لو لا جهله، فهذا أوسط أحواله فليتأمله.

و أما آخره و مورده فهو الموت المشار إليه بقوله تعالى:" ثُمَّ أَماتَهُ فَأَقْبَرَهُ، ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" و معناه أنه يسلب روحه و سمعه و بصره و علمه و قدرته و حسه و إدراكه و حركته، فيعود جمادا كما كان أول مرة، لا تبقى إلا شكل أعضائه و صورته، لا حس فيه و لا حركة، ثم يوضع فى التراب فيصير جيفة منتنة قذرة كما كان فى الأول نطفة قذرة ثم تبلى أعضاؤه و صورته و تفتت أجزائه و تنخر عظامه فتصير رميما و رفاتا، و تأكل الدود أجزاءه فيبتدئ بحدقتيه فيقلعهما، و بخديه فيقطعهما، و بسائر أجزائه فتصير روثا فى أجواف الديدان، و تكون جيفة تهرب منه الحيوان، و يستقذره كل إنسان، و يهرب منه لشدة الإنتان، و أحسن أحواله أن يعود إلى ما كان فيصير ترابا يعمل منه الكيزان، أو يعمر به البنيان و يصير مفقودا بعد ما كان موجودا، و صار كان لم يغن بالأمس حصيدا كما كان أول مرة أمدا مديدا، و ليته بقى كذلك فما أحسنه لو تركه ترابا لا بل يحييه بعد طول البلى ليقاسى شدائد البلاء، فيخرج من قبره بعد جمع أجزائه المتفرقة، و يخرج إلى أحوال القيامة فينظر إلى قيامة قائمة و سماء ممزقة مشققة و أرض مبدلة و جبال مسيرة، و نجوم منكدرة و شمس منكسفة و أحوال مظلمة و ملائكة غلاظ شداد، و جحيم تزفر، و جنة ينظر إليه المجرم فيتحسر و يرى صحائف منشورة، فيقال له:

اقرأ كتابك، فيقول و ما هو؟ فيقال: كان قد و كل بك فى حياتك التى كنت تفرح بها و تتكبر بنعيمها، و تفتخر بأسبابها ملكان رقيبان يكتبان عليك ما تنطق به أو

↕

تعمله، من قليل و كثير و نقير و قطمير، و أكل و شرب و قيام و قعود، و قد نسيت ذلك و أحصاه الله فهلم إلى الحساب و استعد للجواب أو يساق إلى دار العذاب، فيتقطع قلبه هول هذا الخطاب من قبل أن ينشر الصحف و يشاهد ما فيها من مخازيه، فإذا شاهدها قال:" يا وَيْلَتَنا ما لِهذَا الْكِتابِ لا يُغادِرُ صَغِيرَةً وَ لا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصاها".

فهذا آخر أمره، و هو معنى قوله عز و جل:" ثُمَّ إِذا شاءَ أَنْشَرَهُ" فما لمن هذه حاله و التكبر، بل ماله و للفرح فى لحظة فضلا عن

البطر و التجبر فقد ظهر له أول حاله و وسطه، و لو ظهر آخره و العياذ بالله ربما اختار أن يكون كلبا و خنزيرا ليصير مع البهائم ترابا، و لا يكون إنسانا يسمع خطابا، و يلقى عذابا و إن كان عند الله مستحقا للنار، فالخنزير أشرف منه و أطيب و أرفع إذ أوله التراب و آخره التراب، و هو بمعزل عن الحساب و العذاب، و الكلب و الخنزير لا يهرب منه الخلق و لو رأى أهل الدنيا العبد المذنب فى النار لصعقوا من وحشة خلقته، و قبح صورته و لو وجدوا ريحه لماتوا من نتنه، و لو وقعت قطرة من شرابه الذى يسقاه فى بحار الدنيا لصارت أنتن من الجيف.

فمن هذا حاله فى العاقبة إلا أن يعفى عنه و هو على شك من العفو فكيف يتكبر، و كيف يرى نفسه شيئا حتى يعتقد لها فضلا، و أى عبد لم يذنب ذنبا استحق به العقوبة إلا أن يعفو الكريم بفضله، أ رأيت من جنى على بعض الملوك بما استحق به ألف سوط فحبس فى السجن و هو منتظر أن يخرج إلى العرض و يقام عليه العقوبة على بلاء من الخلق، و ليس يدرى أ يعفى عنه أم لا، كيف يكون ذلة فى السجن أ فترى أنه يتكبر على من معه فى السجن و ما من عبد مذنب إلا و الدنيا

↨

ص: ۱۹۸

سجنه، و قد استحق العقوبة من الله تعالى، و لا يدرى كيف يكون أمره فيكفيه ذلك حزنا و خوفا و إشفاقا و مهانة و ذلا فهذا هو العلاج العلمى القاطع لأصل الكبر.

و أما العلاج العملى فهو التواضع بالفعل لله تعالى و لسائر الخلق بالمواظبة على أخلاق المتواضعين، و ما وصل إليه من أحوال الصالحين، و من أحوال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم حتى أنه كان يأكل على الأرض و يقول إنما أنا عبد آكل كما يأكل العبد، و قيل لسلمان: لم لا تلبس ثوبا جيدا؟ فقال: إنما أنا عبد فإذا أعتقت يوما لبست، أشار به إلى العتق فى الآخرة و لا يتم التواضع بعد المعرفة إلا بالعمل، فمن عرف نفسه فلينظر كل ما يتقاضاه الكبر من الأفعال، فليواظب على نقيضها حتى يصير التواضع له خلقا، و قد ورد فى الأخبار الكثيرة علاج الكبر بالأعمال و بيان أخلاق المتواضعين.

قيل: اعلم أن التكبر يظهر فى شمائل الرجل كصعر فى وجهه و نظره شزرا و إطراقه رأسه، و جلوسه متربعا و متكئا، و فى أقواله حتى فى صوته و نغمته و صفته فى الإيراد و يظهر فى مشيته و تبختره و قيامه و جلوسه و فى حركاته و سكناته، و فى تعاطيه و لأفعاله و سائر تقلباته فى أحواله و أعماله، فمن المتكبرين من يجمع ذلك كله، و منهم من يتكبر فى بعض.

فمنها: التكبر بأن يحب قيام الناس له أو بين يديه، و قد قال على صلوات الله عليه: من أراد أن ينظر إلى رجل من أهل النار فلينظر إلى رجل قاعد و بين يديه قوم قيام، و قال أنس: لم يكن شخص أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و كانوا إذا رأوه لا يقومون له لما يعلمون من كراهته لذلك.

و منها: أن لا يمشى إلا و معه غيره يمشى خلفه، قال أبو الدرداء: لا يزال

↨

ص: ۱۹۹

العبد يزداد من الله بعدا ما مشى خلفه، و كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فى بعض الأوقات يمشى مع الأصحاب فيأمرهم بالتقدم و يمشى فى غمارهم.

و منها: أن لا يزور غيره و إن كان يحصل من زيارته خير لغيره فى الدين، و هو ضد التواضع.

و منها: أن يستنكف من جلوس غيره بالقرب منه إلا أن يجلس بين يديه، و التواضع خلافه، قال أنس: كانت الوليدة من ولائد المدينة تأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و لا ينزع يده منها حتى تذهب به حيث شاءت.

و منها: أن يتوقى مجالسته المرضى و المعلولين و يتحاشى عنهم و هو كبر، دخل رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و عليه جدرى قد يقشر و عنده أصحابه يأكلون فما جلس عند أحد إلا قام من جنبه فأجلسه النبى صلى الله عليه و آله و سلم بجنبه.

و منها: أن لا يتعاطى بيده شغلا فى بيته، و التواضع خلافه.

و منها: أن لا يأخذ متاعا و يحمله إلى بيته، و هذا خلاف عادة المتواضعين، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يفعل ذلك، و قال على عليه السلام: لا ينقص الرجل من كماله ما حمل من شيء إلى عياله، و قال بعضهم: رأيت عليا اشترى لحما بدراهم فحمله فى ملحفته، فقال: أحمل عنك يا أمير المؤمنين! قال: لا أبو العيال أحق أن يحمل.

و منها: اللباس إذ يظهر به التكبر و التواضع، و قد قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

البذاذة من الإيمان، قيل: هى الدون من الثياب، و عوتب على عليه السلام فى إزار مرقوع فقال: يقتدى به المؤمن و يخشع له القلب، و قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ترك زينة لله و وضع ثيابا حسنة تواضعا لله و ابتغاء وجهه كان حقا على الله أن يدخر له عبقرى الجنة.

فإن قلت: فقد قال عيسى عليه السلام: جودة الثياب خيلاء القلب، و قد سئل نبينا

↕

صلى الله عليه و آله و سلم عن الجمال فى الثياب هل هو من الكبر؟ فقال: لا و لكن الكبر من سفه الحق و غمص الناس، فكيف طريق الجمع بينهما؟

فاعلم أن الثوب الجيد ليس من ضرورته أن يكون من التكبر فى حق كل أحد فى كل حال، و هو الذى أشار إليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم، و هو الذى عرفه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم من حال ثابت بن قيس إذ قال إنى امرؤ حبب إلى الجمال ما ترى؟ فعرفه أن ميلة إلى النظافة و جودة الثياب لا ليتكبر على غيره، فإنه ليس من ضرورته أن يكون من الكبر، و قد يكون ذلك من الكبر كما أن الرضا بالثوب الدون قد يكون من التواضع، فإذا انقسمت الأحوال نزل قول عيسى عليه السلام على بعض الأحوال، على أن قوله: خيلاء القلب يعنى قد يورث خيلاء فى القلب، و قول نبينا صلى الله عليه و آله و سلم أنه ليس من الكبر يعنى أن الكبر لا يوجبه و يجوز أن لا يوجبه الكبر، ثم يكون هو مورثا للكبر.

و بالجملة فالأحوال تختلف فى مثل هذا، و المحمود الوسط من اللباس الذى لا يوجب شهرة بالجودة و لا بالرذالة، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم: كلوا و اشربوا و ألبسوا و تصدقوا فى غير سرف و لا مخيلة، إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، و قال بكر بن عبد الله المزنى: ألبسوا ثياب الملوك و أميتوا قلوبكم بالخشية، و إنما خاطب بهذا قوما يطلبون التكبر بثياب أهل الصلاح، و قال عيسى عليه السلام: ما لكم تأتونى و عليكم ثياب الرهبان، و قلوبكم قلوب الذئاب الضوارى، ألبسوا ثياب الملوك و ألينوا قلوبكم بالخشية.

و منها: أن يتواضع بالاحتمال إذا سب و أوذى و أخذ حقه فذلك هو الأفضل.

و بالجملة فمجامع حسن الأخلاق و التواضع سيرة رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم ينبغى أن يقتدى، و منه ينبغى أن يتعلم، و قد قال ابن أبى سلمة قلت لأبى سعيد الخدرى

↕

ما ترى فيما أحدث الناس من الملبس و المشرب و المركب و المطعم؟ فقال: يا ابن أخى كل لله و أشرب لله، و كل شيء من ذلك دخله زهوا و مباهاة أو رياء و سمعة فهو معصية و سرف، و عالج فى بيتك من الخدمة ما كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم يعالج فى بيته، كان يعلف الناضح و يعقل البعير و يقم البيت و يحلب الشاة، و يخصف النعل و يرقع الثوب و يأكل مع خادمه و يطحن عنه إذا أعيى، و يشترى الشيء من السوق و لا يمنعه الحياء أن يعلقه بيده أو يجعله فى طرف ثوبه، فينقلب إلى أهله، يصافح الغنى و الفقير و الصغير و الكبير، و يسلم مبتدئا على كل من استقبله من صغير أو كبير، أسود أو أحمر حر أو عبد من أهل الصلاة، ليست له حلة لمدخله و حلة لمخرجه، لا يستحيى من أن يجيب إذا دعى، و إن كان أشعث أغبر، و لا يحقر ما دعى إليه و إن لم يجد إلا حشف الدقل لا يرفع غداءا لعشاء، و لا عشاء لغداء، هين المؤنة، لين الخلق، كريم الطبيعة، جميل المعاشرة، طلق الوجه، بساما من غير ضحك، محزونا من غير عبوس، شديدا فى غير عنف، متواضعا من غير مذلة، جوادا من غير سرف، رحيما بكل ذى قربى، قريبا من كل ذمى و مسلم، رقيق القلب، دائم الإطراق لم يبشم قط من شبع و لا يمد يده إلى طمع.
قال أبو سلمة: فدخلت على عائشة فحدثتها كل هذا عن أبى سعيد فقالت:
ما أخطأ فيه حرفا، و لقد قصر إذ ما أخبرك أن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم لم يمتلئ قط شبعا، و لم يبث إلى أحد شكوى، و أن كانت الفاقة أحب إليه من اليسار و الغنى،

↕

ص: ۲۰۲

۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ أَبِي الْعَلَاءِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ الْكِبْرُ قَدْ يَكُونُ فِي شِرَارِ

و أن كان ليظل جائعا ليتلوى ليلته حتى يصبح، فما يمنعه ذلك عن صيام يومه، و لو شاء أن يسأل ربه فيؤتى كنوز الأرض و ثمارها و رغد عيشها من مشارقها و مغاربها لفعل، و ربما بكيت رحمة له مما أوتى من الجوع فأمسح بطنه بيدى فأقول: نفسى لك الفداء لو تبلغت من الدنيا بقدر ما يقوتك، و يمنعك من الجوع؟ فيقول: يا عائشة إخوانى من أولى العزم من الرسل قد صبروا على ما هو أشد من هذا فمضوا على حالهم فقدموا على ربهم فأكرم ما بهم و أجزل ثوابهم، فأجدنى أستحيى أن ترفهت فى معيشتى أن يقصرنى دونهم، فاصبر أياما يسيرة أحب إلى من أن ينقص حظى غدا فى الآخرة، و ما من شيء أحب إلى من اللحوق بإخوانى و أخلائى، فقالت عائشة: فو الله ما استكمل بعد ذلك جمعة حتى قبضه الله تعالى.
فما نقل من أخلاقه صلى الله عليه و آله و سلم يجمع جملة أخلاق المتواضعين، فمن طلب التواضع فليقتد به، و من رأى نفسه فوق محله صلى الله عليه و آله و سلم و لم يرض لنفسه بما رضى هو به فما أشد جهله، فلقد كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم أعظم خلق الله تعالى منصبا فى الدنيا و الدين، فلا عزة و لا رفعة إلا فى الاقتداء به، و لذلك لما عوتب بعض الصحابة فى بذاذة هيئته قال: إنا قوم أعزنا الله تعالى بالإسلام فلا نطلب العز فى غيره.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.
قوله عليه السلام: قد يكون، أقول: يحتمل أن يكون قد للتحقيق و إن كان فى المضارع قليلا كما قيل فى قوله تعالى:" قَدْ يَعْلَمُ ما أَنْتُمْ عَلَيْهِ" قال الزمخشرى:
دخل قد لتوكيد العلم، و يرجع ذلك إلى توكيد الوعيد، و قيل: هو للتقليل باعتبار قيد من كل جنس، و قوله: من كل جنس، أى

من كل صنف من أصناف الناس و

↕

ص: ٢٠٣

النَّاسِ مِنْ كُلِّ جِنْسٍ وَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ لَمْ يَزِدْهُ اللَّهُ إِلَّا سَفَالًا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ص مَرَّ فِي بَعْضِ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَ سَوْدَاءُ تَلْقُطُ السِّرْقِينَ

إن كان دنيا أو من كل جنس من أجناس سبب التكبر من الأسباب التى أشرنا إليها سابقا و الأول أظهر كما يومئ إليه قصة السوداء" و الكبر رداء الله" قال فى النهاية فى الحديث قال الله تبارك و تعالى: العظمة إزارى و الكبرياء ردائى، ضرب الإزار و الرداء مثلا فى انفراده بصفة العظمة و الكبرياء، أى ليستا كسائر الصفات التى قد يتصف بها الخلق مجازا كالرحمة و الكرم و غيرهما، و شبههما بالإزار و الرداء لأن المتصف بهما يشملانه كما يشمل الرداء الإنسان، و لأنه لا يشاركه فى إزاره و ردائه أحد، فكذلك الله لا ينبغى أن يشركه فيهما أحد، و مثله الحديث الآخر تأزر بالعظمة و تردى بالكبرياء و تسربل بالعز، انتهى.

قال بعض شراح صحيح مسلم: الإزار الثوب الذى يشد على الوسط، و الرداء الذى يمد على الكتفين، و قال محيى الدين: و هما لباس، و اللباس من خواص الأجسام، و هو سبحانه ليس بجسم، فهما استعارة للصفة التى هى العزة و العظمة، و وجه الاستعارة أن هذين الثوبين لما كانا مختصين بالناس و لا يستغنى عنهما و لا يقبلان الشركة و هما جمال عبر عن العز بالرداء، و عن الكبر بالإزار، على وجه الاستعارة المعروفة عند العرب، كما يقال: فلان شعاره الزهد، و دثاره التقوى لا يريدون الثوب الذى هو شعار و دثار، بل صفة الزهد، كما يقولون: فلان غمر الرداء واسع العطية، فاستعاروا لفظ الرداء للعطية، انتهى.

" لم يزده الله إلا سفالا" أى فى أعين الخلق مطلقا غالبا على خلاف مقصوده كما سيأتى، و فى أعين العارفين و الصالحين أو فى القيامة كما سيأتى أنهم يجعلون فى صور الذر" تلقط" كننصر أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين، فى القاموس:

لقطه أخذه من الأرض كالتقطه و تلقطه، التقطه من هيهنا و هيهنا و قال: السرجين

↕

ص: ٢٠٤

فَقِيلَ لَهَا تَنَحَّيْ عَنْ طَرِيقِ رَسُولِ اللَّهِ فَقَالَتْ إِنَّ الطَّرِيقَ لَمُعْرَضٌ فَهَمَّ بِهَا بَعْضُ

و السرقين بكسرهما الزبل معربا سرگين بالفتح" فقيل لها: تنحى" بالتاء و النون و الحاء المشددة كلها مفتوحة و الياء الساكنة، أمر الحاضرة من باب التفعل، أى ابعدى" لمعرض" على بناء المفعول من الأفعال أو التفعيل، و قد يقرأ على بناء الفاعل من الأفعال فعلى الأولين من قولهم أعرضت الشىء و عرضته أى جعلته عريضا، و على الثالث من قولهم عرضت الشىء أى أظهرته، فأعرض أى ظهر، و هو من النوادر.

" فهم بها" أى قصدها" أن يتناولها" أى يأخذها فينحيها قسرا عن طريقه صلى الله عليه و آله و سلم أو يشتمها من قولهم: نال من عرضه أى شتمه، و الأول أظهر" فإنها جبارة" أى متكبرة، و ذلك خلقها لا يمكنها تركه، أو إذا قهرتموها يظهر منها أكثر من ذلك من البذاء و الفحش، قال فى النهاية فيه: أنه أمر امرأة فتأبت فقال: دعوها فإنها جبارة، أى متكبرة عاتية، و قال الراغب: أصل الجبر إصلاح الشىء بضرب من القهر و تجبر، يقال إما لتصور معنى الاجتهاد، أو للمبالغة أو لمعنى التكلف، و الجبار فى صفة الإنسان يقال: لمن يجبر نقيصته بادعاء منزلة من التعالى لا يستحقها، و هذا لا يقال إلا على طريق الذم كقوله تعالى:" وَ خابَ كُلُّ جَبَّارٍ عَنِيدٍ"" وَ لَمْ يَجْعَلْنِي جَبَّاراً شَقِيًّا"" إِنَّ فِيها قَوْماً جَبَّارِينَ"" كَذلِكَ يَطْبَعُ اللَّهُ عَلى كُلِّ قَلْبِ مُتَكَبِّرٍ جَبَّارٍ" أى متعال عن قبول الحق و الإذعان له، و أما فى وصفه تعالى" نحو الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ" فقد قيل: سمى بذلك من قولهم

↕

ص: ۲۰۵

الْقَوْمِ أَنْ يَتَنَاوَلَهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص دَعُوهَا فَإِنَّهَا جَبَّارَةٌ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِیسَی عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْفُضَیْلِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع الْعِزُّ رِدَاءُ اللَّهِ

جبرت الفقیر لأنه هو الذی یجبر الناس بفائض نعمه، و قیل: لأنه یجبر الناس أی یقهرهم علی ما یریده، و دفع بعض أهل اللغة ذلک من حیث اللفظ فقال: لا یقال من أفعلت فعال، فجبار لا یبنی من أجبرت، فأجیب عنه بأن ذلک من لفظ الجبر المروی فی قوله لا جبر و لا تفویض لا من الإجبار، و أنکر جماعة من المعتزلة ذلک من حیث المعنی، فقالوا: تعالی الله عن ذلک و لیس ذلک بمنکر، فإن الله تعالی قد أجبر الناس علی أشیاء لا انفکاک لهم منها حسب ما تقتضیه الحکمة الإلهیة، لا علی ما یتوهمه الغواة الجهلة، و ذلک لإکراههم علی المرض و الموت و البعث و سخر کلا منهم بصناعة یتعاطاها، و طریقة من الأخلاق و الأعمال یتحراها، و جعله مجبرا فی صورة مخیر فإما راض بصنعته لا یرید عنها حولا، و إما کاره لها یکابدها مع کراهته لها، کأنه لا یجد عنها بدلا، و لذلک قال:" فَتَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَیْنَهُمْ زُبُراً کُلُّ حِزْبٍ بِما لَدَیْهِمْ فَرِحُونَ" و قال تعالی:" نَحْنُ قَسَمْنا بَیْنَهُمْ مَعِیشَتَهُمْ فِی الْحَیاةِ الدُّنْیا" و علی هذا الحد وصف بالقاهر، و هو لا یقهر إلا علی ما تقتضی الحکمة أن یقهر علیه.

الحدیث الثالث

: موثق.

و قیل فی علة تشبیه العز بالرداء و الکبر بالإزار أن العزة أمر إضافی کما قیل هی الامتناع من أن ینال، و قیل: هی الصفة التی تقتضی عدم وجود مثل الموصوف بها، و قیل: هی الغلبة علی الغیر و الأمر الإضافی أمر ظاهر، و الرداء من الأثواب

↕

ص: ۲۰۶

وَ الْکِبْرُ إِزَارُهُ فَمَنْ تَنَاوَلَ شَیْئاً مِنْهُ أَکَبَّهُ اللَّهُ فِی جَهَنَّمَ

۴ أَبُو عَلِیٍّ الْأَشْعَرِیُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ

الظاهرة فبینهما مناسبة من جهة الظهور، و الکبر بمعنی العظمة و هی صفة حقیقیة إذ العظیم قد یتعاظم فی نفسه من غیر ملاحظة الغیر، فهی أخفی من العزة، و الإزار ثوب خفی لأنه یستر غالبا بغیره فبینهما مناسبة من هذه الجهة.

أقول: و یحتمل أن یراد بالعز إظهار العظمة و بالکبر نفسها، أو بالعز ما یصل إلیه عقول الخلق من کبریائه و بالکبر ما عجز الخلق عن إدراکه، أو بالعز ما کان بسبب صفاته العلیة و بالکبر ما کان بحسب ذاته المقدسة، و المناسبة علی کل من الوجوه ظاهرة" فمن تناول" أی تصرف و أخذ" شیئا منه" الضمیر راجع إلی کل من العز و الکبر، و الغالب فی أکب مطاوع کب یقال کبه فأکب، و قد یستعمل الکب أیضا متعدیا، فی القاموس: کبه قلبه و صرعه کأکبه و کبکبه فأکب، و هو لازم متعد، و فی المصباح: کببت زیدا کبا ألقیته علی وجهه فأکب هو، و هو من النوادر التی تعدی ثلاثیها، و قصر رباعیها، و فی التنزیل:

" فَکُبَّتْ وُجُوهُهُمْ فِی النَّارِ"" أَ فَمَنْ یَمْشِی مُکِبًّا عَلی وَجْهِهِ".

الحدیث الرابع

: مجهول و الظاهر أنه من معمر بن عمر عن عطاء كما يظهر من كتب الرجال.

و قال بعض المحققين: الإنسان مركب من جوهرين أحدهما أعظم من الآخر، و هو الروح التى من أمر الرب، و بينها و بين الرب قرب تام، لو لا عنان العبودية لقال كل أحد أنا ربكم الأعلى، فكل أحد يحب الربوبية و لكن يدفعها عن نفسه بالإقرار بالعبودية، و يطلب باعتبار الجوهر الآخر المركوز فيه القوة الشهوية و الغضبية آثار الربوبية و خواصها، و هى أن يكون فوق كل شىء و أعلى رتبة منه و يغفل عن أن هذا فى الحقيقة دعوى الربوبية، و كذلك كل صفة من الصفات

↨

ص: ۲۰۷

عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ وَ الْمُتَكَبِّرُ يُنَازِعُ اللَّهَ رِدَاءَهُ

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِی جَمِيلَةَ عَنْ لَيْثٍ الْمُرَادِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ رِدَاءُ اللَّهِ فَمَنْ نَازَعَ اللَّهَ شَيْئاً مِنْ ذَلِكَ أَكَبَّهُ اللَّهُ فِی النَّارِ

۶ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ وَ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ فِی قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ

الرذيلة تتولد من ادعاء آثار الربوبية، كالغضب و الحسد و الحقد و الرياء و العجب فإن الغضب من جهة الاستيلاء اللازم للربوبية، و الحسد من جهة أنه يكره أن يكون أحد أفضل منه فى الدين و الدنيا، و هو أيضا من لوازمها، و الحقد يتولد من احتقان الغضب فى الباطن، و الرياء من جهة أنه يريد ثناء الخلق، و العجب من جهة أنه يرى ذاته كاملة، و كل ذلك من آثار الربوبية. و قس عليه سائر الرذائل، فإنك إن فتشتها وجدتها مبنية على ادعاء الربوبية و الترفع.

الحديث الخامس

: ضعيف.

" شيئا من ذلك" أى فى شىء من الكبر.

الحديث السادس

: مجهول.

و فى النهاية: الذر: النمل الأحمر الصغير واحدتها ذرة، و سئل تغلب عنها فقال: إن مائة نملة وزن حبة، و الذرة واحدة منها، و قيل: الذرة ليس لها وزن و يراد بها ما يرى فى شعاع الشمس الداخل فى النافذة، و قال: فيه: لا يدخل الجنة من فى قلبه مثقال حبة من خردل من كبر، يعنى كبر الكفر و الشرك، كقوله تعالى:

" إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ داخِرِينَ" أ لا ترى أنه قابله فى

↨

ص: ۲۰۸

مِنْ كِبْرٍ

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ أَبِی أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ

فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنَ الْكِبْرِ قَالَ فَاسْتَرْجَعْتُ فَقَالَ مَا لَكَ تَسْتَرْجِعُ قُلْتُ لِمَا سَمِعْتُ مِنْكَ فَقَالَ لَيْسَ حَيْثُ تَذْهَبُ إِنَّمَا أَعْنِي الْجُحُودَ إِنَّمَا هُوَ الْجُحُودُ

نقيضه بالإيمان، فقال: و لا يدخل النار من في قلبه مثل ذلك من الإيمان، أراد دخول تأبيد، و قيل: أراد إذا دخل الجنة نزع ما في قلبه من الكبر، كقوله:" وَ نَزَعْنا ما فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ*" انتهى.

و أقول: التأويل الأول حسن و موافق لما في الخبر الآتي، و أما الثاني فلا يخفى بعده، لأن المقصود ذم التكبر و تحذيره لا تبشيره برفع الإثم عنه، و لذا حمله بعضهم على المستحل أو عدم الدخول ابتداء بل بعد المجازاة و ما في الخبر أصوب.

الحديث السابع

: صحيح.

" فاسترجعت" يقال: أرجع و رجع و استرجع في المصيبة قال: إنا لله و إنا إليه راجعون، كما في القاموس، و إنما قال ذلك لأنه استشعر بالهلاك و استحقاق دخول النار بحمل الكلام على ظاهره، لأنه كان متصفا ببعض الكبر" إنما هو الجحود" أي المراد بالكبر إنكار الله سبحانه أو إنكار أنبيائه أو حججه عليهم السلام، و الاستكبار عن إطاعتهم و قبول أوامرهم و نواهيهم مثل تكبر إبليس لعنه الله فإنه لما كان مقرونا بالجحود و الإباء عن طاعة الله تعالى و الاستصغار لأمره، كما دل عليه قوله:" لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصالٍ" و قوله" أَ أَسْجُدُ لِمَنْ خَلَقْتَ طِيناً" كان سببا لكفره، و الكفر يوجب الحرمان من الجنة أبدا، و هذا أحد التأويلات للروايات الدالة على أن صاحب الكبر لا يدخل الجنة كما عرفت. و كان المقصود أن هذا الوعيد مختص بكبر الجحود لا أن غيره لا يتعلق به الوعيد مطلقا و التكرير للتأكيد.



ص: ٢٠٩

٨ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ أَيُّوبَ بْنِ الْحُرِّ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكِبْرُ أَنْ تَغْمِصَ النَّاسَ وَ تَسْفَهَ الْحَقَ

٩ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى بْنِ أَعْيَنَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص

الحديث الثامن

: مجهول كالحسن.

" أن تغمص الناس" أي تحقرهم، و المراد إما مطلق الناس أو الحجج أو الأئمة عليهم السلام كما ورد في الأخبار أنهم الناس، كما قال تعالى:" ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفاضَ النَّاسُ" في القاموس: غمصه كضرب و سمع احتقره كاغتمصه و عابه، و تهاون بحقه و النعمة لم يشكرها، و قال: سفه نفسه و رأيه مثلثة حمله على السفه أو نسبه إليه أو أهلكه، و سفه كفرح و كرم علينا جهل، و سفهه تسفيها جعله سفيها كسفهه كعلمه أو نسبه إليه، و سفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة، و في النهاية: فيه إنما ذلك من سفه الحق و غمص الناس، أي احتقرهم و لم يرهم شيئا، تقول: منه غمص الناس يغمصهم غمصا، و قال فيه: إنما البغي من سفه الحق أي من جهله، و قيل: جهل نفسه و لم يفكر فيها، و رواه الزمخشري من سفه الحق على أنه اسم مضاف إلى الحق، و قال و

فيه وجهان: أحدهما أن يكون على حذف الجار و إيصال الفعل كان الأصل سفه على الحق، و الثاني: أن يضمن معنى فعل متعد كجهل، و المعنى الاستخفاف بالحق و أن لا يراه على ما هو عليه من الرجحان و الرزانة، و قال أيضا فيه: و لكن الكبر من بطر الحق أى ذو الكبر، أو كبر من بطر كقوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى" و هو أن يجعل ما جعله حقا من توحيده و عبادته باطلا، و قيل: هو أن يتجبر عند الحق فلا يراه حقا، و قيل: هو أن يتكبر عن الحق فلا يقبله.

الحديث التاسع

: كالسابق سندا و مضمونا.

↕

ص: ٢١٠

إِنَّ أَعْظَمَ الْكِبْرِ غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ قُلْتُ وَ مَا غَمْصُ الْخَلْقِ وَ سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ نَازَعَ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ رِدَاءَهُ

١٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ فِي جَهَنَّمَ لَوَادِياً لِلْمُتَكَبِّرِينَ يُقَالُ لَهُ سَقَرُ شَكَا إِلَى اللَّهِ

" قال: يجهل الحق" النشر على خلاف ترتيب اللف، و كان المراد بالخلق هنا أيضا أهل الحق و أئمة الدين كالناس فى الخبر السابق، و الجملتان متلازمتان فإن جهل الحق أى عدم الإذعان به و إنكاره تكبرا يستلزم الطعن على أهله و تحقيرهم و هما لازمتان للجحود، فالتفاسير كلها ترجع إلى واحد.

" فمن فعل ذلك فقد نازع الله" قيل: فإن قلت: الغمص و السفه بالتفسير المذكور ليسا من صفات الله تعالى و ردائه، فكيف نازعه فى ذلك؟ قلت: الغمص و السفه أثر من آثار الكبر، ففاعل ذلك ينازع الله من حيث الملزوم، على أنه لا يبعد أن يراد بهما الملزوم مجازا و هو الكبر البالغ إلى هذه المرتبة.

و أقول: يحتمل أن يكون المنازعة من حيث أنه إذا لم يقبل إمامة أئمة الحق و نصب غيرهم لذلك، فقد نازع الله فى نصب الإمام و بيان الحق و هما مختصان به، كما أطلق لفظ المشرك فى كثير من الأخبار على من فعل ذلك.

الحديث العاشر

: حسن موثق كالصحيح.

و فى القاموس الوادى مفرج بين جبال أو تلال أو آكام، و أقول: ذلك إشارة إلى قوله تعالى:" تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَ لَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوىً لِلْمُتَكَبِّرِينَ" و قال بعد ذكر المشركين:" فَادْخُلُوا أَبْوابَ جَهَنَّمَ خالِدِينَ فِيها فَلَبِئْسَ مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ" و قال سبحانه بعد ذكر الكفار و دخولهم النار:" فَبِئْسَ

↕

ص: ٢١١

عَزَّ وَ جَلَّ شِدَّةَ حَرِّهِ وَ سَأَلَهُ أَنْ يَأْذَنَ لَهُ أَنْ يَتَنَفَّسَ فَتَنَفَّسَ فَأَحْرَقَ جَهَنَّمَ

١١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ دَاوُدَ بْنِ فَرْقَدٍ عَنْ أَخِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع

يَقُولُ إِنَّ الْمُتَكَبِّرِينَ يُجْعَلُونَ فِي صُوَرِ الذَّرِّ يَتَوَطَّأُهُمُ النَّاسُ حَتَّى يَفْرُغَ اللَّهُ مِنَ الْحِسَابِ

مَثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ*" في موضعين، و إلى قوله عز و جل:" ما سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ" إلى قوله" كُنَّا نُكَذِّبُ بِيَوْمِ الدِّينِ" و إلى قوله بعد ذكر المكذبين بالنبى صلى الله عليه و آله و سلم و بالقرآن" سَأُصْلِيهِ سَقَرَ، وَ ما أَدْراكَ ما سَقَرُ، لا تُبْقِي وَ لا تَذَرُ، لَوَّاحَةٌ لِلْبَشَرِ" و قال فى النهاية: سقر اسم أعجمى لنار الآخرة، و لا ينصرف للعجمة و التعريف، و قيل: هو من قولهم سقرته الشمس إذابته، فلا ينصرف للتأنيث و التعريف.

و أقول: يظهر من الآيات أن المراد بالمتكبرين فى الخبر من تكبر على الله و لم يؤمن به و بأنبيائه و حججه عليهم السلام، و الشكاية و السؤال إما بلسان الحال أو المقال منه بإيجاد الله الروح فيه، أو من الملائكة الموكلين به، و الإسناد على المجاز و كان المراد بتنفسه خروج لهب منه، و بإحراق جهنم تسخينها أشد مما كان لها أو إعدامها أو جعلها رمادا فأعادها الله تعالى كما كانت.

الحديث الحادى عشر

: ضعيف على المشهور أو مجهول لجهالة إخوة زيد كلهم، و يدل على أنه يمكن أن يخلق الإنسان يوم القيامة أصغر مما كان مع بقاء الأجزاء الأصلية أو بعضها فيه، ثم يضاف إليه سائر الأجزاء فيكبر، إذ يبعد التكاثف إلى هذا الحد، و يمكن أن يكون المراد أنهم يخلقون كبارا بهذه الصورة فإنها أحقر الصور فى الدنيا معاملة معهم بنقيض مقصودهم، أو يكون المراد بالصورة الصفة أي يطأهم الناس كما يطأون الذر فى الدنيا، و فى بعض أخبار العامة يحشر المتكبرون أمثال الذر فى صورة الرجال، و قال بعض شراحهم: أي يحشرهم أذلاء يطأهم الناس

↨

ص: ٢١٢

١٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الْكِبْرُ فَقَالَ أَعْظَمُ الْكِبْرِ أَنْ تَسْفَهَ الْحَقَّ وَ تَغْمِصَ النَّاسَ قُلْتُ وَ مَا سَفَهُ الْحَقِّ قَالَ يَجْهَلُ الْحَقَّ وَ يَطْعُنُ عَلَى أَهْلِهِ

١٣ عَنْهُ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّنِي آكُلُ الطَّعَامَ الطَّيِّبَ وَ أَشَمُّ الرِّيحَ الطَّيِّبَةَ وَ أَرْكَبُ الدَّابَّةَ

بأرجلهم بدليل أن الأجساد تعاد على ما كانت عليه من الأجزاء عن لا يعاد منهم ما انفصل عنهم من الغلفة و قرينة المجاز قوله: فى صورة الرجال، و قال بعضهم: يعنى أن صورهم صور الإنسان و جثتهم كجثة الذر فى الصغر و هذا أنسب بالسياق لأنهم شبهوا بالذر، و وجه الشبه إما صغر الجثة أو الحقارة، و قوله: فى صور الرجال بيان للوجه، و حديث: الأجساد تعاد على ما كانت عليه لا ينافيه، لأنه قادر على إعادة تلك الأجزاء الأصلية فى مثل الذر.

الحديث الثانى عشر

: مرسل كالحسن.

" فقال: ما تسفه الحق" أي ما معنى هذه الجملة؟ و يمكن أن يقرأ بصيغة المصدر من باب التفعل و كأنه سأل عن الجملتين معا و

اكتفى بذكر إحداهما، أى إلى آخر الكلام بقرينة الجواب، أو كان غرضه السؤال عن الأولى فذكر عليه السلام الثانية أيضا لتلازمهما أو لعلمه بعدم فهم الثانية أيضا.

الحديث الثالث عشر

: مجهول.

و فى النهاية دابة فارهة أى نشيطة حادة قوية، انتهى.

و كان السائل إنما سأل عن هذه الأشياء لأنها سيرة المتكبرين لتفرعها على الكبر، أو كون الكبر سبب ارتكابها غالبا فأجاب عليه السلام ببيان معنى التكبر

↕

ص: ٢١٣

الْفَارِهَةَ وَ يَتْبَعُنِی الْغُلَامُ فَتَرَى فِی هَذَا شَيْئاً مِنَ التَّجَبُّرِ فَلَا أَفْعَلُهُ فَأَطْرَقَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع ثُمَّ قَالَ إِنَّمَا الْجَبَّارُ الْمَلْعُونُ مَنْ غَمَصَ النَّاسَ وَ جَهِلَ الْحَقَّ قَالَ عُمَرُ فَقُلْتُ أَمَّا الْحَقُّ فَلَا أَجْهَلُهُ وَ الْغَمْصُ لَا أَدْرِی مَا هُوَ قَالَ مَنْ حَقَّرَ النَّاسَ وَ تَجَبَّرَ عَلَيْهِمْ فَذَلِكَ الْجَبَّارُ

١۴ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص ثَلَاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ

ليعلم أنها إن كانت مستلزمة للتكبر فلا بد من تركها و إلا فلا، كيف و سيأتى أن الله جميل يحب الجمال، و إطراقه و سكوته عليه السلام للإشعار بأنها فى محل الخطر و مستلزمة للتكبر ببعض معانيه، و التجبر التكبر، و الجبار العاتى.

الحديث الرابع عشر

: مجهول بمحمد بن جعفر، و فى بعض النسخ مكانه محمد بن يحيى فالخبر صحيح، و الأول أظهر لكثرة رواية محمد بن جعفر عن محمد بن عبد الحميد.

" لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ" إشارة إلى قوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَ أَيْمانِهِمْ ثَمَناً قَلِيلًا أُولئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِی الْآخِرَةِ وَ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" و المعنى لا يكلمهم كلام رضى بل كلام سخط، مثل" اخْسَؤُا فِيها وَ لا تُكَلِّمُونِ" و قيل: لا يكلمهم بلا واسطة بل الملائكة يتعرضون لحسابهم و عتابهم و قيل: هو كناية عن الإعراض و الغضب، فإن من غضب على أحد قطع كلامه، و قيل: أى لا ينتفعون بكلمات الله و آياته، و معنى لا ينظر إليهم أنه لا ينظر إليهم نظر الكرامة و العطف و البر و الرحمة و الإحسان لضعتهم و حقارتهم عنده، أو كناية عن شدة الغضب لأن من اشتد غضبه على أحد استهان به و أعرض عنه و عن التكلم معه و الالتفات نحوه، كما أن من اعتد بغيره يقاوله و

↕

ص: ٢١۴

إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيامَةِ وَ لا يُزَكِّيهِمْ وَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ شَيْخٌ زَانٍ وَ مَلِكٌ جَبَّارٌ وَ مُقِلٌّ مُخْتَالٌ

يكثر النظر إليه، و قيل: فى قوله يوم القيامة، إشعار بأن المعاصى المذكورة بل غيرها أيضا لا تمنع من إيصال الخير و النعمة إليهم فى الدنيا، لأن إفضاله فيها يعم الأبرار و الفجار تأكيدا للحجة عليهم.

" وَ لاـ يُزَكِّيهِمْ " أى لاـ يطهرهم من ذنوبهم، أو لاـ يقبـل عملهم، أو لاـ يثنى عليهم، و تخصـيص الثلاثـة بالـذكر ليس لأجـل أن غيرهم معـذور بل لأن عقوبتهم أعظم و أشـد، لأن المعصـية مع وجود الصارف عنها و عدم الداعى القوى عليها أقبح و أشـنع، و ذلك فى الشـيخ لانكسار قوته و انطفاء شـهوته و طول إعـذاره و مـدته و قرب الانتقال إلى الله، فهو حرى بأن يتدارك ما فات و يستعد لما هو آت، فإذا ارتكب الزنا أشعر ذلك بأنه غير مقر بالدين و مستخف بنهى رب العالمين، فلذا استحق العذاب المهين.

و فيه إشعار بأن الشيخ فى أكثر المعاصى بل جميعها أشد عقوبة من الشاب، و على أن الشاب بالعفة أمدح من الشيخ، و الصارف للملـك عن كونه جبـارا مشاهـدة كمـال نعمه تعالى عليه حيث سـلطه على عباده و بلاده، و جعلهم تحت يـده و قـدرته فاقتضـى ذلك أن يشـكر منعمه و يعـدل بين خلق الله و يرتدع عن الظلم و الفساد، و يشاهد ضـعفه بين يدى الملك المنان، فإذا قابل كل ذلـك بـالكفران استحق عـذاب النيران، و الصـارف للمقل الفقير عن الاختيال و الاسـتكبار، فقره لأن الاختيال إنما هو بالـدنيا و ليست عنده، فاختياله عناد، و من عاند ربه العظيم صار محروما من رحمته و له عذاب أليم.

و أقول: يحتمـل أن لا يكون تخصـيص الملك لكون الصارف فيه أكثر، بل لكونه أقوى على الظلم و أقـدر، و فى الصـحاح أقل افتقر، و قال الراغب: الخيلاء

↕

ص: ٢١٥

١٥ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مَرْوَكِ بْنِ عُبَيْدٍ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ يُوسُفَ ع لَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ الشَّيْخُ يَعْقُوبُ ع دَخَلَهُ عِزُّ الْمُلْكِ فَلَمْ يَنْزِلْ إِلَيْهِ فَهَبَطَ جَبْرَئِيلُ ع فَقَالَ يَا يُوسُفُ ابْسُطْ رَاحَتَكَ فَخَرَجَ مِنْهَا نُورٌ سَاطِعٌ فَصَارَ فِى جَوِّ السَّمَاءِ فَقَالَ يُوسُفُ يَا جَبْرَئِيلُ مَا هَذَا النُّورُ الَّذِى خَرَجَ مِنْ رَاحَتِى فَقَالَ نُزِعَتِ النُّبُوَّةُ مِنْ عَقِبِكَ عُقُوبَةً لِمَا لَمْ تَنْزِلْ إِلَى الشَّيْخِ يَعْقُوبَ فَلَا يَكُونُ مِنْ عَقِبِكَ نَبِيٌّ

١٦ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ

التكبر عن تخيـل فضـيلة تراءت للإنسـان من نفسه، و منهـا يتـأول لفظ الخيل لما قيل أنه لا يركـب أحـد فرسا إلا وجـد فى نفسه نخوة، و فى النهاية: فيه من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله إليه، الخيلاء بالضم و الكسر الكبر و العجب، يقال: اختال فهو مختال، و فيه خيلاء و مخيلة أى كبر.

الحديث الخامس عشر

: مرسل.

و الملك بضم الميم و سكون اللام السلطنة، و بفتح الميم و كسر اللام السلطان، و بكسر الميم و سكون اللام ما يملك، و إضافة العز إليه لامية، و النزول إما عن الدابـة أو عن السـرير و كلاهمـا مرويان، و ينبغى حمله على أن ما دخله لم يكن تكبرا و تحقيرا لوالـده، لكون الأنبيـاء منزهين عن أمثـال ذلك، بل راعى فيه المصـلحة لحفظ عزته عنـد عامـة الناس لتمكنه من سياسة الخلق و ترويـج الـدين، إذ كان نزول الملك عنـدهم لغيره موجبا لذلـة، و كان رعاية الأدب للأب مع نبوته و مقاساة الشدائد لحبه أهم و أولى من رعاية تلك المصـلحة، فكان هذا منه عليه السـلام تركا للأولى، فلذا عوتب عليه و خرج نور النبوة من صلبه لأنهم لرفعة شأنهم و علو درجتهم يعاتبون بأدنى شـىء فهـذا كان شبيها بالتكبر و لم يكن تكبرا" فصار فى جو السـماء" أى اسـتقر هناك أو ارتفع إلى السماء.

الحديث السادس عشر

: حسن كالصحيح.

↨

ص: ۲۱۶

أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ عَبْدٍ إِلَّا وَ فِی رَأْسِهِ حَکَمَةٌ وَ مَلَکٌ یُمْسِکُهَا فَإِذَا تَکَبَّرَ قَالَ لَهُ اتَّضِعْ وَضَعَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَعْظَمَ النَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَصْغَرَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ وَ إِذَا تَوَاضَعَ رَفَعَهُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ قَالَ لَهُ انْتَعِشْ نَعَشَکَ اللَّهُ فَلَا یَزَالُ أَصْغَرَ

و قال الجوهری: حکمة اللجام ما أحاط بالحنک و قال فی النهایة: یقال:

أحکمت فلانـا أی منعته و منه سـمی الحاکم لأنه یمنع الظالم و قیل: هو من حکمت الفرس و أحکمته إذا قـدعته و کففته، و منه الحدیث: ما من آدمی إلا و فی رأسه حکمة، و فی روایة فی رأس کل عبد حکمه إذا هم بسیئة فإن شاء الله أن یقدعه بها قدعه، الحکمـة: حدیـدة فی اللجام تکون علی أنف الفرس، و حنکه تمنعه عن مخالفـة راکبه، و لما کانت الحکمـة تأخـذهم الدابـة، و کان الحنک متصـلا بالرأس جعلها تمنع من هی فی رأسه کما تمنع الحکمـة الدابـة، و منه الحـدیث: إن العبد إذا تواضع رفع الله حکمته أی قدره و منزلته، یقال: له عندنا حکمه أی قدر، و فلان عالی الحکمة، و قیل: الحکمة من الإنسان أسفل وجهه، مستعار من موضع حکمة اللجام، و رفعها کنایة عن الإعزاز لأن فی صفة الذلیل تنکیس رأسه، انتهی.

و قیل: المراد بالحکمة هنا الحالة المقتضیة لسلوک سبیل الهدایة علی سبیل الاستعارة، و بإمساک الملک إیاها إرشاده إلی ذلک السبیل و نهیه عن العدول عنه" اتضع" أمر تکوینی أو شرعی" وضعک الله" دعاء علیه و دعاء الملک مستجاب، أو إخبار بأن الله أمر بوضـعک و قدر مذلتک" رفعها الله" أی الحکمة و إنما غیر الأسـلوب و لم ینسـبها إلی الملک لأن نسبة الخیر و اللطف إلی الله تعالی أنسب و إن کان الکل بأمره تعالی، و قیل: هو التنبیه علی أن الرفع مترتب علی التواضع من غیر حاجة إلی دعاء الملک، بخلاف الوضع فإنه غیر مترتب علی التکبر ما لم

↨

ص: ۲۱۷

نَّاسِ فِی نَفْسِهِ وَ أَرْفَعَ النَّاسِ فِی أَعْیُنِ النَّاسِ

۱۷ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنِ النَّهْدِیِّ عَنْ یَزِیدَ بْنِ إِسْحَاقَ شَعِرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنْذِرِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُکَیْرٍ قَالَ قَالَ أَبُو

یدعو الملک علیه بالوضع، و ما ذکرنا أنسب.

" ثم قال له" أی الرب تعالی أو الملک" انتعش" یحتمل الوجهین المتقـدمین یقال: نعشه الله کمنعه و أنعشه أی إقامـة و رفعه، و نعشه فـانتعش أی رفعه فـارتفع" نعشک الله" هـذا أیضا إما إخبار بما وقع من الرفع، أو دعاء له علی التأکیـد أو دعاء له بالثبات و الاستمرار.

و أقول: هـذا الخبر فی طریق العامـة هکـذا، قـال النبی صـلی الله علیه و آله و سـلم: مـا من أحـد إلاـ و معه ملکـان و علیه حکمة یمسکانه بها، فإن هو رفع نفسه جبذاها ثم قالا:

اللهم ضعه، و إن وضع نفسه قالا: اللهم ارفعه.

الحدیث السابع عشر و الثامن عشر

: مرسلان متقاربان فی المضمون.

و فی النهایة فیه: أنک امرؤ تائه أی متکبر أو ضال متحیر، و قد تاه یتیه تیها إذا تحیر و ضل و إذا تکبر، انتهی.

" أو تجبر" یمکن أن یکون التردید من الراوی و إن کان منه علیه السلام فیدل علی فرق بینهما فی المعنی کما یومئ إلیه قوله تعالی:" الْجَبَّارُ الْمُتَکَبِّرُ" و فی الخبر إیماء إلی أن التکبر أقوی من التجبر، و یمکن أن یقال فی الفرق بینهما أن التجبر یدل علی جبر الغیر و قهره علی ما أراد، بخلاف التکبر فإنه جعل نفسه أکبر و أعظم من غیره و إن کانا متلازمین غالبا.

ثم اعلم أن الخبرین یحتملان وجوها: الأول أن یکون المراد أن التکبر ینشأ من دناءة النفس و خستها و رداءتها.

↨

ص: ۲۱۸

عَبْدِ اللَّهِ ع مَا مِنْ أَحَدٍ یَتِیهُ إِلَّا مِنْ ذِلَّةٍ یَجِدُهَا فِی نَفْسِهِ وَ فِی حَدِیثٍ آخَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ رَجُلٍ تَکَبَّرَ أَوْ تَجَبَّرَ إِلَّا لِذِلَّةٍ وَجَدَهَا فِی نَفْسِهِ

بَابُ الْعُجْبِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ مِنْ وُلْدِ إِبْرَاهِیمَ بْنِ سَیَّارٍ یَرْفَعُهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع

الثانی: أن یکون المعنی أن التکبر إنما یکون غالبا فیمن کان ذلیلا فعز، و أما من نشأ فی العزة لا یتکبر غالبا بل شأنه التواضع.

الثالث: أن التکبر إنما یکون فیمن لم یکن له کمال واقعی فیتکبر لإظهار الکمال.

الرابع: أن یکون المراد المذلة عند الله أی من کان عزیزا ذا قدر و منزلة عند الله لا یتکبر.

الخامس: ما قیل أن اللام لام العاقبة أی یصیر ذلیلا بسبب التکبر و هو أبعد الوجوه.

باب العجب

الحدیث الأول

: مرسل.

و العجب استعظام العمل الصالح و استکثاره، و الابتهاج له و الإدلال به، و أن یری نفسه خارجا عن حد التقصیر، و أما السرور به مع التواضع له تعالی و الشکر له علی التوفیق لذلک و طلب الاستزادة منه فهو حسن ممدوح، قال الشیخ البهائی قدس الله روحه: لا ریب أن من عمل أعمالا صالحة من صیام الأیام و قیام اللیالی و أمثال ذلک یحصل لنفسه ابتهاج، فإن کان من حیث کونها عطیة من الله

↨

ص: ۲۱۹

قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَلِمَ أَنَّ الذَّنْبَ خَیْرٌ لِلْمُؤْمِنِ مِنَ الْعُجْبِ وَ لَوْ لَا ذَلِکَ مَا ابْتُلِیَ مُؤْمِنٌ بِذَنْبٍ أَبَداً

له و نعمة منه تعالی علیه و کان مع ذلک خائفا من نقصها مشفقا من زوالها، طالبا من الله الازدیاد منها، لم یکن ذلک الابتهاج عجبا، و إن کان من حیث کونها صفته و قائمة به و مضافة إلیه فاستعظمها و رکن إلیها و رأی نفسه خارجا عن حد التقصیر، و صار کأنه یمن علی الله سبحانه بسببها، فذلک هو العجب، انتهی.

و الخبر يـدل على أن العجب أشد من الذنب أى من ذنوب الجوارح، فإن العجب ذنب القلب، و ذلك لأن الذنب يزول بالتوبة و يكفر بالطاعات، و العجب صـفة نفسانيـة يشـكل إزالتها، و يفسد الطاعات و يهبطها عن درجة القبول، و العجب آفات كثيره فإنه يدعو إلى الكبر كما عرفت، و مفاسد الكبر ما عرفت بعضـها، و أيضا العجب يدعو إلى نسيان الذنوب و إهمالها، فبعض ذنوبه لا يـذكرها و لا يتفقدها لظنه أنه مسـتغن عن تفقدها فينساها، و ما يتذكر منها فيستصـغرها فلا يجتهد فى تداركها، و أما العبادات و الأعمال فإنه يسـتعظمها و يبتهـج بها و يمن على الله بفعلها و ينسـى نعمة الله عليه بالتوفيق و التمكين منها، ثم إذا أعجب بها عمى عن آفاتها، و من لم يتفقـد آفات الأعمال كان أكثر سـعيه ضائعا فإن الأعمال الظاهرة إذا لم تكن خالصـة نقيـة عن الشوائب قلما ينفع، و إنما يتفقـد من يغلب عليه الإشـفاق و الخوف دون العجب، و المعجب يغتر بنفسه و بربه و يأمن مكر الله و عـذابه، و يظن أنه عنـد الله بمكـان و أن له على الله منـة و حقا بأعماله التى هى نعمـة من نعمه و عطيـة من عطاياه، ثم إن إعجابه بنفسه و رأيه و علمه و عقله يمنعه من الاسـتفادة و الاسـتشارة و السؤال، فيسـتنكف من سؤال من هو أعلم منه، و ربما يعجب بالرأى الخطإ الذى خطر له فيصر عليه و آفات العجب أكثر من أن تحصى.

↕

ص: ٢٢٠

٢ عَنْهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ أَخِيهِ أَبِى عَامِرٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ دَخَلَهُ الْعُجْبُ هَلَكَ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْحَلَّالِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُوَيْدٍ عَنْ أَبِى الْحَسَنِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنِ الْعُجْبِ الَّذِى يُفْسِدُ الْعَمَلَ فَقَالَ الْعُجْبُ دَرَجَاتٌ مِنْهَا أَنْ يُزَيَّنَ لِلْعَبْدِ سُوءُ عَمَلِهِ فَيَرَاهُ حَسَناً فَيُعْجِبَهُ

الحديث الثانی

: كالسابق.

و المراد بالهلاك اسـتحقاق العقاب و البعد من رحمة الله تعالى، و قيل: العجب يدخل الإنسان بالعبادة و تركه الذنوب و الصورة و النسب و الأفعال العادية مثل الإحسان إلى الغير و غيره، و هو من أعظم المهلكات و أشد الحجب بين القلب و الرب و يتضـمن الشـرك بالله و سـلب الإحسان و الإفضال و التوفيق عنه تعالى، و ادعاء الاسـتقلال لنفسه و يبطل به الأعمال و الإحسان و أجرهما كما قال تعالى:" لا تُبْطِلُوا صَدَقاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَ الْأَذى" و ليس المن بالعطاء، و أذى الفقير بإظهار الفضل و التعيير عليه إلا من عجبه بعطيته و عماه عن منة ربه و توفيقه.

الحديث الثالث

: حسن موثق.

و أبو الحسن يحتمل الأول و الثانى عليهما السلام لرواية ابن سويد عنهما، و إن كان روايته عن الأول أكثر" العجب درجات منها أن يزين للعبد سوء عمله فَرَآهُ حَسَناً" إشارة إلى قوله تعالى:" أَ فَمَنْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَآهُ حَسَناً".

" فيعجبه و يحسب أنه يحسن صـنعا" إشـارة إلى قوله سبحانه:" قُلْ هَلْ نُنَبِّئُكُمْ بِالْأَخْسَرِينَ أَعْمالًا الَّذِينَ ضَلَّ سَعْيُهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا وَ هُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ يُحْسِنُونَ صُنْعاً" و أكثر الجهلة على هذه الصفة، فإنهم يفعلون أعمالا قبيحة

↕

ص: ۲۲۱

وَ يَحْسَبَ أَنَّهُ يُحْسِنُ صُنْعاً وَ مِنْهَا أَنْ يُؤْمِنَ الْعَبْدُ بِرَبِّهِ فَيَمُنَّ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ لِلَّهِ عَلَيْهِ فِيهِ الْمَنُ

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُذْنِبُ الذَّنْبَ فَيَنْدَمُ عَلَيْهِ وَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ فَيَسُرُّهُ ذَلِكَ فَيَتَرَاخَى عَنْ حَالِهِ تِلْكَ فَلَأَنْ يَكُونَ عَلَى حَالِهِ تِلْكَ خَيْرٌ لَهُ مِمَّا دَخَلَ فِيهِ

عقلا و نقلا و يواظبون عليها حتى تصير تلك الأعمال بتسويل أنفسهم و تزيين قرينهم من صفات الكمال عندهم فيذكرونها و يتفاخرون بها و يقولون إنا فعلنا كذا و كذا إعجابا بشأنهم و إظهارا لكمالهم.

" و منها أن يؤمن العبد بربه فيمن على الله عز و جل و لله عليه فيه المن" إشارة إلى قوله تعالى:" يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُلْ لا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلامَكُمْ بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَداكُمْ لِلْإِيمانِ إِنْ كُنْتُمْ صادِقِينَ".

الحديث الرابع

: حسن كالصحيح.

" فيندم عليه" ندامته مقام عجز و اعتراف بالتقصير و هو مقام التائبين و هو محبوب لله تعالى في تلك الحالة لأنه قال سبحانه:" إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ".

" و يعمل العمل فيسره ذلك" المراد بالسرور هنا الإدلال بالعمل و استعظامه و إخراج نفسه عن حد التقصير كما مر" فيتراخى عن حاله تلك" أي تصير حاله بسبب هذا السرور و العجب أدون و أخس من حالة وقت الندامة، مع كونها مقرونة بالمعصية، في القاموس: تراخى تقاعس أي تأخر، و راخاه باعده و تراخى السماء أبطأ المطر، و يدل على أن العجب يبطل فضل الأعمال السابقة" فلان يكون على حاله تلك خير مما دخل فيه" ضمير دخل راجع إلى الرجل، و ضمير فيه إلى



ص: ۲۲۲

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ نَضْرِ بْنِ قِرْوَاشٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَى عَالِمٌ عَابِداً فَقَالَ لَهُ كَيْفَ صَلَاتُكَ فَقَالَ مِثْلِي يُسْأَلُ عَنْ صَلَاتِهِ وَ أَنَا أَعْبُدُ اللَّهَ مُنْذُ كَذَا وَ كَذَا قَالَ فَكَيْفَ بُكَاؤُكَ

الموصول، و يحتمل العكس، و الفاء للتفريع، و خير خبر لأن يكون، أي كونه على حالة الندامة مع كونها مقرونة بالذنب خير مما دخل فيه من العجب، و إن كان مقرونا بالحسنة، أو ذلك الذنب لكونه مقرونا بالندامة أفضل من تلك الحسنة المقرونة بالعجب، أو هاتان الحالتان معا خير من تينك الحالتين.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور أو مجهول.

و القرواش بالكسر الطفيلي أو عظيم الرأس، و المدل على بناء الفاعل من الأفعال المنبسط المسرور الذي لا خوف له من التقصير في العمل، و في النهاية: فيه:

يمشي على الصراط مدلا، أي منبسطا لا خوف عليه و هو من الإدلال و الدالة على من لك عنده منزلة، و في القاموس: دل المرأة و دلالها تدللها على زوجها تريه جرأة في تغنج و تشكل كأنها تخالفه و ما بها خلاف، و أدل عليه انبسط كتدلل و أوثق بمحبته

فأفرط عليه، و الدالة ما تدل به على حميمك، انتهى.

و الضحك مع الخوف هو الضحك الظاهرى مع الخوف القلبى، كما مر فى صفات المؤمن: بشره فى وجهه و حزنه فى قلبه، و الحاصل أن المدار على القلب و لا يصلح المرء إلا بإصلاح قلبه و إخراج العجب و الكبر و الرياء منه، و تذليله بالخوف و الخشية، و التفكر فى أهوال الآخرة و شرائط الأعمال و كثرة نعم الله عليه و أمثال ذلك، و يدل الخبر على أن العالم أفضل من العابد، و أن العبادة بدون العلم الحقيقى لا تنفع.

قال بعض المحققين: اعلم أن العجب إنما يكون بوصف هو كمال لا محالة، و للعالم بكمال نفسه فى علم و عمل و غيره حالتان: أحدهما أن يكون خائفا على

↕

ص: ٢٢٣

قَالَ أَبْكِي حَتَّى تَجْرِيَ دُمُوعِي فَقَالَ لَهُ الْعَالِمُ فَإِنَّ ضَحِكَكَ وَ أَنْتَ خَائِفٌ أَفْضَلُ مِنْ بُكَائِكَ وَ أَنْتَ مُدِلٌّ إِنَّ الْمُدِلَّ لَا يَصْعَدُ مِنْ عَمَلِهِ شَيْءٌ

زواله، مشفقا على تكدره أو سلبه من أصله، فهذا ليس بمعجب، و الأخرى أن لا يكون خائفا من زواله لكن يكون فرحا به من حيث أنه نعمة من الله تعالى عليه لا من حيث إضافته إلى نفسه، و هذا أيضا ليس بمعجب، و له حالة ثالثة هى العجب و هو أن يكون غير خائف عليه، بل يكون فرحا به مطمئنا إليه، و يكون فرحه به من حيث أنه كمال و نعمة و رفعة و خير، لا من حيث أنه عطية من الله تعالى و نعمة منه، فيكون فرحه به من حيث أنه صفته و منسوب إليه بأنه له لا من حيث أنه منسوب إلى الله بأنه منه، فمهما غلب على قلبه أنه نعمة من الله مهما شاء سلبها، زال العجب بذلك عن نفسه، فإذا العجب هو إعظام النعمة و الركون إليها مع نسيان إضافتها إلى المنعم، فإن انضاف إلى ذلك أن غلب على نفسه أن له عند الله حقا و أنه منه بمكان حتى توقع بعلمه كرامة له فى الدنيا، و استبعد أن يجرى عليه مكروه استبعادا يزيد على استبعاده فيما يجرى على الفساق سمى هذا إدلالا بالعمل، فكأنه يرى لنفسه على الله دالة، و كذلك قد يعطى غيره شيئا فيستعظمه و يمن عليه فيكون معجبا، فإن استخدمه أو اقترح عليه الاقتراحات، أو استبعد تخلفه عن قضاء حقوقه كان مدلا عليه.

قال قتادة فى قوله تعالى:" وَ لاٰ تَمْنُنْ تَسْتَكْثِرُ" أى لا تدل بعملك، و فى الخبر: أن صلاة المدل لا ترتفع فوق رأسه، و لأن تضحك و أنت معترف بذنبك خير من أن تبكى و أنت تدل بعملك، و الإدلال وراء العجب فلا مدل إلا و هو معجب و رب معجب لا يدل إذ العجب يحصل بالاستعظام و نسيان النعمة، دون توقع جزاء عليه، و الإدلال لا يتم إلا مع توقع جزاء، فإن توقع إجابة دعوته و استنكر

↕

ص: ٢٢٤

٦ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي دَاوُدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحَدِهِمَا ع قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ الْمَسْجِدَ أَحَدُهُمَا عَابِدٌ وَ الْآخَرُ فَاسِقٌ فَخَرَجَا مِنَ الْمَسْجِدِ وَ الْفَاسِقُ صِدِّيقٌ وَ الْعَابِدُ فَاسِقٌ وَ ذَلِكَ أَنَّهُ يَدْخُلُ الْعَابِدُ الْمَسْجِدَ مُدِلًّا بِعِبَادَتِهِ يُدِلُّ بِهَا فَتَكُونُ فِكْرَتُهُ فِي ذَلِكَ وَ تَكُونُ فِكْرَةُ الْفَاسِقِ فِي التَّنَدُّمِ عَلَى فِسْقِهِ وَ يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مِمَّا صَنَعَ مِنَ الذُّنُوبِ

٧ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع الرَّجُلُ يَعْمَلُ الْعَمَلَ وَ هُوَ خَائِفٌ مُشْفِقٌ ثُمَّ يَعْمَلُ شَيْئاً مِنَ الْبِرِّ فَيَدْخُلُهُ شِبْهُ الْعُجْبِ بِهِ فَقَالَ هُوَ فِي حَالِهِ الْأُولَى وَ هُوَ خَائِفٌ أَحْسَنُ حَالًا مِنْهُ فِي حَالِ عُجْبِهِ

ردها بباطنه و تعجب كان مدلا بعمله، فإنه لا يتعجب من رد دعاء الفساق و يتعجب من رد دعاء نفسه لذلك، فهذا هو العجب و

الإدلال و هو من مقدمات الكبر و أسبابه.

الحديث السادس

: مرسل.

" و الفاسق صديق " أي مؤمن صادق في إيمانه كثير الصدق و التصديق قولا و فعلا، قال الراغب: الصديق من كثر منه الصدق، و قيل: بل يقال ذلك لمن لم يكذب قط، و قيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق، و قيل: بل لمن صدق بقوله و اعتقاده، و حقق صدقه بفعله.

الحديث السابع

: كالصحيح.

" يعمل العمل " أي معصية أو مكروها أو لغوا، و حمله على الطاعة بأن يكون خوفه للتقصير في الشرائط كما قيل بعيد، لقلة فائدة الخبر حينئذ و إنما قال: شبه العجب، لبيان أنه يدخله قليل من العجب يخرج به عن الخوف السابق، فأشار عليه السلام في الجواب إلى أن هذا عجب أيضا.



ص: ۲۲۵

۸ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بَيْنَمَا مُوسَى ع جَالِساً إِذْ أَقْبَلَ إِبْلِيسُ وَ عَلَيْهِ بُرْنُسٌ ذُو أَلْوَانٍ فَلَمَّا دَنَا مِنْ مُوسَى ع خَلَعَ الْبُرْنُسَ وَ قَامَ إِلَى مُوسَى فَسَلَّمَ عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ مُوسَى مَنْ أَنْتَ فَقَالَ أَنَا إِبْلِيسُ قَالَ أَنْتَ فَلَا قَرَّبَ اللَّهُ دَارَكَ قَالَ إِنِّي إِنَّمَا جِئْتُ لِأُسَلِّمَ عَلَيْكَ لِمَكَانِكَ مِنَ اللَّهِ قَالَ فَقَالَ لَهُ مُوسَى ع فَمَا هَذَا الْبُرْنُسُ قَالَ بِهِ أَخْتَطِفُ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ فَقَالَ مُوسَى فَأَخْبِرْنِي بِالذَّنْبِ

الحديث الثامن

: مرسل.

و البرنس بالضم و في النهاية: هو كل ثوب رأسه منه ملتزق به من دراعة أو جبة أو ممطر أو غيره، قال الجوهري: هو قلنسوة طويلة كان النساك يلبسونها في صدر الإسلام، و هو من البرس بكسر الباء القطن، و النون زائدة، و قيل: إنه غير عربي " قال أنت " أي أنت إبليس؟ و قيل: خبر مبتدإ محذوف أي المسلم أنت؟

و على التقديرين استفهام تعجبي " فلا قرب الله دارك " أي لا قربك الله منا أو من أحد، و قيل: أي حيرك الله، و قيل: لا تكون دارك قريبة من المعمورة، كناية عن تخريب داره.

" إنما جئت لأسلم عليك " أي لم أجيء لإضلالك فتبعدني لأنه لا طمع لي فيك لقربك من الله، أو سلامي عليك للمنزلة التي لك عند الله.

" به اختطف " يقال: خطفه من باب علم و ضرب و اختطفه إذا استلبه و أخذه بسرعة.

و كان الألوان في البرنس كانت صورة شهوات الدنيا و زينتها، أو الأديان المختلفة و الآراء المبتدعة أو الأعم كما روى الشيخ

فى مجالسه بإسناده عن الرضا عن آبائه عليهم السلام إن إبليس كان يأتى الأنبياء عليهم السلام من لدن آدم عليه السلام إلى أن بعث الله المسيح عليه السلام يتحدث عندهم و يسائلهم، و لم يكن بأحد منهم أشد أنسا منه بيحيى بن زكريا عليه السلام فقال له يحيى: يا با مرة إن لى إليك حاجة، فقال

↕

ص: ۲۲۶

الَّذِى إِذَا أَذْنَبَهُ ابْنُ آدَمَ اسْتَحْوَذْتَ عَلَيْهِ قَالَ إِذَا أَعْجَبَتْهُ نَفْسُهُ وَ اسْتَكْثَرَ عَمَلَهُ وَ صَغُرَ فِى عَيْنِهِ ذَنْبُهُ وَ قَالَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ - لِدَاوُدَ ع يَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ

له: أنت أعظم قدرا من أن أردك بمسألة فسلنى ما شئت فإنى غير مخالفك فى أمر تريده، فقال يحيى: يا با مرة أحب أن تعرض على مصائدک و فخوخک التى تصطاد بها بنى آدم؟ فقال له إبليس: حبا و كرامة و واعده لغد، فلما أصبح يحيى عليه السلام قعد فى بيته ينتظر الموعد و أغلق عليه الباب إغلاقا فما شعر حتى ساواه من خوخة كانت فى بيته، فإذا وجهه صورة وجه القرد و جسده على صورة الخنزير، و إذا عيناه مشقوقتان طولا و إذا أسنانه و فمه مشقوق طولا عظما واحدا بلا ذقن و لا لحية، و له أربعة أيد يدان فى صدره و يدان فى منكبه، و إذا عراقيبه قوادمه و أصابعه خلفه، و عليه قباء و قد شد وسطه بمنطقة فيها خيوط معلقة بين أحمر و أصفر و أخضر و جميع الألوان، و إذا بيده جرس عظيم و على رأسه بيضة، و إذا فى البيضة حديدة معلقة شبيهة بالكلاب، فلما تأمله يحيى عليه السلام قال له: ما هذه المنطقة التى فى وسطک؟ فقال: هذه المجوسية، أنا الذى سننتها و زينتها لهم، فقال له: فما هذه الخيوط الألوان؟ قال له: هذه جميع أصباغ النساء، لا تزال المرأة تصبغ الصبغ حتى تقع مع لونها فأفتن الناس بها، فقال له: فما هذا الجرس الذى بيدک؟ قال: هذا مجمع كل لذة من طنبور و بربط و معزفة و طبل و نأى و صرناى، و إن القوم ليجلسون على شرابهم فلا يستلذونه فأحرک الجرس فيما بينهم فإذا سمعوه استخفهم الطرب، فمن بين من يرقص و من بين من يفرقع أصابعه، و

↕

ص: ۲۲۷

قَالَ كَيْفَ أُبَشِّرُ الْمُذْنِبِينَ وَ أُنْذِرُ الصِّدِّيقِينَ قَالَ يَا دَاوُدُ بَشِّرِ الْمُذْنِبِينَ أَنِّى أَقْبَلُ التَّوْبَةَ وَ أَعْفُو عَنِ الذَّنْبِ وَ أَنْذِرِ الصِّدِّيقِينَ أَلَّا يُعْجَبُوا بِأَعْمَالِهِمْ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ أَنْصِبُهُ لِلْحِسَابِ إِلَّا هَلَكَ

بين من يشق ثيابه، فقال له: و أى الأشياء أقر لعينک؟ قال: النساء هن فخوخى و مصائدى فإنى إذا اجتمعت على دعوات الصالحين و لعناتهم صرت إلى النساء فطابت نفسى بهن، فقال له يحيى عليه السلام: فما هذه البيضة التى على رأسک؟ قال: بها أتوقى دعوة المؤمنين، قال: فما هذه الحديدة التى أرى فيها؟ قال: بهذه أقلب قلوب الصالحين، قال يحيى عليه السلام: فهل ظفرت بى ساعة قط؟ قال: لا و لكن فيک خصلة تعجبنى! قال يحيى: فما هى؟ قال: أنت رجل أكول، فإذا فطرت أكلت و بشمت فيمنعک ذلک من بعض صلاتک و قيامک بالليل، قال يحيى عليه السلام: فإنى أعطى الله عهدا أنى لا أشبع من الطعام حتى ألقاه، قال له إبليس: و أنا أعطى الله عهدا أنى لا أنصح مسلما حتى ألقاه، ثم خرج فما عاد إليه بعد ذلک.

و استحواذ الشيطان على العبد غلبته عليه و استمالته إلى ما يريده منه" أن لا يعجبوا" قيل: أن ناصبة و لا نافية أو أن مفسرة و لا ناهية، و يعجبوا من باب الأفعال على بناء المجهول أو على بناء المعلوم، نحو أغد البعير.

و أقول: الأول أظهر" أنصبه" كأضربه أى أقيمه و كونه على بناء الأفعال بمعنى الإتعاب بعيد" إلا هلک" أى استحق العذاب إذ جميع الطاعات لا تفى بشكر نعمة واحدة من نعمه سبحانه مع قطع النظر عن المناقشة فى شرائط العبادة، و فى غالب الناس

المقاصة بالمعاصى.

↨

ص: ۲۲۸

بَابُ حُبِّ الدُّنْيَا وَ الْحِرْصِ عَلَيْهَا

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع وَ هِشَامٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ رَأْسُ كُلِّ خَطِيئَةٍ حُبُّ الدُّنْيَا

۲ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا أَحَدُهُمَا فِي أَوَّلِهَا وَ الْآخَرُ فِي آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُسْلِمِ

۳ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِي غَنَمٍ لَيْسَ لَهَا رَاعٍ هَذَا فِي أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِي آخِرِهَا بِأَسْرَعَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِي دِينِ الْمُؤْمِنِ

باب حب الدنيا و الحرص عليها

الحديث الأول

: ضعيف.

" رأس كل خطيئة حب الدنيا" لأن خصال الشر مطوية فى حب الدنيا و كل ذمائم القوة الشهوية و الغضبية مندرجة فى الميل إليها، و لذا قال الله عز و جل:" مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَ مَنْ كانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيا نُؤْتِهِ مِنْها وَ ما لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ" و لا يمكن التخلص من حبها إلا بالعلم بمقابحها و منافع الآخرة و تصفية النفس و تعديل القوتين.

الحديث الثاني

: مجهول.

و قد تقدم مثله فى أول باب الرئاسة، و قد مضى القول فيه و أفسد هنا بمعنى أشد فسادا و إن كان نادرا.

الحديث الثالث

: حسن موثق كالصحيح" بأسرع" أي فى القتل و الإفناء.

↨

ص: ۲۲۹

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى الْخَزَّازِ عَنْ غِيَاثِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُدِيرُ ابْنَ آدَمَ فِي كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا أَعْيَاهُ جَثَمَ لَهُ عِنْدَ الْمَالِ فَأَخَذَ بِرَقَبَتِهِ

۵ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ لَمْ يَتَعَزَّ بِعَزَاءِ اللَّهِ تَقَطَّعَتْ نَفْسُهُ

الحديث الرابع

: موثق.
و فی القاموس جثم الإنسان و الطائر و النعام و الخشف و الیربوع یجثم جثما لزم مکانه فلم یبرح، أو وقع علی صدره أو تلبد بالأرض، انتهی.
و الحاصل أن الشیطان یدیر ابن آدم فی کل شیء أی یبعثه علی ارتکاب کل ضلالة و معصیة أو یکون معه و یلازمه عند عروض کل شبهة أو شهوة لعله یضله أو یزله" فإذا أعیاه" المستتر راجع إلی ابن آدم، و البارز إلی الشیطان أی لم یقبل منه و لم یطعه حتی أعیاه ترصد له و اختفی عند المال، فإذا أتی المال أخذ برقبته فأوقعه فیه بالحرام أو الشبهة.
و الحاصل أن المال أعظم مصائد الشیطان إذ قال من لم یفتتن به عند تیسره له، و کأنه محمول علی الغالب إذ قد یکون لا یفتتن بالمال و یفتتن بحب الجاه و بعض الشهوات الغالبة، و قیل: فإذا أعیاه، أی أعجزه عن کل شهوة و لذة، و ذلک بأن یشیب کما ورد فی حدیث آخر: یشیب ابن آدم و یشب فیه خصلتان الحرص و طول الأمل.

الحدیث الخامس

: صحیح.
" من لم یتعز بعزاء الله" قال فی النهایة: فیه: من لم یتعز بعزاء الله فلیس منا، أی من لم یدع بدعوة الإسلام فیقول: یا للإسلام و یا للمسلمین و یا لله، و قیل:
أراد بالتعزی التسلی و التصبر عند المصیبة و أن یقول: إنا لله و إنا إلیه راجعون، کما أمر الله تعالی، و معنی قوله: بعزاء الله أی بتعزیة الله تعالی إیاه، فأقام الاسم



ص: ۲۳۰
حَسَرَاتٍ عَلَی الدُّنْیا وَ مَنْ أَتْبَعَ بَصَرَهُ مَا فِی أَیْدِی النَّاسِ کَثُرَ هَمُّهُ وَ لَمْ یُشْفَ غَیْظُهُ
مقام المصدر، انتهی.
و قیل: العزاء مصدر بمعنی الصبر أو اسم للتعزیة، و کلاهما مناسب، و علی الأول إسناده إلی الله تعالی لأنه السبب له و الباء إما للآلیة المجازیة کما قیل فی قوله تعالی:" فَتَقَبَّلَها رَبُّها بِقَبُولٍ حَسَنٍ" أو للسببیة، و الحاصل أنه من لم یصبر علی ما فاته من الدنیا و علی البلایا التی تصیبه فیها بما سلاه الله فی قوله" وَ بَشِّرِ الصَّابِرِینَ الَّذِینَ إِذا أَصابَتْهُمْ مُصِیبَةٌ قالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَ إِنَّا إِلَیْهِ راجِعُونَ" و سائر الآیات الواردة فی ذم الدنیا و فنائها، و مدح الرضا بقضائه تعالی" تقطعت نفسه" للحسرات علی المصائب و علی ما فاته من الدنیا، و ربما یحصل الحسرات علی ما یحصل له عند الموت من مفارقتها أو الأعم منها و مما یحصل له فی الدنیا و جمعیة الحسرات مع کونه مصدرا لإرادة الأنواع.
" و من اتبع نظره ما فی أیدی الناس" أی نظر إلی من هو فوقه من أهل الدنیا. و ما فی أیدیهم من نعیمها و زبرجها نظر رغبة و تحسر و تمن" کثر همه" لعدم تیسرها له فیغتاظ لذلک و یحسدهم علیها و لا یمکنه شفاء غیظه إلا بأن یحصل له أکثر مما فی أیدیهم أو یسلب الله عنهم جمیع ذلک، و لا یتیسر له شیء من الأمرین فلا یشفی غیظه أبدا و لا یتهنأ له العیش ما رأی فی نعمه أحدا و لا یتفکر فی أنه إنما منعه الله ذلک لأنه علم أنه سبب هلاکه، فهو یتمنی حالهم و لا یعلم حقیقة مالهم کما حکی الله

سبحانه عن قوم تمنوا حال قارون حيث قالوا" يا لَيْتَ لَنا مِثْلَ ما أُوتِيَ قارُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ. وَ قالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ وَيْلَكُمْ ثَوابُ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ آمَنَ وَ عَمِلَ صالِحاً وَ لا يُلَقَّاها إِلَّا الصَّابِرُونَ. فَخَسَفْنا بِهِ وَ بِدارِهِ الْأَرْضَ. أَصْبَحَ الَّذِينَ تَمَنَّوْا مَكانَهُ بِالْأَمْسِ يَقُولُونَ وَيْكَأَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشاءُ مِنْ عِبادِهِ وَ يَقْدِرُ

↕

ص: ٢٣١

وَ مَنْ لَمْ يَرَ لِلَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ عَلَيْهِ نِعْمَةً إِلَّا فِي مَطْعَمٍ أَوْ مَشْرَبٍ أَوْ مَلْبَسٍ فَقَدْ قَصُرَ عَمَلُهُ وَ دَنَا عَذَابُهُ

لَوْ لا أَنْ مَنَّ اللَّهُ عَلَيْنا لَخَسَفَ بِنا وَيْكَأَنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكافِرُونَ" و انتفاء الخسف الظاهرى بأهل الأموال و التجبر من هذه الأمة لا يوجب انتفاء الخسف فى دركات الشهوات النفسانية و مهاوى التعلقات الجسمانية و الحرمان عن درجات القرب و الكمال، و خسفهم فى عظيم النكال و شديد الوبال، أعاذنا الله و سائر المؤمنين من جميع ذلك، و يسهل لنا الوصول فى الدارين إلى أحسن الأحوال.

" و من لم ير أن لله عليه نعمة إلا فى مطعم" أى من توهم أن نعمة الله عليه منحصرة فى هذه النعم الظاهرة كالمطعم و المشرب و المسكن و أمثالها فإذا فقدها أو شيئا منها ظن أنه ليس لله عليه نعمة فلا ينشط فى طاعة الله، و إن عمل شيئا مع هذه العقيدة الفاسدة و عدم معرفة منعمه لا ينفعه و لا يتقبل منه، فيكون عمله قاصرا و عذابه دانيا لأن هذه النعم الظاهرة حقيرة فى جنب نعم الله العظيمة عليه من الإيمان و الهداية و التوفيق و العقل و القوى الظاهرة و الباطنة، و الصحة و دفع شر الأعادى و غيرها مما لا يحصى، بل هذا الفقر أيضا من أعظم نعم الله عليه، و إن تعدوا نعمة الله لا تحصوها.

و قال بعض المحققين: معنى الحديث أن من لم يصبر و لم يسل أو لم يحسن الصبر و السلوة على ما رزقه الله من الدنيا بل أراد الزيادة فى المال أو ألجاه مما لم يرزقه إياه تقطعت نفسه متحسرا حسرة بعد حسرة على ما يراه فى يدى غيره ممن فاق عليه فى العيش فهو لم يزل يتبع بصره ما فى أيدى الناس، و من أتبع بصره ما فى أيدى الناس كثر همه و لم يشف غيظه، فهو لم ير أن لله عليه نعمة إلا نعم الدنيا و إنما يكون كذلك من لا يوقن بالآخرة، و من لم يوقن بالآخرة قصر عمله، و إذ ليس له

↕

ص: ٢٣٢

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ زِيَادٍ الْقَنْدِيِّ عَنْ أَبِي وَكِيعٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبِيعِيِّ عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الدِّينَارَ وَ الدِّرْهَمَ أَهْلَكَا مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ وَ هُمَا مُهْلِكَاكُمْ

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقْبَةَ الْأَزْدِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع مَثَلُ الْحَرِيصِ عَلَى الدُّنْيَا مَثَلُ دُودَةِ

من الدنيا إلا قليل بزعمه مع شدة طمعه فى الدنيا و زينتها فقد دنا عذابه، نعوذ بالله من ذلك، و منشأ ذلك كله الجهل و ضعف الإيمان، و أيضا لما كان عمل أكثر الناس على قدر ما يرون من نعم الله عليهم عاجلا و آجلا لا جرم من لم ير من النعم عليه إلا القليل فلا يصدر عنه من العمل إلا قليل، و هذا يوجب قصور العمل و دنو العذاب.

الحديث السادس

: مجهول.

" إن الدينار و الدرهم" أى حبهما و صرف العمر فى تحصيلهما و تحصيل ما يتوقف عليهما" أهلكا من كان قبلكم" لأن حبهما

يمنع من حبه تعالى، و صرف العمر فيهما يمنع من صرف العمر فى طاعته تعالى، و التمكن منهما يورث التمكن من كثير من المعاصى، و يبعثان على الأخلاق الدنية و الأعمال السيئة كالظلم و الحسد و الحقد و العداوة و الفخر و الكبر و البخل و منع الحقوق، إلى غير ذلك مما لا يحصى، و مفارقتهما عند الموت تورث الحسرة و الندامة، و حبهما يمنع من حب لقاء الله تعالى، و تركهما يوجب الراحة فى الدنيا و خفة الحساب فى الآخرة.

الحديث السابع

: كالسابق.

" مثل دودة القز" هذا من أحسن التمثيلات للدنيا و قد أنشد بعضهم فيه:

أ لم تر أن المرء طول حياته حريص على ما لا يزال يناسجه

كدود كدود القز ينسج دائما فيهلك غما وسط ما هو ناسجه



ص: ٢٣٣

الْقَزِّ كُلَّمَا ازْدَادَتْ مِنَ الْقَزِّ عَلَى نَفْسِهَا لَفّاً كَانَ أَبْعَدَ لَهَا مِنَ الْخُرُوجِ حَتَّى تَمُوتَ غَمّاً وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَغْنَى الْغِنَى مَنْ لَمْ يَكُنْ لِلْحِرْصِ أَسِيراً وَ قَالَ لَا تُشْعِرُوا قُلُوبَكُمُ الِاشْتِغَالَ بِمَا قَدْ فَاتَ فَتَشْغَلُوا أَذْهَانَكُمْ عَنِ الِاسْتِعْدَادِ لِمَا لَمْ يَأْتِ

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ جَمِيعاً عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ بْنِ هَمَّامٍ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ سُئِلَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ قَالَ مَا مِنْ عَمَلٍ بَعْدَ مَعْرِفَةِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ وَ مَعْرِفَةِ رَسُولِهِ ص أَفْضَلَ مِنْ بُغْضِ

قوله عليه السلام: أغنى الغناء، أى ليس الغناء و عدم الحاجة بكثرة المال، بل بترك الحرص، فإن الحريص كلما ازداد ماله اشتد حرصه فيكون أفقر و أحوج ممن لا مال له" لا تشعروا قلوبكم" أى لا تلزموه إياها و لا تجعلوه شعارها، فى القاموس:

أشعره الأمر و به أعلمه، و الشعار ككتاب ما تحت الدثار من اللباس، و هو يلى شعر الجسد، و استشعره لبسه و أشعره غيره ألبسه إياه، و أشعر الهم قلبى لزق به، و كلما ألزقته بشىء أشعرته به" الاشتغال بما قد فات" أى من أمور الدنيا سواء لم يحصل أو حصل و فات، فإن اشتغال القلب به يوجب غفلته عن ذكر الله تعالى و حبه، فإنه لا يجتمع حبان متضادان فى قلب واحد.

الحديث الثامن

: ضعيف.

و الظاهر أن" عن" بعد الزهرى كما فى أكثر النسخ زيد من النساخ، فإن الزهرى هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن الحارث بن شهاب بن زهرة بن كلاب، و هو بدل أو عطف بيان للزهرى، و يؤيده أنه قد مر هذا الخبر بعينه فى باب ذم الدنيا، و ليس فيه" عن" و لا ينافى ذلك كون ما مر محمد بن مسلم بن شهاب لأنه إسناد إلى الجد الأعلى و هو شائع، و قد مر شرح هذا الخبر فيما مضى، و نذكر هنا بعض الفوائد.

" ما من عمل بعد معرفة الله" يدل على أن المعرفة أفضل لأنها أصل جميع



ص: ۲۳۴

الدُّنْيا فَإِنَّ لِذَلِکَ لَشُعَباً کَثِيرَةً وَ لِلْمَعَاصِی شُعَبٌ فَأَوَّلُ مَا عُصِیَ اللَّهُ بِهِ الْکِبْرُ مَعْصِيَةُ إِبْلِيسَ حِينَ أَبی وَ اسْتَکْبَرَ وَ کانَ مِنَ الْکافِرِينَ ثُمَّ الْحِرْصُ وَ هِیَ مَعْصِيَةُ آدَمَ وَ حَوَّاءَ ع حِينَ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لَهُمَا- فَکُلا مِنْ حَيْثُ شِئْتُما وَ لا تَقْرَبا هذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَکُونا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَخَذَا مَا لَا حَاجَةَ بِهِمَا إِلَيْهِ فَدَخَلَ ذَلِکَ عَلَی ذُرِّيَّتِهِمَا إِلَی يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَ ذَلِکَ أَنَّ أَکْثَرَ مَا يَطْلُبُ ابْنُ آدَمَ مَا لَا حَاجَةَ بِهِ إِلَيْهِ ثُمَّ الْحَسَدُ وَ هِیَ مَعْصِيَةُ ابْنِ آدَمَ حَيْثُ حَسَدَ أَخَاهُ فَقَتَلَهُ فَتَشَعَّبَ مِنْ ذَلِکَ حُبُّ النِّسَاءِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا وَ حُبُّ الرِّئَاسَةِ وَ حُبُّ الرَّاحَةِ وَ حُبُّ الْکَلَامِ وَ حُبُّ الْعُلُوِّ وَ الثَّرْوَةِ

الأخلاق و الأعمال، و يدخل فی معرفة الرسول معرفة الإمام" فإن لذلک" کأنه تعليل لکون بغض الدنيا بعد المعرفة أفضل، و فيما مضی" و إن" کما فی بعض النسخ هنا و هو أظهر، و ذلک إشارة إلی بغض الدنيا أو إلی الدنيا، و قيل: المشار إليه العمل، يعنی أن للأعمال الصالحة لشعبا يرجع کلها إلی بغض الدنيا، و للمعاصی شعبا يرجع کلها إلی حب الدنيا، ثم اکتفی ببيان أحدهما عن الآخر، و کان ما ذکرنا أظهر فالمراد بالشعب الأولی أنواع الأخلاق و الأعمال الفاضلة، و بالثانية أنواع المعاصی، و الأولی مندرجة تحت بغض الدنيا، و الثانية تحت حبها، فبغضها أفضل الأعمال لاشتماله علی محاسن کثيرة کالتواضع المقابل للکبر، و القنوع المقابل للحرص و هکذا و بحکم المقابلة حب الدنيا أقبح الأعمال لاشتماله علی رذائل کثيرة، و هی الکبر إلی آخر ما ذکر.

" فذلک أن" و فی بعض النسخ فلذلک أی لدخول الحرص علی ذريتهما، و إنما قال أکثر لأن طلب المحتاج إليه و هو القدر الضروری من الطعام و اللباس و المسکن و نحوها ليس بمذموم بل ممدوح، لأنه لا يمکن بدونه تکميل النفس بالعلم و العمل" حيث حسد أخاه" قيل: حسده فی قبول قربانه، و قيل: فی حب النساء، و قيل:

فی حب الدنيا لئلا يکون له نسل يعيرون أولاده فی رد قربانه، و کان المراد بحب الدنيا أولا حب المال أو حب البقاء فی الدنيا، و کراهة الموت، و به ثانيا حب کل



ص: ۲۳۵

فَصِرْنَ سَبْعَ خِصَالٍ فَاجْتَمَعْنَ کُلُّهُنَّ فِی حُبِّ الدُّنْيَا فَقَالَ الْأَنْبِيَاءُ وَ الْعُلَمَاءُ بَعْدَ مَعْرِفَةِ ذَلِکَ حُبُّ الدُّنْيَا رَأْسُ کُلِّ خَطِيئَةٍ وَ الدُّنْيَا دُنْيَاءَانِ دُنْيَا بَلَاغٌ وَ دُنْيَا مَلْعُونَةٌ

۹ وَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ عَنِ الْمِنْقَرِیِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ فِی مُنَاجَاةِ مُوسَی ع يَا مُوسَی إِنَّ الدُّنْيَا دَارُ عُقُوبَةٍ عَاقَبْتُ فِيهَا آدَمَ عِنْدَ خَطِيئَتِهِ وَ جَعَلْتُهَا مَلْعُونَةً مَلْعُونٌ مَا فِيهَا إِلَّا مَا کَانَ فِيهَا لِی يَا مُوسَی إِنَّ عِبَادِیَ

ما لا حاجة به فی تحصيل الآخرة، و قيل: يمکن أن يکون المراد بالسبع الکبر و الحرص و حب النساء و حب الرئاسة و حب الراحة و حب الکلام و حب العلو و الثروة، و هما شعبة واحدة بقرينة عدم ذکر الحب فی المعطوف، و أما الحسد فقد اکتفی عنه بذکر شعبه و أنواعه" دنيا بلاغ" أی کفاف و کفاية أو تبلغ بها إلی الآخرة.

الحديث التاسع

: کالسابق.

" و جعلتها ملعونة" اللعن الطرد و الإبعاد و السب و کان المراد بلعنها لعن أهلها أو کراهتها و المنع عن حبها، و کل ما نهی الله تعالی عنها فقد لعنها و طردها و قيل: العرب تقول لکل شیء ضار ملعون، و الشجرة الملعونة عندهم هی کل من ذاقها کرهها و

لعنها، و كذلك حال الدنيا فإن كل من ذاق شهواتها لعنها إذا أحس بضررها.

" ملعون ما فيها إلا ما كان فيها لى" أقول: هذا معيار كامل للدنيا الملعونة و غيرها فكل ما كان فى الدنيا و يوجب القرب إلى الله تعالى من المعارف و العلوم الحقة و الطاعات و ما يتوصل به إليها من المعيشة بقدر الضرورة و الكفاف، فهى من الآخرة و ليست من الدنيا، و كل ما يصير سببا للبعد عن الله و الاشتغال عن ذكره و يلهى عن درجات الآخرة و كمالاتها و ليس الغرض فيه القرب منه تعالى و الوصول إلى رضاه فهى الدنيا الملعونة.

قيل: ما يقع فى الدنيا من الأعمال أربعة أقسام: الأول: ما يكون ظاهره



الصَّالِحِينَ زَهِدُوا فِى الدُّنْيَا بِقَدْرِ عِلْمِهِمْ وَ سَائِرَ الْخَلْقِ رَغِبُوا فِيهَا بِقَدْرِ جَهْلِهِمْ وَ مَا مِنْ أَحَدٍ عَظَّمَهَا فَقَرَّتْ عَيْنَاهُ فِيهَا وَ لَمْ يُحَقِّرْهَا أَحَدٌ إِلَّا انْتَفَعَ بِهَا

۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِى جَمِيلَةَ عَنْ مُحَمَّدٍ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا ذِئْبَانِ ضَارِيَانِ فِى غَنَمٍ قَدْ فَارَقَهَا رِعَاؤُهَا وَاحِدٌ فِى أَوَّلِهَا وَ هَذَا فِى آخِرِهَا بِأَفْسَدَ فِيهَا مِنْ حُبِّ الْمَالِ وَ الشَّرَفِ فِى دِينِ الْمُسْلِمِ

۱۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْعَبَّاسِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَنَاحٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ مُهَاجِرٍ الْأَسَدِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَرَّ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع عَلَى قَرْيَةٍ قَدْ مَاتَ أَهْلُهَا وَ طَيْرُهَا وَ دَوَابُّهَا فَقَالَ أَمَا إِنَّهُمْ لَمْ يَمُوتُوا إِلَّا بِسَخْطَةٍ وَ لَوْ مَاتُوا

و باطنه لله كالطاعات و الخيرات الخالصة، الثانى: ما يكون ظاهره و باطنه للدنيا كالمعاصى و كثير من المباحات أيضا لأنها مبدء البطر و الغفلة، الثالث: ما يكون ظاهره لله و باطنه للدنيا كالأعمال الريائية، الرابع: عكس الثالث، كطلب الكفاف لحفظ بقاء البدن و القوة على العبادة و تكميل النفس بالعلم و العمل.

" بقدر علمهم" أى بعيوبها و فنائها و مضرتها" ما من أحد عظمها فقرت عينه فيها" أى من عظمها و تعلق قلبه بها تصير سببا لبعده عن الله، و لا تبقى الدنيا له فيخسر الدنيا و الآخرة، و من حقرها تركها و لم يأخذ منها إلا ما يصير سببا لتحصيل الآخرة فينتفع بها فى الدارين.

الحديث العاشر

: كالسابق و قد مر مضمونه.

الحديث الحادى عشر

: كالسابق أيضا.

" أما إنهم" قال الشيخ البهائى قدس سره: أما بالتخفيف حرف استفتاح و تنبيه يدخل على الجمل لتنبيه المخاطب و طلب إصغائه إلى ما يلقى إليه، و قد يحذف ألفها نحو أم و الله زيد قائم" إلا بسخطة" السخط بالتحريك و بضم أوله و سكون ثانيه



مُتَفَرِّقِينَ لَتَدَافَنُوا فَقَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يُحْيِيَهُمْ لَنَا

الغضب" لتدافنوا" الظاهر أن التفاعل هيهنا بمعنى فعل كتوانى و يمكن إبقاؤه على أصل المشاركة بتكلف" فقال الحواريون" هم خواص عيسى عليه السلام قيل: سموا حواريين لأنهم كانوا قصارين يحورون الثياب أى يقصرونها و ينقونها من الأوساخ و يبيضونها، مشتق من الحور و هو البياض الخالص، و قال بعض العلماء: إنهم لم يكونوا قصارين على الحقيقة و إنما أطلق هذا الاسم عليهم رمزا إلى أنهم كانوا ينقون نفوس الخلائق من الأوساخ و الأوصاف الذميمة و الكدورات، و يرقونها إلى عالم النور من عالم الظلمات.

" يا روح الله" أقول: فى تسميته عليه السلام روحا أقوال: الأول أنه إنما سماه روحا لأنه حدث عن نفخة جبرئيل فى درع مريم بأمر الله تعالى، و إنما نسبه إليه لأنه كان بأمره، و قيل: إنما أضافه إليه تفخيما لشأنه كما قال: الصوم لى و أنا أجزى به، و قد يسمى النفخ روحا، و الثانى: أن المراد به يحيى به الناس فى دينهم كما يحيون بالأرواح، و الثالث: أن معناه إنسان أحياه الله بتكوينه بلا واسطة من جماع و نطفة كما جرت العادة بذلك، الرابع: أن معناه و رحمة منه، و الخامس:

أن معناه روح من الله خلقها فصورها ثم أرسلها إلى مريم فدخلت فى فيها فصيرها الله سبحانه عيسى، السادس: سماه روحا لأنه كان يحيى الموتى كما أن الروح يصير سببا للحياة.

و كذا اختلفوا فى تسميته" كلمة" فى قوله سبحانه:" إِذْ قالَتِ الْمَلائِكَةُ يا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ" و قوله تعالى:" إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَ كَلِمَتُهُ أَلْقاها إِلى مَرْيَمَ وَ رُوحٌ مِنْهُ" على أقوال: أحدها: أنه إنما سمى بذلك لأنه حصل بكلمة من الله من غير والد، و هو قوله" كُنْ" كما قال سبحانه:" إِنَّ مَثَلَ عِيسى عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرابٍ ثُمَّ قالَ لَهُ كُنْ

↨

فَيُخْبِرُونَا مَا كَانَتْ أَعْمَالُهُمْ فَنَجْتَنِبَهَا فَدَعَا عِيسَى ع رَبَّهُ فَنُودِيَ مِنَ الْجَوِّ أَنْ نَادِهِمْ فَقَامَ عِيسَى ع بِاللَّيْلِ عَلَى شَرَفٍ مِنَ الْأَرْضِ فَقَالَ يَا أَهْلَ هَذِهِ الْقَرْيَةِ فَأَجَابَهُ مِنْهُمْ مُجِيبٌ لَبَّيْكَ يَا رُوحَ اللَّهِ وَ كَلِمَتَهُ فَقَالَ وَيْحَكُمْ مَا كَانَتْ أَعْمَالُكُمْ

فَيَكُونُ" و الثانى: أنه سمى بذلك لأن الله تعالى بشر به فى الكتب السالفة، أو بشرت بها مريم على لسان الملائكة، الثالث: أنه يهتدى به الخلق كما اهتدوا بكلام الله و وحيه.

" فنودى من الجو" بالفتح و التشديد ما بين السماء و الأرض" على شرف" قال الشيخ البهائى قدس سره: الشرف المكان العالى قيل: و منه سمى الشريف شريفا تشبيها للعلو المعنوى بالعلو المكانى" فقال ويحك" ويح اسم فعل بمعنى الترحم كما أن ويل كلمة عذاب، و بعض اللغويين يستعمل كلا منهما مكان الأخرى و الطاغوت فلعوت من الطغيان و هو تجاوز الحد و أصله طغيوت فقدموا لامه على عينه على خلاف القياس، ثم قلبوا الياء ألفا فصارت طاغوت، و هو يطلق على الكاهن و الشيطان و الأصنام، و على كل رئيس فى الضلالة، و على كل ما يصد عن عبادة الله تعالى، و على كل ما عبد من دون الله تعالى، و يجيء مفردا لقوله تعالى:" يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَ قَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ" و جمعا كقوله تعالى:" وَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِياؤُهُمُ الطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُمْ مِنَ النُّورِ إِلَى الظُّلُماتِ".

و قال قدس سره: لعلك تظن أن ما تضمنه هذا الحديث من أن الطاعة لأهل المعاصى عبادة لهم جار على ضرب من التجوز لا الحقيقة، و ليس كذلك بل هو حقيقة فإن العبادة ليست إلا الخضوع و التذلل و الطاعة و الانقياد، و لهذا جعل سبحانه اتباع الهوى و الانقياد إليه عباده للهوى فقال:" أَ رَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ

↕

ص: ٢٣٩

قَالَ عِبَادَةُ الطَّاغُوتِ وَ حُبُّ الدُّنْيَا مَعَ خَوْفٍ قَلِيلٍ وَ أَمَلٍ بَعِيدٍ وَ غَفْلَةٍ فِي لَهْوٍ وَ لَعِبٍ فَقَالَ كَيْفَ كَانَ حُبُّكُمْ لِلدُّنْيَا قَالَ كَحُبِّ الصَّبِيِّ لِأُمِّهِ إِذَا أَقْبَلَتْ عَلَيْنَا فَرِحْنَا وَ سُرِرْنَا وَ إِذَا أَدْبَرَتْ عَنَّا بَكَيْنَا وَ حَزِنَّا قَالَ كَيْفَ كَانَتْ عِبَادَتُكُمْ لِلطَّاغُوتِ قَالَ الطَّاعَةُ لِأَهْلِ الْمَعَاصِي قَالَ كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ أَمْرِكُمْ قَالَ بِتْنَا لَيْلَةً فِي عَافِيَةٍ وَ أَصْبَحْنَا

إِلٰهَهُ هَواهُ" و جعل طاعة الشيطان عبادة له فقال تعالى:" أَ لَمْ أَعْهَدْ إِلَيْكُمْ يا بَنِي آدَمَ أَنْ لا تَعْبُدُوا الشَّيْطانَ" ثم نقل أخبارا كثيرة فى ذلك، و قال بعد ذلك:

و إذا كان اتباع الغير و الانقياد إليه عباده له فأكثر الخلق عند التحقيق مقيمون على عبادة أهواء نفوسهم الخسيسة الدنية و شهواتهم البهيمية و السبعية على كثرة أنواعها و اختلاف أجناسها، و هى أصنامهم التى هم عليها عاكفون و الأنداد التى هم لها من دون الله عابدون، و هذا هو الشرك الخفى نسأل الله سبحانه أن يعصمنا عنه و يطهر نفوسنا منه بمنه و كرمه.

و" غفلة" عطف على خوف، و عطفه على عبادة الطاغوت بعيد" فى لهو" قال الشيخ (ره): لفظة فى هنا إما للظرفية المجازية كما فى نحو: النجاة فى الصدق، أو بمعنى مع كما فى قوله تعالى:" ادْخُلُوا فِي أُمَمٍ" أو للسببية كقوله تعالى:

" فَذٰلِكُنَّ الَّذِي لُمْتُنَّنِي فِيهِ".

" إذا أقبلت علينا" قال قدس سره: الشرطيتان واقعتان موقع أى المفسرة لحب الصبى لأمه" قال: الطاعة لأهل المعاصى" قال رحمه الله: ما ذكره هذا الرجل المكلم لعيسى على نبينا و عليه السلام فى وصف أصحاب تلك القرية و ما كانوا عليه من الخوف القليل و الأمل البعيد و الغفلة و اللهو و اللعب و الفرح بإقبال الدنيا و الحزن بإدبارها، هو بعينه حالنا و حال أهل زماننا، بل أكثرهم خال عن

↕

ص: ٢٤٠

فِي الْهَاوِيَةِ فَقَالَ وَ مَا الْهَاوِيَةُ فَقَالَ سِجِّينٌ قَالَ وَ مَا سِجِّينٌ قَالَ جِبَالٌ مِنْ جَمْرٍ تُوقَدُ عَلَيْنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ قَالَ فَمَا قُلْتُمْ وَ مَا قِيلَ لَكُمْ قَالَ قُلْنَا رُدَّنَا إِلَى الدُّنْيَا فَنَزْهَدَ فِيهَا قِيلَ لَنَا كَذَبْتُمْ قَالَ وَيْحَكَ كَيْفَ لَمْ يُكَلِّمْنِي غَيْرُكَ مِنْ بَيْنِهِمْ قَالَ يَا رُوحَ اللَّهِ إِنَّهُمْ مُلْجَمُونَ بِلِجَامٍ مِنْ نَارٍ بِأَيْدِي مَلَائِكَةٍ غِلَاظٍ شِدَادٍ وَ إِنِّي كُنْتُ فِيهِمْ وَ لَمْ أَكُنْ مِنْهُمْ فَلَمَّا نَزَلَ الْعَذَابُ عَمَّنِي مَعَهُمْ فَأَنَا مُعَلَّقٌ بِشَعْرَةٍ

ذلك الخوف القليل أيضا، نعوذ بالله من الغفلة و سوء المنقلب.

" قال جبال من جمر" فى القاموس: الجمر النار المتقدة، و الجمع جمر، قال الشيخ المتقدم ذكره رحمه الله هذا صريح فى وقوع العذاب فى مدة البرزخ أعنى ما بين الموت و البعث، و قد انعقد عليه الإجماع و نطقت به الأخبار، و دل عليه القرآن العزيز، و قال به أكثر أهل الملل و إن وقع الاختلاف فى تفاصيله، و الذى يجب علينا هو التصديق المجمل بعذاب واقع بعد الموت و قبل الحشر فى الجملة، و أما كيفياته و تفاصيله فلم نكلف بمعرفتها على التفصيل و أكثرها مما لا تسعه عقولنا، فينبغى ترك البحث و الفحص عن تلك التفاصيل، و صرف الوقت فيما هو أهم منها أعنى فيما يصرف ذلك العذاب و يدفعه عنا كيف ما كان، و على أى نوع حصل، و هو المواظبة على الطاعات و اجتناب المنهيات لئلا يكون حالنا فى الفحص عن ذلك و الاشتغال به عن الكفر فيما يدفعه و ينجى منه كحال شخص أخذه السلطان و حبسه ليقطع فى غد يده و يجدع أنفه فترك الفكر فى الحيل المؤدية إلى خلاصه و بقى طول ليله متفكرا فى أنه هل يقطع بالسكين أو بالسيف، و هل القاطع زيد أو عمرو." قيل لنا كذبتم" دل على أنهم لو ردوا لعادوا لما نهوا عنه كما نطقت به الآية، أو كذبتم فيما دل عليه قولكم هذا أنه يمكنكم العود، و ربما يقرأ بالتشديد أى

كذبتم الرسل فلا محيص عن عذابكم" قال: يا روح الله" فى بعض

↕

ص: ۲۴۱

عَلَى شَفِيرِ جَهَنَّمَ لَا أَدْرِى أُكَبْكَبُ فِيهَا أَمْ أَنْجُو مِنْهَا فَالْتَفَتَ عِيسَى ع إِلَى الْحَوَارِيِّينَ فَقَالَ يَا أَوْلِيَاءَ اللَّهِ أَكْلُ الْخُبْزِ الْيَابِسِ بِالْمِلْحِ الْجَرِيشِ وَ النَّوْمُ عَلَى الْمَزَابِلِ خَيْرٌ كَثِيرٌ مَعَ عَافِيَةِ الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

۱۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ

النسخ: يا روح الله و كلمته بقدس الله، فقوله: بقدس الله متعلق بروح الله و كلمته يعنى يا أيها الذى صار روح الله و كلمته بقدس الله كما قيل، و يحتمل أن تكون الباء بمعنى مع أى مع تقدسه عن أن يكون له الروح و كلمة حقيقة.

ثم قال الشيخ رحمه الله: ثم لا يخفى أن ما قاله هذا الرجل من أنه كان فيهم و لم يكن منهم فلما نزل العذاب عمه معهم، يشعر بأنه ينبغى المهاجرة عن أهل المعاصى و الاعتزال لهم، و أن المقيم معهم شريك لهم فى العذاب و محترق بنارهم، و إن لم يشاركهم فى أفعالهم و أقوالهم، و قد يستأنس لذلك بعموم قوله تعالى:" إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلائِكَةُ ظالِمِي أَنْفُسِهِمْ قالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قالُوا أَ لَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ واسِعَةً فَتُهاجِرُوا فِيها فَأُولئِكَ مَأْواهُمْ جَهَنَّمُ وَ ساءَتْ مَصِيراً" و لو لم يكن فى الاعتزال عن الناس فائدة سوى ذلك لكفى، كيف و فيه من الفوائد ما لا يعد و لا يحصى، نسأل الله سبحانه أن يوفقنا لذلك بمنه و كرمه" فإنا معلق" هذا كناية عن أنه مشرف على الوقوع فيها، و لا يبعد أن يراد به معناه الصريح أيضا، و الشفير حافة الوادى و جانبه" أكبكب فيها" على البناء للمفعول أى أطرح فيها على وجهى، و فى القاموس: جرش الشيء لم ينعم دقة فهو جريش، و فى الصحاح ملم جريش لم يطب" مع عافية الدنيا" أى إذا كان مع عافية الدنيا من الخطايا و الآخرة من النار، أو فيه عافية الدنيا من تشويش البال و مشقة تحصيل الأموال و عافية الآخرة من العذاب و السؤال.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

↕

ص: ۲۴۲

أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى عَبْدٍ بَاباً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحِرْصِ مِثْلَهُ

۱۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ص تَعْمَلُونَ لِلدُّنْيَا وَ أَنْتُمْ تُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ عَمَلٍ وَ لَا تَعْمَلُونَ لِلْآخِرَةِ وَ أَنْتُمْ لَا تُرْزَقُونَ فِيهَا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَيْلَكُمْ عُلَمَاءَ سَوْءٍ الْأَجْرَ تَأْخُذُونَ وَ الْعَمَلَ تُضَيِّعُونَ يُوشِكُ رَبُّ الْعَمَلِ

و يدل على زيادة الحرص بزيادة المال و غيره من مطلوبات الدنيا كما هو المجرب.

الحديث الثالث عشر

: ضعيف.

" و أنتم ترزقون فيها بغير عمل" أى كد شديد كما قال تعالى:" وَ ما مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها".

" و أنتم لا ترزقون فيها إلا بالعمل" كما قال تعالى:" وَ أَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسانِ إِلَّا ما سَعى"" علماء سوء" بفتح السين، قال الجوهرى: ساءه يسوؤه سوءا بالفتح نقيض سره، و الاسم السوء بالضم و قرئ قوله تعالى:" عَلَيْهِمْ دائِرَةُ السَّوْءِ*" يعنى الهزيمة، و الشر، و من فتح فهو من المساءة، و تقول: هذا رجل سوء بالإضافة ثم تدخل عليه الألف و اللام فتقول هذا رجل السوء، قال الأخفش: و لا يقال الرجل السوء لأن السوء ليس بالرجل، قال: و لا يقال هذا رجل السوء بالضم انتهى.

" الأجر تأخذون" بحذف حرف الاستفهام و هو على الإنكار و يحتمل أن يكون المراد أجر الدنيا أى نعم الله سبحانه، و على هذا يحتمل أن يكون توبيخا لا استفهاما و أن يكون المراد أجر الآخرة فالاستفهام متعين، فالواو فى قوله

↕

أَنْ يُقْبَلَ عَمَلُهُ وَ يُوشِكُ أَنْ يُخْرَجُوا مِنْ ضِيقِ الدُّنْيَا إِلَى ظُلْمَةِ الْقَبْرِ كَيْفَ يَكُونُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مَنْ هُوَ فِي مَسِيرِهِ إِلَى آخِرَتِهِ وَ هُوَ مُقْبِلٌ عَلَى دُنْيَاهُ وَ مَا يَضُرُّهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا يَنْفَعُهُ

١٤ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو فِيمَا أَعْلَمُ عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَذَّاءِ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ زُرَارَةَ وَ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ إِذَا لَمْ يُهِمَّهُ إِلَّا بَطْنُهُ وَ فَرْجُهُ

١٥ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ وَ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْفُورٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الدُّنْيَا أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ تَعَالَى الْفَقْرَ بَيْنَ عَيْنَيْهِ وَ شَتَّتَ أَمْرَهُ وَ لَمْ يَنَلْ

و العمل، للحالية أى كيف تستحقون أخذ الأجرة و الحال أنكم تضيعون العمل" أن يقبل عمله" أى يتوجه إلى أخذ عمله و هو لا يأخذ و لا يقبل إلا العمل الخالص فهو كناية عن الطلب، و يؤيده أن فى مجالس الشيخ أن يطلب عمله أو هو من الإقبال على الحذف و الإيصال، أى يقبل على عمله، و قال بعض الأفاضل: أريد برب العمل العابد الذى يقلد أهل العلم فى عبادته أعنى يعمل بما يأخذ عنهم، و فيه توبيخ لأهل العلم الغير العامل، و قرأ بعضهم يقيل بالياء المثناة من الإقالة أى يرد عمله فإن المقيل يرد المتاع.

الحديث الرابع عشر

: مجهول.

" إذا لم يهمه إلا بطنه و فرجه" أى لا يكون اهتمامه و سعيه و غمه و حزنه إلا فى مشتهيات البطن و الفرج، فى القاموس: الهم الحزن و ما هم به فى نفسه، و همه الأمر حزنه كأهمه فاهتم، انتهى.

فالمراد الإفراط فيهما و قصر همته عليهما، و إلا فللبطن و الفرج نصيب عقلا و شرعا و هو ما يحتاج إليه لقوام البدن و اكتساب العلم و العمل و بقاء النوع.

الحديث الخامس عشر

: صحيح.

↕

مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا مَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ وَ مَنْ أَصْبَحَ وَ أَمْسَى وَ الْآخِرَةُ أَكْبَرُ هَمِّهِ جَعَلَ اللَّهُ

" أكبر همه" أي قصده أو حزنه" جعل الله الفقر بين عينيه" لأنه كلما يحصل له من الدنيا يزيد حرصه بقدر ذلك، فيزيد احتياجه و فقره، أو لضعف توكله على الله يسد الله عليه بعض أبواب رزقه، و قيل: فهو فقير فى الآخرة لتقصيره فيما ينفعه فيها و فى الدنيا لأنه يطلبها شديدا و الغنى من لا يحتاج إلى الطلب، و لأن مطلوبه كثيرا ما يفوت عنه، و الفقر عبارة عن فوات المطلوب، و أيضا يبخل عن نفسه و عياله خوفا من فوات الدنيا و هو فقر حاضر" و شتت أمره" التشتيت التفريق لأنه لعدم توكله على ربه لا ينظر إلا فى الأسباب و يتوسل بكل سبب و وسيلة فيتحير فى أمره و لا يدرى وجه رزقه فلا ينتظم أحواله أو لشدة حرصه لا ينتفع بما حصل له و يطلب الزيادة و لا يتيسر له فهو دائما فى السعى و الطلب و لا ينتفع بشىء و حمله على تفرق أمر الآخرة بعيد" و لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له" يدل على أن الرزق مقسوم، و لا يزيد بكثرة السعى، كما قال تعالى:" نَحْنُ قَسَمْنا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَياةِ الدُّنْيا" و لذلك منع الصوفية من طلب الرزق، و الحق أن الطلب حسن و قد يكون واجبا و تقديره لا ينافى اشتراطه بالسعى و الطلب، و لزومه على الله بدون سعى غير معلوم، و قيل: قدر سد الرمق واجب على الله، و يحتمل أن يكون التقدير مختلفا فى صورتى الطلب و تركه بأن قدر الله تعالى قدرا من الرزق بدون الطلب لكن مع التوكل التام عليه، و قدرا مع الطلب لكن شدة الحرص و كثرة السعى لا تزيده، و به يمكن الجمع بين أخبار هذا لباب و سيأتى القول فيه فى كتاب التجارة إن شاء الله تعالى، و قيل: المراد بقوله لم ينل من الدنيا إلا ما قسم له أنه لا ينفع إلا بما قسم له و إن زاد بالسعى فإنه يبقى للوارث و هو حظه.

↕

ص: ۲۴۵

الْغِنَى فِي قَلْبِهِ وَ جَمَعَ لَهُ أَمْرَهُ

۱۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ حَفْصِ بْنِ قُرْطٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ كَثُرَ اشْتِبَاكُهُ بِالدُّنْيَا كَانَ أَشَدَّ لِحَسْرَتِهِ عِنْدَ فِرَاقِهَا

۱۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَبْدِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي يَعْفُورٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ مَنْ تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِالدُّنْيَا تَعَلَّقَ قَلْبُهُ بِثَلَاثِ خِصَالٍ هَمٍّ لَا يَفْنَى- وَ أَمَلٍ لَا يُدْرَكُ وَ رَجَاءٍ لَا يُنَالُ

و قيل: فيه إشارة إلى أن ذا المال الكثير قد لا ينتفع به بسبب مرض أو غيره و ذا المال القليل ينتفع به أكثر منه، و لا يخفى ما فيه" جعل الله الغنى فى قلبه" أي بالتوكل على ربه و الاعتماد عليه و إخراج الحرص و حب الدنيا من قلبه لا بكثرة المال و غيره، و لذا نسبه إلى القلب" و جمع له أمره" أي جعل أحواله منتظمة، و باله فارغا عن حب الدنيا و تشعب الفكر فى طلبها.

الحديث السادس عشر

: ضعيف على المشهور.

" من كثر اشتباكه بالدنيا" أي اشتغاله و تعلق قلبه بها يقال: اشتبكت النجوم إذا كثرت و انضمت، و كل متداخلين مشتبكان، و منه تشبيك الأصابع لدخول بعضها فى بعض، و الغرض الترغيب فى رفض الدنيا و ترك محبتها لئلا يشتد الحزن و الحسرة فى مفارقتها.

الحديث السابع عشر

اشارة

: ضعيف.
" هم لا ـ يفنى" لأنه لا يحصل له ما هو مقتضى حرصه و أمله فى الدنيا و لا يمكنه الاحتراز عن آفاتها و مصائبها فهو فى الدنيا دائما فى الغم لما فات و الهم لما لم يحصل، و إذا مات فهو فى أحزان و حسرات من مفارقتها، و لم يقدم منها شيئا ينفعه فهمه لا يفنى أبدا، و الفرق بين الأمل و الرجاء أن متعلق الأمل العمر، و البقاء فى الدنيا،



ص: ۲۴۶

و متعلق الرجاء ما سواه، أو متعلق الأمل بعيد الحصول و متعلق الرجاء قريب الوصول، و معلوم أن محب الدنيا و طالبها يأمل منها ما لا ـ مطمع فى حصوله، لكن لشدة حرصه يطلبه و يأمله و يرجو الانتفاع بها، فيحول الأجل بينه و بينها أو يرجو الآخرة و جمعها مع الدنيا، مع أنه لا يسعى لتحصيل الآخرة و يقصر همه على تحصيل الدنيا، و نعم ما قيل:
يا طالب الرزق مجتهدا أقصر عنانك فإن الرزق مقسوم
لا تحرصن على ما لست تدركه إن الحريص على الآمال محروم

تتمة مهمة

قد مر منا تحقيق فى معنى الدنيا المذمومة و الممدوحة فى باب ذم الدنيا، و نذكر هنا على وجه آخر قال بعض المحققين: اعلم أن معرفة ذم الدنيا لا يكفيك ما لم تعرف الدنيا المذمومة ما هى و ما الذى ينبغى أن يجتنب، فلا بد أن نبين الدنيا المذمومة المأمور باجتنابها لكونها عدوة قاطعة لطريق الله ما هى.
فنقول: دنياك و آخرتك عبارتان عن حالتين من أحوال قلبك و القريب الدانى منهما يسمى دنيا، و هى كل ما قبل الموت، و المتراخى المتأخر يسمى آخرة و هى ما بعد الموت، فكل ما لك فيه حظ و غرض و نصيب و شهوة و لذة فى عاجل الحال قبل الوفاة فهى الدنيا فى حقك، إلا أن جميع مالك إليه ميل و فيه نصيب و حظ فليس بمذموم، بل هى تنقسم إلى ثلاثة أقسام:
الأول: ما يصحبك فى الدنيا و يبقى معك ثمرته بعد الموت، و هو شيئان العلم و العمل فقط، و أعنى بالعلم العلم بالله و صفاته و أفعاله و ملائكته و كتبه و رسله، و ملكوت أرضه و سمائه، و العلم بشريعة نبيه، و أعنى بالعمل العبادة الخالصة لوجه الله، و قد يأنس العالم بالعلم حتى يصير ذلك ألذ الأشياء عنده، فيهجر النوم و المنكح و المطعم فى لذته لأنه أشهى عنده من جميعها، فقد صار حظا عاجلا



ص: ۲۴۷

فى الدنيا، و لكنا إذا ذكرنا الدنيا المذمومة لم نعد هذا من الدنيا أصلا، بل قلنا أنه من الآخرة، و كذلك العابد قد يأنس بعبادته و يستلذها بحيث لو منعت عنه لكان ذلك أعظم العقوبات عليه، و هذا أيضا ليس من الدنيا المذمومة.
الثانى: و هو المقابل للقسم الأول على الطرف الأقصى كل ما فيه حظ عاجل و لا ثمرة له فى الآخرة أصلا، كالتلذذ بالمعاصى، و التنعم بالمباحات الزائدة على قدر الضرورات و الحاجات الداخلة فى جملة الرفاهية و الرعونات كالتنعم بالقناطير المقنطرة من الذهب و الفضة و الخيل المسومة و الأنعام و الحرث، و الغلمان و الجوارى و الخيول و المواشى و القصور و الدور المشيدة، و

رفيع الثياب و لذائذ الأطعمة، فحظ العبد من هذه كلها هى الدنيا المذمومة، و فيما يعد فضولا و فى محل الحاجة نظر طويل.

الثالث: و هو متوسط بين الطرفين كل حظ فى العاجل معين على الأعمال الآخرة كقدر القوت من الطعام، و القميص الواحد الخشن، و كل ما لا بد منه ليتأتى للإنسان البقاء و الصحة التى يتوصل إلى العلم و العمل، و هذا ليس من الدنيا كالقسم الأول، لأنه معين على القسم الأول و وسيلة فمهما تناوله العبد على قصد الاستعانة على العلم و العمل، لم يكن به متناولا للدنيا، و لم يصر به من أبنائها.

و إن كان باعثه الحظ العاجل دون الاستعانة على التقوى التحق بالقسم الثانى و صار من جملة الدنيا.

و لا يبقى مع العبد عند الموت إلا ثلاث: صفاء القلب، و أنسه بذكر الله، و حبه لله و صفاء القلب لا يحصل إلا بالكف عن شهوات الدنيا، و الأنس لا يحصل إلا بكثرة ذكر الله، و الحب لا يحصل إلا بالمعرفة، و لا تحصل المعرفة إلا بدوام الفكر، فهذه الثلاث هى المنجيات المسعدات بعد الموت، و هى الباقيات الصالحات، أما طهارة

↕

القلب عن شهوات الدنيا فهى من المنجيات، إذ تكون جنة بين العبد و بين عذاب الله و أما الإنس و الحب فهما من المسعدات و هى موصلان العبد إلى لذة اللقاء و المشاهدة و هذه السعادة تتعجل عقيب الموت إلى أن يدخل الجنة، فيصير القبر روضة من رياض الجنة، و كيف لا يكون كذلك و لم يكن له إلا محبوب واحد، و كانت العوائق تعوقه عن الأنس بدوام ذكره و مطالعة جماله، فارتفعت العوائق و أفلت من السجن، و خلى بينه و بين محبوبة، فقدم عليه مسرورا آمنا من الفرق، و كيف لا يكون محب الدنيا عند الموت معذبا و لم يكن له محبوب إلا الدنيا، و قد غصب منه و حيل بينه و بينه و سدت عليه طرق الحيلة فى الرجوع إليه، و ليس الموت عدما إنما هو فراق لمحاب الدنيا و قدوم على الله تعالى.

فإذا سالك طريق الآخرة هو المواظب على أسباب هذه الصفات الثلاث، و هى الذكر و الفكر و العمل الذى يفطمه عن شهوات الدنيا، و يبغض إليه ملاذها و يقطعه عنها، و كل ذلك لا يمكن إلا بصحة البدن، و صحة البدن لا تنال إلا بالقوت و الملبس و المسكن و يحتاج كل واحد إلى أسباب.

فالقدر الذى لا بد منه من هذه الثلاثة إذا أخذه العبد من الدنيا للآخرة لم يكن من أبناء الدنيا، و كانت الدنيا فى حقه مزرعة الآخرة، و إن أخذ ذلك على قصد التنعم و لحظ النفس صار من أبناء الدنيا، و للراغبين فى حظوظها إلا أن الرغبة فى حظوظ الدنيا تنقسم إلى ما يعرض صاحبه لعذاب الله فى الآخرة، و يسمى ذلك حراما و إلى ما يحول بينه و بين الدرجات العلى، و يعرضه لطول الحساب، و يسمى ذلك حلالا و البصير يعلم أن طول الموقف فى عرصات القيامة لأجل المحاسبة أيضا عذاب، فمن نوقش فى الحساب عذب فلذلك قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: حلالها حساب و حرامها عقاب، و قد قال أيضا: حلالها عذاب إلا أنه عذاب أخف من عذاب الحرام، بل لو لم يكن الحساب لكان ما يفوت من الدرجات العلى فى الجنة، و ما يرد

↕

على القلب من التحسر على تفويتها بحظوظ حقيرة خسيسة لا بقاء لها، هو أيضا عذاب.

فالدنيا قليلها و كثيرها حلالها و حرامها ملعونة إلا ما أعان على تقوى الله، كان ذلك القدر ليس من الدنيا، و كل من كانت معرفته أقوى و أتقن كان حذره من نعيم الدنيا أشد، و لهذا زوى الله تعالى الدنيا عن نبينا صلى الله عليه و آله و سلم فكان يطوى

أياما و كان يشد الحجر على بطنه من الجوع، و لهذا سلط الله البلاء و المحن على الأنبياء و الأولياء ثم الأمثل فالأمثل، كل ذلك نظرا لهم و امتنانا عليهم ليتوفر من الآخرة حظهم، كما يمنع الوالد الشفيق ولده لذيذ الفواكه، و يلزمه ألم الفصد و الحجامة شفقة عليه، و حبا له لا بخلا به عليه.

و قد عرفت بهذا أن كل ما ليس لله فهو للدنيا، و ما هو لله فليس من الدنيا فإن قلت: فما الذى هو لله؟

فأقول: الأشياء ثلاثة أقسام، منها: ما لا يتصور أن يكون لله، و هو الذى يعبر عنه بالمعاصى و المحظورات، و أنواع التنعمات فى المباحات و هى الدنيا المحضة المذمومة فهى الدنيا صورة و معنى.

و منها: ما صورتها لله و يمكن أن يجعل لغير الله، و هى ثلاثة: الفكر و الذكر و الكف عن الشهوات، فهذه الثلاث إذا جرت سرا و لم يكن عليها باعث سوى أمر الله و اليوم الآخر فهى لله، و ليست من الدنيا، و إن كان الغرض من النظر طلب العلم للتشرف و طلب القبول بين الخلق بإظهار المعرفة، أو كان الغرض من ترك الشهوة حفظ المال أو الحمية لصحة البدن أو الاشتهار بالزهد فقد صار هذا من الدنيا بالمعنى و إن كان يظن بصورتها أنها لله.

و منها: ما صورتها لحظ النفس و يمكن أن يجعل معناه لله، و ذلك كالأكل و النكاح و كل ما يرتبط به بقاؤه و بقاء ولده، فإن كان القصد حظ النفس فهو من

↕

الدنيا، و إن كان القصد الاستعانة على التقوى فهو لله بمعناه، و إن كان صورته صورة الدنيا، قال صلى الله عليه و آله و سلم: من طلب الدنيا حلالا ـ مكاثرا مفاخرا لقى الله و هو عليه غضبان و من طلبها استعفافا عن المسألة و صيانة لنفسه جاء يوم القيامة و وجهه كالقمر ليلة البدر.

انظر كيف اختلف ذلك بالقصد، فإذا الدنيا حظ نفسك العاجل الذى لا حاجة إليه لأمر الآخرة و يعبر عنه بالهوى، و إليه أشار قوله تعالى:" وَ نَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوى، فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوى".

و اعلم أن مجامع الهوى خمسة أمور، و هى ما جمعه الله عز و جل فى قوله:

" أَنَّمَا الْحَياةُ الدُّنْيا لَعِبٌ وَ لَهْوٌ وَ زِينَةٌ وَ تَفاخُرٌ بَيْنَكُمْ وَ تَكاثُرٌ فِي الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ".

و الأعيان التى تحصل منها هذه الأمور سبعة يجمعها قوله تعالى:" زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ وَ الْحَرْثِ ذلِكَ مَتاعُ الْحَياةِ الدُّنْيا وَ اللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ" فقد عرفت أن كلما هو لله فليس من الدنيا، و قدر ضرورة القوت و ما لا بد منه من مسكن و ملبس فهو لله إن قصد منه وجه الله، و الاستكثار منه تنعم و هو لغير الله، و بين التنعم و الضرورة درجة يعبر عنها بالحاجة، و لها طرفان و واسطة، طرف يقرب من حد الضرورة فلا يضر فإن الاقتصار على حد الضرورة غير ممكن، و طرف تتاخم جانب التنعم و يقرب منه، و ينبغى أن يحذر، و بينهما وسائط متشابهة و من حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه، و الحزم فى الحذر و التقوى و التقرب حد الضرورة ما أمكن اقتداء بالأنبياء و الأولياء.

↕

ثم قال: اعلم أن الدنيا عبارة من أعيان موجودة و للإنسان فيها حظ و له فى إصلاحها شغل، فهذه ثلاثة أمور قد يظن أن الدنيا عبارة عن آحادها و ليس كذلك أما الأعيان الموجودة التى الدنيا عبارة عنها فهى الأرض و ما عليها، قال الله تعالى:

" إِنَّا جَعَلْنا ما عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَها لِنَبْلُوَهُمْ أَيُّهُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا " فالأرض فراش للآدميين و مهاد و مسكن و مستقر، و ما عليها لهم ملبس و مطعم و مشرب و منكح، و يجمع ما على الأرض ثلاثة أقسام: المعادن و النبات و الحيوان، أما المعادن فيطلبها الآدمى للآلات و الأوانى كالنحاس و الرصاص، أو للنقد كالذهب و الفضة و لغير ذلك من المقاصد و أما النبات فيطلبها الآدمى للاقتيات و للتداوى، و أما الحيوان فينقسم إلى الإنسان و البهائم، أما البهائم فيطلب لحومها للمأكل و ظهورها للمركب و الزينة، و أما الإنسان فقد يطلب الآدمى أن يملك أبدان الناس ليستخدمهم و يستسخرهم كالغلمان، أو ليتمتع بهم كالجوارى و النسوان، و يطلب قلوب الناس ليملكها فيغرس فيه التعظيم و الإكرام، و هو الذى يعبر عنه بالجاه، إذ معنى الجاه ملك قلوب الآدميين.

فهذه هى الأعيان التى يعبر عنها بالدنيا، و قد جمعها الله تعالى فى قوله: " زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَواتِ مِنَ النِّساءِ وَ الْبَنِينَ " و هذا من الأنس " وَ الْقَناطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَ الْفِضَّةِ " و هذا من المعادن و الجواهر و فيه تنبيه على غيرها من اللئالى و اليواقيت " وَ الْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَ الْأَنْعامِ " و هى البهائم و الحيوانات " وَ الْحَرْثِ " و هو النبات و الزرع.

فهذه هى أعيان الدنيا إلا أن لها مع العبد علاقتين علاقة مع القلب، و هو حبه لها و حظه منها، و انصراف قلبه إليها، حتى يصير قلبه كالعبد، أو المحب المستهتر بالدنيا و يدخل فى هذه العلاقة جميع صفات القلب المتعلقة بالدنيا كالكبر و الغل

↕

ص: ٢٥٢

و الحسد، و الرياء و السمعة و سوء الظن و المداهنة و حب الثناء و حب التكاثر و التفاخر فهذه هى الدنيا الباطنة و أما الظاهرة فهى الأعيان التى ذكرناها، و العلاقة الثانية مع البدن و هو اشتغاله بإصلاح هذه الأعيان ليصلح لحظوظه و حظوظ غيره و هى جملة الصناعات و الحرف التى الخلق مشغولون بها، و الخلق إنما تسعى أنفسهم و مالهم و منقلبهم لهاتين العلاقتين علاقة القلب بالحب و علاقة البدن بالشغل.

و لو عرف نفسه و عرف ربه و عرف حكمة الدنيا و سرها، علم أن هذه الأعيان التى سميتها دنيا لم تخلق إلا لعلف الدابة التى تسير بها إلى الله تعالى، و أعنى بالدابة البدن فإنه لا يبقى إلا بمطعم و ملبس و مسكن، كما لا يبقى الإبل فى طريق الحج إلا بعلف و ماء و جلال.

و مثال العبد فى نسيانه نفسه و مقصده مثال الحاج الذى يقف فى منازل الطريق و لا يزال يعلف الدابة و يتعهدها و ينظفها و يكسوها ألوان الثياب، و يحمل إليها أنواع الحشيش، و يبرد لها الماء بالثلج، حتى تفوته القافلة و هو غافل عن الحج و عن مرور القافلة، و عن بقائه فى البادية، فريسة للسباع هو و ناقته، و الحاج البصير لا يهمه من أمر الجمل إلا القدر الذى يقوى به على المشى فيتعهده و قلبه إلى الكعبة و الحج و إنما يلتفت إلى الناقة بقدر الضرورة، فكذلك البصير فى سفر الآخرة لا يشتغل بتعهد البدن إلا بالضرورة، كما لا يدخل الماء إلا للضرورة، و لا فرق بين إدخال الطعام فى البدن و بين إخراجه من البطن، و أكثر ما شغل الناس عن الله البدن، فإن القوت ضرورى و أمر الملبس و المسكن أهون، و لو عرفوا سبب الحاجة إلى هذه الأمور و اقتصروا عليها لم تستغرقهم أشغال الدنيا فإنما استغرقتهم لجهلهم بالدنيا و حكمتها و حظوظهم منها، و لكنهم جهلوا و غفلوا و تتابعت أشغال الدنيا و اتصلت بعضها ببعض، و تداعت إلى غير نهاية محدودة فتاهوا فى كثرة الأشغال و نسوا مقصودها.

↕

ص: ٢٥٣

و أما تفاصيل أشغال الدنيا و كيفية حدوث الحاجة إليها و انجرار بعضها إلى بعض فمما يطول ذكرها و خارج عن مقصود كتابنا.

و إذا تأملت فيها علمت أن الإنسان لاضطراره إلى القوت و المسكن و الملبس يحتاج إلى خمس صناعات، و هى الفلاحة

لتحصيل النبات، و الرعاية لحفظ الحيوانات و استنتاجها، و الاقتناص لتحصيل ما خلق الله من صيد أو معدن أو حشيش أو حطب، و الحياكة للباس، و البناء للمسكن، ثم يحتاج بسبب ذلك إلى التجارة و الحدادة و الخرز أى إصلاح جلود الحيوانات و أجزائها، ثم لبقاء النوع إلى المنكح ثم إلى حفظ الولد و تربيته ثم لاجتماعهم إلى قرية يجتمعون فيها، ثم إلى قاض و حاكم يتحاكمون إليه، ثم إلى جند يحرسهم عن الأعادى ثم إلى خراج يعان به الجند ثم إلى عمال و خزان لذلك، ثم إلى ملك يدبرهم، و أمير مطاع و قائد على كل طائفة منهم.

فانظر كيف ابتداء الأمر من حاجة القوت و المسكن و الملبس و إلى ما ذا انتهى و هكذا أمور الدنيا لا يفتح منها باب إلا و ينفتح منها بسببه عشرة أبواب أخر و هكذا يتناهى إلى حد غير محصور، و كأنها هاوية لا نهاية لعمقها، و من وقع فى مهواة منها سقط عنها إلى أخرى و هكذا على التوالى، فهذه هى الحرف و الصناعات، و يتفرع عليها أيضا بناء الحوانيت و الخانات للمتحرفة و التجار و جماعة يتجرون و يحملون الأمتعة من بلد إلى بلد، و يتفرع عليها الكراية و الإجارة، ثم يحدث بسبب البيوع و الإجارات و أمثالها الحاجة إلى النقدين لتقع المعاملة بهما فاتخذت النقود من الذهب و الفضة و النحاس، ثم مست الحاجة إلى الضرب و النقش و التقدير فحدث الحاجة إلى دار الضرب و إلى الصيارفة فهذه أشغال الخلق و هى معائشهم و شىء من هذه الحرف لا يمكن مباشرته إلا بنوع تعلم و تعب فى الابتداء.

و فى الناس من يغفل عن ذلك فى الصبا فلا يشتغل به أو يمنعه مانع فيبقى

↨

ص: ۲۵۴

عاجزا فيحتاج إلى أن يأكل مما سعى فيه غيره فتحدث فيه حرفتان خسيستان اللصوصية و الكدية، و للصوص أنواع و لهم حيل شتى فى ذلك، و أما التكدى فله أسباب مختلفة، فمنهم من يطلب ذلك بالتمسخر و المحاكاة و الشعبذة و الأفعال المضحكة، و قد يكون بالأشعار مع النغمة أو غيرها فى المدح، أو التعشق أو غيرهما، أو تسليم ما يشبه العوض و ليس بعوض كبيع التعويذات و الطلسمات، و كأصحاب القرعة و الفال و الزجر من المنجمين، و يدخل فى هذا الجنس الوعاظ المتكدون على رؤوس المنابر.

فهذه هى أشغال الخلق و أعمالهم التى أكبوا عليها و جرهم إلى ذلك كله الحاجة إلى القوت و الكسوة، و لكن نسوا فى أثناء ذلك أنفسهم و مقصودهم و منقلبهم و مالهم، فضلوا و تاهوا و سبق إلى عقولهم الضعيفة بعد أن كدرها زحمة أشغال الدنيا خيالات فاسدة، و انقسمت مذاهبهم و اختلفت آراؤهم على عدة أوجه.

فطائفة غلبت عليهم الجهل و الغفلة فلم ينفتح أعينهم للنظر إلى عاقبة أمرهم، فقالوا المقصود أن نعيش أياما فى الدنيا فنجهد حتى نكسب القوت ثم نأكل حتى نقوى على الكسب ثم نكتسب حتى نأكل، فيأكلون ليكسبوا، و يكسبون ليأكلوا فهذه مذاهب المداحين و المتحرفين و من ليس لهم تنعم فى الدنيا و لا قدم فى الدين.

و طائفة أخرى زعموا أنهم تفطنوا للأمر و هو أن ليس المقصود أن يشقى الإنسان و لا يتنعم فى الدنيا بل السعادة فى أن يقضى وطره من شهوات الدنيا و هى شهوة البطن و الفرج، فهؤلاء طائفة نسوا أنفسهم و صرفوا همتهم إلى اتباع النسوان و جمع لذائذ الأطعمة، يأكلون كما تأكل الأنعام و يظنون أنهم إذا نالوا ذلك فقد أدركوا غايات السعادات، فيشغلهم ذلك عن الله و اليوم الآخر.

و طائفة ظنوا أن السعادة فى كثرة المال و الاستغناء بكنز الكنوز، فأسهروا ليلهم و نهارهم فى الجمع، فهم يتعبون فى الأسفار طول الليل و النهار، يترددون

↨

ص: ۲۵۵
فى الأعمال الشاقة و يكسبون و يجمعون و لا يأكلون إلا قدر الضرورة شحا و بخلا عليها أن تنقص، و هذه لذتهم و فى ذلك دأبهم و حركتهم إلى أن يأتيهم الموت فيبقى تحت الأرض أو يظفر به من يأكله فى الشهوات و اللذات، فيكون للجامع تعبها و وبالها و للآكل لذتها و حسابها.

ثم إن الذين يجمعون ينظرون إلى أمثال ذلك فى أشباههم و أمثالهم فلا يعتبرون.

و طائفة زعموا أن السعادة فى حسن الاسم و انطلاق الألسن بالثناء و المدح بالتجمل و المروة فهؤلاء يتعبون فى كسب المعايش و يضيقون على أنفسهم فى المطعم و يصرفون جميع مالهم إلى الملابس الحسنة و الدواب النفيسة، و يزخرفون أبواب الدور و ما يقع عليه أبصار الناس حتى يقال إنه غنى و أنه ذو ثروة و يظنون أن ذلك هو السعادة، فهمتهم فى ليلهم و نهارهم فى تعهد موقع نظر الناس.

و طائفة أخرى ظنوا أن السعادة فى الجاه و الكرامة بين الناس، و انقياد الخلق بالتواضع و التوقير، فصرفوا همتهم إلى استجرار الناس إلى الطاعة بطلب الولاية و تقلد الأعمال السلطانية لينفذوا أمرهم بها على طائفة من الناس، و يرون أنهم إذا اتسعت ولايتهم و انقادت لهم رعاياهم فقد سعدوا سعادة عظيمة، و أن ذلك غاية المطلب، و هذا أغلب الشهوات على قلوب المتغافلين من الناس، فهؤلاء شغلهم حب تواضع الناس لهم عن التواضع لله و عن عبادته، و عن التفكر فى آخرتهم و معادهم. و وراء هذا طوائف يطول حصرها تزيد على نيف و سبعين فرقه كلهم ضلوا و أضلوا من سواء السبيل، و إنما جرهم إلى جميع ذلك حاجة المطعم و الملبس و المسكن فنسوا ما يراد له هذه الأمور الثلاثة، و القدر الذى يكفى منها و انجرت بهم أوائل أسبابها إلى أواخرها، و تداعت لهم إلى مبادئ لم يمكنهم الترقى منها،



ص: ۲۵۶
فمن عرف وجه الحاجة إلى هذه الأسباب و الأشغال و عرف غاية المقصود منها فلا يخوض فى شغل و حرفة و عمل إلا و هو عالم بمقصوده، و عالم بحظه و نصيبه منه، و أن غاية مقصوده تعهد بدنه بالقوت و الكسوة حتى لا يهلك.

و ذلك إن سلك فيه سبيل التقليل اندفعت الأشغال و فرغ القلب و غلب عليه ذكر الآخرة، و انصرف الهمة إلى الاستعداد له، و إن تعدى به قدر الضرورة كثرة الأشغال، و تداعى البعض إلى البعض و تسلسل إلى غير النهاية فتشعب به الهموم و من تشعب به الهموم فى أودية الدنيا فلا يبال الله فى أى واد أهلكه، فهذا شأن المنهمكين فى أشغال الدنيا.

و تنبه لذلك طائفة فأعرضوا عن الدنيا فحسدهم الشيطان فلم يتركهم و أضلهم فى الأغراض أيضا حتى انقسموا إلى طوائف، فظنت طائفة أن الدنيا دار بلاء و محنة و الآخرة دار سعادة لكل من وصل إليها، سواء تعبد فى الدنيا أو لم يتعبد، فرأوا أن الصواب فى أن يقتلوا أنفسهم للخلاص من محنة الدنيا، و إليه ذهب طوائف من عباد الهند فهم يتهجمون على النار و يقتلون أنفسهم بالإحراق، و يظنون أن ذلك خلاص منهم من سجن الدنيا.

و ظنت طائفة أخرى أن القتل لا يخلص بل لا بد أولا من إماتة الصفات البشرية و قلعها عن النفس بالكلية، و أن السعادة فى قطع الشهوة و الغضب ثم أقبلوا على المجاهدة فشددوا حتى هلك بعضهم بشدة الرياضة، و بعضهم فسد عقله و جن، و بعضهم مرض و انسدت عليه طرق العبادة، و بعضهم عجز عن قمع الصفات بالكلية، فظن أن ما كلفه الشرع محال، و أن الشرع تلبيس لا أصل له، فوقع فى الإلحاد و الزندقة.

و ظهر لبعضهم أن هذا التعب كله لله، و أن الله مستغن عن عبادة العباد، لا ينقصه عصيان عاص و لا يزيده عبادة عابد، فعادوا إلى

الشهوات و سلكوا مسالك الإباحة

↥

ص: ٢٥٧

فطووا بساط الشرع و الأحكام، و زعموا أن ذلك من صفاء توحيدهم حيث اعتقدوا أن الله مستغن عن عبادة العباد.

و ظن طائفة أخرى أن المقصود من العبادات المجاهدة حتى يصل العبد بها إلى معرفة الله سبحانه، فإذا حصلت المعرفة فقد وصل، و بعد الوصال يستغنى عن الوسيلة و الحيلة، فتركوا السعى و العبادة و زعموا أنه ارتفع محلهم فى معرفة الله سبحانه سبحانه أن يمتحنوا بالتكاليف، و إنما التكليف على عوام الخلق.

و وراء هذا مذاهب باطلة و ضلالة هائلة و خيالات فاسدة يطول إحصاؤها إلى أن يبلغ نيفا و سبعين فرقة، و إنما الناجى منها فرقة واحدة و هى السالكة ما كان عليه رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و أصحابه، و هو أن لا يترك الدنيا بالكلية و لا يقمع الشهوات بالكلية أما الدنيا فيأخذ منها قدر الزاد، و أما الشهوات فيقمع منها ما يخرج عن طاعة الشرع و العقل فلا يتبع كل شهوة و لا يترك كل شهوة، بل يتبع العدل، و لا يترك كل شىء من الدنيا و لا يطلب كل شىء من الدنيا، بل يعلم مقصود كل ما خلق من الدنيا و يحفظه على حد مقصوده، فيأخذ من القوت ما يقوى به البدن على العبادة، و من المسكن ما يحفظ به من اللصوص و الحر و البرد، و من الكسوة كذلك حتى إذا فرغ القلب من شغل البدن أقبل على الله بكنه همه، و اشتغل بالذكر و الفكر طول العمر، و بقى ملازما لسياسة الشهوات، و مراقبا لها حتى لا يجاوز حدود الورع و التقوى.

و لا يعلم تفصيل ذلك إلا بالاقتداء بالفرقة الناجية الذين صحت عقائدهم و اتبعوا الرسول و الأئمة الهدى صلوات الله عليهم فى أقوالهم و أفعالهم، فإنهم ما كانوا يأخذون الدنيا للدنيا، بل للدين، و ما كانوا يترهبون و يهجرون الدنيا بالكلية و ما كان لهم فى الأمور تفريط و لا إفراط بل كانوا بين ذلك قواما، و ذلك هو العدل

↥

ص: ٢٥٨

بَابُ الطَّمَعِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَسَّانَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا أَقْبَحَ بِالْمُؤْمِنِ أَنْ تَكُونَ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

٢ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ بَلَغَ بِهِ أَبَا جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ طَمَعٌ يَقُودُهُ وَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ لَهُ رَغْبَةٌ تُذِلُّهُ

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمِنْقَرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع رَأَيْتُ الْخَيْرَ كُلَّهُ قَدِ اجْتَمَعَ فِى قَطْعِ الطَّمَعِ عَمَّا فِى أَيْدِى النَّاسِ

و الوسط بين الطرفين و هو أحب الأمور إلى الله تعالى و الله المستعان.

باب الطمع

الحديث الأول

: ضعيف.

و" ما أقبح" صيغة تعجب" و أن تكون" مفعوله، و المراد الرغبة إلى الناس بالسؤال عنهم، و هى التى تصير سببا للمذلة، و أما

الرغبة إلى الله فهى عين العزة و الصفة تحتمل الكاشفة و الموضحة.

الحديث الثانى

: مرسل.

و لعل المراد بالطمع ما فى القلب من حب ما فى أيدى الناس و أمله، و بالرغبة إظهار ذلك، و السؤال و الطلب من المخلوق يناسب الأول، كما أن الذلة تناسب الثانى.

الحديث الثالث

: ضعيف.

" رأيت الخير كله" أى الرفاهية و خير الدنيا و سعادة الآخرة، لأن الطمع يورث الذل و الحقارة و الحسد و الحقد و العداوة و الغيبة و الوقيعة و ظهور الفضائح و الظلم و المداهنة و النفاق و الرياء و الصبر على باطل الخلق و الإعانة عليه و عدم التوكل



ص: ٢٥٩

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ عَلِيِّ بْنِ سُلَيْمَانَ بْنِ رُشَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ سَلَّامٍ عَنْ سَعْدَانَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ مَا الَّذِي يُثْبِتُ الْإِيمَانَ فِي الْعَبْدِ قَالَ الْوَرَعُ وَ الَّذِي يُخْرِجُهُ مِنْهُ قَالَ الطَّمَعُ

بَابُ الْخُرْقِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ مَنْ قُسِمَ لَهُ الْخُرْقُ حُجِبَ عَنْهُ الْإِيمَانُ

على الله و التضرع إليه و الرضا بقسمته و التسليم لأمره، إلى غير ذلك من المفاسد التى لا تحصى، و قطع الطمع يورث أضداد هذه الأمور التى كلها خيرات.

الحديث الرابع

: مرسل.

و الورع اجتناب المحرمات و الشبهات و فى المقابلة إشعار بأن الطمع يستلزم ارتكابهما.

باب الخرق

الحديث الأول

: مرسل.

و الظاهر أن الخرق عدم الرفق فى القول و الفعل، فى القاموس: الخرق بالضم و التحريك ضد الرفق، و أن لا يحسن الرجل العمل و التصرف فى الأمور، و الحمق و فى النهاية: فيه الرفق يمن و الخرق شؤم، الخرق بالضم: الجهل و الحمق، انتهى.

و إنما كان الخرق مجانبا للإيمان لأنه يؤذى المؤمنين، و المؤمن من أمن المسلمون من يده و لسانه، و لأنه لا يتهيأ له طلب العلم

الـذی به کمال الإیمان، و هو مجانب لکثیر من صـفات المؤمنین کما مر، ثم أنه إنما یکون مذموما إذا أمکن الرفق و لم ینته إلی حد المداهنة فی الدین، کما قال أمیر المؤمنین علیه السلام

↨

ص: ۲۶۰

۲ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَی عَنْ عَلِیِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَوْ کَانَ الْخُرْقُ خَلْقاً یُرَی مَا کَانَ شَیْءٌ مِمَّا خَلَقَ اللَّهُ أَقْبَحَ مِنْهُ

بَابُ سُوءِ الْخُلُقِ

۱ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَیْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَیُفْسِدُ الْعَمَلَ کَمَا یُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

۲ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِیمَ عَنْ أَبِیهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّکُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ النَّبِیُّ ص أَبَی اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِصَاحِبِ الْخُلُقِ السَّیِّئِ بِالتَّوْبَةِ

و أرفق ما کان الرفق أرفق، و اعتزم بالشدة حین لا یغنی عنک، أی الرفق أو إلا الشدة.

الحدیث الثانی

: ضعیف.

باب سوء الخلق

الحدیث الأول

: حسن کالصحیح.

و سوء الخلق وصف للنفس یوجب فسادها و انقباضـها و تغیرها علی أهل الخلطة و المعاشـرة، و إیـذائهم بسـبب ضـعیف أو بلا سبب، و رفض حقوق المعاشـرة و عـدم احتمـال مـا لا یوافق طبعه منهم، و قیـل: هو کما یکون مع الخلق یکون مع الخالق أیضا، بعـدم تحمـل ما لا یوافق طبعه من النوائب، و الاعتراض علیه، و مفاسـده و آفاته فی الـدنیا و الـدین کثیرة، منها: أنه یفسـد العمل بحیث لا یترتب علیه ثمرته المطلوبـة منه" کمـا یفسـد الخـل العسل" و هو تشبیه المعقول بالمحسوس، و إذا أفسـد العمل أفسـد الإیمان کما سیأتی.

الحدیث الثانی

: ضعیف علی المشهور.

و الآباء بالتوبة یحتمل الإباء بوقوعها و الإباء بقبولها، و السائل سأل عن حاله

↨

ص: ۲۶۱

قِیلَ وَ کَیْفَ ذَاکَ یَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ لِأَنَّهُ إِذَا تَابَ مِنْ ذَنْبٍ وَقَعَ فِی ذَنْبٍ أَعْظَمَ مِنْهُ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ سُوءَ الْخُلُقِ لَيُفْسِدُ الْإِيمَانَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

۴ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ بَزِيعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ غَالِبٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ سَاءَ خُلُقُهُ عَذَّبَ نَفْسَهُ

و سببه، مع أن باب التوبة مفتوح للمذنبين، و الله عز و جل يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبادِهِ* و الجواب أن الخلق السیء يمنع صاحبه من التوبة، و من البقاء عليها لو تاب، حتى إذا تاب من ذنب وقع عقبه فی ذنب أعظم منه، لأن ذلك الخلق إذا لم يعالج يعظم و يشتد يوما فيوما، فالذنب الآخر أعظم من الأول، و إنما يتحقق تخلصه بمعالجة هذه الرذيلة بمعالجات علمية و عملية، كما هو المعروف فی معالجة سائر الصفات الذميمة، و قيل: كونه أعظم لأن نقض التوبة ذنب مقرون بذنب آخر، و هما أعظم من الأول و له وجه، و لكن الأول أظهر.

الحديث الثالث

: مرسل و قد مر.

الحديث الرابع

: ضعيف.

" عذب نفسه" لأن نفسه منه فی تعب، إذ هيجان الغضب و الحركات الروحانية و الجسمانية مما يضر ببدنه و روحه، و يندم عما فعل بعد سكون الغضب و يلوم نفسه و أيضا لا يتحمل الناس منه ذلك غالبا و يؤذونه و يهجرون عنه، و لا يعينونه فی شیء، و لما كان هو الباعث لذلك كأنه عذب نفسه.

ثم اعلم أنه يمكن أن يكون المراد بهذا الخبر و أشباهه مطلق الأخلاق السيئة كالكبر و الحسد و الحقد و أشباهها، فإنها كلها مما يوقع الإنسان فی المفاسد العظيمة الدنيوية أيضا، و يورث ضعف الإيمان و نقص الأعمال، و قد أول بعض



ص: ۲۶۲

۵ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع أَوْحَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ إِلَى بَعْضِ أَنْبِيَائِهِ الْخُلُقُ السَّيِّئُ يُفْسِدُ الْعَمَلَ كَمَا يُفْسِدُ الْخَلُّ الْعَسَلَ

بَابُ السَّفَهِ

۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ شَرِيفِ بْنِ سَابِقٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ أَبِی غُرَّةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ السَّفَهَ خُلُقٌ لَئِيمٌ يَسْتَطِيلُ عَلَى

المحققين قوله تعالى:" وَ إِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكافِرِينَ*" بذلك.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

باب السفه

الحديث الأول

: ضعيف.

و السفه خفة العقل، و المبادرة إلى سوء القول و الفعل بلا روية، و في النهاية السفه في الأصل الخفة و الطيش، و سفه فلان رأيه إذا كان مضطربا لا استقامة له، و السفيه الجاهل، و في القاموس: السفه محركة خفة الحلم أو نقيضه، أو الجهل و سفه- كفرح و كرم- علينا جهل كتسافه، فهو سفيه، و الجمع سفهاء و سافهه شاتمه و سفه صاحبه كنصر غلبه في المسافهة، انتهى.

و قوله: خلق لئيم بضم الخاء و جر لئيم بالإضافة فالوصفان بعده للئيم، و يمكن أن يقرأ لئيم بالرفع على التوصيف فيمكن أن يقرأ بكسر الفاء و فتحها و ضم الخاء و فتحها، فالإسناد على أكثر التقادير في الأوصاف على التوسع و المجاز، أو يقدر مضاف في السفه على بعض التقادير، أو فاعل لقوله: يستطيل أي صاحبه فتفطن.

و قيل: السفه قد يقابل الحكمة الحاصلة بالاعتدال في القوة العقلية، و هو

↕

ص: ۲۶۳

مَنْ هُوَ دُونَهُ وَ يَخْضَعُ لِمَنْ‌وَ] فَوْقَهُ

۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا تَسْفَهُوا فَإِنَّ أَئِمَّتَكُمْ لَيْسُوا بِسُفَهَاءَ وَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ كَافَأَ السَّفِيهَ بِالسَّفَهِ فَقَدْ رَضِيَ بِمَا أَتَى إِلَيْهِ حَيْثُ احْتَذَى مِثَالَهُ

وصف للنفس يبعثها على السخرية و الاستهزاء و الاستخفاف و الجزع و التملق و إظهار السرور عند تألم الغير و الحركات الغير المنتظمة، و الأقوال و الأفعال التي لا تشابه أقوال العقلاء و أفعالهم، و منشأه الجهل و سخافة الرأي، و نقصان العقل، و قد يقابل الحلم بالاعتدال في القوة الغضبية، و هو وصف للنفس يبعثها على البطش و الضرب و الشتم و الخشونة، و التسلط و الغلبة و الترفع و منشأه الفساد في تلك القوة، و ميلها إلى طرف الإفراط، و لا يبعد أن ينشأ من فساد القوة الشهوية أيضا انتهى.

و أقول: الظاهر أن المراد به مقابل الحلم كما مر في حديث جنود العقل و الجهل.

الحديث الثاني

: مرسل.

" لا تسفهوا" نقل عن المبرد و تغلب أن سفه بالكسر متعد، و بالضم لازم فإن كسرت الفاء هنا كان المفعول محذوفا، أي لا تسفهوا أنفسكم، و الخطاب للشيعة كلهم، و الغرض من التعليل هو الترغيب في الأسوة، و كأنه تنبيه على أنكم إن سفهتم نسب من خالفكم السفه إلى أئمتكم كما ينسب الفعل إلى المؤدب.

" و قال" الظاهر أنه من تتمة الخبر السابق و يحتمل أن يكون خبرا آخر مرسلا." من كافأ" يستعمل بالهمزة و بدونها، و الأصل الهمزة" بما أتى إليه" على بناء المجرد، أي جاء إليه من قبل خصمه، فالمستتر راجع إلى الموصول، أو التقدير أتى به إليه، فالمستتر للخصم، و في المصباح أنه يأتي متعديا، و قد يقرأ آتى على بناء الأفعال أو المفاعلة" حيث احتذى" تعليل للرضا، و في القاموس: احتذى مثاله

↕

ص: ۲۶۴

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ عَنْ أَبِی الْحَسَنِ مُوسَی ع فِی رَجُلَيْنِ يَتَسَابَّانِ فَقَالَ الْبَادِی مِنْهُمَا أَظْلَمُ وَ وِزْرُهُ وَ وِزْرُ صَاحِبِهِ عَلَيْهِ مَا لَمْ يَتَعَدَّ الْمَظْلُومُ

اقتدى به، و فيه ترغيب فى ترك مكافأة السفهاء كما قال تعالى:" وَ إِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً".

الحديث الثالث

: حسن كالصحيح.

" البادى منهما أظلم" أى إن صدر الظلم عن صاحبه أيضا فهو أشد ظلما لابتدائه أو لما كان فعل صاحبه فى صورة الظلم أطلق عليه الظلم مجازا" ما لم يتعد المظلوم" سيأتى الخبر فى باب السباب باختلاف فى أول السند، و فيه ما لم يعتذر إلى المظلوم، و على ما هنا كان المعنى ما لم يتعد المظلوم ما أبيح له من مقابلته، فالمراد بوزر صاحبه الوزر التقديرى، و يؤيد ما هنا ما رواه مسلم فى صحيحه عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم قال: المتسابان ما قالا فعلى البادى ما لم يعتد المظلوم، قال الطيبى: أى الذين يشتمان كل منهما الآخر، و" ما" شرطية أو موصولة، فعلى البادى، جزاء أو خبر أى إثم ما قالا على البادى إذا لم يعتد المظلوم، فإذا تعدى يكون عليهما، انتهى و قال الراوندى (ره) فى شرح هذا الخبر فى ضرير الشهاب: السب الشتم القبيح و سميت الإصبع التى تلى الإبهام سبابة لإشارتها بالسب كما سميت مسبحة لتحريكها فى التسبيح، يقول صلى الله عليه و آله و سلم: إن ما يتكلم به المتسابان ترجع عقوبته على البادى، لأنه السبب فى ذلك، و لو لم يفعل لم يكن، و لذلك قيل: البادى أظلم و الذى يجيب ليس بملوم كل الملامة، كما قال تعالى:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" على أن الواجب على المشتوم أن يحتمل و يحلم و لا يطفئ النار بالنار، فإن النارين إذا اجتمعا كان أقوى لهما فيقول تغليظا لأمر



ص: ۲۶۵

الشاتم أن ما يجرى بينهما من التشاتم عقوبته تركب البادى لكونه سببا لذلك، هذا إذا لم يتجاوز المظلوم حده فى الجواب، فإذا تجاوز و تعدى كانا شريكين فى الوزر و الوبال، و الكلام وارد مورد التغليظ و إلا فالمشتوم ينبغى أن لا يجيب و لا يزيد فى الشر و لا تكون عقوبة فعل المشتوم على الشاتم، إن للشاتم فى فعله أيضا نصيبا من حيث كان سببه، و إلا فكل مأخوذ بفعله، انتهى.

و أقول: الحاصل أن أثم سباب المتسابين على البادى، أما إثم ابتدائه فلان السب حرام و فسق لحديث سباب المؤمن فسق، و قتاله كفر، و أما إثم سب الراد فلأن البادى هو الحامل له على الرد، و إن كان منتصرا فلا إثم على المنتصر، لقوله تعالى:" وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ" الآية، لكن الصادر منه هو سب يترتب عليه الإثم، إلا أن الشرع أسقط عنه المؤاخذة، و جعلها على البادى للعلة المتقدمة، و إنما أسقطها منه ما لم يتعد فإن تعدى كان هو البادى فى القدر الزائد، و التعدى بالرد قد يكون بالتكرار مثل أن يقول البادى يا كلب، فيرد عليه مرتين، و قد يكون بالأفحش كما لو قال له: يا سنور، فيقول فى الرد: يا كلب، و إنما كان هذا تعديا لأن الرد بمنزلة القصاص، و القصاص إنما يكون بالمثل، ثم الراد أسقط حقه على البادى، و يبقى على البادى حق الله لقدومه على ذلك.

و لا يبعد تخصيص تحمل البادى إثم الراد بما إذا لم يكن الرد كذبا و الأول قذفا فإنه إذا كان الرد كذبا مثل أن يقول البادى: يا سارق و هو صادق فيقول الراد: بل أنت سارق و هو كاذب، أو يكون الأول قذفا مثل أن يقول البادى يا زانى فيقول الراد: بل أنت الزانى، فالظاهر أن إثم الرد على الراد، و بالجملة إنما يكون الانتصار إذا كان السب مما تعارف السب به عند التأديب

كالأحمق

↨

ص: ۲۶۶

و الجاهل و الظالم و أمثالها، فأمثال هذه إذا رد بها لا إثم على الراد و يعود إثمه على البادى.

و أقول: الآيات و الأخبار الدالة على جواز المعارضة بالمثل كثيرة، فمن الآيات قوله تعالى:" فَمَنِ اعْتَدى عَلَيْكُمْ" قال الطبرسى رحمه الله: أى ظلمكم" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" أى فجازوه باعتدائه و قابلوه بمثله، و الثانى ليس باعتداء على الحقيقة، و لكن سماه اعتداء لأنه مجازاة اعتداء و جعله مثله و إن كان ذلك جورا و هذا عدلا، لأنه مثله فى الجنس، و فى مقدار الاستحقاق، و لأنه ضرر كما أن ذلك ضرر فهو مثله فى الجنس و المقدار و الصفة، و قال: و فيها دلالة على أن من غصب شيئا و أتلفه يلزمه رد مثله.

ثم إن المثل قد يكون من طريق الصورة فى ذوات الأمثال، و من طريق المعنى كالقيامة فيما لا مثل له، و قال المحقق الأردبيلى قدس سره: و اتقوا الله باجتناب المعاصى فلا تظلموا و لا تمنعوا عن المجازاة، و لا تتعدوا فى المجازاة عن المثل و العدل و حقكم. ففيها دلالة على تسليم النفس و عدم المنع عن المجازاة و القصاص، و على وجوب الرد على الغاصب المثل أو القيمة، و تحريم المنع و الامتناع عن ذلك، و جواز الأخذ بل وجوبه إذا كان تركه إسرافا فلا يترك إلا أن يكون حسنا، و تحريم التعدى و التجاوز عن حده بالزيادة صفة أو عينا، بل فى الأخذ بطريق يكون تعديا و لا يبعد أيضا جواز الأخذ خفية أو جهرة من غير رضاه على تقدير امتناعه من الإعطاء كما قاله الفقهاء من طريق المقاصة. و لا يبعد عدم اشتراط تعذر إثباته عند الحاكم، بل على تقدير الإمكان أيضا و لا إذنه بل يستقل، و كذا فى غير المال من الأذى فيجوز الأذى بمثله من غير إذن الحاكم و إثباته عنده، و كذا القصاص إلا أن يكون جرحا لا يجرى فيه القصاص أو ضربا لا يمكن

↨

ص: ۲۶۷

حفظ المثل، أو فحشا لا يجوز القول و التلفظ به مما يقولون بعدم جوازه مطلقا، مثل الرمى بالزنا، و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ إِنْ عاقَبْتُمْ فَعاقِبُوا بِمِثْلِ ما عُوقِبْتُمْ بِهِ" قال فى المجمع: قيل: نزلت لما مثل المشركون بقتلى أحد و حمزة رضى الله عنهم و قال المسلمون: لئن أمكننا الله لنمثلن بالأحياء فضلا عن الأموات، و قيل: إن الآية عامة فى كل ظلم كغصب أو نحوه، فإنما يجازى بمثل ما عمل" وَ لَئِنْ صَبَرْتُمْ" أى تركتم المكافاة و القصاص و جرعتم مرارته" لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ".

و يدل عليه أيضا قوله سبحانه:" وَ الَّذِينَ إِذا أَصابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ" فى المجمع أى ممن بغى عليهم من غير أن يعتدوا، و قيل: جعل الله المؤمنين صنفين صنف يعفون فى قوله:" وَ إِذا ما غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ" و صنف ينتصرون ثم ذكر تعالى حد الانتصار فقال:" وَ جَزاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُها" قيل: هو جواب القبيح إذا قال أخزاك الله تقول أخزاك الله من غير أن تعتدى، و قيل: يعنى القصاص فى الجراحات و الدماء، و سمى الثانية سيئة على المشاكلة" فَمَنْ عَفا وَ أَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ" أى فمن عفا عما له المؤاخذة به و أصلح أمره فيما بينه و بين ربه فثوابه على الله" إِنَّهُ لا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ، وَ لَمَنِ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولئِكَ ما عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ" معناه من انتصر لنفسه و انتصف من ظالمه بعد ظلمه أضاف الظلم إلى المظلوم، أى بعد أن ظلم و تعدى عليه فأخذ لنفسه بحقه، فالمنتصرون ما عليهم من إثم و عقوبة و ذم" إِنَّمَا السَّبِيلُ" أى الإثم و العقاب" عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ" الناس ابتداء"

↨

ص: ۲۶۸

وَ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُولئِكَ لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ" أى مؤلم" وَ لَمَنْ صَبَرَ" أى تحمل المشقة فى رضا الله" وَ غَفَرَ" له فلم ينتصر" إِنَّ ذلِكَ" الصبر و التجاوز" لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ" أى من ثابت الأمور التى أمر الله بها فلم تنسخ.

و قيل: عزم الأمور هو الأخذ بأعلاها فى باب نيل الثواب.

و قال المحقق الأردبيلى قدس الله روحه بعد ذكر بعض تلك الآيات: فيها دلالة على جواز القصاص فى النفس و الطرف و الجروح، بل جواز التعويض مطلقا حتى ضرب المضروب و شتم المشتوم بمثل فعلهما، فيخرج ما لا يجوز التعويض و القصاص فيه مثل كسر العظام و الجرح و الضرب فى محل الخوف و القذف و نحو ذلك، و بقى الباقى، و أيضا تدل على جواز ذلك من غير إذن الحاكم و الإثبات عنده و الشهود و غيرها، و تدل على عدم التجاوز عما فعل به و تحريم الظلم و التعدى و على حسن العفو و عدم الانتقام و أنه موجب للأجر العظيم، انتهى.

و أقول: ربما يشعر كلام بعض الأصحاب بعدم جواز المقابلة و أنه أيضا يستحق التعزير كما مر فى كلام الراوندى، و قال الشهيد الثانى (ره) عند شرح قول المحقق: قيل: لا يعزر الكافر مع التنابز بالألقاب و التعيير بالأمراض إلا أن يخشى حدوث فتنة فيحسمها الإمام بما يراه القول بعدم تعزيرهم على ذلك، مع أن المسلم يستحق التعزير به هو المشهور بين الأصحاب، بل لم يذكر كثير منهم فيه خلافا، و كان وجهه تكافؤ السب و الهجاء من الجانبين كما يسقط الحد عن المسلمين بالتقاذف لذلك، و لجواز الإعراض عنهم فى الحدود و الأحكام فهنا أولى، و نسب القول إلى القيل مؤذنا بعدم قبوله، و وجهه أن ذلك فعل محرم يستحق فاعله التعزير، و الأصل عدم سقوطه بمقابلة الآخر بمثله، بل يجب على كل منهما ما اقتضاه فعله، فسقوطه يحتاج إلى دليل كما يسقط عن المتقاذفين بالنص، انتهى.

↕

ص: ۲۶۹

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عِيصِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ أَبْغَضَ خَلْقِ اللَّهِ عَبْدٌ اتَّقَى النَّاسُ لِسَانَهُ

بَابُ الْبَذَاءِ

۱ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِیسَى عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِی الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ مِنْ عَلَامَاتِ شِرْکِ الشَّیْطَانِ الَّذِی لَا یُشَکُّ فِیهِ أَنْ یَکُونَ فَحَّاشاً لَا یُبَالِی مَا قَالَ وَ لَا مَا قِیلَ فِیهِ

و لا يخفى عليك ضعفه بعد ما ذكرنا، و أما رواية أبى مخلد السراج عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قضى أمير المؤمنين فى رجل دعا آخر ابن المجنون فقال له الآخر:

أنت ابن المجنون، فأمر الأول أن يجلد صاحبه عشرين جلدة، و قال له: اعلم أنك ستعقب مثلها عشرين، فلما جلده أعطى المجلود الشوط فجلده عشرين نكالا ينكل بهما، فيمكن أن يكون لذكر الأب، و شتمه لا المواجه، فتأمل.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور، و كأنه بالبابين الآتيين لا سيما الثانى أنسب و إنما ذكره هنا لأن مبدء ذلك السفه.

باب البذاء

الحديث الأول

: موثق كالصحيح.

و الشرك بالكسر مصدر شركته فى الأمر من باب علم إذا صرت له شريكا فيه، و الظاهر أنه إضافة إلى الفاعل، و قال الشيخ فى الأربعين: هو بمعنى اسم المفعول أو اسم الفاعل أى مشاركا فيه مع الشيطان، أو مشاركا فيه الشيطان و سيأتى معناه" الذى لا شك فيه" و فى بعض النسخ" لا يشك فيه" على بناء المجهول و كان المعنى أن أقل ما يكون فيه من رداءة الطينة أن يكون شرك الشيطان فيه عند جماع والده إذ قد يضم إلى ذلك أن يكون ولد زناء كما سيأتى، أو يكون المراد تأكيد كون

↕

ص: ٢٧٠

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّهُ لِغَيَّةٍ أَوْ شِرْكِ شَيْطَانٍ

٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ أَبَانِ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ عَنْ سُلَيْمِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ الْجَنَّةَ عَلَى كُلِّ فَحَّاشٍ بَذِيءٍ قَلِيلِ الْحَيَاءِ-

ذلك من علامات شرك الشيطان، و الفحاش من يبالغ فى الفحش و يعتاد به، و هو القول السيء.

الحديث الثانى

: حسن كالصحيح.

" لغية" اللام للملكية المجازية، و هى بالفتح الزنا، قال الجوهرى: يقال فلان لغية و هو نقيض قولك لرشدة، و قال الفيروزآبادى: ولد غية و يكسر زنية، و من الغرائب أن الشيخ البهائى قدس سره قال فى الأربعين: يحتمل أن يكون بضم اللام و إسكان الغين المعجمة و فتح الياء المثناة من تحت، أى ملغى، و الظاهر أن المراد به المخلوق من الزنا، و يحتمل أن يكون بالعين المهملة المفتوحة أو الساكنة و النون أى من دأبه أن يلعن الناس أو يلعنوه.

قال فى كتاب أدب الكاتب: فعلة بضم الفاء و إسكان العين من صفات المفعول، و بفتح العين من صفات الفاعل يقال: رجل همزة للذى يهزأ به، و همزة لمن يهزأ بالناس، و كذلك لعنة و لعنة، انتهى كلامه.

لكنه قدس سره تفطن لذلك بعد انتشار النسخ و كتب ما ذكرنا فى الحاشية على سبيل الاحتمال.

الحديث الثالث

: مختلف فيه و معتبر عندى.

" إن الله حرم الجنة" قال الشيخ البهائى روح الله روحه: لعله صلى الله عليه و آله و سلم أراد أنها محرمة عليهم زمانا طويلا، لا محرمة تحريما مؤبدا، أو المراد جنة خاصة

↕

ص: ٢٧١

لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ لَهُ فَإِنَّكَ إِنْ فَتَّشْتَهُ لَمْ تَجِدْهُ إِلَّا لِغَيَّةٍ أَوْ شِرْكِ شَيْطَانٍ فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ- وَ فِي النَّاسِ شِرْكُ شَيْطَانٍ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَ مَا تَقْرَأُ قَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ شارِكْهُمْ فِي الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ

معدة لغير الفحاش، و إلا فظاهره مشكل، فإن العصاة من هذه الأمة مالهم إلى الجنة و إن طال مكثهم فى النار" بذى" بالباء التحتانية الموحدة المفتوحة و الذال المعجمة المكسورة و الياء المشددة من البذاء بالفتح و المد بمعنى الفحش" قليل الحياء" إما أن يراد به معناه الظاهرى أو يراد عديم الحياء كما يقال: فلان قليل الخير أى عديمه.

ثم قال رحمه الله: قال المفسرون فى قوله:" وَ شارِكْهُمْ فِي الْأَمْوالِ وَ الْأَوْلادِ" إن مشاركة الشيطان لهم فى الأموال حملهم على تحصيلها و جمعها من الحرام، و صرفها فيما لا يجوز و بعثهم على الخروج فى إنفاقها عن حد الاعتدال، إما بالإسراف و التبذير أو البخل و التقتير، و أمثال ذلك.

و أما المشاركة لهم فى الأولاد فحثهم على التوصل إليها بالأسباب المحرمة من الزنا و نحوه أو حملهم على تسميتهم إياهم بعبد العزى و عبد اللات أو تضليل الأولاد بالحمل على الأديان الزائفة و الأفعال القبيحة، و هذا كلام المفسرين، و قد روى الشيخ الطوسى فى تهذيب الأحكام عن أبى بصير عن أبى عبد الله عليه السلام فى العمل عند إرادة التزويج و ساق الحديث إلى أن قال: فإذا دخلت عليه فليضع يده على ناصيتها و يقول: اللهم على كتابك تزوجتها و بكلماتك استحللت فرجها، فإن قضيت فى رحمها شيئا فاجعله مسلما سويا و لا تجعله شرك شيطان، قلت: و كيف يكون شرك شيطان؟ فقال لى: إن الرجل إذا دنى من المرأة و جلس مجلسه حضره الشيطان فإن هو ذكر اسم الله تنحى الشيطان عنه، و إن فعل و لم يسم أدخل الشيطان

↕

قَالَ وَ سَأَلَ رَجُلٌ فَقِيهاً هَلْ فِي النَّاسِ مَنْ لَا يُبَالِي مَا قِيلَ لَهُ قَالَ مَنْ تَعَرَّضَ لِلنَّاسِ يَشْتِمُهُمْ وَ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُمْ لَا يَتْرُكُونَهُ فَذَلِكَ الَّذِي لَا يُبَالِي مَا قَالَ وَ لَا مَا قِيلَ فِيهِ

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي جَمِيلَةَ يَرْفَعُهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْمُتَفَحِّشَ

ذكره فكان العمل منهما جميعا، و النطفة واحدة، قلت: فبأى شيء يعرف هذا؟ قال:

بحبنا و ببغضنا.

و هذا الحديث يعضد ما قاله المتكلمون من أن الشياطين أجسام شفافة تقدر على الولوج فى بواطن الحيوانات، و يمكنها التشكل بأى شكل شائت، و به يضعف ما قاله بعض الفلاسفة من أنها النفوس الأرضية المدبرة للعناصر أو النفوس الناطقة الشريرة التى فارقت أبدانها و حصل لها نوع تعلق و ألفه بالنفوس الشريرة المتعلقة بالأبدان، فتمدها و تعينها على الشر و الفساد، انتهى كلامه زيد إكرامه.

" و سأل رجل فقيها" الظاهر أنه كلام بعض الرواة من أصحاب الكتب كسليم أو البرقى، فالمراد بالفقيه أحد الأئمة عليهم السلام و كونه كلام الكلينى أو أمير المؤمنين أو الرسول صلوات الله عليهما بعيد، و الأخير أبعد و السؤال مبنى على أنه لا يوجد غالبا من لا يتأثر من الفحش و سوء القول فيه بالجد، و إن كان فى بعض الأجامرة من يتشاتم بالهزل، و الجواب مبنى على أن الرضا بالسبب يتضمن الرضا بالمسبب مع العلم بالسببية، أو على أنه من لا يعمل بمقتضى صفة شاع أنه تنفى عنه تلك الصفة كما أن من لا يعمل بعلمه يقال له ليس بعالم كما قيل و ما قلنا أظهر، و لا يبعد أن يكون غرض السائل ندرة هذا الفرد، فالمراد بالجواب أنه شامل لهذا الفرد أيضا و هو فى الناس كثير.

الحديث الرابع

: ضعيف.

و قال الجزرى فيه: أن الله يبغض الفاحش المتفحش، الفاحش ذو الفحش فى

↕

ص: ٢٧٣

۵ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ نَضْرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ نُعْمَانَ الْجُعْفِيِّ قَالَ كَانَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع صَدِيقٌ لَا يَكَادُ يُفَارِقُهُ إِذَا ذَهَبَ مَكَاناً فَبَيْنَمَا هُوَ يَمْشِي مَعَهُ فِي الْحَذَّاءِينَ وَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ سِنْدِيٌّ يَمْشِي خَلْفَهُمَا إِذَا الْتَفَتَ الرَّجُلُ يُرِيدُ غُلَامَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَلَمْ يَرَهُ فَلَمَّا نَظَرَ فِي الرَّابِعَةِ قَالَ يَا ابْنَ الْفَاعِلَةِ أَيْنَ كُنْتَ قَالَ فَرَفَعَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَدَهُ فَصَكَّ بِهَا جَبْهَةَ نَفْسِهِ ثُمَّ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ

كلامه و فعاله، و المتفحش الذى يتكلف ذلك و يتعمده، و قد تكرر ذكر الفحش و الفاحشة و الفواحش فى الحديث، و هو كل ما يشتد قبحه من الذنوب و المعاصى و كثيرا ما ترد الفاحشة بمعنى الزنا، و كل خصلة قبيحة فهى فاحشة من الأقوال و الأفعال، انتهى.

و أقول: يحتمل أن يكون المراد بالمتفحش المتسبب لفحش غيره له، أو القابل له الذى لا يبالى به كما مر.

الحديث الخامس

: مجهول و آخره مرسل.

و الحذاء ككتاب النعل، و الحذاء بالتشديد صانعها.

و الخبر يدل على أمور: الأول: يومئ إلى أن ابن الفاعلة قذف، و ظاهر الأصحاب عدمه لعدم الصراحة، لكن الخبر ليس بصريح فى ذلك، إذ الشتم الشامل على التعريض بالزنا أمر قبيح يمكن أن يعد من الكبائر و إن لم يكن موجبا للحد، مع أنه قذف للأم و هى كانت مشركة فلا يوجب الحد لذلك أيضا، لكنه إيذاء للمواجه، و ظاهر كثير من الأخبار أن ابن الفاعلة قذف، و لعله لكونه فى عرفهم صريحا فى ذلك كما قال بعضهم فى ولد الحرام، و سيأتى القول فى ذلك فى كتاب الحدود إن شاء الله.

الثانى: أن هذا القول المستند إلى الجهل لا يعذر قائله به.

الثالث: أنه لا يجوز أن يقال ذلك لأحد من أفراد الإنسان إلا مع القطع بأنه

↕

ص: ٢٧۴

تَقْذِفُ أُمَّهُ قَدْ كُنْتُ أَرَى أَنَّ لَكَ وَرَعاً فَإِذَا لَيْسَ لَكَ وَرَعٌ فَقَالَ جُعِلْتُ فِدَاكَ إِنَّ أُمَّهُ سِنْدِيَّةٌ مُشْرِكَةٌ فَقَالَ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحاً تَنَحَّ عَنِّي قَالَ فَمَا رَأَيْتُهُ يَمْشِي مَعَهُ حَتَّى فَرَّقَ الْمَوْتُ بَيْنَهُمَا

وَ فِي رِوَايَةٍ أُخْرَى إِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ نِكَاحاً يَحْتَجِزُونَ بِهِ مِنَ الزِّنَا

۶ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مِثَالًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

٧ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ فَدَعَا اللَّهَ أَنْ يَرْزُقَهُ

متولد من الزنا، بل مع القطع أيضا إذا لم يثبت عند الحاكم.

الرابع: رجحان هجران الفاسق و إن كان قريبا أو صديقا، و قيل: إنما فارقه عليه السلام إلى آخر العمر لأنه كان فاسقا فى مدة عمره إذ هذا الذنب لكونه من حق الأم لا يدفعه إلا الحد بعد طلبها أو العفو و شىء منهما لم يقع، و لم يكن مقدورا.

و أقول: يمكن أن يكون عليه السلام علم أنه مصر على هذا الأمر و لم يتب منه.

الخامس: أن نكاح كل قوم صحيح يترتب عليه أحكام العقد الصحيح، بل لا- يحتاج إلى التجديد بعد الإسلام كما هو ظاهر الأصحاب، و تنوين ورعا للتعظيم، و ورع للتحقير و يقال حجزه كضربه و نصره منعه و كفه فانحجز و احتجز.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.

" لو كان مثالا" أى ذا شكل و صورة" مثال سوء" بالفتح أى مثالا يسوء الإنسان رؤيته.

الحديث السابع

: صحيح.

و يحتمل أن يكون المراد بالقرب و البعد المكانيين و لا يكون ذلك من جهة



ص: ٢٧٥

غُلَاماً ثَلَاثَ سِنِينَ فَلَمَّا رَأَى أَنَّ اللَّهَ لَا يُجِيبُهُ قَالَ يَا رَبِّ أَ بَعِيدٌ أَنَا مِنْکَ فَلَا تَسْمَعُنِی أَمْ قَرِیبٌ أَنْتَ مِنِّی فَلَا تُجِیبُنِی قَالَ فَأَتَاهُ آتٍ فِی مَنَامِهِ فَقَالَ إِنَّکَ تَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ مُنْذُ ثَلَاثِ سِنِینَ بِلِسَانٍ بَذِیءٍ وَ قَلْبٍ عَاتٍ غَیْرِ تَقِیٍّ وَ نِیَّةٍ غَیْرِ صَادِقَةٍ فَاقْلَعْ عَنْ بَذَائِکَ وَ لْیَتَّقِ اللَّهَ قَلْبُکَ وَ لْتَحْسُنْ نِیَّتُکَ قَالَ فَفَعَلَ الرَّجُلُ ذَلِکَ ثُمَّ دَعَا اللَّهَ فَوُلِدَ لَهُ غُلَامٌ

أنه اعتقد أن الله جسم له مكان حتى يكون كافرا، و يكون سببية هذا لعدم الإجابة أقرب من سببية تلك الصفات، بل لأنه قد يجرى مثل ذلك على اللسان عند الاضطرار من غير قصد إلى ما يستلزمه، فالسماع و عدمه أيضا بمعناهما، و يمكن أن يكون المراد القرب و البعد المعنويين، و بعدم السماع عدم الالتفات المبتنى على عدم الرضا، و بعدم الإجابة التأخير الذى سببه المصلحة مع الرضا، و إنما نسب القرب إليه تعالى و البعد إلى نفسه للتنبيه على أن البعد إذا تحقق كان من جانب العبد، و القرب إن تحقق كان من فضله عز و جل، لأن العبد و إن بلغ الغاية فى إخلاص العبودية كان مقصرا و لا يستحق الثواب و القرب إلا بفضله و كرمه، و البذى على فعيل: الفحاش، و فى المغرب العاتى الجبار الذى جاوز الحد فى الاستكبار، و التقوى التنزه من رذائل الأعمال و الأخلاق، بل عما يشغل القلب عن الحق، و النية الصادقة توجه القلب إلى الله سبحانه وحده، و انبعاث النفس نحو الطاعة غير ملحوظ فيه، سوى وجه الله، و ما فى هذا الخبر أحد الوجوه فى دفع شبهة وعده سبحانه الاستجابة مع تخلفها فى كثير من الموارد.

و الحاصل أن الوعد مشروط بشروط: منها: اجتناب المعاصى و بعض الأخلاق الرذيلة و الإخلاص فى النية، فإن قلت: هذا ينافى ما ورد فى بعض الأخبار من أن دعاء الفاسق أسرع إجابة لكراهة استماع صوته؟ قلت: يحتمل أن لا تكون سرعة الإجابة كلية، أو يقال سرعة الإجابة مختصة بمن كان مبغوضا لذاته، و أما من كان محبوبا بذاته و مبغوضا بفعله فربما تبطئ الإجابة نظرا إلى الأول، و ربما تسرع نظرا

↨
ص: ۲۷۶
۸ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ
۹ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْبَذَاءُ مِنَ الْجَفَاءِ وَ الْجَفَاءُ فِی النَّارِ
إلى الثانی، و قد يكون البطؤ نظرا إلى الثانی لا لكراهة الاستماع، بل لغرض آخر نحو زجره عن القبائح كما فی هذا الرجل.

الحديث الثامن

: موثق.
" من تكره" هو الذی عرف بالفحش من القول و اشتهر به لما يجری على لسانه من أنواع البذاء، و يمكن أن يقرأ تكره على بناء الخطاب و بناء الغيبة على المجهول.

الحديث التاسع

: ضعيف على المشهور صحيح عندی.
و فی الصحاح الجفاء ممدود خلاف البر، و فی القاموس رجل جافی الخلقة كز غليظ، انتهى.
و الحاصل أن البذی و الفحش فی القول من الجفاء، أی خلاف الآداب أو خلاف البر و الصلة و" من" إما للتبعيض أو الابتداء، أی ناش من الجفاء و غلظة الطبع و الإعراض عن الحق.
" و الجفاء فی النار" أی يوجب استحقاق النار، و روى فی الشهاب عن النبی صلى الله عليه و آله و سلم البذاء من الجفاء، و قال الراوندی (ره) فی الضوء: البذاء الفحش و خبث اللسان، و قد بذؤ الرجل يبذؤ بذوا، و أصله بذاوة فحذفت الهاء كما قالوا جمل جمالا، و فلان بذی اللسان، و امرأة بذية، و الجفاء ضد البر و أصله من البعد، يقول صلى الله عليه و آله و سلم: إن الإفحاش و إسماع المكروه و الإجراء إلى أعراض الناس بقبيح المقال من الجفاء المولم، و ما كل جفاء بضم الجيوب و إيلام الجنوب، فربما كان جفاء
↨
ص: ۲۷۷
۱۰ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّ الْفُحْشَ وَ الْبَذَاءَ وَ السَّلَاطَةَ مِنَ النِّفَاقِ
۱۱ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ عَمْرِو بْنِ شِمْرٍ عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ اللَّهَ يُبْغِضُ الْفَاحِشَ الْبَذِیءَ وَ السَّائِلَ الْمُلْحِفَ
اللسان أوجع و مضضه أفجع، و قد قيل:
جراحات السيوف لها التيام و لا يلتئم ما جرح اللسان

و قال النبی صلی الله علیه و آله و سلم: الحیاء من الإیمان و الإیمان فی الجنة، و البذاء من الجفاء و الجفاء فی النار، و فائدة الحدیث الأمر بحفظ اللسان و النهی عن التسرع إلی أعراض الناس، و بیان أن الکلام فی ذلک نظیر الکلام، و یوشک أن یثبت اسمه فی دیوان الجفاة.

الحديث العاشر

: ضعیف علی المشهور.

و قال الجوهری: السلاطة القهر، و قد سلطه الله فتسلط علیهم، و امرأة سلیطة أی صخابة، و رجل سلیط أی فصیح حدید اللسان بین السلاطة و السلوطة، انتهی.

و المراد بالنفاق إما مع الخلق لأنه یظهر ودهم و بأدنی سبب یتغیر علیهم و یؤذیهم بلسانه و بغیره، أو مع الله لأن إیذاء المؤمنین ینافی کمال الإیمان کما مر.

الحديث الحادی عشر

: کالسابق.

و فی النهایة فیه: من سأل و له أربعون درهما فقد سأل الناس إلحافا، أی بالغ فیها یقال: ألحف فی المسألة یلحف إلحافا إذا ألح فیها و لزمها، انتهی.

و هو موجب لبغض الرب حیث أعرض عن الغنی الکریم و سأل الفقیر اللئیم، و أنشد بعضهم



ص: ۲۷۸

۱۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِعَائِشَةَ يَا عَائِشَةُ إِنَّ الْفُحْشَ لَوْ كَانَ مُمَثَّلًا لَكَانَ مِثَالَ سَوْءٍ

۱۳ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ بَعْضِ رِجَالِهِ قَالَ

الله یغضب إن ترکت سؤاله و بنو آدم حین یسأل یغضب

و تری فی عرف الناس أن عبد الإنسان إذا سأل غیر مولاه فهو عار علیه و شکایة منه حقیقة، و لذا ورد فی ذم المسألة ما ورد.

الحديث الثانی عشر

: حسن کالصحیح.

و قد مر بعینه سندا و متنا إلا أنه لیس فیه أن الخطاب لعائشة، و کان علی بن إبراهیم رواه علی الوجهین.

ثم الظاهر أن هذا مختصر عما سیأتی فی باب التسلیم علی أهل الملل حیث رواه بهذا الإسناد أیضا عن أبی جعفر علیه السلام قال: دخل یهودی علی رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم و عائشة عنده، فقال: السام علیکم، فقال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: علیکم، ثم دخل آخر فقال مثل ذلک فرد علیه کما رد علی صاحبه، ثم دخل آخر فقال مثل ذلک فرد رسول الله کما رد علی صاحبیه، فغضبت عائشة فقالت: علیکم السام و الغضب و اللعنة یا معشر الیهود، یا إخوة القردة و الخنازیر، فقال لها

رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا عائشة إن الفحش لو كان ممثلا لكان مثال سوء، إن الرفق لم يوضع على شيء قط إلا زانه، و لم يرفع عنه قط إلا شانه، قالت: يا رسول الله أ ما سمعت إلى قولهم: السام عليكم؟

فقال: بلى أ ما سمعت ما رددت عليهم، قلت: عليكم؟ فإذا سلم عليكم مسلم فقولوا:

السلام عليكم، و إذا سلم عليكم كافر فقولوا: عليكم.

الحديث الثالث عشر

: ضعيف على المشهور.

و المعصوم المروى عنه غير معلوم، فإن كان الصادق عليه السلام فالإرسال بأزيد من واحد، و أحمد كأنه البزنطى، و ما زعم أنه ابن عيسى بعيد كما لا يخفى على المتدرب،

↕

ص: ٢٧٩

قَالَ مَنْ فَحُشَ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ نَزَعَ اللَّهُ مِنْهُ بَرَكَةَ رِزْقِهِ وَ وَكَلَهُ إِلَى نَفْسِهِ وَ أَفْسَدَ عَلَيْهِ مَعِيشَتَهُ

۱۴ عَنْهُ عَنْ مُعَلًّى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ غَسَّانَ عَنْ سَمَاعَةَ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فَقَالَ لِي مُبْتَدِئاً يَا سَمَاعَةُ مَا هَذَا الَّذِي كَانَ بَيْنَكَ وَ بَيْنَ جَمَّالِكَ إِيَّاكَ أَنْ تَكُونَ فَحَّاشاً أَوْ صَخَّاباً أَوْ لَعَّاناً فَقُلْتُ وَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ ذَلِكَ أَنَّهُ ظَلَمَنِي فَقَالَ إِنْ كَانَ ظَلَمَكَ لَقَدْ أَرْبَيْتَ عَلَيْهِ إِنَّ هَذَا لَيْسَ مِنْ فَعَالِي وَ لَا آمُرُ بِهِ شِيعَتِي اسْتَغْفِرْ رَبَّكَ وَ لَا تَعُدْ قُلْتُ أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَ لَا أَعُودُ

فيمكن أن يكون الإرسال بواحد، و فحش ككرم و ربما يقرأ على بناء التفعيل، و من جملة أسباب فساد المعيشة نفرة الناس عنه و عن معاملته.

الحديث الرابع عشر

: ضعيف على المشهور.

" مبتدئا" أى من غير أن أسأله شيئا يكون هذا جوابه أو من غير أن يتظلم إليه الجمال، و فى النهاية الصخب و السخب الضجة و اضطراب الأصوات للخصام، و فعول و فعال للمبالغة" أنه" بفتح الهمزة أى لأنه، و هو خبر كان، و" إن" فى قوله" إن كان" شرطية، و اللام فى قوله: لقد، جواب قسم مقدر، و قائم مقام الفاء الرابطة اللازمة كذا قيل، و فى الصحاح قال الفراء فى قوله تعالى:" أَخْذَةً رابِيَةً" أى زائدة، كقولك أربيت إذا أخذت أكثر مما أعطيت" من فعالى" بالكسر جمع فعل، أو بالفتح مصدرا و كلاهما مناسب" و لا آمر به" كناية عن النهى.

↕

ص: ٢٨٠

بَابُ مَنْ يُتَّقَى شَرُّهُ

۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ سَمَاعَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ النَّبِيَّ ص بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ عِنْدَ عَائِشَةَ إِذَا اسْتَأْذَنَ عَلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص بِئْسَ أَخُو الْعَشِيرَةِ- فَقَامَتْ عَائِشَةُ فَدَخَلَتِ الْبَيْتَ وَ أَذِنَ رَسُولُ اللَّهِ ص لِلرَّجُلِ فَلَمَّا دَخَلَ أَقْبَلَ عَلَيْهِ بِوَجْهِهِ وَ بِشْرُهُ إِلَيْهِ يُحَدِّثُهُ حَتَّى إِذَا فَرَغَ وَ خَرَجَ مِنْ عِنْدِهِ قَالَتْ عَائِشَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَا

أَنْتَ تَذْكُرُ هَذَا الرَّجُلَ بِمَا ذَكَرْتَهُ بِهِ إِذْ أَقْبَلْتَ عَلَيْهِ بِوَجْهِكَ وَ بِشْرِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص عِنْدَ ذَلِكَ إِنَّ مِنْ شَرِّ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ تُكْرَهُ مُجَالَسَتُهُ لِفُحْشِهِ

باب من يتقى شره

الحديث الأول

: موثق.

و فى القاموس: عشيرة الرجل بنو أبيه الأدنون أو قبيلته و فى المصباح تقول هو أخو تميم أى واحد منهم، انتهى.

و قرأ بعض الأفاضل العشيرة بضم العين و فتح الشين تصغير العشرة بالكسر، أى المعاشرة، و لا يخفى ما فيه و" بشره" بالرفع و" إليه" خبره، و الجملة حالية كيحدثه، و ليس فى بعض النسخ" عليه" أو لا فبشره مجرور عطفا على وجهه، و هو أظهر، و يحتمل زيادة إليه آخرا كما يومئ إليه قولها إذ أقبلت عليه بوجهك و بشرك.

و قوله صلى الله عليه و آله و سلم: إن من شر عباد الله، إما عذر لما قاله أولا أو لما فعله آخرا، أولهما معا فتأمل جدا.

و نظير هذا الحديث رواه مخالفونا عن عروة بن الزبير قال: حدثتنى عائشة إن رجلا استأذن على النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فلبئس ابن العشيرة، فلما دخل



ص: ٢٨١

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

عليه ألان له القول، قالت عائشة: فقلت: يا رسول الله قلت له الذى قلت ثم ألنت له القول؟ قال: يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من ودعه الناس أو تركه اتقاء فحشه.

قال عياض: قوله: لبئس، ذم له فى الغيبة و الرجل عيينة بن حصن الفزارى، و لم يكن أسلم حينئذ، ففيه لا غيبة على فاسق و مبتدع، و إن كان قد أسلم فيكون عليه السلام أراد أن يبين حاله، و فى ذلك الذم يعنى لبئس، علم من أعلام النبوة، فإنه ارتد و جيء به إلى أبى بكر و له مع عمر خبر.

و فيه أيضا أن المداراة مع الفسقة و الكفرة مباحة و تستحب فى بعض الأحوال بخلاف المداهنة المحرمة، و الفرق بينهما أن المداراة بذل الدنيا لصلاح الدين أو الدنيا، و المداهنة بذل الدين لصلاح الدنيا، و النبى صلى الله عليه و آله و سلم بذل له من دنياه حسن العشرة و طلاقة الوجه، و لم يرو أنه مدحه حتى يكون ذلك خلاف قوله لعائشة، و لا من ذى الوجهين و هو عليه السلام منزه عن ذلك، و حديثه هذا أصل فى جواز المداراة و غيبة أهل الفسق و البدع.

و قال القرطبى: قيل أسلم هو قبل الفتح و قيل بعده، و لكن الحديث دل على أنه شر الناس منزلة عند الله و لا يكون كذلك حتى يختم له بالكفر، و الله سبحانه أعلم بما ختم له و كان من المؤلفة و جفاة الأعراب.

و قال النخعى: دخل على النبى صلى الله عليه و آله و سلم بغير إذن فقال له النبى صلى الله عليه و آله و سلم: و أين الإذن؟ فقال: ما استأذنت على أحد من مضر، فقالت عائشة: من هذا يا رسول الله؟

قال: هذا أحمق مطاع، و هو على ما ترين سيد قومه، و كان يسمى الأحمق المطاع، و قال الآبى: هذا منه صلى الله عليه و آله و سلم تعليم لغيره لأنه أرفع من أن يتقى فحش كلامه.

الحديث الثانی

ضعيف على المشهور.



ص: ٢٨٢

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

٣ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ خَافَ النَّاسُ لِسَانَهُ فَهُوَ فِی النَّارِ

٤ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ عَنْ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص شَرُّ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُكْرَمُونَ اتِّقَاءَ شَرِّهِمْ

بَابُ الْبَغْیِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِیِّ عَنِ ابْنِ قَدَّاحٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص إِنَّ أَعْجَلَ الشَّرِّ عُقُوبَةً الْبَغْیُ

" يكرمون" على بناء المجهول.

الحديث الثالث

: صحيح.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.

باب البغی

الحديث الأول

: ضعيف.

و البغی مجاوزة الحد و طلب الرفعة و الاستطالة على الغير، فی القاموس: بغی عليه يبغی بغيا علا- و ظلم و عدل عن الحق و استطال و كذب، و فی مشيته: اختال، و البغی الكثير من البطر، و فئة باغية خارجة عن طاعة الإمام العادل، و قال الراغب:

البغی طلب تجاوز الاقتصاد فيما يتحرى تجاوزه أو لم يتجاوزه، فتارة يعتبر فی الكمية و تارة فی الكيفية، يقال: بغيت الشیء إذا طلبت أكثر مما يجب، و ابتغيت كذلك،



ص: ٢٨٣

٢ عَلِیُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِیِّ عَنِ السَّكُونِیِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ

و البغی على ضربين محمود و هو تجاوز العدل إلى الإحسان و الفرض إلى التطوع، و مذموم و هو تجاوز الحق إلى الباطل، و

بغى تكبر و ذلك لتجاوزه منزلته إلى ما ليس له و يستعمل ذلك فى أى أمر كان، قال تعالى:" يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ*" و قال:" إِنَّما بَغْيُكُمْ عَلى أَنْفُسِكُمْ" و" بُغِيَ عَلَيْهِ لَيَنْصُرَنَّهُ اللَّهُ"" إِنَّ قارُونَ كانَ مِنْ قَوْمِ مُوسى فَبَغى عَلَيْهِمْ" و قال تعالى:" فَإِنْ بَغَتْ إِحْداهُما عَلَى الْأُخْرى فَقاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي" فالبغى فى أكثر المواضع مذموم، انتهى.

و المراد بتعجيل عقوبته أنها تصل إليه فى الدنيا أيضا بل تصل إليه فيها سريعا.

و روى عن أبى عبد الله عليه السلام أنه قال: ما من ذنب أجدر أن يعجل الله لصاحبه العقوبة فى الدنيا مع ما يدخر له فى الآخرة من البغى و قطيعة الرحم، إن الباطل كان زهوقا.

و قال أمير المؤمنين عليه السلام: من سل سيف البغى قتل به.

و الظاهر أن ذلك من قبل الله تعالى عقوبة على البغى و زجرا عنه و عبرة، لا لما قيل: سر ذلك أن الناس لا يتركونه بل ينالونه بمثل ما نالهم أو بأشد، و تلك عقوبة حاضرة جلبها إلى نفسه من وجوه متكثرة، انتهى، و أقول: مما يضعف ذلك أنا نرى أن الباغى يبتلى غالبا بغير من بغى عليه.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

" فإنهما يعدلان" إلخ، أى فى الإخراج من الدين و العقوبة و التأثير فى فساد

↕

ص: ٢٨٤

ع قَالَ يَقُولُ إِبْلِيسُ لِجُنُودِهِ أَلْقُوا بَيْنَهُمُ الْحَسَدَ وَ الْبَغْيَ فَإِنَّهُمَا يَعْدِلَانِ عِنْدَ اللَّهِ الشِّرْكَ

٣ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ حَمَّادٍ عَنْ حَرِيزٍ عَنْ مِسْمَعٍ أَبِي سَيَّارٍ أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع كَتَبَ إِلَيْهِ فِي كِتَابٍ انْظُرْ أَنْ لَا تُكَلِّمَنَّ بِكَلِمَةِ بَغْيٍ أَبَداً وَ إِنْ أَعْجَبَتْكَ نَفْسَكَ وَ عَشِيرَتَكَ

٤ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنِ ابْنِ رِئَابٍ وَ يَعْقُوبَ السَّرَّاجِ جَمِيعاً عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ الْبَغْيَ يَقُودُ أَصْحَابَهُ إِلَى النَّارِ وَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ بَغَى عَلَى اللَّهِ عَنَاقُ بِنْتُ آدَمَ فَأَوَّلُ قَتِيلٍ قَتَلَهُ اللَّهُ عَنَاقُ وَ كَانَ مَجْلِسُهَا جَرِيباً فِي جَرِيبٍ وَ كَانَ لَهَا عِشْرُونَ إِصْبَعاً فِي كُلِّ إِصْبَعٍ

نظام العالم إذ أكثر المفاسد التى نشأت فى العالم من مخالفة الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام و ترك طاعتهم، و شيوع المعاصى إنما نشأت من هاتين الخصلتين كما حسد إبليس على آدم عليه السلام و بغى عليه، و حسد الطغاة من كل أمة على حجج الله فيها، فطغوا و بغوا فجعلوا حجج الله مغلوبين و سرى الكفر و المعاصى فى الخلق.

الحديث الثالث

: حسن كالصحيح.

" أن لا تكلم" و فى بعض النسخ أن لا تكلمن و هما إما على بناء التفعيل، أى أحدا فإنه متعد أو على بناء التفعل بحذف إحدى التائين" بكلمة بغى" أى بكلام مشتمل على بغى، أى جور أو تطاول" و إن أعجبتك نفسك و عشيرتك" الظاهر أن فاعل أعجبتك الضمير الراجع إلى الكلمة، و نفسك بالنصب تأكيد للضمير و عشيرتك عطف عليه، و قيل: نفسك فاعل أعجبت و

الأول أظهر.

الحديث الرابع

: حسن كالصحيح.
و هـذا جزء من خطبـة طويلـة أثبتهـا فى أوائـل الروضـة، و ذكر أنه خطب بها بعـد مقتل عثمان و بيعـة الناس له" و كان مجلسـها جريبا" قال فى المصباح: الجريب الوادى ثم أستعير للقطعة المميزة من الأرض فقيل فيها جريب، و يختلف مقداره

↕

ص: ٢٨٥

ظُفُرَانِ مِثْلُ الْمِنْجَلَيْنِ فَسَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهَا أَسَداً كَالْفِيلِ وَ ذِئْباً كَالْبَعِيرِ وَ نَسْراً مِثْلَ الْبَغْلِ فَقَتَلْنَهَا وَ قَدْ قَتَلَ اللَّهُ الْجَبَابِرَةَ عَلَى أَفْضَلِ أَحْوَالِهِمْ وَ آمَنِ مَا كَانُوا

بحسب اصـطلاح أهل الأقاليم كاختلافهم فى مقـدار الرطل و الكيل و الـذراع، و فى كتاب المساحة: اعلم أن مجموع عرض كل سبع شـعيرات معتدلات يسـمى إصـبعا و القبضة أربع أصابع، و الذراع ست قبضات، و كل عشـرة أذرع يسـمى قصـبة و كل عشر قبضـات يسـمى أشـلا، و قـد يسـمى مضـروب الأشل فى نفسه جريبا، و مضـروب الأشل فى القصـبة قفيزا، و مضـروب الأشل فى الذراع عشيرا، فحصل من هذا أن الجريب عشـرة آلاف ذراع، و نقل عن قدامة أن الأشل سـتون ذراعا و ضـرب الأشل فى نفسه يسمى جريبا فيكون ثلاثة آلاف و ست مائة، انتهى.
فقوله عليه السـلام: فى جريب كـان المعنى مع جريب فيكون جريبين أو أطلق الجريب على أحـد أضـلاعه مجـازا للإشـعار بـأنها كانت تملأ الجريب طولا و عرضا أو يكون الجريب فى عرف زمانه عليه السلام مقدارا من امتداد المسافة كالفرسخ، و فى تفسير على بن إبراهيم: و كان مجلسها فى الأرض موضع جريب.
و المنجـل كمنبر حديـدة يحصـد بهـا الزرع، و النسـر طـائر معروف له قوة فى الصـيد، و يقـال لا ـ مخلب له، و إنما له ظفر كظفر الدجاجـة، و فى تفسير على بن إبراهيم و نسـرا كالحمار" و كان ذلك فى الخلق الأول" أى كانت تلك الحيوانات كـذلك فى أول الخلق فى الكبر و العظم، ثم صارت صـغيرة كالإنسان، و" آمن" أفعل تفضـيل و ما مصدريـة" و كانوا" تامـة و المصدر إما بمعناه أو استعمل فى ظرف الزمان نحو رأيته مجىء الحاج، و على التقديرين نسبة الأمن إليه على التوسع و المجاز.
و الحاصل أن الله عز و جل قتل الجبارين الذين جبروا خلق الله على ما أرادت نفوسـهم الخبيثة من الأوامر و النواهى و بغوا عليهم و لم يرفقوا بهم على أحسن الأحوال و الشوكة و القدرة لفسادهم، فلا يغتر الظالم بأمنه و اجتماع أسـباب عزته، فإن الله هو القوى العزيز.

↕

ص: ٢٨٦

بَابُ الْفَخْرِ وَ الْكِبْرِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ع عَجَباً لِلْمُتَكَبِّرِ الْفَخُورِ الَّذِى كَانَ بِالْأَمْسِ نُطْفَةً ثُمَّ هُوَ غَداً جِيفَةٌ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ وَ الْعُجْبُ

باب الفخر و الكبر

الحديث الأول

: صحيح.
و قد مر بعض القول فی ذم الکبر و الفخر و دوائهما، و التفکر فی أمثال تلک الأخبار، و زجر النفس علی خلاف هاتین الرذیلتین مما ینفع فی التخلص منهما کما مرت الإشارة إلیه.

الحديث الثاني

: ضعیف علی المشهور.
و الحسب: الشرف و المجد الحاصل من جهة الآباء و قد یطلق علی الشرافة الحاصلة من الأفعال الحسنة و الأخلاق الکریمة، و إن لم تکن من جهة الآباء، فی القاموس: الحسب ما تعده من مفاخر آبائک أو المال أو الدین أو الکرم أو الشرف فی الفعل أو الفعال الصالح، أو الشرف الثابت فی الآباء أو البال، أو الحسب و الکرم قد یکونان لمن لا آباء له شرفاء، و الشرف و المجد لا یکونان إلا بهم.
و أقول: الخبر یحتمل وجوها" الأول" أن لکل شیء آفة تضیعه، و آفة الشرافة من جهة الآباء الافتخار و العجب الحاصلان منها، فإنه یبطل بهما هذا الشرف الحاصل له بتوسط الغیر عند الله و عند الناس.
الثاني: أن المراد بالحسب الأخلاق الحسنة و الأفعال الصالحة و یضیعهما



ص: ۲۸۷
۳ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنْ حَنَانٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ بَشِيرٍ الْأَسَدِيِّ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع أَنَا عُقْبَةُ بْنُ بَشِيرٍ الْأَسَدِيُّ وَ أَنَا فِي الْحَسَبِ الضَّخْمِ مِنْ قَوْمِي قَالَ فَقَالَ مَا تَمُنُّ عَلَيْنَا بِحَسَبِكَ إِنَّ اللَّهَ رَفَعَ بِالْإِيمَانِ مَنْ كَانَ النَّاسُ يُسَمُّونَهُ وَضِيعاً إِذَا كَانَ مُؤْمِناً وَ وَضَعَ بِالْكُفْرِ مَنْ كَانَ النَّاسُ يُسَمُّونَهُ شَرِيفاً إِذَا كَانَ كَافِراً فَلَيْسَ لِأَحَدٍ فَضْلٌ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بِالتَّقْوَى
الافتخار بهما و ذکرهما، و الإعجاب بهما کما مر.
الثالث: أن یکون المراد به أن الحسب یستتبع آفة الافتخار و یوجبها، لا أن آفة الافتخار بالحسب تضیعه کما قیل- و الأول أظهر الوجوه، و یؤیده ما روی فی شهاب الأخبار- عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم قال: آفة العلم النسیان، و آفة الحدیث الکذب و آفة الحلم السفه، و آفة العبادة الفترة، و آفة الشجاعة البغی، و آفة السماحة المن و آفة الجمال الخیلاء، و آفة الحسب الفخر، و آفة الظرف الصلف و آفة الجود السرف و آفة الدین الهوی.
و قال الراوندی (ره) فی ضوء الشهاب: نهی الحسیب عن الاستطالة و التفاخر الذی یضع الرفیع و کفاک مانعا من الافتخار قوله علیه السلام: أنا سید ولد آدم و لا فخر و معناه أنی لا أذکر ذلک علی سبیل الافتخار و المباراة و إلا فأی مظنة فخر فوق سیادة سید ولد آدم.

الحديث الثالث

: مجهول.

و فى القاموس: الضخم بالفتح و بالتحريك العظيم من كل شىء" ما تمن" ما للاستفهام الإنكارى أو نافية" فليس لأحد" إشارة إلى قوله تعالى:" يا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْناكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَ أُنْثى وَ جَعَلْناكُمْ شُعُوباً وَ قَبائِلَ لِتَعارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقاكُمْ" و كفى بهذه الآية واعظا و زاجرا عن الكبر و الفخر.

↕

ص: ٢٨٨

الحديث الرابع

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ عِيسَى بْنِ الضَّحَّاكِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع عَجَباً لِلْمُخْتَالِ الْفَخُورِ وَ إِنَّمَا خُلِقَ مِنْ نُطْفَةٍ ثُمَّ يَعُودُ جِيفَةً وَ هُوَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ لَا يَدْرِي مَا يُصْنَعُ بِهِ

: مجهول.

" و عجبا" بالتحريك مصدر باب علم، و هو إما بتقدير حرف النداء أو مفعول مطلق لفعل محذوف، أى عجبت عجبا، فعلى الأول" للمتكبر" صفة لقوله عجبا و على الثانى خبر مبتدإ محذوف بتقدير هو للمتكبر و الضمير المحذوف راجع إلى عجبا، و قال النحويون: لا يمكن أن يكون صفة لعجبا لأن الفعل كما لا يكون موصوفا فكذلك النائب الوجوبى له لا يكون موصوفا، و حذف الفعل و إقامة المصدر مقامه فى تلك المواضع واجب.

و روى الراوندى قدس سره فى ضوء الشهاب عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: عجبا كل العجب للمختال الفخور، و إنما خلق من نطفة ثم يعود جيفة و هو بين ذلك لا يدرى ما يفعل به، ثم قال (ره): العجب و التعجب حالة تعرض للإنسان عند جهله بسبب الشىء، و قيل: العجب ما لا يعرف سببه و لا يوصف الله تعالى بذلك لأنه عالم لذاته و قوله عليه السلام: عجبا، الألف فيه بدل من الياء، لأنهم كثيرا ما يفزعون من الكسرة إلى الفتحة طلبا للخفة كأنه ينادى عجب نفسه و يستحضره لما يرى و يستبدع، و هذا على التشبيه و التمثيل، و إلا فالعجب لا ينادى و يجوز أن يكون كل العجب بدلا من عجبى، و يجوز أن يكون حالا من عجبى، و يجوز أن يكون صفة مصدر يدل عليه الكلام كأنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: أعجب عجبا كل العجب، ثم حذف فقال: أعجب كل العجب، و يجوز أن يكون الألف للندبة.

↕

ص: ٢٨٩

و قال (ره) فى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: عجبا للمؤمن، عجبا مصدر فعل محذوف، أى عجبت عجبا.

و أقول: هذا الخبر و أمثاله نسخ أدوية من الحكماء الربانية لمعالجة أعظم الأدواء الروحانية و هو الفخر المترتب على الكبر، و حاصلها أن فى الإنسان كثير من صفات النقصان، و إن كان فيه كمال فمن رب الإنس و الجان، فلا يليق به أن يفتخر على غيره من الإخوان، و فيها إشعار بأن دفع هذا المرض باختياره و علاجه مركب من أجزاء علمية و عملية، فأما العلمية فبأن يعرف الله سبحانه بجلاله و يوحده فى ذاته و صفاته و أفعاله و أن يعلم أن كل موجود سواه مقهور مغلوب عاجز لا وجود له إلا بفيض وجوده و رحمته و أن الإنسان مخلوق من أكثف الأشياء و أخسها و هو التراب، ثم النطفة النجسة القذرة ثم العلقة ثم المضغة ثم العظام ثم الجنين الذى غذاؤه دم الحيض، ثم يصير فى القبر جيفة منتنة يهرب منه أقرب الناس إليه، و هو فيما بين ذلك ينقلب من طور إلى طور و من حال إلى حال، من مرض إلى صحة، و من صحة إلى مرض إلى غير ذلك من الأحوال المتبادلة، و هو لا يملك لنفسه نفعا و لا ضرا و لا حياة و لا نشورا.

و إلى هذا أشار صلى الله عليه و آله و سلم بقوله: و هو فيما بين ذلک ما يدرى ما يصنع به ثم لا يعلم ما يأتى عليه فى البرزخ و القيامة، کما ذکر سابقا فى باب الکبر.

و أنه يعلم أن استکمال کل شىء سواء کان طبيعيا أو إراديا لا يتحقق إلا بالانکسار و الضعف، فإن العناصر ما لم تنکسر صورة کيفياتها الصرفة لم تقبل صورة کمالية معدنية أو حيوانية أو إنسانية، و البذر ما لم يقع فى التراب و لم يقرب من التعفن و الفساد لم يقبل صورة نباتية و لم تخرج منه سنبلة و لا ثمر، و ماء الظهر ما لم يصر منيا منتنا لم تفض عليها صورة إنسانية قابلة للخلافة الربانية.



ص: ۲۹۰

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّکُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ص رَجُلٌ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ص أَمَا إِنَّکَ عَاشِرُهُمْ فِي النَّارِ

فمن تفکر فى أمثال هذه الحکم و المعارف أمکنه التحرز من الکبر و الفخر بفضله تعالى.

و أما العملية فهى المداومة على التواضع لکل عالم و جاهل و صغير و کبير، و الاقتداء بسنن النبى و الأئمة الطاهرين صلوات الله عليه و عليهم، و تتبع سيرهم و أخلاقهم و حسن معاشرتهم لجميع الخلق.

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

" أما إنک عاشرهم فى النار" أى أن آباءک کانوا کفارا و هم فى النار، فما معنى افتخارک بهم و أنت أيضا مثلهم فى الکفر باطنا، إن کان منافقا، أو ظاهرا أيضا إن کان کافرا، فلا وجه لافتخارک أصلا.

و الحاصل أن عمدة أسباب الفخر بل أشيعها و أکثرها الفخر بالآباء و هو باطل لأن آباءه إن کانوا کفرة أو ظلمة فهم من أهل النار، فينبغى أن يتبرء منهم لا ـ أن يفتخر بهم و إن کان باعتبار أن لهم ما لا فليعلم أن المال ليس بکمال يقع به الافتخار، بل ورد فى ذمه کثير من الأخبار، و لو کان کمالا کان لهم لا له، و العاقل لا يفتخر بکمال غيره، و إن کان باعتبار أنه کان خيرا أو فاضلا أو عالما فهذا أجهل من حيث أنه تعزز بکمال غيره، و لذلک قيل:

لئن فخرت بآباء ذوى شرف لقد صدقت و لکن بئس ما ولدوا

فالمتکبر بالنسب إن کان خسيسا فى صفات ذاته فمن أين يجبر خسته کمال غيره، و أيضا ينبغى أن يعرف نسبه الحقيقى فيعرف أباه و جده فإن أباه نطفة قذرة، و جده البعيد تراب ذليل، و قد عرفه الله نسبه فقال:" الَّذِى أَحْسَنَ کُلَّ شَيْءٍ



ص: ۲۹۱

خَلَقَهُ وَ بَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسانِ مِنْ طِينٍ، ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِنْ سُلالَةٍ مِنْ ماءٍ مَهِينٍ" فمن أصله من التراب المهين الذى يداس بالأقدام ثم خمر طينته حتى صار حمأ مسنونا کيف يتکبر، و أخس الأشياء ما إليه نسبه، فإن قال: أفتخر بالأب القريب فالنطفة و المضغة أقرب إليه من الأب فليحتقر نفسه بهما.

و السبب الثانى الحسن و الجمال فإن افتخر به فليعلم أنه قد يزول بأدنى الأمراض و الأسقام، و ما هو فى عرضة الزوال ليس بکمال يفتخر به، و لينظر أيضا إلى أصله و ما خلق منه کما مر، و إلى ما يصير إليه فى القبر من جيفة منتنة، و إلى ما فى باطنه من

الخبائث مثل الأقذار التى فى جميع أعضائه و الرجيع الذى فى أمعائه، و البول الذى فى مثانته، و المخاط الذى فى أنفه، و الوسخ الذى فى أذنيه، و الدم الذى فى عروقه، و الصديد الذى تحت بشرته، إلى غير ذلك من المقابح و الفضائح، فإذا عرف ذلك لم يفتخر بجماله الذى هو كخضراء الدمن.

الثالث: القوة و الشجاعة، فمن افتخر بها فليعلم أن الذى خلقه هو أشد منه قوة، و أن الأسد و الفيل أقوى منه، و أن أدنى العلل و الأمراض تجعله أعجز من كل عاجز، و أذل من كل ذليل، و أن البعوضة لو دخلت فى أنفه أهلكته و لم يقدر على دفعها.

الرابع: الغناء و الثروة.

الخامس: كثرة الأنصار و الأتباع و العشيرة و قرب السلاطين و الاقتدار من جهتهم، و الكبر و الفخر بهذين السببين أقبح لأنه أمر خارج عن ذات الإنسان و صفاته، فلو تلف ماله أو غصب أو نهب أو تغير عليه السلطان و عزله لبقى ذليلا عاجزا، و إن من فرق الكفار من هو أكثر منه مالا و جاها، فالمتكبر بهما فى غاية الجهل.

↕

ص: ٢٩٢

٦ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص آفَةُ الْحَسَبِ الِافْتِخَارُ

السادس: العلم و هذا أعظم الأسباب و أقواها فإنه كمال نفسانى عظيم عند الله تعالى و عند الخلائق، و صاحبه معظم عند جميع المخلوقات، فإذا تكبر العالم و افتخر فليعلم أن خطر أهل العلم أكثر من خطر أهل الجهل، و أن الله تعالى يحتمل من الجاهل ما لا يحتمل من العالم، و أن العصيان مع العلم أفحش من العصيان مع الجهل، و أن عذاب العالم أشد من عذاب الجاهل، و أنه تعالى شبه العالم الغير العامل تارة بالحمار و تارة بالكلب، و أن الجاهل أقرب إلى السلامة من العالم لكثرة آفاته و أن الشياطين أكثرهم على العالم، و أن سوء العاقبة و حسنها أمر لا يعلمه إلا الله سبحانه، فلعل الجاهل يكون أحسن عاقبة من العالم.

السابع: العبادة و الورع و الزهادة، و الفخر فيها أيضا فتنة عظيمة، و التخلص منها صعب، فإذا غلب عليه فليتفكر أن العالم أفضل منه فلا ينبغى أن يفتخر عليه، و لا ينبغى أيضا أن يفتخر على من تأخر عنه فى العلم أيضا إذ لعل قليل عمله يكون مقبولا و كثير عمله مردودا و لا على الجاهل و الفاسق إذ قد يكون لهما خصلة خفية و صفة قلبية موجبة لقرب الرب سبحانه و رحمته، و لو فرض خلوهما عن جميع ذلك بالفعل فلعل الأحوال فى العاقبة تنعكس، و قد وقع مثل ذلك كثيرا، و لو فرض عدم ذلك فليتصور أن تكبره فى نفسه شرك، فيحبط عمله فيصير هو فى الآخرة مثلهم بل أقبح منهم و الله المستعان.

الحديث السادس

: قد مر سندا و متنا إلا زيادة" و العجب" فى آخر الأول، و كان الراوى رواه على الوجهين.

↕

ص: ٢٩٣

بَابُ الْقَسْوَةِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عِيسَى رَفَعَهُ قَالَ فِيمَا نَاجَى اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ بِهِ مُوسَى ع يَا مُوسَى لَا تُطَوِّلْ فِي الدُّنْيَا أَمَلَكَ فَيَقْسُوَ قَلْبُكَ وَ الْقَاسِي الْقَلْبِ مِنِّي بَعِيدٌ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ دُبَيْسٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا خَلَقَ اللَّهُ الْعَبْدَ فِي أَصْلِ الْخِلْقَةِ كَافِراً لَمْ يَمُتْ حَتَّى يُحَبِّبَ اللَّهُ إِلَيْهِ الشَّرَّ فَيَقْرُبَ مِنْهُ فَابْتَلَاهُ بِالْكِبْرِ وَ الْجَبَرِيَّةِ فَقَسَا قَلْبُهُ وَ سَاءَ

باب القسوة

الحديث الأول

: مجهول مرفوع.

" لا تطول فى الـدنيا أملك" تطويل الأمل هو أن ينسى الموت و يجعله بعيدا، و يظن طول عمرة أو يأمل آمالا كثيرة لا تحصل إلا فى عمر طويل، و ذلك يوجب قساوة القلب و صلابته و شدته، أى عدم خشوعه و تأثره عن المخاوف و عدم قبوله للمواعظ، كما أن تـذكر الموت يوجب رقـة القلب و وجله عنـد ذكر الله و الموت و الآخرة، قال الجوهرى: قسا قلبه قسوة و قساوة و قساء و هو غلظ القلب و شدته، و أقساه الذنب، و يقال: الذنب مقساة للقلب.

الحديث الثانى

: مرسل.

قيل: قوله كافرا، حال عن العبد، فلا يلزم أن يكون كفره مخلوقا لله تعالى.

أقول: كأنه على المجاز، فإنه تعالى لما خلقه عالما بأنه سيكفر فكأنه خلقه كافرا، أو الخلق بمعنى التقـدير، و المعاصى يتعلق بها التقـدير ببعض المعـانى كمـا مر تحقيقه، و كـذا تحبيب الشر إليه مجاز فإنه لما سـلب عنه التوفيق لسوء أعماله و خلى بينه و بين نفسه و بين الشيطان فأحب الشر فكأن الله حببه إليه،

↕

ص: ۲۹۴

خُلُقُهُ وَ غَلُظَ وَجْهُهُ وَ ظَهَرَ فُحْشُهُ وَ قَلَّ حَيَاؤُهُ وَ كَشَفَ اللَّهُ سِتْرَهُ وَ رَكِبَ الْمَحَارِمَ فَلَمْ يَنْزِعْ عَنْهَا ثُمَّ رَكِبَ مَعَاصِيَ اللَّهِ وَ أَبْغَضَ طَاعَتَهُ وَ وَثَبَ عَلَى النَّاسِ لَا يَشْبَعُ مِنَ الْخُصُومَاتِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَ اطْلُبُوهَا مِنْهُ

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَمَّتَانِ لَمَّةٌ مِنَ الشَّيْطَانِ وَ لَمَّةٌ مِنَ الْمَلَكِ فَلَمَّةُ

كما قال سبحانه:" حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمانَ وَ زَيَّنَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَ كَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَ الْفُسُوقَ وَ الْعِصْيانَ" و إن كان الظاهر أن الخطاب لخلص المؤمنين.

" فيقرب منه" أى العبد من الشـر أو الشـر من العبد، و على التقديرين كأنه كناية عن ارتكابه، و قال الجوهرى: يقال: فيه جبرية و جبروة و جبروت و جبورة مثـال فروجـة أى كبر، و غلـظ الوجه كنايـة عن العبوس أو الخشونـة و قلـة الحياء" و كشف الله ستره" كناية عن ظهور عيوبه للناس، و قيل: المراد به كشف سره الحاجز بينه و بين القبائح و هو الحياء، فيكون تأكيدا لما قبله.

و أقول: الأـول أظهر كمـا ورد فى الخبر" ثم ركب المحـارم" أى الصـغائر مصـرا عليها، لقوله: فلم ينزع عنها، أى لم يتركها" ثم ركب معاصـى الله" أى الكبائر، و قيل: المراد بالأول الـذنوب مطلقا، و بالثانى حبها أو استحلالها بقرينـة قوله:" و أبغض طاعته" لأـن بغض الطاعـة يستلزم حب المعصـية، أو المراد بهـا ذنوبه بالنسـبة إلى الخلق، و الوثوب على النـاس كنايـة عن المجادلات و المعارضات.

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.

و قال الجزرى: فى حديث ابن مسعود: لابن آدم لمتان لمة من الملك و لمة من الشيطان، اللمة: الهمة و الخطرة تقع فى القلب، أراد إلمام الملك أو الشيطان به و

↕

ص: ٢٩٥

الْمَلَكِ الرِّقَّةُ وَ الْفَهْمُ وَ لَمَّةُ الشَّيْطَانِ السَّهْوُ وَ الْقَسْوَةُ

بَابُ الظُّلْمِ

١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ الظُّلْمُ ثَلَاثَةٌ ظُلْمٌ يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَغْفِرُهُ اللَّهُ وَ ظُلْمٌ لَا يَدَعُهُ اللَّهُ فَأَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا يَغْفِرُهُ

القرب منه، فما كان من خطرات القلب فهو من الملك، و ما كان من خطرات الشر فهو من الشيطان، انتهى.

" فلمة الملك الرقة و الفهم" أى هما ثمرتها أو علامتها، و الحمل على المجاز لأن لمة الملك إلقاء الخير و التصديق بالحق فى القلب، و ثمرتها رقة القلب و صفاؤه و ميلة إلى الخير، و كذا لمة الشيطان إلقاء الوساوس و الشكوك و الميل إلى الشهوات فى القلب، و ثمرتها السهو عن الحق و الغفلة عن ذكر الله و قساوة القلب.

باب الظلم

الحديث الأول

: ضعيف.

و الظلم وضع الشیء غير موضعه، فالمشرك ظالم لأنه جعل غير الله تعالى شريكا له، و وضع العبادة فى غير محلها، و العاصى ظالم لأنه وضع المعصية موضع الطاعة، فالشرك كأنه يشمل كل إخلال بالعقائد الإيمانية، و المراد المغفرة بدون التوبة

↕

ص: ٢٩٦

فَالشِّرْكُ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی يَغْفِرُهُ- فَظُلْمُ الرَّجُلِ نَفْسَهُ فِيمَا بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِی لَا يَدَعُهُ فَالْمُدَايَنَةُ بَيْنَ الْعِبَادِ

٢ عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ غَالِبِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع فِی قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ قَالَ قَنْطَرَةٌ عَلَى الصِّرَاطِ لَا يَجُوزُهَا عَبْدٌ بِمَظْلِمَةٍ

كما قال عز و جل:" إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَ يَغْفِرُ ما دُونَ ذلِكَ لِمَنْ يَشاءُ*".

" و أما الظلم الذى يغفره" أى يمكن أن يغفره بدون التوبة كما قال" لِمَنْ يَشاءُ*"" و أما الظلم الذى لا يدعه" أى لا يترك مكافأته فى الدنيا أو الأعم، و لعل التفنن فى العبارة لأنه ليس من حقه سبحانه حتى يتعلق به المغفرة، أو المعنى لا يدع تداركه للمظلوم إما بالانتقام من الظالم أو بالتعويض للمظلوم، فلا ينافى الأخبار الدالة على أنه إذا أراد تعالى أن يغفر لمن عنده من حقوق الناس يعوض المظلوم حتى يرضى" و المداينة بين العباد" أى المعاملة بينهم كناية عن مطلق حقوق الناس، فإنها تترتب على المعاملة بينهم أو المراد به المحاكمة بين العباد فى القيامة، فإن سببها حقوق الناس، قال الجوهرى: داينت فلانا إذا عاملته فأعطيت دينا و أخذت بدين، و الدين الجزاء و المكافاة، يقال: دانه دينا أى جازاه.

الحديث الثانى

: مرسل " إِنَّ رَبَّكَ لَبِالْمِرْصادِ " قال فى المجمع: المرصاد الطريق، مفعال من رصده يرصده رصدا رعى ما يكون منه ليقابله بما يقتضيه أى عليه طريق العباد، فلا يفوته أحد، و المعنى أنه لا يفوته شيء من أعمالهم لأنه يسمع و يرى جميع أقوالهم و أفعالهم كما لا يفوت من هو بالمرصاد، و روى عن على عليه السلام أنه قال: معناه إن ربك قادر على أن يجزى أهل المعاصى جزاءهم.

↕

ص: ٢٩٧

٣ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ وَ عُبَيْدِ اللَّهِ الطَّوِيلِ عَنْ شَيْخٍ مِنَ النَّخَعِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ ع إِنِّي لَمْ أَزَلْ وَالِياً مُنْذُ زَمَنِ الْحَجَّاجِ إِلَى يَوْمِي هَذَا فَهَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ قَالَ فَسَكَتَ ثُمَّ أَعَدْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ لَا حَتَّى تُؤَدِّيَ إِلَى كُلِّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ

٤ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ

و عن الصادق عليه السلام أنه قال: المرصاد قنطرة على الصراط لا يجوزها عبد بمظلمة عبد، و قال عطاء: يعنى يجازى كل أحد و ينتصف من الظالم للمظلوم، و روى عن ابن عباس فى هذه الآية قال: إن على جسر جهنم سبع مجالس يسأل العبد عند أولها عن شهادة أن لا إله إلا الله، فإن جاء بها تامة جاز إلى الثانى فيسأل عن الصلاة، فإن جاء بها تامة جاز إلى الثالث، فيسأل عن الزكاة فإن جاء بها تامة جاز إلى الرابع، فيسأل عن الصوم فإن جاء بها تامة جاز إلى الخامس، فيسأل عن الحج فإن جاء به تاما جاز إلى السادس، فيسأل عن العمرة، فإن جاء بها تامة جاز إلى السابع فيسأل عن المظالم، فإن خرج منها و إلا يقال انظروا فإن كان له تطوع أكمل به أعماله، فإذا فرغ انطلق به إلى الجنة، و فى القاموس: المرصاد الطريق و المكان يرصد فيه العدو و قال: القنطرة الجسر و ما ارتفع من البنيان، و المظلمة بكسر اللام ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منك، ذكره الجوهرى.

الحديث الثالث

: مجهول.

و النخع بالتحريك قبيلة باليمن منهم مالك الأشتر " حتى تؤدى " أى مع معرفتهم و إمكان الإيصال إليهم، و إلا فالتصدق أيضا لعله قائم مقام الإيصال كما هو المشهور، إلا أن يقال أرباب الصدقة أيضا ذوو الحقوق فى تلك الصورة، و لعله عليه السلام لما علم أنه لا يعمل بقوله لم يبين له المخرج من ذلك، و الله يعلم.

الحديث الرابع

: موثق.

↕

ص: ٢٩٨

إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ صَبِيحٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَا مِنْ مَظْلِمَةٍ أَشَدَّ مِنْ مَظْلِمَةٍ لَا يَجِدُ صَاحِبُهَا عَلَيْهَا عَوْناً إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَ

٥ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ دُرُسْتَ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ عَنْ عِيسَى بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي

حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا حَضَرَ عَلِيَّ بْنَ الْحُسَيْنِ ع الْوَفَاةُ ضَمَّنِي إِلَى صَدْرِهِ ثُمَّ قَالَ يَا بُنَيَّ أُوصِيكَ بِمَا أَوْصَانِي بِهِ أَبِي ع حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ وَ بِمَا ذَكَرَ أَنَّ أَبَاهُ أَوْصَاهُ بِهِ قَالَ يَا بُنَيَّ إِيَّاكَ وَ ظُلْمَ مَنْ لَا يَجِدُ عَلَيْكَ نَاصِراً إِلَّا اللَّهَ

۶ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

" لا يجد صاحبها عونا" أي لا يمكنه الانتصار في الدنيا لا بنفسه و لا بغيره، و ظلم الضعيف العاجز أفحش، و قيل: المعنى أنه لا يتوسل في ذلك إلى أحد، و لا يستعين بحاكم، بل يتوكل على الله و يؤخر انتقامه إلى يوم الجزاء، و الأول أظهر، و روى عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: قال الله عز و جل: اشتد غضبي على من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيري، و روى أيضا عنه صلى الله عليه و آله و سلم: إن العبد إذا ظلم فلم ينتصر و لم يكن من ينصره و رفع طرفه إلى السماء فدعا الله تعالى، قال جل جلاله:

لبيك عبدي أنصرك عاجلا و آجلا، اشتد غضبي على من ظلم أحدا لا يجد ناصرا غيري.

الحديث الخامس

: ضعيف.

الحديث السادس

: مجهول.

و ضمير عنه راجع إلى أحمد، فينسحب عليه العدة.

و قيل: المراد بالقصاص قصاص الدنيا و لا يخفى قلة فائدة الحديث حينئذ، بل المعنى أن من خاف قصاص الآخرة و مجازاة أعمال العباد كف نفسه عن ظلم



ص: ۲۹۹

۷ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَنْ أَصْبَحَ لَا يَنْوِي ظُلْمَ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا أَذْنَبَ

الناس، فلا يظلم أحدا، و الغرض التنبيه على أن الظالم لا يؤمن و لا يوقن بيوم الحساب، فهو على حد الشرك بالله و الكفر بما جاءت به رسل الله عليهم السلام، و يحتمل أن يكون المراد القصاص في الدنيا، لكن للتنبيه على ما ذكرنا أي من خاف قصاص الدنيا ترك ظلم الناس، مع أنه لا قدر له في جنب قصاص الآخرة فمن لا يخاف قصاص الدنيا و يجترئ على الظلم فمعلوم أنه لا يخاف عقاب الآخرة، و لا يؤمن به، فيرجع إلى الأول مع مزيد تأكيد و تنبيه.

الحديث السابع

: موثق.

و ظاهره أن من دخل الصباح على تلك الحالة و هي أن لا يقصد ظلم أحد غفر الله له كل ما صدر عنه من الذنوب غير القتل و

أكل مال اليتيم، و كان المراد بعدم النية العزم على العدم، و لا ينافى ذلك صدوره منه فى أثناء اليوم، لكن ينافى ذلك الأخبار الكثيرة الدالة على المؤاخذة بحقوق الناس، و قد مر بعضها، و تخصيص هذه الأخبار الكثيرة بل ظواهر الآيات أيضا بمثل هذا الخبر مشكل، و إن قيل:

بأن الله تعالى يرضى المظلوم.

و يمكن توجيهه بوجوه: الأول: أن يكون الغرض استثناء جميع حقوق الناس سواء كان فى أبدانهم أو فى أموالهم، و ذكر من كل منهما فردا على المثال، لكن خص أشدهما، ففى الأبدان القتل، و فى الأموال أكل مال اليتيم، فيكون حاصل الحديث أن من أصبح غير قاصد بالظلم و لم يأت به فى ذلك اليوم غفر الله له كل ما كان بينه و بين الله تعالى من الذنوب كما هو ظاهر الخبر الآتى.

الثانى: أن يكون التخصيص لأنهما من الكبائر و الباقى من الصغائر كما هو ظاهر أكثر أخبار الكبائر، و ما سواهما من الكبائر من حقوق الله، و يمكن شمول

↕

ص: ٣٠٠

ذَلِكَ الْيَوْمَ مَا لَمْ يَسْفِكْ دَماً أَوْ يَأْكُلْ مَالَ يَتِيمٍ حَرَاماً

٨ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ مَا اجْتَرَمَ

٩ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ ظَلَمَ مَظْلِمَةً أُخِذَ بِهَا فِي نَفْسِهِ أَوْ فِي مَالِهِ أَوْ فِي وُلْدِهِ

١٠ ابْنُ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ

سفك الدم للجراحات أيضا و لا استبعاد كثيرا فى كون هذا العزم فى أول اليوم مع ترك كبائر حقوق الناس مكفرا لحقوق الله و سائر حقوق الناس بأن يرضى الله الخصوم.

الثالث: أن يكون المعنى من أصبح و لم يهم بظلم أحد و لم يأت به فى أثناء اليوم أيضا غفر الله له ما أذنب من حقوقه تعالى ما لم يسفك دما قبل ذلك اليوم و لم يأكل مال يتيم قبل ذلك اليوم، و لم يتب منهما، فإن من كانت ذمته مشغولة بمثل هذين الحقين لا يستحق لغفران الذنوب، و على هذا يحتمل أن يكون" ذلك اليوم" ظرفا للغفران لا للذنب، فيكون الغفران شاملا لما مضى أيضا كما هو ظاهر الخبر الآتى و قد يأول الغفران بأن الله يوفقه لئلا يصر على كبيرة، و لا يخفى بعده.

ثم اعلم أن قوله: حراما يحتمل أن يكون حالا عن كل من السفك و الأكل فالأول للاحتراز عن القصاص و قتل الكفار و المحاربين، و الثانى للاحتراز عن الأكل بالمعروف و أن يكون حالا عن الأخير لظهور الأول.

الحديث الثامن

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: جرم فلان أذنب، كأجرم و اجترم فهو مجرم، و" ما" يحتمل المصدرية و الموصولة.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح و سيأتى الكلام فى مؤاخذة الولد.

الحديث العاشر

: كالسابق و معلق عليه.



ص: ٣٠١

رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

١١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص اتَّقُوا الظُّلْمَ فَإِنَّهُ ظُلُمَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع قَالَ مَا مِنْ أَحَدٍ يَظْلِمُ بِمَظْلِمَةٍ إِلَّا أَخَذَهُ اللَّهُ بِهَا فِى نَفْسِهِ وَ مَالِهِ وَ أَمَّا الظُّلْمُ الَّذِى بَيْنَهُ وَ بَيْنَ اللَّهِ فَإِذَا تَابَ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ

١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ عَمَّارِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مُبْتَدِئاً

و الظلمات جمع ظلمة و هى خلاف النور، و حملها على الظلم باعتبار تكثره معنى أو للمبالغة، و المراد بالظلمة إما الحقيقة لما قيل: من أن الهيئات النفسانية التى هى ثمرات الأعمال الموجبة للسعادة أو الشقاوة أنوار و ظلمات مصاحبة للنفس و هى تنكشف لها فى القيامة التى هى محل بروز الأسرار و ظهور الخفيات فتحيط بالظالم على قدر مراتب ظلمه ظلمات متراكمة حين يكون المؤمنون فى نور يسعى نورهم بين أيديهم و بأيمانهم، أو المراد بها الشدائد و الأهوال كما قيل فى قوله تعالى:" قُلْ مَنْ يُنَجِّيكُمْ مِنْ ظُلُماتِ الْبَرِّ وَ الْبَحْرِ".

الحديث الحادى عشر

: صحيح.

الحديث الثانى عشر

: حسن كالصحيح.

و ذكر النفس و المال على المثال لما مر و سيأتى من إضافة الولد و فيه إشعار بأن رد المظالم ليس جزءا من التوبة بل من شرائط صحته.

الحديث الثالث عشر

: مجهول.

و لما كان استبعاد السائل عن إمكان وقوع مثل هذا لا عن أنه ينافى العدل



مَنْ ظَلَمَ سَلَّطَ اللَّهُ عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ‌وْ عَلَى عَقِبِهِ] أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ قُلْتُ هُوَ يَظْلِمُ فَيُسَلِّطُ اللَّهُ عَلَى عَقِبِهِ أَوْ عَلَى عَقِبِ عَقِبِهِ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ يَقُولُ- وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعافاً خافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً

فأجاب عليه السلام بوقوع مثله فى قصة اليتامى أو أنه لما لم يكن له قابلية فهم ذلك و أنه لا ينافى العدل أجاب بما يؤكد الوقوع، أو يقال رفع عليه السلام الاستبعاد بالدليل الإنى و ترك الدليل اللمى و الكل متقاربة.

و أما تفسير الآية فقال البيضاوى: أمر للأوصياء بأن يخشوا الله و يتقوه فى أمر اليتامى فيفعلوا بهم ما يحبون أن يفعل بذراريهم الضعاف بعد وفاتهم، أو للحاضرين المريض عند الإيصاء بأن يخشوا ربهم أو يخشوا على أولاد المريض و يشفقوا عليهم شفقتهم على أولادهم، فلا يتركونهم أن يضر بهم بصرف المال عنهم، أو للورثة بالشفقة على من حضر القسمة من ضعفاء الأقارب و اليتامى و المساكين متصورين أنهم لو كانوا أولادهم بقوا خلفهم ضعافا مثلهم هل يجوزون حرمانهم، أو للموصين بأن ينظروا للورثة فلا يسرفوا فى الوصية، و" لو" بما فى حيزه جعل صلة للذين على معنى: و ليخش الذين حالهم و صفتهم أنهم لو شارفوا أن يخلفوا ذرية ضعافا خافوا عليهم الضياع، و فى ترتيب الأمر عليه إشارة إلى المقصود منه و العلة فيه، و بعث على الترحم و أن يحب لأولاد غيره ما يحب لأولاده، و تهديد للمخالف بحال أولاده.

" فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَ لْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً" أمرهم بالتقوى الذى هو نهاية الخشية بعد ما أمرهم بها مراعاة للمبتدإ و المنتهى، إذ لا ينفع الأول دون الثانى ثم أمرهم أن يقولوا لليتامى مثل ما يقولون لأولادهم بالشفقة و حسن الأدب أو للمريض ما يصده عن الإسراف فى الوصية ما يؤدى إلى مجاوزة الثلث و تغييره الورثة، و يذكره

↕

١٤ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْحَى إِلَى نَبِيٍّ مِنْ أَنْبِيَائِهِ فِي مَمْلَكَةِ جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَّارِينَ

التوبة و كلمة الشهادة، أو لحاضرى القسمة عذرا جميلا و وعدا حسنا، أو أن يقولوا فى الوصية ما لا يؤدى إلى مجاوزة الثلث و تضييع الورثة، انتهى.

و قال الطبرسى (ره) فى ذكر الوجوه فى تفسير الآية: و ثانيها: أن الأمر فى الآية لولى مال اليتيم، يأمره بأداء الأمانة فيه و القيام بحفظه، كما لو خاف على مخلفه إذا كانوا ضعافا و أحب أن يفعل بهم عن ابن عباس، و إلى هذا المعنى يؤول ما روى عن موسى بن جعفر عليه السلام قال: إن الله تعالى أوعد فى مال اليتيم عقوبتين ثنتين، أما إحداهما فعقوبة الدنيا قوله:" وَ لْيَخْشَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا" الآية قال:

يعنى بذلك ليخش أن أخلفه فى ذريته كما صنع بهؤلاء اليتامى.

و أقول: أما دفع توهم الظلم فى ذلك فهو أنه يجوز أن يكون فعل الألم بالغير لطفا لآخرين، مع تعويض أضعاف ذلك الألم بالنسبة إلى من وقع عليه الألم بحيث إذا شاهد ذلك العوض رضى بذلك الألم، كأمراض الأطفال، فيمكن أن يكون الله تعالى أجرى العادة بأن من ظلم أحدا أو أكل مال يتيم ظلما بأن يبتلى أولاده بمثل ذلك فهذا لطف بالنسبة إلى كل من شاهد ذلك أو سمع من مخبر علم صدقه، فيرتدع عن الظلم على اليتيم و غيره و يعوض الله الأولاد بأضعاف ما وقع عليهم أو أخذ منهم فى الآخرة، مع أنه يمكن أن يكون ذلك لطفا بالنسبة إليهم أيضا فيصير سببا لصلاحهم و ارتداعهم عن المعاصى فإنا نعلم أن أولاد الظلمة لو بقوا فى نعمه آبائهم لطغوا و بغوا و هلكوا كما كان آباؤهم، فصلاحهم أيضا فى ذلك و ليس فى شىء من ذلك ظلم

على أحد، و قد تقدم بعض القول منا فى ذلك سابقا.

الحديث الرابع عشر

: موثق.

و الظلامة بالضم ما تطلبه عند الظالم و هو اسم ما أخذ منك، و فيه دلالة على

↕

ص: ۳۰۴

أَنِ ائْتِ هَذَا الْجَبَّارَ فَقُلْ لَهُ إِنَّنِی لَمْ أَسْتَعْمِلْكَ عَلَی سَفْكِ الدِّمَاءِ وَ اتِّخَاذِ الْأَمْوَالِ وَ إِنَّمَا اسْتَعْمَلْتُكَ لِتَكُفَّ عَنِّی أَصْوَاتَ الْمَظْلُومِینَ فَإِنِّی لَمْ أَدَعْ ظُلَامَتَهُمْ وَ إِنْ كَانُوا كُفَّاراً

۱۵ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّی بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِیٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ عَلِیِّ بْنِ أَبِی حَمْزَةَ عَنْ أَبِی بَصِیرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ مَنْ أَكَلَ مَالَ أَخِیهِ ظُلْماً وَ لَمْ یَرُدَّهُ إِلَیْهِ أَكَلَ جَذْوَةً مِنَ النَّارِ یَوْمَ الْقِیَامَةِ

أن سلطنة الجبارين أيضا بتقديره تعالى، حيث مكنهم منها و هيأ لهم أسبابها، و لا ينافى ذلك كونهم معاقبين على أفعالهم لأنهم غير مجبورين عليها، مع أنه يظهر من الأخبار أنه كان فى الزمن السابق السلطنة الحقة لغير الأنبياء و الأوصياء أيضا لكنهم كانوا مأمورين بأن يطيعوا الأنبياء فيما يأمرونهم به، و قوله: فإنى لن أدع ظلامتهم، تهديد للجبار بزوال ملكه، فإن الملك يبقى مع الكفر و لا يبقى مع الظلم.

الحديث الخامس عشر

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: الجذوة مثلثة القبسة من النار و الجمرة، و المراد بالأخ إن كان المسلم فالتخصيص لأن أكل مال الكافر ليس بهذه المثابة و إن كان حراما، و كذا إن كان المراد به المؤمن، فإن مال المخالف أيضا ليس كذلك، و إن كان المراد به من كان بينه و بينه أخوة و مصادقة فالتخصيص لكونه الفرد الخفى لأن الصداقة مما يوهم حل أكل ماله مطلقا لحل بعض الأموال فى بعض الأحوال كما قال تعالى:

" أَوْ صَدِیقِكُمْ" فالمعنى فكيف من لم يكن كذلك، و كان الأوسط أظهر.

و أكل الجذوة إما حقيقة بأن يلقى فى حلقه النار أو كناية عن كونه سببا لدخول النار.

↕

ص: ۳۰۵

۱۶ مُحَمَّدُ بْنُ یَحْیَی عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَیْدٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْعَامِلُ بِالظُّلْمِ وَ الْمُعِینُ لَهُ وَ الرَّاضِی بِهِ شُرَكَاءُ ثَلَاثَتُهُمْ

۱۷ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِیِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ إِنَّ الْعَبْدَ لَیَكُونُ مَظْلُوماً فَمَا یَزَالُ یَدْعُو-

الحديث السادس عشر

: ضعيف كالموثق.

" العامل بالظلم" الظاهر الظلم على الغير، و ربما يعم بما يشمل الظلم على النفس" و المعين له" أى فى الظلم، و قد يعم" و الراضى به" أى غير المظلوم، و قيل:

يشمله، و يؤيده قوله تعالى:" وَ لا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ" قال فى الكشاف: النهى متناول للانحطاط فى هواهم، و الانقطاع إليهم، و مصاحبتهم و مجالستهم، و زيارتهم و مداهنتهم، و الرضا بأعمالهم و التشبه بهم، و التزيى بزيهم، و مد العين إلى زهرتهم، و ذكرهم بما فيه تعظيم لهم، و فى خبر مناهى النبى صلى الله عليه و آله و سلم فى الفقيه و غيره أنه صلى الله عليه و آله و سلم قال: من مدح سلطانا جائرا أو تخفف و تضعضع طمعا فيه كان قرينه فى النار، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من دل جائرا على جور كان قرين هامان فى جهنم.

الحديث السابع عشر

: صحيح.

" فما يزال يدعو" أقول: يحتمل وجوها، الأول: أنه يفرط فى الدعاء على الظالم، حتى يصير ظالما بسبب هذا الدعاء كان ظلمه بظلم يسير كشتم أو أخذ دراهم يسيرة، فيدعو عليه بالموت و القتل و الفناء، أو العمى أو الزمن و أمثال ذلک، أو يتجاوز فى الدعاء إلى من لم يظلمه كانقطاع نسله أو موت أولاده و أحبائه أو استئصال عشيرته و أمثال ذلک، فيصير فى هذا الدعاء ظالما.

الثانى: أن يكون المعنى أنه يدعو كثيرا على العدو المؤمن و لا يكتفى بالدعاء لدفع ضرره بل يدعو بابتلائه، و هذا مما لا يرضى الله به فيكون فى ذلک ظالما على نفسه بل على أخيه أيضا إذ مقتضى الأخوة الإيمانية أن يدعو له بصلاحه، و كف ضرره



ص: ٣٠٦

حَتَّى يَكُونَ ظَالِماً

١٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي نَهْشَلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ مَنْ عَذَرَ ظَالِماً بِظُلْمِهِ سَلَّطَ اللَّهُ

عنه كما ذكره سيد الساجدين فى دعاء دفع العدو، و ما ورد من الدعاء بالقتل و الموت و الاستئصال فالظاهر أنه كان للدعاء على المخالفين و أعداء الدين بقرينة أن أعداءهم كانوا كفارا لا محالة كما يومئ إليه قوله تعالى:" وَ لَوْ يُعَجِّلُ اللَّهُ لِلنَّاسِ الشَّرَّ اسْتِعْجالَهُمْ بِالْخَيْرِ لَقُضِيَ إِلَيْهِمْ أَجَلُهُمْ" و سيأتى عن على بن الحسين عليه السلام أن الملائكة إذا سمعوا المؤمن يذكر أخاه بسوء و يدعو عليه قالوا له: بئس الأخ أنت لأخيك كف أيها المستر على ذنوبه و عورته و أربع على نفسک، و احمد الله الذى ستر عليک، و اعلم أن الله عز و جل أعلم بعبده منک.

الثالث: ما قيل أنه يدعو كثيرا و لا يعلم الله صلاحه فى إجابته فيؤخرها فييأس من روح الله فيصير ظالما على نفسه و هو بعيد.

الرابع: أن يكون المعنى أنه يلح فى الدعاء حتى يستجاب له فيسلط على خصمه فيظلمه فينعكس الأمر و كانت حالته الأولى أحسن له من تلک الحالة.

الخامس: أن يكون المراد به لا تدعو كثيرا على الظلمة فإنه ربما صرتم ظلمة فيستجيب فيكم ما دعوتم على غيركم.

السادس ما قيل: كان المراد من يدعو لظالم يكون ظالما لأنه رضى بظلمه كما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم من دعا لظالم بالبقاء فقد أحب أن يعصى الله فى أرضه.

و أقول: هذا أبعد الوجوه.

الحديث الثامن عشر

: مجهول.

" من عذر ظالما" يقال عذرته فيما صنع عذرا من باب ضرب: رفعت عنه اللوم

↕

ص: ٣٠٧

عَلَيْهِ مَنْ يَظْلِمُهُ فَإِنْ دَعَا لَمْ يَسْتَجِبْ لَهُ وَ لَمْ يَأْجُرْهُ اللَّهُ عَلَى ظُلَامَتِهِ

١٩ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ مَا انْتَصَرَ اللَّهُ مِنْ ظَالِمٍ إِلَّا بِظَالِمٍ وَ ذَلِكَ قَوْلُهُ عَزَّ وَ جَلَّ- وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً

فهو معذور، أي غير ملوم و الاسم العذر بضم الذال للاتباع و تسكن، و الجمع أعذار و المعذرة بمعنى العذر و أعذرته بالألف لغة" و إن دعا لم يستجب له" أي إن دعا الله تعالى أن يدفع عنه ظلم من يظلمه لم يستجب له لأنه بسبب عذره صار ظالما خرج عن استحقاق الإجابة، أو لما عذر ظالم غيره يلزمه أن يعذر ظالم نفسه و لم يأجره الله على ظلامته لذلك، أو لأنها وقعت مجازاة، و قيل: لا ينافي ذلك الانتقام من ظالمه كما دل عليه الخبر الأول.

الحديث التاسع عشر

: ضعيف على المشهور.

و الانتصار الانتقام" وَ كَذلِكَ نُوَلِّي".

أقول: قبله قوله تعالى:" وَ يَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعاً يا مَعْشَرَ الْجِنِّ قَدِ اسْتَكْثَرْتُمْ مِنَ الْإِنْسِ وَ قالَ أَوْلِياؤُهُمْ مِنَ الْإِنْسِ رَبَّنَا اسْتَمْتَعَ بَعْضُنا بِبَعْضٍ وَ بَلَغْنا أَجَلَنَا الَّذِي أَجَّلْتَ لَنا قالَ النَّارُ مَثْواكُمْ خالِدِينَ فِيها إِلَّا ما شاءَ اللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ" ثم قال سبحانه:" وَ كَذلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضاً بِما كانُوا يَكْسِبُونَ".

و قال الطبرسي (ره): الكاف للتشبيه أي كذلك المهل بتخلية بعضهم على بعض للامتحان الذي معه يصح الجزاء على الأعمال توليتنا بعض الظالمين بعضا بأن نجعل بعضهم يتولى أمر بعض للعقاب الذي يجري على الاستحقاق، و قيل: معناه إنا كما وكلنا هؤلاء الظالمين من الجن و الإنس بعضهم إلى بعض يوم القيامة و تبرأنا منهم فكذلك نكل الظالمين بعضهم إلى بعض يوم القيامة و نكل الأتباع إلى المتبوعين و نقول

↕

ص: ٣٠٨

٢٠ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ ظَلَمَ أَحَداً فَفَاتَهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ لَهُ فَإِنَّهُ كَفَّارَةٌ لَهُ

٢١ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْكُوفِيُّ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ خَلَفٍ عَنْ

للأتباع قولوا للمتبوعين حتى يخلصوكم من العذاب عن الجبائي، و قال غيره: لما حكى الله سبحانه ما يجري بين الجن و الإنس

من الخصام و الجدال فى الآخرة قال" وَ كَذلِكَ" أى و كما فعلنا بهؤلاء من الجمع بينهم فى النار و تولية بعضهم بعضا نفعل مثله بالظالمين جزاء على أعمالهم، و قال ابن عباس: إذا رضى الله عن قوم ولى أمرهم خيارهم و إذا سخط على قوم ولى أمرهم شرارهم.

" بِما كانُوا يَكْسِبُونَ" من المعاصى أى جزاء على أعمالهم القبيحة، و ذلك معنى قوله:" إِنَّ اللَّهَ لا يُغَيِّرُ ما بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا ما بِأَنْفُسِهِمْ" و مثله ما رواه الكلبى عن مالك بن دينار قال: قرأت فى بعض كتب الحكمة أن الله تعالى يقول: إنى أنا الله مالك الملوك، قلوب الملوك بيدى فمن أطاعنى جعلتهم عليه رحمة، و من عصانى جعلتهم عليه نقمة، فلا تشغلوا أنفسكم بسب الملوك، و لكن توبوا إلى أعطفهم عليكم، و قيل معنى: نولى بعضهم بعضا، نخلى بينهم و بين ما يختارونه من غير نصرة لهم، و قيل:

معناه نتابع بعضهم بعضا فى النار، انتهى.

و أقول: ما ذكره عليه السلام أوفق بكلام ابن عباس و الكلبى، و مطابق لظاهر الآية.

الحديث العشرون

: ضعيف على المشهور" ففاته" أى لم يدركه ليطلب البراءة و يرضيه، و لعله محمول على ما إذا لم يكن حقا ماليا كالغيبة و أمثالها، و إلا فيجب أن يتصدق عنه إلا أن يقال: التصدق عنه أيضا طلب مغفرة له.

الحديث الحادى و العشرون

: مجهول.



ص: ٣٠٩

مُوسَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْمَرْوَزِيِّ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ مُوسَى ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَصْبَحَ وَ هُوَ لَا يَهُمُّ بِظُلْمِ أَحَدٍ غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا اجْتَرَمَ

٢٢ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ دَخَلَ رَجُلَانِ عَلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع فِي مُدَارَاةٍ بَيْنَهُمَا وَ مُعَامَلَةٍ فَلَمَّا أَنْ سَمِعَ كَلَامَهُمَا قَالَ أَمَا إِنَّهُ مَا ظَفِرَ أَحَدٌ بِخَيْرٍ مِنْ ظَفَرٍ بِالظُّلْمِ أَمَا إِنَّ الْمَظْلُومَ يَأْخُذُ مِنْ دِينِ الظَّالِمِ أَكْثَرَ مِمَّا يَأْخُذُ الظَّالِمُ مِنْ مَالِ الْمَظْلُومِ

الحديث الثانى و العشرون

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: تدارءوا تدافعوا فى الخصومة، و دارأته داريته و دافعته و لا ينته ضد" فلما أن سمع" أن زائدة لتأكيد الاتصال" ما ظفر أحد بخير" أقول: هذه العبارة تحتمل عندى وجوها: الأول: أن ظفر من باب علم و الظفر الوصول إلى المطلوب و الباء فى قوله: بخير، الآلية المجازية، كقولك: قام زيد بقيام حسن، و فى بظلم صلة للظفر، و من صلة لأفعل التفضيل، و الظلم مصدر مبنى للفاعل أو للمفعول و الحاصل أنه لم يظفر أحد بنعمة يكون خيرا من أن يظفر بظلم ظالم له أو بمظلومية من ظالم، فإنه ظفر

بالمثوبات الأخروية كما سنبينه.

الثانی: أن يكون كالسابق لكن يكون الباء فی قوله بخير صلة للظفر و فی قوله بالظلم للآلية المجازية، و من للتعليل متعلقا بالظفر و الظلم مصدر مبنی للفاعل أی ما ظفر أحد بأمر خير بسبب ظفره بظلم أحد.

الثالث ما قيل: إن الخير مضاف إلى من بالمنع و لا يخفى ما فيه.

الرابع: أن يكون من اسم موصول و ظفر فعلا ماضيا و يكون بدلا لقوله أحد كما فی قوله تعالى:" وَ لِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا" و هذا مما خطر أيضا بالبال لكن الأول أحسن الوجوه، و على التقادير قوله: أما إنه، استئناف بيانی لسابقه، و يؤيده ما روى عن أمير المؤمنين عليه السلام لا يكبرن عليك ظلم من ظلمك فإنه يسعى فی مضرته و نفعك.

↨

ص: ٣١٠

ثُمَّ قَالَ مَنْ يَفْعَلِ الشَّرَّ بِالنَّاسِ فَلَا يُنْكِرِ الشَّرَّ إِذَا فُعِلَ بِهِ أَمَا إِنَّهُ إِنَّمَا يَحْصُدُ ابْنُ آدَمَ مَا يَزْرَعُ وَ لَيْسَ يَحْصُدُ أَحَدٌ مِنَ الْمُرِّ حُلْواً وَ لَا مِنَ الْحُلْوِ مُرّاً فَاصْطَلَحَ الرَّجُلَانِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَا

٢٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ خَافَ الْقِصَاصَ كَفَّ عَنْ ظُلْمِ النَّاسِ

بَابُ اتِّبَاعِ الْهَوَى

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ الْوَابِشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ احْذَرُوا أَهْوَاءَكُمْ كَمَا تَحْذَرُونَ أَعْدَاءَكُمْ

" و ليس يحصد أحد من المر حلوا" هذا تمثيل لبيان أن جزاء الشر لا يكون نفعا و خيرا، و جزاء الخير و ثمرته لا يكون شرا و وبالا فی الدارين.

الحديث الثالث و العشرون

: ضعيف على المشهور.

باب اتباع الهوى

الحديث الأول

: مجهول.

" احذروا أهواءكم" الأهواء جمع الهوى و هو مصدر هويه كرضيه إذا أحبه و اشتهاه، ثم سمی به المهوى المشتهى، محمودا كان أو مذموما ثم غلب على المذموم.

قال الجوهری: كل حال هواء، و قوله تعالى:" وَ أَفْئِدَتُهُمْ هَواءٌ" يقال: إنه لا عقول فيها، و الهوى مقصورا هوى النفس، و الجمع الأهواء، و هوى بالكسر يهوى هوى أی أحب، الأصمعی: هوى بالفتح يهوى هويا أی سقط إلى أسفل.

و قال الراغب: الهوى ميل النفس إلى الشهوة، و يقال ذلك للنفس المائلة إلى الشهوة، و قيل: سمی بذلك لأنه يهوى بصاحبه فی الدنيا إلى كل داهية و فی الآخرة

↨

ص: ٣١١

فَلَيْسَ شَيْءٌ أَعْدَى لِلرِّجَالِ مِنِ اتِّبَاعِ أَهْوَائِهِمْ وَ حَصَائِدِ أَلْسِنَتِهِمْ

إلى الهاوية، و قد عظم الله ذم اتباع الهوى فقال:" أَ فَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلٰهَهُ هَواهُ" و قال:" وَ لا تَتَّبِعِ الْهَوى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ"" وَ اتَّبَعَ هَواهُ وَ كانَ أَمْرُهُ فُرُطاً" و قوله:" وَ لَئِنِ اتَّبَعْتَ أَهْواءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ" فإنما قاله بلفظ الجمع تنبيها على أن لكل هوى غير هوى الآخر، ثم هوى كل واحد لا يتناهى فإذا اتباع أهوائهم نهاية الضلال و الحيرة، و قال:" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ" و قال:" كَالَّذِي اسْتَهْوَتْهُ الشَّياطِينُ فِي الْأَرْضِ"" وَ لا تَتَّبِعُوا أَهْواءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ" و قال:" قُلْ لا أَتَّبِعُ أَهْواءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذاً"" وَ لا تَتَّبِعْ أَهْواءَهُمْ وَ قُلْ آمَنْتُ بِما أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْ كِتابٍ و مَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَواهُ بِغَيْرِ هُدىً مِنَ اللَّهِ" انتهى.

و أقول: ينبغى أن يعلم أن ما تهواه النفس ليس كله مذموما و ما لا تهواه النفس ليس كله ممدوحا، بل المعيار ما مر فى باب ذم الدنيا و هو أن كل ما يرتكبه الإنسان لمحض الشهوة النفسانية و اللذة الجسمانية و المقاصد الفانية الدنيوية و لم يكن الله مقصودا له فى ذلك فهو من الهوى المذموم و يتبع فيه النفس الأمارة بالسوء، و إن كان مشتملا على زجر النفس عن بعض المشتهيات أيضا كمن يترك لذيذ المأكل و المطعم و الملبس و يقاسى الجوع و الصوم و السهر للاشتهار بالعبادة و جلب قلوب الجهال، و ما يرتكبه الإنسان لإطاعة أمره سبحانه و تحصيل رضاه و إن كان مما تشتهيه نفسه و تهواه، فليس هو من الهوى المذموم كمن يأكل و يشرب لأمره تعالى بهما، أو لتحصيل القوة على العبادة، و كمن يجامع الحلال لكونه مأمورا به

↨

ص: ٣١٢

أو لتحصيل الأولاد الصالحين، أو لعدم ابتلائه بالحرام فهؤلاء و إن حصل لهم الالتذاذ بهذه الأمور لكن ليس مقصودهم محض اللذة، بل لهم فى ذلك أغراض صحيحة إن صدقتهم أنفسهم، و لم تكن تلك من التسويلات النفسانية و التخييلات الشيطانية، و لو لم يكن غرضهم من ارتكاب تلك اللذات هذه الأمور فليسوا بمعاقبين فى ذلك إذا كان حلالا لكن إطاعة النفس فى أكثر ما تشتهيه قد ينجر إلى ارتكاب الشبهات و المكروهات ثم إلى المحرمات و من حام حول الحمى أو شك أن يقع فيه.

فظهر أن كل ما تهواه النفس ليس مما يلزم اجتنابه فإن كثيرا من العلماء قد يلتذون بعلمهم أكثر مما يلتذ الفساق بفسقهم، و كثيرا من العباد يأنسون بالعبادة بحيث يحصل لهم الهم العظيم بتركها، و ليس كل ما لا تشتهيه النفس يحسن ارتكابه كأكل القاذورات و الزنا بالجارية القبيحة، و يطلق أيضا الهوى على اختيار ملة أو طريقة أو رأى لم يستند إلى برهان قطعى، أو دليل من الكتاب و السنة، كمذاهب المخالفين و آرائهم و بدعهم فإنها من شهوات أنفسهم، و من أوهامهم المعارضة للحق الصريح كما دلت عليه أكثر الآيات المتقدمة.

فذم الهوى مطلقا إما مبنى على أن الغالب فيما تشتهيه الأنفس أنها مخالفة لما ترتضيه العقل، أو على أن المراد بالنفس النفس المعتادة بالشر الداعية إلى السوء و الفساد، و يعبر عنها بالنفس الأمارة كما قال تعالى:" إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا ما رَحِمَ رَبِّي".

أو صار الهوى حقيقة شرعية فى المعاصى و الأمور القبيحة التى تدعو النفس إليها، و الآراء و الملل و المذاهب الباطلة التى تدعو إليها الشهوات الباطلة و الأوهام الفاسدة، لا البراهين الحقة فليس شىء أعدى للرجال لأن ضرر العدو على فرض وقوعه راجع إلى الدنيا الزائلة و منافعها الفانية، و ضرر الهوى راجع إلى الآخرة الباقية.

↨

ص: ٣١٣

۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ كِبْرِيَائِي وَ نُورِي وَ عُلُوِّي وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي

" و حصائد ألسنتهم" قال فى النهاية: فيه و هل يكب الناس على مناخرهم فى النار إلا حصائد ألسنتهم أى ما يقطعونه من الكلام الذى لا خير فيه، واحدتها حصيدة تشبيها بما يحصد من الزرع و تشبيها للسان و ما يقتطعه من القول بحد المنجل الذى يحصد به، و قال الطيبى: أى كلامهم القبيح كالكفر و القذف و الغيبة، و قال الجوهرى: حصدت الزرع و غيره أحصده و أحصده حصدا و الزرع محصود و حصيد و حصيدة، و حصائد ألسنتهم الذى فى الحديث هو ما قيل فى الناس باللسان و قطع به عليهم.

الحديث الثانى

: ضعيف.

" و عزتى" أقسم سبحانه تأكيدا لتحقيق مضمون الخطاب و تثبيته فى قلوب السامعين أولا بعزته و هى القوة و الغلبة و خلاف الذلة و عدم المثل و النظير، و ثانيا بجلاله و هو التنزه من النقائص أو عن أن يصله إليه عقول الخلق أو القدرة التى تصغر لديها قدرة كل ذى قدرة، و ثالثا بعظمته و هى تنصرف إلى عظمة الشأن و القدر الذى يذل عندها شأن كل ذى شأن، أو هو أعظم من أن يصل إلى كنه صفاته أحد، و رابعا بكبريائه و هو كون جميع الخلائق مقهورا له منقادا لإرادته، و خامسا بنوره و هو هدايته التى بها يهتدى أهل السماوات و الأرضين إليه و إلى مصالحهم و مراشدهم كما يهتدى بالنور، و سادسا بعلوه أى كونه أرفع من أن يصل إليه العقول و الأفهام أو كونه فوق الممكنات بالعلية، أو تعاليه عن الاتصاف بصفات المخلوقين، و سابعا بارتفاع مكانه و هو كونه أرفع من أن يصل إليه وصف الواصفين أو يبلغه نعت الناعتين و كان بعضها تأكيد لبعض.



ص: ۳۱۴

لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَاهُ عَلَى هَوَايَ إِلَّا شَتَّتُّ عَلَيْهِ أَمْرَهُ وَ لَبَّسْتُ عَلَيْهِ دُنْيَاهُ وَ شَغَلْتُ قَلْبَهُ بِهَا وَ لَمْ أُوْتِهِ مِنْهَا إِلَّا مَا قَدَّرْتُ لَهُ وَ عِزَّتِي وَ جَلَالِي وَ عَظَمَتِي وَ نُورِي وَ عُلُوِّي

" لا يؤثر" أى لا يختار" عبد هواه" أى ما يحبه و يهواه" على هواى" أى على ما أرضاه و أمرت به" إلا شتت عليه أمره" على بناء المجرد أو التفعيل، فى القاموس: شت يشت شتا و شتاتا و شتيتا فرق و افترق كانشت و تشتت، و شتته الله و أشته.

و أقول: تشتت أمره إما كناية عن تحيره فى أمر دينه فإن الذين يتبعون الأهواء الباطلة، فى سبل الضلالة يتيهون و فى طرق الغواية يهيمون، أو كناية عن عدم انتظام أمور دنياهم فإن من اتبع الشهوات لا ينظر فى العواقب فيختل عليه أمور معاشه و يسلب الله البركة عما فى يده أو الأعم منهما، و على الثانى الفقرة الثانية تأكيد و على الثالث تخصيص بعد التعميم.

" و لبست عليه دنياه" أى خلطتها أو أشكلتها و ضيقت عليه المخرج منها، قال فى المصباح: لبست الأمر لبسا من باب ضرب خلطته، و فى التنزيل" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ" و التشديد مبالغة، و فى الأمر لبس بالضم و لبسة أيضا إشكال، و التبس الأمر أشكل، و لابسته بمعنى خالطته، و قال الراغب: أصل اللبس ستر الشيء، و يقال ذلك فى المعانى، يقال: لبست عليه أمره، قال تعالى:" وَ لَلَبَسْنا عَلَيْهِمْ ما يَلْبِسُونَ"" وَ لا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" لِمَ تَلْبِسُونَ الْحَقَّ بِالْباطِلِ"" الَّذِينَ آمَنُوا وَ لَمْ يَلْبِسُوا إِيمانَهُمْ بِظُلْمٍ" و يقال فى الأمر لبسة أى التباس و لابست فلانا خالطته.

" و شغلت قلبه بها" أى هو دائما فى ذكرها و فكرها غافلا عن الآخرة و تحصيلها



ص: ٣١٥

وَ ارْتِفَاعِ مَكَانِي لَا يُؤْثِرُ عَبْدٌ هَوَايَ عَلَى هَوَاهُ إِلَّا اسْتَحْفَظْتُهُ مَلَائِكَتِي وَ كَفَّلْتُ السَّمَاوَاتِ وَ الْأَرَضِينَ رِزْقَهُ وَ كُنْتُ لَهُ مِنْ وَرَاءِ تِجَارَةِ كُلِّ تَاجِرٍ وَ أَتَتْهُ الدُّنْيَا وَ هِيَ رَاغِمَةٌ

و لا يصل من الدنيا غاية مناه فيخسر الدنيا و الآخرة، و ذلك هو الخسران المبين" إلا استحفظته ملائكتى" أى أمرتهم بحفظه من الضياع و الهلاك فى الدين و الدنيا.

" و كفلت السماوات و الأرضين رزقه" و قد مر" و ضمنت" أى جعلتهما ضامنين و كفيلين لرزقه، كناية عن تسبب الأسباب السماوية و الأرضية لوصول رزقه المقدر إليه.

" و كنت له من وراء تجارة كل تاجر" أقول: قد مر أنه يحتمل وجوها الأول: أن يكون المعنى كنت له من وراء تجارة التاجرين أى عقبها أسوقها إليه أى أسخر له قلوبهم له و ألقى فيها أن يدفعوا قسطا من أرباح تجارتهم إليه.

الثانى: أنى أتجر له عوضا عن تجارة كل تاجر له لو كانوا اتجروا له.

الثالث: أن المعنى أنا أى قربى و حبى له عوضا عن المنافع الزائلة الفانية التى تحصل للتجار فى تجارتهم، و بعبارة أخرى أنا مقصوده فى تجارته المعنوية بدلا عما يقصده التجار من أرباحهم الدنيوية" فَما رَبِحَتْ تِجارَتُهُمْ وَ ما كانُوا مُهْتَدِينَ".

الرابع: أن المعنى كنت له بعد أن أسوق إليه أرباح التاجرين فتجتمع له الدنيا و الآخرة، و هى التجارة الرابحة.

" و أتته الدنيا و هى راغمة" أى ذليلة منقادة كناية عن تيسر حصولها بلا مشقة و لا مذلة أو مع هوانها عليه، و ليست لها عنده منزلة لزهده فيها، أو مع كرهها كناية عن بعد حصولها له بحسب الأسباب الظاهرة لعدم توسله بأسباب حصولها، و هذا معنى لطيف و إن كان بعيدا، و فى القاموس: الرغم الكره و يثلث كالمرغمة، رغمه كعلمه و منعه كرهه، و التراب كالرغام و رغم أنفى لله مثلثة ذل عن كره، و أرغمه الله أسخطه، و رغمته فعلت شيئا على رغمه، و فى النهاية أرغم الله أنفه ألصقه بالرغام و هو التراب، هذا هو الأصل، ثم استعمل فى الذل و العجز عن الانتصاف و الانقياد على كره.



ص: ٣١۶

٣ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ عُقَيْلٍ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ اثْنَتَيْنِ- اتِّبَاعَ الْهَوَى وَ طُولَ الْأَمَلِ أَمَّا اتِّبَاعُ الْهَوَى فَإِنَّهُ يَصُدُّ عَنِ الْحَقِّ وَ أَمَّا طُولُ الْأَمَلِ فَيُنْسِي الْآخِرَةَ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَصَمِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ ع اتَّقِ الْمُرْتَقَى السَّهْلَ إِذَا كَانَ مُنْحَدَرُهُ وَعْراً

الحديث الثالث

: ضعيف على المشهور.

" أما اتباع الهوى فإنه يصد عن الحق" لأن حب الدنيا و شهواتها يعمى القلب عن رؤية الحق و تمنع النفس عن متابعته، فإن الحق و الباطل متقابلان و الآخرة و الدنيا ضرتان متنافرتان. و الدنيا مع أهل الباطل فاتباع الهوى إما يصير سببا لاشتباه الحق بالباطل فى نظره، أو يصير باعثا على إنكار الحق مع العلم به، و الأول كعوام أهل الباطل و الثانى كعلمائهم" و طول الأمل" أى ظن البقاء فى الدنيا و توقع حصول المشتهيات فيها بالأمانى الكاذبة الشيطانية ينسى الموت و الآخرة و أهوالها فلا يتوجه إلى

تحصـيل الآـخرة و مـا ينفعه فيها، و يخلصه من شدائـدها و إنما ينسب الخوف منهما إلى نفسه القدسـية لأنه هو مولى المؤمنين و المتولى لإصلاحهم و الراعى لهم فى معاشهم، و الداعى لهم إلى صلاح معادهم.

الحديث الرابع

: ضعيف.

" اتـق المرتقى السـهل " إلـخ، المرقى و المرتقى و المرقـاة موضع الرقى و الصـعود من رقيت السـلم و السـطح و الجبـل علوته، و المنحدر الموضع الذى ينحدر منه أى ينزل، من الانحدار و هو النزول، و الوعر ضد السـهل، قال الجوهرى: جبل وعر بالتسكين و مطلب وعر، قال الأصمعى: و لا تقل وعر.

أقول: و لعل المراد به النهى عن طلب الجاه و الرئاسة و سائر شهوات الدنيا

↕

ص: ٣١٧

قَالَ وَ كَانَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ لَا تَدَعِ النَّفْسَ وَ هَوَاهَا- فَإِنَّ هَوَاهَا فِي رَدَاهَا وَ تَرْكُ النَّفْسِ وَ مَا تَهْوَى أَذَاهَا وَ كَفُّ النَّفْسِ عَمَّا تَهْوَى دَوَاهَا

و مرتفعاتهـا فإنهـا و إن كـانت مؤاتيـة على اليسر و الخفض إلاـ أن عاقبتهـا عاقبـة سوء و التخلص من غوائلهـا و تبعاتهـا فى غاية الصـعوبة، و الحاصل أن متابعـة النفس فى أهوائها و الترقى من بعضـها إلى بعض و إن كانت كل واحـدة منها فى نظره حقيرة، و تحصل له بسـهولة، لكن عنـد الموت يصـعب عليه ترك جميعها، و المحاسـبة عليها، فهو كمن صـعد جبلا بحيل شتى فإذا انتهى إلى ذروته تحير فى تدبير النزول عنها.

و أيضا تلك المنازل الدنيـة تحصل له فى الـدنيا بالتدريـج، و عند الموت لا بد من تركها دفعة، و لذا تشق عليه سـكرات الموت بقطع تلك العلائق، فهو كمن صعد سلما درجة درجة ثم سقط فى آخر درجة منه دفعة، فكلما كانت الدرجات فى الصعود أكثر كان السـقوط منها أشـد ضـررا و أعظم خطرا فلا بـد للعاقل أن يتفكر عنـد الصـعود على درجات الـدنيا فى شدة النزول عنها فلا يرقى كثيرا و يكتفى بقدر الضـرورة و الحاجة، فهذا التشبيه البليغ على كل من الوجهين من أبلغ الاسـتعارات و أحسن التشبيهات، و فى بعض النسخ: أتقى بالياء و كأنه من تصـحيف النساخ، و لذا قرأ بعض الشارحين أتقى بصيغة التفضيل على البناء للمفعول و قرأ السـهل مرفوعا ليكون خبرا للمبتدإ و هو أتقى، أو يكون أتقى بتشديد التاء بصـيغة المتكلم من باب الافتعال فالسهل منصوب صفة للمرتقى، و كل منهما لا يخلو من بعد.

" لا تـدع النفس و هواها" أى لا تتركها مع هواها و ما تهواه و تحبه من الشـهوات المردية" فإن هواها فى رداها" أى هلاكها فى الآـخرة بالهلاك المعنوى، فى القاموس ردى فى البئر سـقط كتردى و أرداه غيره و رداه و روى كرضـى ردى هلك، و أرداه، و رجل ردها لك.

قوله عليه السـلام: أذاها، الأذى ما يؤذى الإنسان من مرض أو مكروه، و الشـىء القذر، و فى بعض النسخ داؤها أى مرضـها و هو أنسب بقوله: دواءها لفظا و معنى، فى القاموس الدواء مثلثة ما داويت به، و بالقصر المرض.

↕

ص: ٣١٨

بَابُ الْمَكْرِ وَ الْغَدْرِ وَ الْخَدِيعَةِ

١ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَوْ لَا أَنَّ الْمَكْرَ وَ الْخَدِيعَةَ فِي النَّارِ لَكُنْتُ أَمْكَرَ النَّاسِ

باب المكر و الغدر و الخديعة

الحديث الأول

: مرفوع كالحسن.

و فى القاموس: المكر الخديعة، و قال: خدعه كمنعه خدعا و يكسر ختله، و أراد به المكروه من حيث لا يعلم كاختدعه فانخدع، و الاسم الخديعة، و قال الراغب:

المكر صرف الغير عما يقصده بحيلة، و ذلك ضربان مكر محمود و هو أن يتحرى بذلك فعل جميل، و على ذلك قال الله عز و جل:" وَ اللَّهُ خَيْرُ الْماكِرِينَ*" و مذموم و هو أن يتحرى به فعل قبيح، قال تعالى:" وَ لا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ إِلَّا بِأَهْلِهِ" و قال فى الأمرين:" وَ مَكَرُوا مَكْراً وَ مَكَرْنا مَكْراً وَ هُمْ لا يَشْعُرُونَ" و قال بعضهم من مكر الله تعالى إمهال العبد و تمكينه من أعراض الدنيا، و لذلك قال أمير المؤمنين عليه السلام: من وسع عليه دنياه و لم يعلم أنه مكر به فهو مخدوع عن غفلة، و قال: الخداع إنزال الغير عما هو بصدده بأمر يبديه على خلاف ما يخفيه، انتهى.

و فى المصباح: خدعته خدعا فانخدع، و الخدع بالكسر اسم منه، و الخديعة مثله، و الفاعل خدوع مثل رسول و خداع أيضا و خادع، و الخدعة بالضم ما يخدع به الإنسان مثل اللعبة لما يلعب به، انتهى.



ص: ٣١٩

و ربما يفرق بينهما حيث اجتمعا بأن يراد بالمكر احتيال النفس و استعمال الرأى فيما يراد فعله مما لا ينبغى، و إرادة إظهار غيره و صرف الفكر فى كيفيته، و بالخديعة إبراز ذلك فى الوجود و إجراؤه على من يريد.

و كأنه عليه السلام إنما قال ذلك لأن الناس كانوا ينسبون معاوية لعنه الله إلى الدهاء و العقل، و ينسبونه عليه السلام إلى ضعف الرأى لما كانوا يرون من إصابة حيل معاوية المبنية على الكذب و الغدر و المكر، فبين عليه السلام أنه أعرف بتلك الحيل منه، و لكنها لما كانت مخالفة لأمر الله و نهيه، فلذا لم يستعملها، كما روى السيد رضى الله عنه فى نهج البلاغة عنه صلوات الله عليه أنه قال: و لقد أصبحنا فى زمان اتخذ أكثر أهله الغدر كيسا، و نسبهم أهل الجهل فيه إلى حسن الحيلة، ما لهم قاتلهم الله؟ قد يرى الحول القلب وجه الحيلة و دونه مانع من أمر الله و نهيه، فيدعها رأى العين بعد القدرة عليها، و ينتهز فرصتها من لا حريجة فى الدين، و الحريجة التقوى.

و قال بعض الشراح فى تفسير هذا الكلام: و ذلك لجهل الفريقين بثمرة الغدر و عدم تمييزهم بينه و بين الكيس، فإنه لما كان الغدر هو التفطن بوجه الحيلة و إيقاعها على المغدور به و كان الكيس هو التفطن بوجه الحيلة و المصالح فيما ينبغى، كانت بينهما مشاركة فى التفطن بالحيلة و استخراجها بالآراء إلا أن تفطن الغادر بالحيلة التى هى غير موافقة للقوانين الشرعية و المصالح الدينية، و الكيس هو المتفطن بالحيلة الموافقة لهما، و لدقة الفرق بينهما يلبس الغادر غدرة بالكيس و ينسبه الجاهلون إلى حسن الحيلة كما نسب ذلك إلى معاوية و عمرو بن العاص و المغيرة بن شعبة و أضرابهم، و لم يعلموا أن حيلة الغادر تخرجه إلى رذيلة الفجور، و أنه لا حسن لحيلة جرت إلى رذيلة، بخلاف حيلة الكيس و مصلحته فإنها تجر

↕

ص: ٣٢٠

٢ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِيءُ كُلُّ غَادِرٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِإِمَامٍ مَائِلٍ شِدْقُهُ حَتَّى

إلى العدل، انتهى.

و قد صرح عليه السلام بذلك فى مواضع يطول ذكرها، و كونه عليه السلام أعرف بتلك الأمور و أقدر عليها ظاهر، لأن مدار المكر على استعمال الفكر فى درك الحيل، و معرفة طرق المكروهات و كيفية إيصالها إلى الغير على وجه لا يشعر به، و هو عليه السلام لسعة علمه كان أعرف الناس بجميع الأمور، و المراد بكونهما فى النار كون المتصف بهما فيها و الإسناد على المجاز.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.

و فى القاموس: الغدر ضد الوفاء، غدر هو به كنصر و ضرب و سمع غدرا، و أقول: يطلق الغدر غالبا على نقض العهد و البيعة و إرادة إيصال السوء إلى الغير بالحيلة بسبب خفى، و قوله: بإمام متعلق بغادر، و المراد بالإمام إمام الحق.

و يحتمل أن يكون الباء بمعنى مع و يكون متعلقا بالمجىء فالمراد بالإمام إمام الضلالة كما قال بعض الأفاضل "يجىء كل غادر" يعنى من أصناف الغادرين على اختلافهم فى أنواع الغدر" بإمام" يعنى مع إمام يكون تحت لوائه كما قال الله سبحانه:" يَوْمَ نَدْعُوا كُلَّ أُناسٍ بِإِمامِهِمْ" و إمام كل صنف من القادرين على اختلافهم من كان كاملا فى ذلك الصنف من القدر أو باديا به، و يحتمل أن يكون المراد بالغادر بإمام من غدر ببيعة إمام فى الحديث الآتى خاصة، و أما هذا الحديث فلا، لاقتضائه التكرار و للفصل فيه بيوم القيامة، و الأول أظهر لأنهما فى الحقيقة حديث واحد يبين أحدهما الآخر، فينبغى أن يكون معناهما واحدا، انتهى.

و فى المصباح: الشدق بالفتح و الكسر جانب الفم قاله الأزهرى، و جمع المفتوح

↕

ص: ٣٢١

يَدْخُلَ النَّارَ وَ يَجِيءُ كُلُّ نَاكِثٍ بَيْعَةَ إِمَامٍ أَجْذَمَ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ

شدوق مثل فلس و فلوس، و جمع المسكور أشداق مثل حمل و أحمال، و قيل: لما كان الغادر غالبا يتشبث بسبب خفى لإخفاء غدرة ذكره عليه السلام أنه يعاقب بضد ما فعل، و هو تشهيره بهذه البلية التى تتضمن خزيه على رؤوس الأشهاد، ليعرفوه بقبح عمله، و النكث نقض البيعة، و الفعل كنصر و ضرب، فى المصباح: نكث الرجل العهد نكثا من باب قتل نقضه و نبذه فانتكث مثل نقضه فانتقض و النكث بالكسر ما نقض ليغزل ثانية، و الجمع أنكاث.

قوله: أجذم، قال الجزرى فيه من تعلم القرآن ثم نسيه لقى الله يوم القيامة و هو أجذم، أى مقطوع اليد من الجذم القطع، و منه حديث على عليه السلام من نكث بيعته لقى الله و هو أجذم، ليست له يد، قال القتيبى: الأجذم هيهنا الذى ذهبت أعضاؤه كلها و ليست اليد أولى بالعقوبة من باقى الأعضاء، يقال: رجل أجذم و مجذوم إذا تهافتت أطرافه من الجذام، و هو الداء المعروف، قال الجوهرى: لا يقال للمجذوم أجذم و قال ابن الأنبارى ردا على ابن قتيبة: لو كان العذاب لا يقع إلا بالجارحة التى باشرت

المعصية لما عوقب الزاني بالجلد و الرجم في الدنيا و بالنار في الآخرة، قال ابن الأنباري: معنى الحديث أنه لقى الله و هو أجذم الحجة لا لسان له يتكلم، و لا حجة له في يده، و قول علي عليه السلام: ليست له يد أي لا حجة له، و قيل: معناه لقيه منقطع السبب يدل عليه قوله: القرآن سبب بيد الله، و سبب بأيديكم، فمن نسيه فقد قطع سببه.

و قال الخطابي: معنى الحديث ما ذهب إليه ابن الأعرابي: و هو أن من نسي القرآن لقى الله خالي اليد صفرها عن الثواب، فكنى باليد عما تحويه و تشتمل عليه من الخير.

قلت: و في تخصيص علي عليه السلام بذكر اليد معنى ليس في حديث نسيان القرآن، لأن البيعة تباشرها اليد من بين الأعضاء، انتهى.

و أقول: في حديث القرآن أيضا يحتمل أن يكون المراد بنسيانه ترك العمل

↕

ص: ٣٢٢

٣ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاكَرَ مُسْلِماً

۴ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى عَنْ طَلْحَةَ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سَأَلْتُهُ عَنْ قَرْيَتَيْنِ مِنْ أَهْلِ الْحَرْبِ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا مَلِكٌ عَلَى حِدَةٍ اقْتَتَلُوا ثُمَّ اصْطَلَحُوا ثُمَّ إِنَّ أَحَدَ الْمَلِكَيْنِ غَدَرَ بِصَاحِبِهِ فَجَاءَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ فَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَغْزُوَ مَعَهُمْ تِلْكَ الْمَدِينَةَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْدِرُوا وَ لَا يَأْمُرُوا بِالْغَدْرِ وَ لَا يُقَاتِلُوا مَعَ الَّذِينَ غَدَرُوا وَ لَكِنَّهُمْ

بما يدل عليه من مبايعة ولي الأمر و متابعته، فيرجع معناه إلى الخبر الآخر.

الحديث الثالث

: كالسابق.

" ليس منا" أي من أهل الإسلام مبالغة، أو من خواص أتباعنا و شيعتنا، و كان المراد بالمماكرة المبالغة في المكر فإن ما يكون بين الطرفين يكون أشد أو فيه إشعار بأن المكر قبيح و إن كان في مقابلة المكر.

الحديث الرابع

: ضعيف كالموثق.

و في المصباح وحد يحد حدة من باب وعد انفرد بنفسه، و كل شيء على حدة أي متميز عن غيره، و في الصحاح أعط كل واحد منهم على حدة أي على حياله، و الهاء عوض عن الواو، و في القاموس: يقال جلس وحده و على وحده و على وحدهما و وحديهما و وحدهم، و هذا على حدته و على وحده أي توحده.

" على أن يغزوا" بصيغة الجمع أي المسلمون معهم، أي مع الملك الغادر و أصحابه تلك المدينة أي أهل تلك المدينة المغدور بها و في بعض النسخ ملك المدينة أي الملك المغدور به أو على أن يغزو بصيغة المفرد أي الملك الغادر" معهم" أي مع المسلمين و الباقي كما مر" و لا يأمروا بالغدر" عطف على يغدروا و لا لتأكيد النفي، أي لا ينبغي للمسلمين أن يأمروا بالغدر، لأن الغدر عدوان و ظلم و الأمر بهما غير جائز و إن كان المغدور به كافرا" و لا يقاتلوا مع الذين غدروا" أي لا ينبغي لهم أن

يقاتلوا



ص: ٣٢٣

يُقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدُوهُمْ وَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ مَا عَاهَدَ عَلَيْهِ الْكُفَّارُ

٥ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ شَمُّونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْأَشْعَثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَمَّادٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَجِيءُ كُلُّ غَادِرٍ بِإِمَامٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَائِلًا شِدْقُهُ حَتَّى يَدْخُلَ النَّارَ

٦ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَمِّهِ يَعْقُوبَ بْنِ سَالِمٍ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْعَبْدِيِّ عَنْ سَعْدِ بْنِ طَرِيفٍ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع ذَاتَ يَوْمٍ وَ هُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْكُوفَةِ يَا أَيُّهَا النَّاسُ لَوْ لَا كَرَاهِيَةُ

مع الغادرين المغدورين و لكنهم يقاتلون المشركين حيث وجدوهم، سواء كانوا من أهل هاتين القريتين أو غيرهم، و فيه دلالة على جواز قتالهم فى حال الغيبة، و لا يجوز عليهم ما عاهد عليه الكفار، و معنى لا يجوز لا ينفذ و لا يصح، تقول: جاز العقد و غيره إذا نفذ، و مضى على الصحة، يعنى عهد المشركين و صلحهم معهم على غزو فريقهم غير نافذ و لا صحيح، فلهم أن يقاتلوهم حيث وجدوهم، أو المعنى أن الصلح الذى جرى بين الفريقين لا يكون مانعا لقتال المسلمين، الفرقة التى لم يصالحوا مع المسلمين، فإن الصلح مع أحد المتصالحين لا يستلزم الصلح مع الآخر، أو المعنى أن ما صالحوا عليه الكفار من إعانتهم لا يلزمهم العمل به، فيكون تأكيدا لما مر، و الأول أظهر.

الحديث الخامس

: ضعيف، و قد مر مضمونه و شرحه.

الحديث السادس

: مجهول.

و فى القاموس الدهى و الدهاء النكر و جودة الرأى و الإرب، و رجل داه و ده و داهية و الجمع دهاة و دهاه دهيا، و دهاه نسبه إلى الدهاء، أو عابه و تنقصه.

أو أصابه بداهية، و هى الأمر العظيم، و الدهى كغنى العاقل، انتهى.



ص: ٣٢٤

الْغَدْرِ كُنْتُ مِنْ أَدْهَى النَّاسِ أَلَا إِنَّ لِكُلِّ غُدَرَةٍ فُجَرَةً وَ لِكُلِّ فُجَرَةٍ كُفَرَةً أَلَا وَ إِنَّ الْغَدْرَ وَ الْفُجُورَ وَ الْخِيَانَةَ فِي النَّارِ

و كان المراد هنا طلب الدنيا بالحيلة و استعمال الرأى فى غير المشروع مما يوجب الوصول إلى المطالب الدنيوية و تحصيلها، و طالبها على هذا النحو يسمى داهيا و داهية للمبالغة، و هو مستلزم للغدر بمعنى نقض العهد و ترك الوفاء" ألا أن لكل غدرة فجرة" أى اتساع فى الشر و انبعاث فى المعاصى، أو كذب أو موجب للفساد أو عدول عن الحق.

فى القاموس: الفجر الانبعاث فى المعاصى و الزنا كالفجور فيهما، فجر فهو فجور من فجر بضمتين و فاجر من فجار و فجرة، و

فجر فسق و كذب و عصى و خالف، و أمرهم فسد و أفجر كذب و زنى و كفر و مال عن الحق، انتهى.
و ربما يقرأ بفتح اللام للتأكيد و غدرة بالتحريك جمع غادر كفجرة جمع فاجر، و كذا الفقرة الثانية و لا يخفى بعده" و لكل فجرة كفرة" بالفتح فيهما أى سترة للحق أو كفران للنعمة و ستر لها أو المراد بها الكفر الذى يطلق على أصحاب الكبائر كما مر، و فى القاموس الكفر ضد الإيمان و يفتح، و كفر نعمة الله و بها كفورا و كفرانا جحدها و سترها، و كافر جاحد لأنعم الله تعالى و الجمع كفار و كفرة، و كفر الشيء ستره ككفرة، و قال: الخون أن يأتمن الإنسان فلا ينصح، خانه خونا و خيانة و قد خانه العهد و الأمانة.
و أقول: روى فى نهج البلاغة عنه عليه السلام: ما معاوية بأدهى منى و لكنه يغدر و يفجر و لو لا كراهية الغدر لكنت من أدهى الناس و لكن كل غدرة فجرة و كل فجرة كفرة و لكل غادر لواء يعرف به يوم القيامة، و الله ما استغفل بالمكيدة و لا استغمز بالشديدة، و قال ابن أبى الحديد: الغدرة على فعلة الكثير الغدر، و الكفرة و الفجرة الكثير الكفر و الفجور، و كلما كان على هذا البناء فهو الفاعل، فإن أسكنت العين تقول رجل ضحكة أى يضحك منه، و قال ابن ميثم: وجه لزوم الكفر
↥
ص: ٣٢٥
بَابُ الْكَذِبِ
١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي النُّعْمَانِ قَالَ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ ع يَا أَبَا النُّعْمَانِ لَا تَكْذِبْ عَلَيْنَا كَذِبَةً فَتُسْلَبَ الْحَنِيفِيَّةَ وَ لَا تَطْلُبَنَّ أَنْ تَكُونَ رَأْساً فَتَكُونَ ذَنَباً وَ لَا تَسْتَأْكِلِ
هنا أن الغادر على وجه استباحة ذلك و استحلاله كما هو المشهور من حال عمرو ابن العاص و معاوية فى استباحة ما علم تحريمه بالضرورة من دين محمد صلى الله عليه و آله و سلم و جحده هو الكفر، و يحتمل أن يريد كفر نعم الله و سترها بإظهار معصيته كما هو المفهوم منه لغة، و إنما وحد الكفرة لتعدد الكفر بسبب تعدد الغدر.

باب الكذب

الحديث الأول

: مجهول و قد مر قريب منه فى باب طلب الرئاسة.
" كذبة" أى كذبة واحدة فكيف الأكثر، و الكذب الإخبار عن الشيء بخلاف ما هو عليه سواء طابق الاعتقاد أم لا- على المشهور، و قيل: الصدق مطابقة الاعتقاد و الكذب خلافه، و قيل: الصدق مطابقة الواقع و الاعتقاد معا و الكلام فيه يطول و لا ريب فى أن الكذب من أعظم المعاصى و أعظم أفراده و أشنعها الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام.
" فتسلب الحنيفية" الحنيفية مفعول ثان لتسلب أى الملة المحمدية المائلة عن الضلالة إلى الاستقامة، أو من الشدة إلى السهولة، أى خرج عن كمال الملة و الدين و لم يعمل بشرائطها إلا أنه خرج من الملة حقيقة و قد مر نظائره أو هو محمول على ما إذا تعمد ذلك لإحداث بدعة فى الدين أو للطعن على الأئمة الهادين، و فى النهاية: الحنيف المائل إلى الإسلام الثابت عليه، و الحنيفية عند العرب من كان على دين إبراهيم و أصل الحنيف الميل، و منه الحديث بعثت بالحنيفية السمحة السهلة، انتهى.
↥
ص: ٣٢٦

النَّاسَ بِنَا فَتَفْتَقِرَ فَإِنَّكَ مَوْقُوفٌ لَا مَحَالَةَ وَ مَسْئُولٌ فَإِنْ صَدَقْتَ صَدَّقْنَاكَ وَ إِنْ كَذَبْتَ كَذَّبْنَاكَ

و الكذب يصدق على العمد و الخطإ لكن الظاهر أن الإثم يتبع العمد، و الكذب عليهم يشمل افتراء الحديث عليهم، و صرف حديثهم إلى غير مرادهم و الجزم به و نسبة فعل إليهم لا يرضون به، أو ادعاء مرتبة لهم لم يدعوها كالربوبية و خلق العالم و علم الغيب، أو فضلهم على الرسول صلى الله عليه و آله و سلم و أمثال ذلك، أو نسبة ما يوجب النقص إليهم كفعل ينافى العصمة و أشباهه.

" و لا تطلبن أن تكون رأسا فتكون ذنبا" الفاء متفرع على الطلب و هو يحتمل وجوها:

الأول: أن يكون الذنب كناية عن الذل و الهوان عند الله و عند الصالحين من عباده.

الثانى: أن يكون المراد به التأخر فى الآخرة عمن طلب الرئاسة عليهم، و قد نبه على ذلك بتشبيه حسن و هو أن الركبان المترتبون الذاهبون فى طريق إذا بدا لهم الرجوع أو اضطروا إليه يقع لضيق الطريق لا محالة المتأخر متقدما و المتقدم متأخرا، و كذا القطيع من الغنم و غيره إذا رجعوا ينعكس الترتيب.

الثالث: أن يكون المعنى تكون ذنبا و ذليلا و لا يحصل مرادك فى الدنيا أيضا فإن الطالب لكل مرتبة من مراتب الدنيا يصير محروما منها غالبا و الهارب من شيء منها تدركه.

الرابع: أن يكون المعنى أن الرئاسة فى الدنيا لأوساط الناس لا يكون إلا بالتوسل برئيس أعلى منه إما فى الحق أو فى الباطل، و لما كان فى غير دولة الحق لا يمكن التوسل بأهل الحق فى ذلك، فلا بد من التوسل بأهل الباطل فيكون ذنبا و تابعا لهم و من أعوانهم و أنصارهم محشورا فى الآخرة معهم، لقوله تعالى:" احْشُرُوا

↨

٢ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَمَّنْ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ كَانَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ ص يَقُولُ لِوُلْدِهِ اتَّقُوا الْكَذِبَ الصَّغِيرَ مِنْهُ وَ الْكَبِيرَ فِي كُلِّ جِدٍّ وَ هَزْلٍ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا كَذَبَ فِي الصَّغِيرِ اجْتَرَى عَلَى الْكَبِيرِ أَ مَا عَلِمْتُمْ أَنَّ رَسُولَ

الَّذِينَ ظَلَمُوا وَ أَزْوَاجَهُمْ" إلا أن يكون مأذونا من قبل إمام الحق خصوصا أو عموما و يفعل ذلك بنياتهم على الوجه الذى أمروا به، و هذا فى غاية الندرة و أكثر الوجوه مما خطر بالبال، و الله أعلم بحقيقة الحال.

و ربما يقرأ ذئبا بالهمزة بدل النون أى آكلا للناس و أموالهم و مهلكا لهم و هو مخالف للنسخ المضبوطة" و لا تستأكل الناس بنا" أى لا تطلب أكل أموال الناس بوضع الأخبار الكاذبة فينا أو بافتراء الأحكام و نسبتها إلينا" فتفتقر" أى فى الدنيا أو فى الآخرة و الأخير أنسب بما هنا، لكن كان فيما مضى: و لا تقل فينا ما لا نقول فى أنفسنا فإنك موقوف.

الحديث الثانى

: مرسل.

و فى المصباح: جد فى الأمر يجد جدا من بابى ضرب و قتل اجتهد فيه و الاسم الجد بالكسر، و منه يقال: فلان محسن جدا، أى نهاية و مبالغة، و جد فى الكلام جدا من باب ضرب هزل و الاسم منه الجد بالكسر أيضا و الأول هو المراد هنا للمقابلة، و هزل فى كلامه هزلا من باب ضرب مزح و لعب، و الفاعل هازل و هزال مبالغة، و الظاهر أن كل واحد من الجد و الهزل متعلق بالصغير و الكبير و تخصيص الأول بالصغير و الثانى بالكبير بعيد، و ظاهره حرمة الكذب فى الهزل أيضا، و يؤيده عمومات النهى

عن الكذب مطلقا و لم أذكر تصريحا من الأصحاب فى ذلك.

و روى من طريق العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: ويل للذى يحدث فيكذب

↕

ص: ٣٢٨

اللَّهِ ص قَالَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَصْدُقُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ صِدِّيقاً وَ مَا يَزَالُ الْعَبْدُ يَكْذِبُ حَتَّى يَكْتُبَهُ اللَّهُ كَذَّاباً

ليضحك. فويل له ثم ويل له، و روى أنه صلى الله عليه و آله و سلم كان يمزح و لا يقول إلا حقا و لا يؤذى قلبا و لا يفرط فيه، فالمزاح على حد الاعتدال مع عدم الكذب و الأذى لا حرج فيه، بل هو من خصال الإيمان، و لا ريب أن ترك الكذب فى المزاح إذا لم يكن من المعاريض المجوزة التى يكون مقصود القائل فيها حقا كما سيأتى أولى و أحوط، لكن الحكم بالتحريم بمجرد هذه الأخبار مشكل، لا سيما إذا لم يترتب عليه مفسدة، و يظهر خلافه قريبا و إنما المقصود محض المطايبة فإن هذه الأخبار مسوقة لبيان مكارم الأخلاق و الزجر عن مساويها أعم من أن تكون واجبة أو مندوبة، محرمة أو مكروهة، و المراد بالكبير إما الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام كما سيأتى أنها من الكبائر، أو الأعم منها و مما تعظم مفسدته و ضرره على المسلمين.

و قوله: اجترأ على الكبير، أى على الكبير من الكذب بأحد المعنيين، أو الكبير من المعاصى أعم من الكذب و غيره، فإن الكذب كثيرا ما يؤدى إلى ذنوب غيره كما أن الصدق يؤدى إلى البر و العمل الصالح حتى يكتب صديقا.

و يخطر بالبال وجه آخر و هو أن يكون المراد بالكبير الرب العليم القدير، أى لا تجتر على الكذب الصغير بأنه صغير فإنه معصية لله و معصية الكبير كبيرة، و ما سيأتى بالأول أنسب.

قال الراغب: الصديق من كثر منه الصدق، و قيل: بل يقال ذلك لمن لم يكذب قط، و قيل: بل لمن لا يتأتى منه الكذب، لتعوده الصدق، و قيل: من صدق بقوله و اعتقاده و حقق صدقه بفعله، و الصديقون هم قوم دون الأنبياء فى الفضيلة، و قيل: لعل معنى يكتب، على ظاهره فإنه يكتب فى اللوح المحفوظ أو فى دفتر الأعمال أو فى غيرهما أن فلانا صديق و فلانا كذاب ليعرفهما الناظرون إليه بهذين

↕

ص: ٣٢٩

٣ عَنْهُ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَ جَلَّ جَعَلَ لِلشَّرِّ أَقْفَالًا وَ جَعَلَ مَفَاتِيحَ تِلْكَ الْأَقْفَالِ الشَّرَابَ وَ الْكَذِبُ شَرٌّ مِنَ الشَّرَابِ

٤ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الْكَذِبَ هُوَ خَرَابُ الْإِيمَانِ

الوصفين، أو معناه يحكم لهما بذلك أو يوجب لهما استحقاق الوصف بصفة الصديقين و ثوابهم، و صفة الكذابين و عقابهم، أو معناه أنه يلقى ذلك فى قلوب المخلوقين و يشهره بين المقربين.

الحديث الثالث

: موثق.

و الشر فى الأول صفة مشبهة و فى الثانى أفعل التفضيل، و المراد بالشراب جميع الأشربة المسكرة، و كان المراد بالأقفال الأمور المانعة من ارتكاب الشرور من العقل و ما يتبعه و يستلزمه من الحياء من الله و من الخلق، و التفكر فى قبحها و عقوباتها و

مفاسدها الدنيوية و الأخروية، و الشراب يزيل العقل، و بزوالها ترتفع جميع تلك الموانع، فتفتح جميع الأقفال.
و كان المراد بالكذب الذى هو شر من الشراب الكذب على الله و على حججه عليهم السلام، فإنه تألى الكفر و تحليل الأشربة المحرمة ثمرة من ثمرات هذا الكذب، فإن المخالفين بمثل ذلك حللوها، و قيل: الوجه فيه أن الشرور التابعة للشراب تصدر بلا شعور بخلاف الشرور التابعة للكذب، و قد يقال: الشر فى الثانى أيضا صفة مشبهة و من تعليلية و المعنى أن الكذب أيضا شر ينشأ من الشراب لئلا ينافى ما سيأتى فى كتاب الأشربة أن شرب الخمر أكبر الكبائر.

الحديث الرابع

: ضعيف.
و الحمل على المبالغة، أى هو سبب خراب الإيمان و قد يقرأ بتشديد الراء بصيغة المبالغة.
↥
ص: ٣٣٠
۵ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ وَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِى حَمَّادٍ جَمِيعاً عَنِ الْوَشَّاءِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَائِذٍ عَنْ أَبِى خَدِيجَةَ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص مِنَ الْكَبَائِرِ
۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ الْأَحْمَرِ عَنْ فُضَيْلِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ يُكَذِّبُ الْكَذَّابَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ ثُمَّ الْمَلَكَانِ اللَّذَانِ مَعَهُ ثُمَّ هُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَاذِبٌ
۷ عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ عَنْ أَبَانٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكَذَّابَ يَهْلِكُ بِالْبَيِّنَاتِ وَ يَهْلِكُ أَتْبَاعُهُ بِالشُّبُهَاتِ

الحديث الخامس

: ضعيف.

الحديث السادس

: موثق.
و لفظة" ثم" إما للترتيب الرتبى و يحتمل الزمانى أيضا إذ علم الله مقدم على إرادته أيضا، ثم بإلهام الله تعالى يعلم الملكان أو عند الإرادة تظهر منه رائحة خبيثة يعلم الملكان قبحه و كذبه كما يظهر من بعض الأخبار، و يمكن أن يكون علم الملكين لمصاحبتهما له و علمهما بأحواله بناء على عدم تبدلهما فى كل يوم كما هو ظاهر أكثر الأخبار، و أما تأخر علمه فلأنه ما لم يتم الكلام لا يعلم يقينا صدور الكذب منه.

الحديث السابع

: صحيح.
و أريد بالكذاب فى هذا الحديث إما مدعى الرئاسة بغير حق و سبب إهلاكه بالبينات إفتاؤه بغير علم مع علمه بجهله، و سبب

هلاك أتباعه بالشبهات تجويز كونه عالما و عدم قطعهم بجهله، فهم فى شبهة من أمره أو من يضع الحديث و يبتدع فى الدين فهو يهلك نفسه بأمر يعلم كذبه و أتباعه يهلكون بالشبهة و الجهالة لحسن ظنهم به و احتمالهم صدقه، و الوجهان متقاربان.



ص: ٣٣١

٨ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ أَبِى نَجْرَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ وَهْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ آيَةَ الْكَذَّابِ بِأَنْ يُخْبِرَكَ خَبَرَ السَّمَاءِ وَ الْأَرْضِ وَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ فَإِذَا سَأَلْتَهُ عَنْ حَرَامِ اللَّهِ وَ حَلَالِهِ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ شَيْ‌ءٌ

٩ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ يُونُسَ عَنْ أَبِى بَصِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ الْكِذْبَةَ لَتُفَطِّرُ الصَّائِمَ قُلْتُ وَ أَيُّنَا لَا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ لَيْسَ حَيْثُ ذَهَبْتَ إِنَّمَا ذَلِكَ الْكَذِبُ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى

الحديث الثامن

: صحيح.

" بأن يخبرك" كان الباء زائدة أو التقدير تعلم بأن يخبرك و إنما كان هذا آية الكذاب لأنه لو كان علمه بالوحى و الإلهام لكان أحرى بأن يعلم الحلال و الحرام، لأن الحكيم العلام من يفيض على الأنام ما هم أحوج إليه من الحقائق و الأحكام، و كذا لو كان بالوراثة عن الأنبياء و الأوصياء عليهم السلام، و لو كان بالكشف فعلى تقدير إمكان حصوله لغير الحجج عليهم السلام فالعلم بحقائق الأشياء على ما هى عليه لا يحصل لأحد إلا بالتقوى و تهذيب السر عن رذائل الأخلاق، قال الله تعالى:" وَ اتَّقُوا اللَّهَ وَ يُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ" و لا يحصل التقوى إلا بالاقتصار على الحلال و الاجتناب عن الحرام، و لا يتيسر ذلك إلا بالعلم بالحلال و الحرام، فمن أخبر عن شي‌ء من حقائق الأشياء و لم يكن عنده معرفة بالحلال و الحرام فهو لا محالة كذاب يدعى ما ليس له.

الحديث التاسع

: حسن موثق.

و يدل على أن الكذب على الله و على رسوله و على الأئمة عليهم السلام يفسد الصوم كما ذهب إليه جماعة من الأصحاب، و هم اختلفوا فقيل: يجب به القضاء و الكفارة، و قيل: القضاء خاصة، و المشهور أنه لا يفسد و إن نقص به ثوابه و فضله، و تضاعف



ص: ٣٣٢

رَسُولِهِ وَ عَلَى الْأَئِمَّةِ ص

١٠ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ رَفَعَهُ إِلَى أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ ذُكِرَ الْحَائِكُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُ مَلْعُونٌ فَقَالَ إِنَّمَا ذَاكَ الَّذِى يَحُوكُ الْكَذِبَ عَلَى اللَّهِ وَ عَلَى رَسُولِهِ ص

١١ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ الطَّائِيِّ عَنِ الْأَصْبَغِ بْنِ نُبَاتَةَ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع لَا يَجِدُ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى يَتْرُكَ الْكَذِبَ هَزْلَهُ وَ جِدَّهُ

١٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِى عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَجَّاجِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع الْكَذَّابُ هُوَ الَّذِى يَكْذِبُ

فِي الشَّيْءِ قَالَ لَا مَا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا يَكُونُ ذَلِكَ مِنْهُ وَ لَكِنَّ الْمَطْبُوعَ عَلَى الْكَذِبِ

به العذاب و العقاب.

الحديث العاشر

: مرسل.

و قوله: أنه ملعون، بفتح الهمزة بدل اشتمال للحائك، و يحتمل أن يكون الحديث عنده عليه السلام موضوعا و لم يمكنه إظهار ذلك تقية فذكر له تأويلا يوافق الحق، و مثل ذلك في الأخبار كثير يعرف ذلك من اطلع على أسرار أخبارهم عليهم السلام و استعارة الحياكة لوضع الحديث شايعة بين العرب و العجم.

الحديث الحادي عشر

: مجهول.

و وجدان طعم الإيمان كناية عن كماله و ترتب الثمرات العظيمة عليه، و لا يكون ذلك إلا بوصوله درجة اليقين و صاحب اليقين المشاهد لمثوبات الآخرة و عقوباتها دائما لا يجترئ على شيء من المعاصي لا سيما الكذب الذي هو من كبائرها.

الحديث الثاني عشر

: حسن كالصحيح.

و المطبوع على الكذب المجبول عليه بحيث صار عادة له و لا يتحرز عنه و



ص: ٣٣٣

١٣ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ ظَرِيفٍ عَنْ أَبِيهِ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ ع مَنْ كَثُرَ كَذِبُهُ ذَهَبَ بَهَاؤُهُ

١۴ عَنْهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَالِمٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ أَنْ يَجْتَنِبَ مُوَاخَاةَ الْكَذَّابِ فَإِنَّهُ يَكْذِبُ حَتَّى يَجِيءَ بِالصِّدْقِ فَلَا يُصَدَّقُ

لا يبالي به و لا يندم عليه، و من لا يكون كذلك لا يصدق عليه الكذاب مطلقا فإنه صيغة مبالغة، أو المراد الكذاب الذي يكتبه الله كذابا كما مر، أو الكذاب الذي ينبغي أن يجتنب مؤاخاته كما سيأتي، و فيه إيماء إلى أن الكذب مطلقا ليس من الكبائر، و في القاموس طبع على الشيء بالضم: جبل.

الحديث الثالث عشر

: مرسل.

" ذهب بهاؤه" أي حسنه و جماله و وقره عند الله سبحانه و عند الخلق، فإن الخلق و إن لم يكونوا من أهل الملة يكرهون الكذب و يقبحونه و يتنفرون من أهله.

الحديث الرابع عشر

: مرفوع.

و سيأتى مثله فى باب مجالسة أهل المعاصى فى كتاب العشرة فى باب من تكره مجالسته و مصادقته" حتى يجيء بالصدق فلا يصدق" الظاهر أنه على بناء المفعول من التفعيل أى لكثرة ما ظهر لك من كذبه لا يمكنك تصديقه فيما يأتى به من الصدق أيضا فلا تنتفع بمصاحبته و مؤاخاته، مع أنه جذاب لطبع الجليس إلى طبعه، و يخطر بالبال أنه يحتمل أن يكون المراد به أن هذا الرجل المؤاخى يكذب نقلا عن الأخ الكذاب لاعتماده عليه ثم يظهر كذب ما أخبر به حتى لا يعتمد الناس على صدقه أيضا كما ورد فى الخبر: كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما يسمع، و ما سيأتى فى البابين يؤيد المعنى الأول، و ربما يقرأ يصدق على بناء المجرد أى إذا

↥

ص: ٣٣۴

١۵ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ زُرَارَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ مِمَّا أَعَانَ اللَّهُ بِهِ عَلَى الْكَذَّابِينَ النِّسْيَانَ

١۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي يَحْيَى الْوَاسِطِيِّ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْكَلَامُ ثَلَاثَةٌ صِدْقٌ وَ كَذِبٌ وَ إِصْلَاحٌ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ قِيلَ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ مَا الْإِصْلَاحُ بَيْنَ النَّاسِ قَالَ تَسْمَعُ مِنَ الرَّجُلِ كَلَاماً

أخبر بصدق يغيره و يدخل فيه شيئا يصير كذبا.

الحديث الخامس عشر

: موثق كالصحيح.

" إن مما أعان الله على الكذابين" أى أضرهم به و فضحهم فإنهم كثيرا ما يكذبون فى خبر ثم ينسون و يخبرون بما ينافيه و يكذبه، فيفتضحون بذلك عند الخاصة و العامة، قال الجوهرى: فى الدعاء رب أعنى و لا تعن على.

الحديث السادس عشر

: مرسل.

" تسمع من الرجل كلاما" كان من بمعنى فى كما فى قوله تعالى:" إِذا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ" أى فيه، و كذا قالوا فى قوله سبحانه:" أَرُونِي ما ذا خَلَقُوا مِنَ الْأَرْضِ*" أى فى الأرض، و يحتمل أن يكون تقدير الكلام تسمع من رجل كلاما فى حق رجل آخر يذمه به فيبلغ الرجل الثانى ذلك الكلام فتخبث نفسه عن الأول أى يتغير عليه و يبغضه فتلقى الرجل الثانى فتقول: سمعت من الرجل الأول فيك كذا و كذا من مدحه خلاف ما سمعت منه من ذمه، و التكلف فيه من جهة إرجاع ضمير يبلغه إلى الرجل الثانى، و هو غير مذكور فى الكلام لكنه معلوم بقرينة المقام.

و هذا القول و إن كان كذبا لغة و عرفا جائز لقصد الإصلاح بين الناس

↥

ص: ٣٣۵

يَبْلُغُهُ فَتَخْبُثُ نَفْسُهُ فَتَلْقَاهُ فَتَقُولُ سَمِعْتُ مِنْ فُلَانٍ قَالَ فِيكَ مِنَ الْخَيْرِ كَذَا وَ كَذَا خِلَافَ مَا سَمِعْتَ مِنْهُ

۱۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نَصْرٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ عُثْمَانَ عَنِ الْحَسَنِ الصَّيْقَلِ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع إِنَّا قَدْ رُوِّينَا عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع فِي قَوْلِ يُوسُفَ ع- أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ وَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ ع- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ فَقَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوا

و كأنه لا خلاف فيه عند أهل الإسلام، و الظاهر أنه لا تورية و لا تعريض فيه، و إن أمكن أن يقصد تورية بعيدة كان ينوى أنه كان حقه أن يقول كذا و لو صافيته لقال فيك كذا، لكنه بعيد، و قد اتفقت الأمة على أنه لو جاء ظالم ليقتل رجلا مختفيا ليقتله ظلما أو يطلب وديعة مؤمن ليأخذها غصبا وجب الإخفاء على من علم ذلك، فلو أنكرها فطولب باليمين ظلما يجب عليه أن يحلف لكن قالوا إذا عرف التورية بما يخرج به عن الكذب وجبت التورية، كان يقصد ليس عندى مال يجب على أداؤه إليك، أو لا أعلم علما يلزمنى الإخبار به و أمثال ذلك.

و قالوا: إذا لم يعرفها وجب الحلف و الكذب بغير تورية أيضا فإنه و إن كان قبيحا إلا أن إذهاب حق الآدمى أشد قبحا من حق الله تعالى فى الكذب أو اليمين الكاذبة، فيجب ارتكاب أخف الضررين، و لأن اليمين الكاذب عند الضرورة مأذون فيه شرعا كمطلق الكذب النافع، بخلاف مال الغير فإنه لا يباح إذهابه بغير إذنه مع إمكان حفظه فأمثال هذا الكذب ليست بمذمومة فى نفس الأمر بل إما واجبة أو مندوبة، و يدل الحديث على أن الكذب شرعا إنما يطلق على ما كان مذموما فغير المذموم قسم ثالث من الكلام يسمى إصلاحا فهو واسطة بين الصدق و الكذب.

الحديث السابع عشر

: مجهول.

" فى قول يوسف عليه السلام" هذا لم يكن قول يوسف عليه السلام و إنما كان قول مناديه و نسب إليه لوقوعه بأمره، و العير بالكسر الإبل تحمل الميرة، ثم غلب على كل



وَ مَا كَذَبَ قَالَ فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع مَا عِنْدَكُمْ فِيهَا يَا صَيْقَلُ قَالَ فَقُلْتُ مَا عِنْدَنَا فِيهَا إِلَّا التَّسْلِيمُ قَالَ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ أَحَبَّ اثْنَيْنِ وَ أَبْغَضَ اثْنَيْنِ أَحَبَّ الْخَطَرَ فِيمَا بَيْنَ الصَّفَّيْنِ وَ أَحَبَّ الْكَذِبَ فِي الْإِصْلَاحِ وَ أَبْغَضَ

قافلة" و قال إبراهيم" عطف على الجملة السابقة بتقدير روينا، و قيل" قال" هنا مصدر، فإن القال و القيل مصدران كالقول، فهو عطف على قول يوسف" بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ" أريد بالكبير الكبير فى الخلقة أو التعظيم، قيل: كانت لهم سبعون صنما مصطفة و كان ثمة صنم عظيم مستقبل الباب من ذهب و فى عينيه جوهرتان تضيئان بالليل، و لعل إرجاع الضمير المذكر العاقل إلى الأصنام من باب التهكم أو باعتبار أنها يعقلون و يفهمون و يجيبون بزعم عبادها، و أما ضمير الجمع فى قوله عليه السلام: و الله ما فعلوا، فراجع إلى الكبير باعتبار إرادة الجنس الشامل للمتعدد و لو فرضا، أو إلى الأصنام للتنبيه على اشتراك الجميع فى عدم صلاحية صدور ذلك الفعل منه.

و قيل: إنما أتى بالجمع لمناسبة ما سرقوا أو مبنى على أن الفعل الصادر عن واحد من الجماعة قد ينسب إلى الجميع نحو قوله تعالى:" فَنادَتْهُ الْمَلائِكَةُ" بناء على أن المنادى جبرئيل فقط، قيل: و يمكن أن يكون إرجاع ضمير" فَسْئَلُوهُمْ" أيضا من هذا القبيل إذ لو كان المقصود نطق كل واحد فى الزمان المستقبل تكون زيادة" كانوا" فى المضارع لغوا و إن كان الغرض النطق

فی الزمان الماضی لا یترتب علیه صحة السؤال إذ لا یلزم جواز نطقهم قبل الکسر جواز ذلک بعده.

" أحب الخطر فیما بین الصفین " فی النهایة یقال: خطر البعیر بذنبه یخطر إذا رفعه و حطه، إنما یفعل ذلک عند الشبع و السمن، و منه حدیث مرحب: فخرج

↕

ص: ۳۳۷

الْخَطَرَ فِی الطُّرُقَاتِ وَ أَبْغَضَ الْکَذِبَ فِی غَیْرِ الْإِصْلَاحِ إِنَّ إِبْرَاهِیمَ ع إِنَّمَا قَالَ- بَلْ فَعَلَهُ کَبِیرُهُمْ هذا إِرَادَةَ الْإِصْلَاحِ وَ دَلَالَةً عَلَی أَنَّهُمْ لَا یَفْعَلُونَ وَ قَالَ یُوسُفُ ع إِرَادَةَ الْإِصْلَاحِ

یخطر بسیفه أی یهزه معجبا بنفسه متعرضا للمبارزة، أو أنه کان یخطر فی مشیته أی یتمایل و یمشی مشیة المعجب، و سیفه فی یده أی کان یخطر سیفه معه.

" إرادة الإصلاح " لعل المراد إرادة إصلاح قومه برجوعهم عن عبادة الأصنام، وجه الدلالة أن العاقل إذا تفکر فی نسبة الکسر إلیها و علم أنه لا یصح ذلک إلا من ذی شعور عاقل قادر، و علم أن هذه الأوصاف منتفیة فیها، و علم أنها لا تقدر علی دفع الاستخفاف و الضرر عن أنفسها علم أنها لیست بمستحقة للألوهیة و العبادة و یکون ذلک داعیا إلی الرجوع عنها و رفض العبادة لها.

و للعلماء فیه وجوه أخری: الأول: أنها من المعاریض التی یقصد بها الحق و إلزام الخصم و تبکیته فلم یکن قصده علیه السلام أن ینسب الفعل الصادر عنه إلی الصنم و إنما قصد أن یقرره لنفسه علی أسلوب تعریضی مع الاستهزاء و التکبیت کما لو قال لک من لا- یحسن الخط فیما کتبته بخط رشیق: أنت کتبت؟ فقلت: بل کتبته أنت، کان قصدک بهذا الجواب تقریره لک مع الاستهزاء به لا نفیه عنک و إثباته لصاحبک الأمی، و التعریض مما یجوز عقلا و نقلا لمصلحة جلب نفع أو دفع ضرر أو استهزاء فی موضعه و نحوها.

الثانی: أنه علیه السلام غاظته الأصنام حین رآها مصطفة مزینة و کان غیظ کبیرها أشد لما رأی من زیادة تعظیمهم و توقیرهم له، فأسند الفعل إلیه لأنه هو السبب فی استهانته و کسره لها، و الفعل کما یسند إلی المباشر یسند إلی السبب أیضا.

الثالث: أن ذلک حکایة لما یعود إلیه مذهبهم کأنه قال: ما تنکرون أن یفعله کبیرهم فإن من حق من یعبد و یدعی إلیها أن یقدر علی أمثال هذه الأفعال لا سیما الکبیر الذی یستنکف أن یعبد معه هذه الصغار.

↕

ص: ۳۳۸

الرابع: ما روی عن الکسائی أنه کان یقف عند قوله: بل فعله، ثم یبتدئ:

کبیرهم هذا، أی فعله من فعله و هذا من باب التوریة إذ له ظاهر و باطن، و باطنه ما ذکر و ظاهره إسناد الفعل إلی الکبیر و فهمهم تعلق به و مراده علیه السلام هو الباطن.

الخامس: ما روی عن بعضهم أنه کان یقف عند قوله کبیرهم، ثم یبتدئ بقول هذا فاسألوهم، و أراد بالکبیر نفسه لأن الإنسان أکبر من کل صنم، و هذا أیضا من باب التوریة و قیل: إنه یتم بدون الوقف أیضا بأن یکون هذا إشارة إلی نفسه المقدسة و المغایرة بین المشیر و المشار إلیه کاف بحسب الاعتبار.

السادس: أن فی الکلام تقدیما و تأخیرا و التقدیر: بل فعله کبیرهم إن کانوا ینطقون فاسألوهم، فیکون إضافة الفعل إلی کبیرهم مشروطا بکونهم ناطقین فلما لم یکونوا ناطقین لم یکونوا فاعلین، و الغرض منه تسفیه القوم و تقریعهم و توبیخهم لعبادة من لا

يسمع و لا ينطق و لا يقدر على أن يخبر من نفسه بشیء.

و يؤيده ما روى فی كتاب الاحتجاج أنه سئل الصادق عن قول الله عز و جل فی قصة إبراهيم:" قالَ بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ" قال: ما فعله كبيرهم و ما كذب إبراهيم، قيل: و كيف ذلک؟ فقال: إنما قال إبراهيم:

فاسألوهم إن كانوا ينطقون، إن نطقوا فكبيرهم فعل، و إن لم ينطقوا فلم يفعل كبيرهم شيئا فما نطقوا و ما كذب إبراهيم.

و قال البيضاوی: و ما روى أنه عليه السلام قال: لإبراهيم ثلاث كذبات، تسمية للمعاريض كذبا لما شابهت صورتها صورته.

" و قال يوسف عليه السلام إرادة الإصلاح" كان المراد الإصلاح بينه و بين إخوته فی حبس أخيه بنيامين عنده و إلزامهم ذلک بحيث لا يكون لهم محل منازعة و لم يتيسر له ذلک إلا بأمرين: أحدهما نسبة السرقة إليه، و ثانيهما: التمسک بحكم آل يعقوب فی السارق و هو استرقاق السارق سنة و كان حكم ملک مصر أن يضرب السارق

↕

و يغرم مما سرق فلم يتمكن من أخذ أخيه فی دين الملک فلذلک أمر فتيانه بأن يدسوا الصاع فی رحل أخيه و أن ينسبوا السرقة إليه، و أن يستفتوا فی جزاء السارق منهم فقالوا:" جَزاؤُهُ مَنْ وُجِدَ فِی رَحْلِهِ فَهُوَ جَزاؤُهُ" أی أخذ السارق نفسه هو جزاؤه لا غير، فلما فتشوا وجدوا الصاع فی رحل أخيه فأخذوا برقبته و حكموا برقيته، و لم يبق لإخوته محل منازعة فی حبسه إلا أن قالوا على سبيل التضرع و الالتماس" فَخُذْ أَحَدَنا مَكانَهُ إِنَّا نَراکَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ" فردهم بقوله:" مَعاذَ اللَّهِ أَنْ نَأْخُذَ إِلَّا مَنْ وَجَدْنا مَتاعَنا عِنْدَهُ إِنَّا إِذاً لَظالِمُونَ".

قيل: أراد إنا إذا أخذنا غيره لظالمون فی مذهبكم، لأن استعباد غير من وجد الصاع فی رحله ظلم عندكم، أو أراد أن الله أمر بی و أوحى إلی أن آخذ بنيامين فلو أخذت غيره كنت عاملا بخلاف الوحی.

و للعلماء فيه أيضا وجوه أخرى: الأول: أن ذلک النداء لم يكن بأمره بل نادوا من عند أنفسهم لأنهم لما لم يجدوا الصاع غلب على ظنهم أنهم أخذوه.

الثانی: أنهم لم ينادوا أنكم سرقتم الصاع فلعل المراد أنكم سرقتم يوسف من أبيه، يدل عليه ما رواه الصدوق فی العلل بإسناده عن أبی عبد الله عليه السلام أنه قال فی تفسير هذه الآية: أنهم سرقوا يوسف من أبيه أ لا ترى أنهم حين قالوا" ما ذا تَفْقِدُونَ قالُوا نَفْقِدُ صُواعَ الْمَلِکِ" و لم يقولوا سرقتم صواع الملک.

الثالث: لعل المراد من قولهم" إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ" الاستفهام كما فی قوله حكاية عن إبراهيم" هذا رَبِّی*" و إن كان ظاهره الخبر و أيد ذلک بأن فی مصحف ابن مسعود أئنكم بالهمزتين.

و قال بعض الأفاضل: حاصل الجواب إن لكل من الصدق و الكذب معنيين أحدهما لغوی و الآخر عرفی، فالأول هو الموافق للواقع و المخالف للواقع، و الثانی الموافق للحق و المخالف للحق، و المراد بالحق رضا الله تعالى فكما يمكن أن لا

↕

۱۸ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ أَبِی مَخْلَدٍ السَّرَّاجِ عَنْ عِيسَى بْنِ حَسَّانَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ كُلُّ كَذِبٍ مَسْئُولٌ عَنْهُ صَاحِبُهُ يَوْماً إِلَّا كَذِباً فِی ثَلَاثَةٍ رَجُلٌ كَائِدٌ فِی حَرْبِهِ فَهُوَ مَوْضُوعٌ عَنْهُ أَوْ رَجُلٌ أَصْلَحَ بَيْنَ اثْنَيْنِ يَلْقَى هَذَا بِغَيْرِ مَا يَلْقَى بِهِ هَذَا يُرِيدُ بِذَلِکَ الْإِصْلَاحَ مَا بَيْنَهُمَا أَوْ رَجُلٌ وَعَدَ أَهْلَهُ

يكون الصادق اللغوی صادقا عرفيا كما قال تعالى" فَإِذْ لَمْ يَأْتُوا بِالشُّهَداءِ فَأُولئِکَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ فكذلک يمكن أن لا

يكون الكاذب اللغوى كاذبا عرفيا كما ذكره عليه السلام فى هذا الخبر.

الحديث الثامن عشر

: مجهول" يوما" لعل الإبهام لاحتمال أن يكون السؤال فى القبر أو فى القيامة، و يحتمل الدنيا أيضا فإن للناس أن يعيروه بذلك" إلا كذبا" المراد به الكذب اللغوى" فهو موضوع عنه" أى إثمه مرفوع عنه لا يأثم عليه" يلقى هذا بغير ما يلقى به هذا" كان يقول: لكل منهما التقصير منك و هو غير مقصر فى حقك أو يلقى كلا منهما بكلام غير الكلام الذى سمع من الآخر فيه و من الشتم و إظهار العداوة، و هذا أنسب معنى و الأول لفظا" و ما" فى قوله: ما بينهما، موصولة و هى مفعول الإصلاح.

" أو رجل وعد أهله" فيه أن الوعد من قبيل الإنشاء، و الصدق و الكذب إنما يكونان فى الخبر، و لعله باعتبار أنه يلزمه إذا لم يف به أن يعتذر بما يتضمن الكذب كان يقول نسيت أو لم يمكنى و أمثال ذلك، أو باعتبار ما يستلزمه من الإخبار ضمنا بإرادة الوفاء، هذا بحسب ما هو أظهر عندى فى الوعد لكن ظاهر أكثر العلماء أنه من قبيل الخبر و سيأتى الكلام فيه فى باب خلف الوعد.

قال الراغب: الصدق و الكذب أصلهما فى القول ماضيا كان أو مستقبلا، وعدا كان أو غيره، و لا يكونان بالقصد الأول إلا فى القول، و لا يكونان من القول إلا



ص: ٣٤١

شَيْئاً وَ هُوَ لَا يُرِيدُ أَنْ يُتِمَّ لَهُمْ

فى الخبر دون غيره من أصناف الكلام الاستفهام و الأمر و الدعاء، و لذلك قال:

" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا"" وَ مَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثاً"" وَ اذْكُرْ فِي الْكِتابِ إِسْماعِيلَ إِنَّهُ كانَ صادِقَ الْوَعْدِ" و قد يكونان بالعرض فى غيره من أنواع الكلام من الاستفهام و الأمر و الدعاء و ذلك نحو قول القائل: أ زيد فى الدار؟ فإن فى ضمنه إخبارا بكونه جاهلا بحال زيد و كذا إذا قال: واسنى فى ضمنه أنه محتاج إلى المواساة، و إذا قال: لا تؤذنى ففى ضمنه أنه يؤذيه، انتهى.

ثم اعلم أن مضمون الحديث متفق عليه بين الخاصة و العامة فروى الترمذى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: لا يحل الكذب إلا فى ثلاث: يحدث الرجل امرأته ليرضيها، و الكذب فى الحرب، و الكذب فى الإصلاح بين الناس، و فى صحيح مسلم قال ابن شهاب و هو أحد رواته: لم أسمع يرخص فى شىء مما يقول الناس كذب إلا فى ثلاث: الحرب و الإصلاح بين الناس و حديث الرجل امرأته و حديث المرأة زوجها، قال عياض: لا خلاف فى جوازه فى الثلاث و إنما يجوز فى صورة ما يجوز منه فيها فأجاز قوم فيها صريح الكذب و أن يقول ما لم يكن، لما فيه من المصالح و يندفع فيها الفساد، قالوا: و قد يجب لنجاة مسلم من القتل، و قال بعضهم: لا يجوز فيها التصريح بالكذب و إنما يجوز فيها التورية بالمعاريض، و هى شىء يخلص من المكروه و الحرام إلى الجائز، إما لقصد الإصلاح بين الناس أو لدفع ما يضر أو لغير ذلك و تأول المروى على ذلك.

و قال: مثل أن يعد زوجته أن يفعل لها و يحسن إليها، و نيته إن قدر الله تعالى أو يأتيها فى هذا بلفظ محتمل، و كلمة مشتركة تفهم من ذلك ما يطيب قلبها، و كذلك فى الإصلاح بين الناس ينقل لهؤلاء من هؤلاء الكلام المحتمل، و كذلك فى الحرب



ص: ٣٤٢

١٩ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ الْمُصْلِحُ لَيْسَ بِكَذَّابٍ

٢٠ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَحْيَى الْكَاهِلِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى مَوْلَى آلِ سَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع بِحَدِيثٍ فَقُلْتُ لَهُ جُعِلْتُ فِدَاكَ أَ لَيْسَ زَعَمْتَ لِيَ السَّاعَةَ كَذَا وَ كَذَا فَقَالَ لَا فَعَظُمَ ذَلِكَ عَلَيَّ فَقُلْتُ بَلَى وَ اللَّهِ زَعَمْتَ

مثل أن يقول لعدوه: انحل حزام سرجك و يريد فيما مضى، و يقول لجيش عدوه مات أميركم ليذعر قلوبهم، و يعنى النوم أو يقول لهم: غدا يأتينا مدد و قد أعد قوما من عسكره ليأتوا فى صورة المدد أو يعنى بالمدد الطعام، فهذا نوع من الخدع الجائزة و المعاريض المباحة.

و قال القرطبى: لعل ما استند فى منعه التصريح بقاعدة حرمة الكذب و تأويله الأحاديث بحملها على المعاريض ما يعضده دليل، و أما الكذب ليمنع مظلوما من الظلم عليه فلم يختلف فيه أحد من الأمم لا عرب و لا عجم، و من الكذب الذى يجوز بين الزوجين الإخبار بالمحبة و الاغتباط و إن كان كذبا لما فيه من الإصلاح و دوام الألفة.

الحديث التاسع عشر

: صحيح و كان فيه إشعارا بتجويز التكرار و المبالغة فى الكذب للإصلاح.

الحديث العشرون

: مجهول.

و فى القاموس: الزعم مثلثة القول الحق و الباطل و الكذب ضد، و أكثر ما يقال فيما يشك فيه، و الزعمى الكذاب و الصادق، و زعمتنى كذا ظننتنى و التزعم التكذب و أمر مزعم كمقعد لا يوثق به، و فى النهاية فيه أنه ذكر أيوب عليه السلام فقال: إذا كان مر برجلين يتزاعمان، و قال الزمخشرى: معناه أنهما يتحادثان بالزعمات و هى ما لا يوثق به من الأحاديث، و منه الحديث بئس مطية الرجل، زعموا معناه أن الرجل إذا أراد المسير إلى بلد و الظعن فى حاجة ركب مطية حتى يقضى إربه فشبه ما



فَقَالَ لَا وَ اللَّهِ مَا زَعَمْتُهُ قَالَ فَعَظُمَ عَلَيَّ فَقُلْتُ جُعِلْتُ فِدَاكَ بَلَى وَ اللَّهِ قَدْ قُلْتَهُ قَالَ نَعَمْ قَدْ قُلْتُهُ أَ مَا عَلِمْتَ أَنَّ كُلَ

يقدمه المتكلم أمام كلامه و يتوصل به إلى غرضه من قوله زعموا كذا و كذا بالمطية التى يتوصل بها إلى الحاجة و إنما يقال: زعموا فى حديث لا سند له و لا ثبت فيه، و إنما يحكى عن الألسن على البلاغ فذم من الحديث ما هذا سبيله، و الزعم بالضم و الفتح قريب من الظن.

و قال فى المصباح: زعم زعما من باب قتل، و فى الزعم ثلاث لغات: فتح الزاى للحجاز، و ضمها لأسد و كسرها لبعض قيس، و يطلق بمعنى القول، و منه زعمت الحنفية و زعم سيبويه، أى قال، و عليه قوله تعالى:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ كَما زَعَمْتَ" أى كما أخبرت، و يطلق على الظن، يقال: فى زعمى كذا و على الاعتقاد، و منه قوله تعالى:" زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا".

قال الأزهرى: و أكثر ما يكون الزعم فيما يشك فيه و لا يتحقق، و قال بعضهم: هو كناية عن الكذب، و قال المرزوقى: أكثر ما

يستعمل فيما كان باطلا و فيه ارتياب، و قال ابن القوطية: زعم زعما قال خبرا لا يدرى أ حق هو أو باطل، قال الخطابى: و لذا قيل: زعم مطية الكذب، و زعم غير مزعم، قال غير مقول صالح، و ادعى ما لا يمكن، انتهى.

أقول: و إذا علمت ذلك ظهر لك أن الزعم إما حقيقة لغوية أو عرفية أو شرعية فى الكذب، أو ما قيل بالظن أو بالوهم من غير علم و بصيرة، فإسناده إلى من لا يكون قوله إلا عن حقيقة و يقين ليس من دأب أصحاب اليقين، و إن كان مراده مطلق القول أو القول عن علم فغرضه عليه السلام تأديبه و تعليمه آداب الخطاب مع أئمة الهدى و سائر أولى الألباب.

↕

ص: ۳۴۴

زَعْمٍ فِي الْقُرْآنِ كَذِبٌ

۲۱ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ أَبِي

و أما الحكم بكون ذلك كذبا و حراما فهو مشكل، إذ غاية الأمر أن يكون مجازا و لا حجر فيه، و أما يمينه عليه السلام على عدم الزعم فهو صحيح لأنه قصد به الحقيقة أو المجاز الشائع، و كأنه من التورية و المعاريض لمصلحة التأديب أو تعليم جواز مثل ذلك للمصلحة، فإن المعتبر فى ذلك قصد المحق من المتخاصمين كما ذكره الأصحاب، و كأنه لذلك ذكر المصنف (ره) الخبر فى هذا الباب و إن كان مع قطع النظر عن ذلك له مناسبة خفية فتأمل.

قوله عليه السلام" إن كل زعم فى القرآن كذب" أى أطلق فى مقام إظهار كذب المخبر به فلا ينافى ذلك قوله تعالى حاكيا عن المشركين:" أَوْ تُسْقِطَ السَّماءَ كَما زَعَمْتَ عَلَيْنا كِسَفاً" فإنهم أشاروا بقولهم زعمت إلى قوله تعالى:" إِنْ نَشَأْ نَخْسِفْ بِهِمُ الْأَرْضَ أَوْ نُسْقِطْ عَلَيْهِمْ كِسَفاً مِنَ السَّماءِ" فإن ما أشاروا إليه بقوله زعمت حق لكنهم أوردوه فى مقام التكذيب، و يمكن أيضا تخصيصه بما ذكره الله من قبل نفسه سبحانه غير حاك عن غيره، كما قال تعالى:" زَعَمَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ لَنْ يُبْعَثُوا" و قال سبحانه"لْ زَعَمْتُمْ أَلَّنْ نَجْعَلَ لَكُمْ مَوْعِداً

" و قال:" أَيْنَ شُرَكائِيَ الَّذِينَ كُنْتُمْ تَزْعُمُونَ*" و قال:" قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ".

الحديث الحادى و العشرون

: ضعيف على المشهور.

و فيه إما إرسال أو إضمار بأن يكون ضمير قال راجعا إلى الصادق عليه السلام أو الرضا عليه السلام" إياكم و الكذب" أراد عليه السلام لا تكذبوا فى ادعائكم الرجاء و الخوف

↕

ص: ۳۴۵

إِسْحَاقَ الْخُرَاسَانِيِّ قَالَ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ص يَقُولُ إِيَّاكُمْ وَ الْكَذِبَ فَإِنَّ كُلَّ رَاجٍ طَالِبٌ وَ كُلَّ خَائِفٍ هَارِبٌ

۲۲ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ ثَعْلَبَةَ عَنْ مَعْمَرِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا كَذِبَ

من الله سبحانه، و ذلك لأن كل راج طالب لما يرجو ساع فى أسبابه و أنتم لستم كذلك، و كل خائف هارب مما يخاف منه مجتنب مما يقربه منه و أنتم لستم كذلك.

و هذا مثل قوله عليه السلام الذى رواه فى نهج البلاغة أنه عليه السلام قال بعد كلام طويل لمدع كاذب أنه يرجو الله و يدعى

بزعمه أنه يرجو الله: كـذب و الله العظيم مـا بـاله لاـ يتبين رجاؤه فی عمله و كل من رجا عرف رجاؤه فی عمله إلا رجاء الله، فإنه مـدخول، و كل خوف محقق إلا خوف الله فإنه معلول يرجو الله الكبير و يرجو العباد فی الصـغير، فيعطی العبـد ما لا يعطی الرب، فمـا بـال الله جـل ثنـاؤه يقصـر به عمـا يصـنع لعبـاده، أ تخـاف أن تكون فی رجائک له كاذبا أو يكون لا تراه للرجاء موضـعا؟ و كـذلک إن هو خـاف عبـدا من عبيـده أعطـاه من خوفه ما لا يعطی ربه، فجعل خوفه من العباد نقـدا و خوفه من خالقه ضـمارا و وعدا.

و قال بعضهم: حذر من الكذب علی الله و علی رسوله و علی غيرهما فی ادعاء الدين مع ترک العمل به، و رغب فی الصدق بأن الكـذب ينافی الإيمان، و ذلک لأن الكاذب لم يطلب الثواب، و كل من لم يطلب الثواب فهو ليس براج بحكم المقدمـۀ الأولی، و لم يهرب من العقاب، و كل من لم يهرب من العقاب فهو ليس بخائف بحكم المقدمۀ الثانيۀ، و من انتفی عنه الخوف و الرجاء فهو ليس بمؤمن كما هو المقرر عند أهل الإيمان، انتهی.

و ارتكب أنواع التكلف لقلۀ التتبع، و المقصود ما ذكرنا.

الحديث الثانی و العشرون

اشارۀ

: مجهول.

↕

ص: ۳۴۶

عَلَی مُصْلِحٍ ثُمَّ تَلَا أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسارِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا سَرَقُوا وَ مَا كَذَبَ ثُمَّ تَلَا- بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هـذا فَسْئَلُوهُمْ إِنْ كانُوا يَنْطِقُونَ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهِ مَا فَعَلُوهُ وَ مَا كَذَبَ

و قوله:" ثم تلا" كلام الراوی، و الضـمير راجع إلی الصادق عليه السـلام أو كلام الإمام عليه السلام و الضمير راجع إلی الرسول صلی الله عليه و آله و سلم و الأول أظهر و قد مر مضمونه.

تكملۀ

قـال بعض المحققين: اعلم أن الكـذب ليس حرامـا لعينه بـل لما فيه من الضـرر علی المخاطب أو علی غيره، فإن أقل درجاته أن يعتقـد المخبر الشـیء علی خلاـف ما هو به فيكون جاهلا و قـد يتعلق به ضـرر غيره و رب جهل فيه منفعـۀ و مصـلحۀ، فالكـذب تحصيل لذلک الجهل فيكون مأذونا فيه، و ربما كان واجبا كما لو كان فی الصدق قتل نفس بغير حق.

فنقول: الكلام وسيلۀ إلی المقاصـد فكل مقصود محمود يمكن التوصل إليه بالصـدق و الكـذب جميعا فالكذب فيه حرام، و إن أمكن التوصـل بالكـذب دون الصـدق فالكـذب فيه مبـاح، إن كـان تحصـيل ذلـک المقصود مباحا، و واجب إن كان المقصود واجبا، كما أن عصـمۀ دم المسـلم واجبۀ، فمهما كان فی الصدق سفک دم مسلم قد اختفی من ظالم فالكذب فيه واجب، و مهما كان لا يتم مقصود الحرب أو إصلاح ذات البين أو استمالۀ قلب المجنی عليه إلا بالكذب فالكذب مباح، إلا أنه ينبغی أن يحترز عنه ما يمكن لأنه إذا فتح علی نفسه باب الكذب فيخشـی أن يتداعی إلی ما يسـتغنی عنه و إلی ما يقتصر فيه علی حد الواجب و

مقدار الضرورة، فكان الكذب حراما فى الأصل إلا لضرورة.

و الذى يدل على الاستثناء ما روى عن أم كلثوم قالت: ما سمعت رسول الله صلى الله عليه و آله يرخص فى شىء من الكذب إلا فى ثلاث: الرجل يقول القول

↕

ص: ۳۴۷

يريد الإصلاح و الرجل يقول القول فى الحرب، و الرجل يحدث امرأته و المرأة تحدث زوجها.

و قالت أيضا: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ليس بكذاب من أصلح بين اثنين، فقال خيرا أو نما خيرا.

و قالت أسماء بنت يزيد: إن رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم قال: كل الكذب يكتب على ابن آدم إلا رجل كذب بين رجلين يصلح بينهما، و روى عن أبى كاهل قال: وقع بين رجلين من أصحاب النبى صلى الله عليه و آله و سلم كلام حتى تصادما، فلقيت أحدهما فقلت:

ما لك و لفلان فقد سمعته يحسن الثناء عليك؟ و لقيت الآخر فقلت له مثل ذلك حتى اصطلحا، ثم قلت: أهلكت نفسى و أصلحت بين هذين؟ فأخبرت النبى صلى الله عليه و آله و سلم فقال:

يا أبا كاهل أصلح بين الناس و لو بالكذب.

و قال عطاء بن يسار: قال رجل للنبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ أكذب أهلى، قال: لا خير فى الكذب قال: أعدها و أقول لها؟ قال: لا جناح عليك.

و عن النواس بن سمعان الكلابى قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: ما لى أراكم تتهافتون فى الكذب تهافت الفراش فى النار كل الكذب مكتوب كذبا لا محالة إلا أن يكذب الرجل فى الحرب، فإن الحرب خدعة، أو يكون بين رجلين شحناء فيصلح بينهما، أو يحدث امرأته يرضيها.

و قال على عليه السلام: إذا حدثتكم بشىء عن رسول الله فلئن أخر من السماء أحب إلى من أن أكذب عليه، و إذا حدثتكم فيما بينى و بينكم فالحرب خدعة.

فهذه الثلاث ورد فيها صريح الاستثناء، و فى معناها ما عداها إذا ارتبط به

↕

ص: ۳۴۸

مقصود صحيح له أو لغيره، أما ماله فمثل أن يأخذه ظالم و يسأله عن ماله، فله أن ينكر أو يأخذه السلطان فيسأله عن فاحشة بينه و بين الله ارتكبها فله أن ينكرها و يقول: ما زنيت و لا شربت، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: من ارتكب شيئا من هذه القاذورات فليستتر بستر الله، و ذلك لأن إظهار الفاحشة فاحشة أخرى، فللرجل أن يحفظ دمه و ماله الذى يؤخذ ظلما و عرضه بلسانه و إن كان كاذبا.

و أما عرض غيره فبأن يسأل عن سر أخيه فله أن ينكره و أن يصلح بين اثنين و أن يصلح بين الضرات من نسائه بأن يظهر لكل واحدة أنها أحب إليه، أو كانت امرأته لا تطيعه إلا بوعد ما لا يقدر عليه فيعدها فى الحال تطييبا لقلبها، أو يعتذر إلى إنسان بالكذب و كان لا يطيب قلبه إلا بإنكار ذنب و زيادة تودد فلا بأس به، و لكن الحد فيه أن الكذب محذور و لكن لو صدق فى هذه المواضع تولد منه محذور.

فينبغى أن يقابل أحدهما بالآخر و يزن بالميزان القسط، فإذا علم أن المحذور الذى يحصل بالصدق أشد وقعا فى الشرع من

الكـذب فله الكـذب، و إن كان ذلك المقصود أهون من مقصود الصدق فيجب الصدق، و قد يتقابل الأمران بحيث يتردد فيهما و عند ذلك الميل إلى الصدق أولى لأن الكذب مباح بضـرورة أو حاجة مهمة فإذا شك فى كون الحاجة مهمة فالأصل التحريم فيرجع إليه، و لأجـل غموض إدراك مراتب المقاصـد ينبغى أن يحترز الإنسـان من الكـذب مـا أمكنه، و كـذلك مهمـا كـانت الحاجة له فيستحب أن يترك أغراضه و يهجر الكذب.

فأمـا إذا تعلـق بعرض غيره فلاـ يجوز المسامحـة بحق الغير و الإضـرار به، و أكـثر كـذب النـاس إنمـا هو لحظوظ أنفسـهم ثم هو لزيـادات المـال و الجـاه، و لأـمور ليس فواتهـا محـذورا حتى أن المرأة ليحكى عن زوجهـا ما يتفاخر به و تكـذب لأجل مراغمة الضرات و ذلك حرام.

↕

قـالت أسـماء: سـمعت امرأة تسأل رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم قالت: إن لى ضـرة و أنا أتكثر من زوجى بمالا لا يفعل أضارها بذلك فهل لى فيه شىء؟ فقال: المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبى زور.

و قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: من تطعم بما لم يطعم، و قال: لى و ليس له، و أعطيت و لم يعط، كان كلابس ثوبى زور يوم القيامة.

و يـدخل فى هـذا فتوى العـالم بمـا لا يتحققه، و روايـة الحـديث الـذى ليس يثبت فيه إذ غرضه أن يظهر فضل نفسه فهو لـذلك يستنكف من أن يقول لا أدرى، و هذا حرام.

و ممـا يلتحق بالنساء الصبيان فإن الصبى إذا كان لا يرغب فى المكتب إلا بوعـد و وعيـد و تخويف، كان ذلك مباحا، نعم روينا فى الأخبار أن ذلك يكتب كذبـة و لكن الكـذب المباح أيضا يكتب و يحاسب عليه و يطالب لتصـحيح قصده فيه ثم يعفى عنه، لأنه إنما أبيح بقصد الإصـلاح و يتطرق إليه غرور كثير فإنه قد يكون الباعث له حظه و غرضه الذى هو مستغنى عنه و إنما يتعلل ظاهرا بالإصلاح فلهذا يكتب.

و كل من أتى بكـذبه فقـد وقع فى خطر الاجتهاد ليعلم أن المقصود الـذى كـذب له هل هو أهم فى الشـرع من الصدق أو لا، و ذلك غامض جدا، فالحزم فى تركه إلا أن يصـير واجبا بحيث لا يجوز تركه كما يؤدى إلى سـفك دم أو ارتكاب معصية كيف كان، و قـد ظن ظانون أنه يجوز وضع الأخبار فى فضائل الأعمال و فى التشديد فى المعاصـى، و زعموا أن القصد منه صـحيح و هو خطاء محض، إذ قال صـلى الله عليه و آله و سلم: من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، و هذا لا يترك إلا بضرورة و لا ضرورة هيهنا، إذ فى الصدق مندوحة عن الكذب، ففيما ورد من الآيات و الأخبار كفاية عن غيرها.

↕

و قول القائل: أن ذلك قد تكرر على الإسـماع و سـقط وقعها و ما هو جديد على الأسـماع فوقعه أعظم، فهذا هوس إذ ليس هذا من الأغراض التى تقاوم محـذور الكذب على رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم و على الله تعالى، و يؤدى فتح بابه إلى أمور تشوش الشـريعة، فلا يقاوم خير هذا بشـره أصـلا، فالكذب على رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم من الكبائر التى لا يقاومها شىء.

ثم قـال: قـد نقـل عن السلف: أن فى المعـاريض مـا يغنى الرجل عن الكـذب و عن ابن عباس و غيره إما فى المعاريض ما يغنى الرجل عن الكـذب و إنما أرادوا من ذلك إذا اضـطر الإنسان إلى الكذب فأما إذا لم يكن حاجة و ضـرورة فلا يجوز التعريض و

لا التصريح جميعا، و لكن التعريض أهون.

و مثال المعاريض ما روى أن مطرفا دخل على زياد فاستبطأه فتعلل بمرض فقال: ما رفعت جنبى منذ فارقت الأمير إلا ما رفعنى الله، و قال إبراهيم: إذا بلغ الرجل عنك شىء فكرهت أن تكذب فقل: إن الله ليعلم ما قلت من ذلک من شىء، فيكون قوله: ما، حرف النفى عند المستمع و عنده للإبهام، و كان النخعى لا يقول لابنته: اشترى لک سكرا بل يقول أ رأيت لو اشتريت لک سكرا فإنه ربما لا يتفق، و كان إبراهيم إذا طلبه فى الدار من يكرهه قال للجارية: قولى له: اطلبه فى المسجد، و كان لا يقول: ليس هيهنا لئلا يكون كاذبا، و كان الشعبى إذا طلب فى البيت و هو يكرهه، فيخط دائرة و يقول للجارية: ضع الإصبع فيها و قولى: ليس هيهنا.

و هذا كله فى موضع الحاجة فأما مع عدم الحاجة فلا، لأن هذا تفهيم للكذب و إن لم يكن اللفظ كذبا، و هو مكروه على الجملة كما روى عن عبد الله بن عتبة قال: دخلت مع أبى على عمر بن عبد العزيز فخرجت و على ثوب فجعل الناس يقولون:

هذا كساء أمير المؤمنين فكنت أقول: جزى الله أمير المؤمنين خيرا، فقال لى: يا بنى اتق الكذب إياک و الكذب و ما أشبهه، فنهاه عن ذلک لأن فيه تقريرا لهم على ظن

↨

كاذب لأجل غرض المفاخرة و هو غرض باطل فلا فائدة فيه.

نعم المعاريض يباح لغرض خفيف كتطييب قلب الغير بالمزاح كقوله صلى الله عليه و آله و سلم:

لا تدخل الجنة عجوز، و فى عين زوجک بياض، و نحملک على ولد البعير، فأما الكذب الصريح فكما يعتاده الناس من مداعبة الحمقاء بتغريرهم بأن امرأة قد رغبت فى تزويجک، فإن كان فيه ضرر يؤديه إلى إيذاء قلب فهو حرام، و إن لم يكن إلا مطائبة فلا يوصف صاحبها بالفسق و لكن ينقص ذلک من درجة إيمانه، و قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: لا يستكمل المرء الإيمان حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه، و حتى يجتنب الكذب فى مزاحه، و أما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: إن الرجل ليتكلم بالكلمة يضحک بها الناس يهوى بها أبعد من الثريا، أراد به ما فيه غيبة مسلم أو إيذاء قلب دون محض المزاح.

و من الكذب الذى لا يوجب الفسق ما جرت به العادة فى المبالغة كقوله:

قلت لک كذا مائة مرة، و طلبتک مائة مرة فإنه لا يراد بها تفهيم المرات بعددها، بل تفهيم المبالغة، فإن لم يكن طلبه إلا مرة واحدة كان كاذبا و إن طلب مرات لا يعتاد مثلها فى الكثرة فلا يأثم و إن لم يبلغ مائة، و بينهما درجات يتعرض مطلق اللسان بالمبالغة فيها لخطر الكذب.

و مما يعتاد الكذب فيه و يتساهل به أن يقال: كل الطعام فيقول: لا أشتهيه و ذلک منهى عنه و هو حرام و إن لم يكن فيه غرض صحيح، قال مجاهد: قالت أسماء بنت عميس: كنت صاحبة عائشة التى هيئتها و أدخلتها على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و معى

↨

نسوة، قالت: فو الله ما وجدنا عنده قوتا إلا قدحا من لبن فشرب ثم ناوله عائشة، قالت: فاستحيت الجارية، فقلت: لا تردين يد رسول الله خذى منه، قالت: فأخذته على حياء فشربت منه ثم قال: ناولى صواحبک، فقلن: لا نشتهيه، فقال: لا تجمعن جوعا و كذبا، قالت: فقلت: يا رسول الله إن قالت أحد منا لشىء نشتهيه لا نشتهيه أ يعد ذلک كذبا؟ قال: إن الكذب ليكتب حتى يكتب

الکذيبة کذيبة.
و قد کان أهل الورع يحترزون عن التسامح بمثل هذا الکذب، قال الليث بن سعد: کانت ترمص عينا سعيد بن المسيب حتى يبلغ الرمص خارج عينيه فيقال له: لو مسحت هذا الرمص؟ فيقول: فأين قول الطبيب و هو يقول لی: لا تمس عينيک فأقول لا أفعل.
و هذه من مراقبة أهل الورع، و من ترکه انسل لسانه عن اختياره فيکذب و لا يشعر، و عن خوات التيمی قال: جاءت أخت الربيع بن خثيم عائدة إلى بنی لی فانکبت عليه فقالت: کيف أنت يا بنی؟ فجلس الربيع فقال: أرضعته؟ فقالت: لا، قال: ما عليک لو قلت يا بن أخی فصدقت.
و من العادة أن يقول: يعلم الله فيما لا يعلمه، قال عيسى عليه السلام: إن من أعظم الذنوب عند الله أن يقول العبد إن الله يعلم لما لا يعلم، و ربما يکذب فی حکاية المنام و الإثم فيه عظيم، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إن من أعظم الفرى أن يدعى الرجل إلى غير أبيه أو يرى عينيه فی المنام ما لم تريا أو تقول علی ما لم أقل، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: من کذب فی حلمه کلف يوم القيامة أن يعقد بين شعيرين.

ص: ٣٥٣

بَابُ ذِی اللِّسَانَيْنِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ عَوْنٍ الْقَلَانِسِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِی يَعْفُورٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ الْمُسْلِمِينَ بِوَجْهَيْنِ

باب ذی اللسانين

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور، و قال بعض المحققين: ذو اللسانين هو الذی يأتی هؤلاء بوجه و هؤلاء بوجه، و يتردد بين المتعاديين و يکلم کل واحد بکلام يوافقه و قلما يخلو عنه من يشاهد متعاديين، و ذلک عين النفاق.
و قال بعضهم: اتفقوا على أن ملاقاة الاثنين بوجهين نفاق، و للنفاق علامات کثيرة و هذه من جملتها، فإن قلت: فبما ذا يصير الرجل ذا اللسانين و ما حد ذلک؟

ص: ٣٥۴

وَ لِسَانَيْنِ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَ لَهُ لِسَانَانِ مِنْ نَارٍ

فأقول: إذا دخل على متعاديين و جامل کل واحد منهما و کان صادقا فيه لم يکن منافقا و لا ذا اللسانين فإن الواحد قد يصادق متعاديين، و لکن صداقة ضعيفة لا تنتهی إلى حد الإخوة، إذ لو تحققت الصداقة لاقتضت معاداة الأعداء، نعم لو نقل کلام کل واحد إلى الآخر فهو ذو لسانين و ذلک شر من النميمة إذ يصير نماما بأن ينقل من أحد الجانبين، فإن نقل من الجانبين فهو شر من النميمة و إن لم ينقل کلاما و لکن حسن لکل واحد منهما ما هو عليه من المعاداة مع صاحبه فهذا ذو لسانين، و کذلک إذا وعد کل واحد منهما أنه ينصره، و کذلک إذا أثنى على کل واحد منهما فی معاداته، و کذلک إذا أثنى على أحدهما و کان إذا خرج من عنده يذمه فهو ذو لسانين بل ينبغی أن يسکت أو يثنی على المحق من المتعاديين و يثنی فی حضوره و فی غيبته و

بين يدى عدوه.

قيل لبعض الصحابة: إنا ندخل على أمرائنا فنقول القول فإذا خرجنا قلنا غيره؟ فقال: كنا نعد ذلك نفاقا على عهد رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم و هذا نفاق مهما كان مستغنيا عن الدخول على الأمير و عن الثناء عليه، فلو استغنى عن الدخول و لكن إذا دخل يخاف إن لم يثن فهو نفاق لأنه الذى أحوج نفسه إليه، و أن كان يستغنى عن الدخول لو قنع بالقليل و ترك المال و الجاه، فلو دخل لضرورة الجاه و الغناء و أثنى فهو منافق، و هذا معنى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: حب المال و الجاه ينبتان النفاق فى القلب كما ينبت الماء البقل، لأنه يحوج إلى الأمراء و مراعاتهم و مراءاتهم، فأما إذا ابتلى به لضرورة و خاف إن لم يثن فهو معذور فإن اتقاء الشر جائز.

و قال أبو الدرداء: إنا لنكشر فى وجوه أقوام و إن قلوبنا لتبغضهم.

و قالت عائشة: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم فقال: ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو، فلما دخل أقبل عليه و ألان له القول، فلما خرج قالت عائشة: قد قلت

↨

ص: ٣٥٥

۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ أَبِي شَيْبَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ بِئْسَ الْعَبْدُ عَبْدٌ يَكُونُ ذَا وَجْهَيْنِ وَ ذَا لِسَانَيْنِ يُطْرِي أَخَاهُ شَاهِداً وَ يَأْكُلُهُ غَائِباً إِنْ أُعْطِيَ حَسَدَهُ وَ إِنِ ابْتُلِيَ خَذَلَهُ

بئس رجل العشيرة ثم ألنت له القول؟ فقال: يا عائشة إن شر الناس الذى يكرم اتقاء لشره.

و لكن هذا ورد فى الإقبال و فى الكشر و التبسم، و أما الثناء فهو كذب صريح فلا يجوز إلا لضرورة أو إكراه يباح الكذب لمثلهما بل لا- يجوز الثناء و لا التصديق و تحريك الرأس فى معرض التقرير على كل كلام باطل، فإن فعل ذلك فهو منافق بل ينبغى أن ينكر بلسانه و بقلبه، فإن لم يقدر فليسكت بلسانه و لينكر بقلبه.

و أقول: قال الشهيد الثانى قدس الله روحه كونه ذا اللسانين و ذا الوجهين من الكبائر للتوعد عليه بخصوصه، ثم ذكر فى تفصيله و تحقيقه نحوا مما مر، و لا ريب أن فى مقام التقية و الضرورة يجوز مثل ذلك، و أما مع عدمهما فهو من علامات النفاق و أخس ذمائم الأخلاق.

الحديث الثانى

: مجهول.

" يطرى" على بناء الأفعال بالهمز و غيره، فى القاموس: فى باب الهمزة أطرأه بالغ فى مدحه و فى باب المعتل أطراه أحسن الثناء عليه، و فى النهاية فى المعتل الإطراء مجاوزة الحد فى المدح و الكذب فيه، و الجوهرى ذكره فى المعتل فقط، و قال: أطراه أى مدحه و" يأكله" أى يغتابه كما قال تعالى:" أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً".

" إن أعطى" على بناء المجهول أى الأخ، و الخذلان ترك النصرة.

↨

ص: ٣٥٦

۳ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَسْبَاطٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَمَّادٍ رَفَعَهُ قَالَ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ع يَا عِيسَى لِيَكُنْ لِسَانُكَ فِي السِّرِّ وَ الْعَلَانِيَةِ لِسَاناً وَاحِداً وَ كَذَلِكَ قَلْبُكَ إِنِّي أُحَذِّرُكَ نَفْسَكَ وَ كَفَى بِي خَبِيراً

الحديث الثالث

: مرفوع.

" لسانا واحدا" أى لا- تقول فى الأحوال المختلفة شيئين مختلفين للأغراض الباطلة فيشمل الرياء و الفتاوى المختلفة و ما مر ذكره" و كذلك قلبك" أى ليكن باطن قلبك موافقا لظاهرة إذ ربما يكون الشىء كامنا فى القلب يغفل عنه نفسه كحب الدنيا فينخدع و يظن أنه لا يحبها و أشباه ذلك، ثم يظهر له ذلك فى الآخرة بعد كشف الحجب الظلمانية النفسانية أو فى الدنيا أيضا بعد المجاهدة و التفكر فى خدع النفس و تسويلاتها، و لذا قال سبحانه بعده:" إنى أحذرك نفسك" و قد قال:" بَلْ بَدا لَهُمْ ما كانُوا يُخْفُونَ مِنْ قَبْلُ" و يحتمل أن يكون المعنى: و كذلك ينبغى أن يكون قلبك موافقا للسانك، فلا تقول ما ليس فيه، أو المعنى أنه كما يجب أن يكون القول باللسان واحدا يجب أن يكون اعتقاد القلب واحدا واصلا إلى حد اليقين و يطمئن قلبه بالحق، و لا يتزلزل بالشبهات فيعتقد اليوم شيئا و غدا نقيضه، و يجب أن تكون عقائد القلب متوافقة متناسبة لا كقلوب أهل الضلال و الجهال، فإنهم يعتقدون الضدين و النقيضين لتشعب أهوائهم و تفرق آراء من حيث لا يشعرون كاعتقادهم بأفضلية أمير المؤمنين و تقديمهم الجهال عليه، و اعتقادهم بعدله تعالى و حكمهم بأن الكفر و جميع المعاصى من فعله، و يعذبهم عليها، و اعتقادهم بوجوب طاعة من جوزوا فسقه و كفره و أمثال ذلك كثيرة.

أو المعنى أن المقصود الحقيقى و الغرض الأصلى للقلب لا- يكون إلا- واحدا و لا- تجتمع فيه محبتان متضادتان كحب الدنيا و حب الآخرة، و حب الله و حب معاصيه و الشهوات التى نهى عنها، فمن اعتقد أنه يحب الله تعالى و يتبع الهوى

↨

ص: ۳۵۷

لَا يَصْلُحُ لِسَانَانِ فِي فَمٍ وَاحِدٍ وَ لَا سَيْفَانِ فِي غِمْدٍ وَاحِدٍ وَ لَا قَلْبَانِ فِي صَدْرٍ وَاحِدٍ وَ كَذَلِكَ الْأَذْهَانُ

و يحب الدنيا فهو كذى اللسانين، الجامع بين مؤالفة المتباغضين فإن الدنيا و الآخرة كضرتين و طاعة الله و طاعة الهوى كالمتباغضين، فقلبه منافق ذو لسانين، لسان منه مع الله و الآخر مع ما سواه فهذا أولى بالذم من ذى اللسانين.

و تحقيقه: أن بدن الإنسان بمنزلة مدينة كبيرة لها حصن منيع هو القلب، بل هو العالم الصغير من جهة، و العالم الكبير من جهة أخرى، و الله سبحانه هو سلطان القلب و مدبره، بل القلب عرشه، و حصنه بالعقل و الملائكة، و نوره بالأنوار الملكوتية، و استخدمه القوى الظاهرة و الباطنة، و الجوارح و الأعضاء الكثيرة و لهذا الحصن أعداء كثيرة من النفس الأمارة و الشياطين الغدارة، و أصناف الشهوات النفسانية و الشبهات الشيطانية، فإذا مال العبد بتأييده سبحانه إلى عالم الملكوت، و صفى قلبه بالطاعات و الرياضات عن شوك الشكوك و الشبهات، و قذارة الميل إلى الشهوات استولى عليه حبه تعالى، و منعه عن حب غيره، فصارت القوى و المشاعر و جميع الآلات البدنية مطيعة منقادة له، و لا يأتى شىء منها بما ينافى رضاه.

و إذا غلبت عليه الشقوة و سقط فى مهاوى الطبيعة، استولى الشيطان على قلبه و جعله مستقر ملكه و نفرت عنه الملائكة، و أحاطت به الشياطين، و صارت أعماله كلها للدنيا و إرادته كلها للهوى، فيدعى أنه يعبد الله و قد نسى الرحمن و هو يعبد النفس و الشيطان.

فظهر أنه لا يجتمع حب الله و حب الدنيا و متابعة الله و متابعة الهوى فى قلب واحد، و ليس للإنسان قلبان حتى يحب بأحدهما الرب تعالى و يقصده بأعماله، و يحب بالآخر الدنيا و شهواتها و يقصدها فى أفعاله، كما قال سبحانه:" ما جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ" و مثل سبحانه لذلك باللسان و السيف، فكما لا يكون

↥

ص: ۳۵۸

فی فم لسانان، و لا فی غمد سیفان، فکذلک لا یکون فی صدر قلبان، و یحتمل أن یکون اللسان لما مر فی ذی اللسانین.

و أما قوله: فکذلک الأذهان، فالفرق بینهما و بین القلب مشکل، و یمکن أن یکون القلب للحب و العزم، و الذهن للاعتقاد و الجزم، أی لا یجتمع فی القلب حب الله و حب ما ینافی حبه سبحانه من حب الدنیا و غیرها، و کذلک لا یجتمع الجزم بوجوده تعالی و صفاته المقدسة و سائر العقائد الحقة، مع ما ینافیه من العقائد الباطلة، و الشکوک و الشبهات فی ذهن واحد، کما أشرنا إلیه سابقا.

و قیل: یعنی کما أن الظاهر من هذه الأجسام لا یصلح تعددها فی محل واحد، کذلک باطن الإنسان الذی هو ذهنه و حقیقته لا یصلح أن یکون ذا قولین مختلفین، أو عقیدتین متضادتین، و قیل: الذهن الذکاء و الفطنة، و لعل المراد هنا التفکر فی الأمور الحقة النافعة و مبادیها، و کیفیة الوصول إلیها.

و بالجملة أمره بأن یکون لسانه واحدا و قلبه واحدا و ذهنه واحدا و مطلبه واحدا و لما کان سبب التعدد و الاختلاف أمرین: أحدهما تسویل النفس، و الآخر الغفلة عن عقوبة الله، عقبه بتحذیرها، و ربما یقرأ بالدال المهملة من المداهنة فی الدین، کما قال تعالی:" أَ فَبِهذَا الْحَدِیثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ" و قال:" وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَیُدْهِنُونَ" و هذا تصحیف و تحریف مخالف للنسخ المضبوطة.

↥

ص: ۳۵۹

بَابُ الْهِجْرَةِ

۱ الْحُسَیْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ الرَّبِیعِ وَ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ رَفَعَهُ قَالَ فِی وَصِیَّةِ الْمُفَضَّلِ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع یَقُولُ لَا یَفْتَرِقُ رَجُلَانِ عَلَی الْهِجْرَانِ إِلَّا اسْتَوْجَبَ أَحَدُهُمَا الْبَرَاءَةَ وَ اللَّعْنَةَ وَ رُبَّمَا اسْتَحَقَّ ذَلِکَ کِلَاهُمَا فَقَالَ لَهُ مُعَتِّبٌ جَعَلَنِیَ اللَّهُ فِدَاکَ هَذَا الظَّالِمُ فَمَا بَالُ الْمَظْلُومِ قَالَ لِأَنَّهُ لَا یَدْعُو أَخَاهُ إِلَی صِلَتِهِ وَ لَا یَتَغَامَسُ لَهُ عَنْ کَلَامِهِ سَمِعْتُ أَبِی

باب الهجرة

الحدیث الأول

: مرفوع.

و الهجر و الهجران خلاف الوصل، قال فی المصباح: هجرته هجرا من باب قتل ترکته و رفضته فهو مهجور، و هجرت الإنسان قطعته و الاسم الهجران، و فی التنزیل:" وَ اهْجُرُوهُنَّ فِی الْمَضاجِعِ"" البراءة" أی براءة الله و رسوله منه، و معتب بضم المیم و فتح العین و تشدید التاء المکسورة، و کان من خیار موالی الصادق علیه السلام بل خیرهم کما روی فیه" هذا الظالم" أی أحدهما ظالم، و الظالم خبر أو التقدیر هذا الظالم استوجب ذلک فما حال المظلوم؟ و لم استوجبه؟" إلی صلته" أی إلی صلة نفسه، و یحتمل رجوع الضمیر إلی الأخ.

" و لا یتغامس" فی أکثر النسخ بالغین المعجمة، و الظاهر أنه بالمهملة کما فی بعضها قال فی القاموس: تعامس تغافل، و علی تعامی علی، و یمکن التکلف فی المهملة بما یرجع إلی ذلک من قولهم غمسه فی الماء أی رمسه، و الغمیس اللیل المظلم و

الظلمة و الشيء الذى لم يظهر للناس و لم يعرف بعد، و كل ملتف يغتمس فيه أو يستخفى، قال فى النهاية: فى حديث على عليه السلام: ألا و إن معاوية قاد لمة من الغواة و عمس عليهم الخبر، العمس أن ترى أنك لا تعرف الأمر و أنت به عارف، و يروى بالغين

↕

ص: ٣٦٠

يَقُولُ إِذَا تَنَازَعَ اثْنَانِ فَعَازَّ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ فَلْيَرْجِعِ الْمَظْلُومُ إِلَى صَاحِبِهِ حَتَّى يَقُولَ لِصَاحِبِهِ أَيْ أَخِي أَنَا الظَّالِمُ حَتَّى يَقْطَعَ الْهِجْرَانَ بَيْنَهُ وَ بَيْنَ صَاحِبِهِ فَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى حَكَمٌ عَدْلٌ يَأْخُذُ لِلْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ وَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ شَاذَانَ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا هِجْرَةَ فَوْقَ ثَلَاثٍ

٣ حُمَيْدُ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَمَاعَةَ عَنْ وُهَيْبِ بْنِ حَفْصٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الرَّجُلِ يَصْرِمُ ذَوِي قَرَابَتِهِ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ

المعجمة.

" فعاز" بالزاى المشددة، و فى بعض النسخ: فعال باللام المخففة، فى القاموس:

عزه كمدة غلبه فى المعازة، و فى الخطاب غالبة كعازه، و قال: عال جار و مال عن الحق، و الشيء فلانا غلبه و ثقل عليه و أهمه" أنا الظالم" كأنه من المعاريض للمصلحة.

الحديث الثانی

: حسن كالصحيح.

و ظاهره أنه لو وقع بين أخوين من أهل الإيمان موجده أو تقصير فى حقوق العشرة و الصحبة و أفضى ذلك إلى الهجرة فالواجب عليهم أن لا يبقوا عليها فوق ثلاث ليال، و أما الهجر فى الثالث فظاهره أنه معفو عنه و سببه أن البشر لا يخلو عن غضب و سوء خلق فسومح فى تلك المدة، مع أن دلالته بحسب المفهوم و هى ضعيفة، و هذه الأخبار مختصة بغير أهل البدع و المصرين على المعاصى، لأن هجرهم مطلوب و هو من أقسام النهى عن المنكر.

الحديث الثالث

: موثق.

و الصرم القطع أى يهجره رأسا، و يدل على أن الأمر بصلة الرحم يشمل

↕

ص: ٣٦١

الْحَقَّ قَالَ لَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَصْرِمَهُ

٤ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَدِيدٍ عَنْ عَمِّهِ مُرَازِمِ بْنِ حَكِيمٍ قَالَ كَانَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِنَا يُلَقَّبُ شَلَقَانَ وَ كَانَ قَدْ صَيَّرَهُ فِي نَفَقَتِهِ وَ كَانَ سَيِّئَ الْخُلُقِ فَهَجَرَهُ فَقَالَ لِي يَوْماً يَا مُرَازِمُ وَ تُكَلِّمُ عِيسَى فَقُلْتُ نَعَمْ فَقَالَ

أَصَبْتَ لَا خَيْرَ فِي الْمُهَاجَرَةِ

المؤمن و المنـافق و الكافر كما مر و هـذا الخبر بالباب الآتى أنسب و كأنه كان مكتوبا على الهامش فاشـتبه على الكتاب و كتبوه هيهنا.

الحديث الرابع

: ضعيف.

و شلقان بفتـح الشـين و سـكون اللام لقب لعيسـى بن أبى منصور، و قيل: إنما لقب بذلك لسوء خلقه من الشـلق و هو الضـرب بـالسوط و غيره، و قـد روى فى مـدحه أخبـار كثيرة منهـا: أن الصادق عليه السـلام قال فيه: من أحب أن ينظر إلى رجل من أهل الجنـة فلينظر إلى هـذا، و قـال عليه السـلام أيضـا فيه: إذا أردت أن تنظر إلى خيـار فى الـدنيا خيار فى الآخرة فانظر إليه، و المراد بكونه عنده عليه السلام أنه كان فى بيته لا أنه كان حاضرا فى المجلس.

" و كان قد صيره فى نفقته" أى تحمل عليه السلام نفقته و جعله فى عياله و قيل:

و كل إليه نفقـة العيال و جعله قيما عليها، و الأول أظهر" هجره" أى هجر مرازم عيسـى، فعبر عنه ابن حديد هكذا، و قال الشـهيد الثانى (ره): و لعل الصواب هجرته و قال بعض الأفاضل: أى هجر عيسـى أبا عبـد الله عليه السـلام بسـبب سوء خلقه مع أصـحاب أبى عبد الله عليه السلام الذين كان مرازم منهم.

و أقـول: صـحف بعضـهم على هـذا الـوجه و قرأ نكلم بصـيغة المتكلم مع الغير و تكلم فى بعض النسـخ بـدون العـاطف، و على تقديره فهو عطف على مقدر أى تواصل و تكلم و نحو هذا، و هو استفهام على التقديرين على التقرير، و يحتمل الأمر على بعض الوجوه.



ص: ٣٦٢

٥ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ أَبِي ع قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص أَيُّمَا مُسْلِمَيْنِ تَهَاجَرَا فَمَكَثَا ثَلَاثاً لَا يَصْطَلِحَانِ إِلَّا كَانَا خَارِجَيْنِ مِنَ الْإِسْلَامِ وَ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا وَلَايَةٌ فَأَيُّهُمَا سَبَقَ إِلَى كَلَامِ أَخِيهِ كَانَ السَّابِقَ إِلَى الْجَنَّةِ- يَوْمَ الْحِسَابِ

٦ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ ابْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ زُرَارَةَ

الحديث الخامس

: ضعيف على المشهور.

" إلا كانا" كان الاسـتثناء من مقدر أى لم يفعلا ذلك إلا كانا خارجين، و هذا النوع من الاستثناء شائع فى الأخبار، و يحتمل أن يكون إلا هنا زائدة كما قال الشاعر:

أرى الدهر إلا مجنونا بأهله

و قيـل: التقـدير لا يصـطلحان على حال إلا و قـد كانا خارجين، و قيل" أيما" مبتـدأ و" لا يصـطلحان" حال عن فاعل مكثا و إلا مركب من إن الشـرطية و لا النافية نحو" إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ"" و لم يكن" بتشديد النون مضارع مجهول من باب الأفعال،

و تكرار للنفى فى إن لا كانا، مأخوذ من الكنة بالضم و هى جناح يخرج من حائط أو سقيفة فوق باب الدار، و قوله: فأيهما، جزاء الشرط، و الجملة الشرطية خبر المبتدأ أى أيما مسلمين تهاجرا ثلاثة أيام إن لم يخرجا من الإسلام و لم يضعا الولاية و المحبة على طاق النسيان فأيهما سبق، إلخ.

و إنما ذكرنا ذلك للاستغراب، مع أن أمثال ذلك دأبه رحمه الله فى أكثر الأبواب، و ليس ذلك منه بغريب، و المراد بالولاية المحبة التى تكون بين المؤمنين.

الحديث السادس

: حسن كالصحيح.



ص: ٣۶٣

عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ الشَّيْطَانَ يُغْرِي بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ مَا لَمْ يَرْجِعْ أَحَدُهُمْ عَنْ دِينِهِ فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ اسْتَلْقَى عَلَى قَفَاهُ وَ تَمَدَّدَ ثُمَّ قَالَ فُزْتُ فَرَحِمَ اللَّهُ امْرَأً أَلَّفَ بَيْنَ وَلِيَّيْنِ لَنَا يَا مَعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ تَأَلَّفُوا وَ تَعَاطَفُوا

٧ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْفُوظٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَا يَزَالُ إِبْلِيسُ فَرِحاً مَا اهْتَجَرَ الْمُسْلِمَانِ فَإِذَا الْتَقَيَا اصْطَكَّتْ رُكْبَتَاهُ وَ تَخَلَّعَتْ أَوْصَالُهُ وَ نَادَى يَا وَيْلَهُ مَا لَقِيَ مِنَ الثُّبُورِ

و فى القاموس: أغرى بينهم العداوة ألقاها، كأنه ألزقها بهم" ما لم يرجع أحدهم عن دينه" كأنه للسلب الكلى، فقوله: إذا فعلوا للإيجاب الجزئى، و يحتمل العكس، و ما بمعنى ما دام، و التمدد للاستراحة و إظهار الفراغ من العمل و الراحة" فزت" أى وصلت إلى مطلوبى.

الحديث السابع

: مجهول.

و اصطكاك الركبتين اضطرابهما و تأثير أحدهما فى الآخر، و التخلع التفكك و الأوصال المفاصل أو مجتمع العظام و إنما التفت فى حكاية قول إبليس عن التكلم إلى الغيبة فى قوله:" ويله"" و لقى" تنزيها لنفسه المقدسة من نسبة الشر إليه فى اللفظ، و إن كان فى المعنى منسوبا إلى غيره، و نظيره شائع فى الكلام، قال فى النهاية فيه: إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل الشيطان يبكى يقول: يا ويله، الويل الحزن و الهلاك و المشقة من العذاب و كل من وقع فى هلكة دعا بالويل، و معنى النداء فيه: يا ويلى و يا حزنى و يا هلاكى و يا عذابى احضر فهذا وقتك و أوانك، و أضاف الويل إلى ضمير الغائب حملا على المعنى، و عدل عن حكاية قول إبليس: يا ويلى كراهة أن يضيف الويل إلى نفسه، انتهى.

و ما فى قوله" ما لقى" للاستفهام التعجبى، و منصوب المحل، مفعول لقى، و من للتبعيض، و الثبور بالضم الهلاك.



ص: ٣۶۴

بَابُ قَطِيعَةِ الرَّحِمِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ أُذَيْنَةَ عَنْ مِسْمَعٍ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي حَدِيثٍ أَلَا إِنَّ فِي التَّبَاغُضِ الْحَالِقَةَ لَا أَعْنِي حَالِقَةَ الشَّعْرِ وَ لَكِنْ حَالِقَةَ الدِّينِ

۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْفُضَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ مَنْصُورٍ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع اتَّقُوا الْحَالِقَةَ فَإِنَّهَا تُمِيتُ الرِّجَالَ قُلْتُ وَ مَا الْحَالِقَةُ قَالَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ

باب قطيعة الرحم

الحديث الأول

: حسن كالصحيح.

و فى النهاية فيه: دب إليكم داء الأمم البغضاء و هى الحالقة، الحالقة الخصلة التى من شأنها أن يحلق أى تهلك و تستأصل الدين كما يستأصل الموسى الشعر، و قيل:

قطيعة الرحم و التظالم، انتهى.

و كان المصنف رحمه الله أورده فى هذا الباب لأن التباغض يشمل ذوى الأرحام أيضا، أو لأن الحالقة فسرت فى سائر الأخبار بالقطيعة، بل فى هذا الخبر أيضا يحتمل أن يكون المراد ذلك، بأن يكون المراد أن التباغض بين الناس من جملة مفاسده قطع الأرحام و هو حالقة الدين.

الحديث الثانى

: ضعيف.

" تميت الرجال" أى تورث موتهم و انقراضهم كما سيأتى، و حمله على موت القلوب كما قيل بعيد، و يمكن أن يكون هذا أحد وجوه التسمية بالحالقة، و الرحم فى الأصل منبت الولد و وعاؤه فى البطن، ثم سميت القرابة من جهة الولادة رحما و منها ذو الرحم خلاف الأجنبى.



ص: ۳۶۵

۳ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عِيسَى عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِنَا عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قُلْتُ لَهُ إِنَّ إِخْوَتِي وَ بَنِي عَمِّي قَدْ ضَيَّقُوا عَلَيَّ الدَّارَ وَ أَلْجَئُونِي مِنْهَا إِلَى بَيْتٍ وَ لَوْ تَكَلَّمْتُ أَخَذْتُ مَا فِي أَيْدِيهِمْ قَالَ فَقَالَ لِيَ اصْبِرْ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ لَكَ فَرَجاً قَالَ فَانْصَرَفْتُ وَ وَقَعَ الْوَبَاءُ فِي سَنَةِ إِحْدَى وَ ثَلَاثِينَ وَ مِائَةٍ- فَمَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ قَالَ فَخَرَجْتُ فَلَمَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ قَالَ مَا حَالُ أَهْلِ بَيْتِكَ قَالَ قُلْتُ لَهُ قَدْ مَاتُوا وَ اللَّهِ كُلُّهُمْ فَمَا بَقِيَ مِنْهُمْ أَحَدٌ فَقَالَ هُوَ بِمَا صَنَعُوا بِكَ وَ بِعُقُوقِهِمْ إِيَّاكَ وَ قَطْعِ رَحِمِهِمْ بُتِرُوا أَ تُحِبُّ أَنَّهُمْ بَقُوا وَ أَنَّهُمْ

الحديث الثالث

: مرسل.

" على الدار" أى الدار التى ورثناها من جدنا" و لو تكلمت أخذت" يمكن أن يقرأ على صيغة المتكلم، أى لو نازعتهم و

تكلمت معهم يمكننى أن آخذ منهم، أفعل ذلك أم أتركهم؟ أو يقرأ على الخطاب أى لو تكلمت أنت معهم يعطونى، فلم ير عليه السلام المصلحة فى ذلك، أو الأول على الخطاب و الثانى على المتكلم و الأول أظهر، و فى النهاية: الوباء بالقصر و المد و الهمز الطاعون و المرض العام.

" فى إحدى و ثلاثين" كذا فى أكثر النسخ التى وجدناها، و فى بعضها بزيادة: و مائة، و على الأول أيضا المراد ذلك و أسقط الراوى المائة للظهور، فإن إمامة الصادق عليه السلام كانت فى سنة مائة و أربعة عشر، و وفاته فى سنة ثمان و أربعين و مائة، و الفاء فى قوله: فما بقى، فى الموضعين للبيان، و من ابتدائية و المراد بالأحد أولادهم، أو الفاء للتفريع و من تبعيضية، و قوله: بعقوقهم متعلق بقوله بتروا، و هو فى بعض النسخ بتقديم الموحدة على المثناة الفوقانية، و فى بعضها بالعكس، فعلى الأول إما على بناء المعلوم من المجرد من باب علم، أو المجهول من باب نصر، و على الثانى على المجهول من باب ضرب أو التفعيل.

فى القاموس: البتر القطع أو مستأصلا و الأبتر المقطوع الذنب، بتره فبتر كفرح و الذى لا عقب له و كل أمر منقطع من الخير، و قال: البتر بالفتح الكسر

↨

ص: ٣٦۶

ضَيَّقُوا عَلَيْكَ قَالَ قُلْتُ إِی وَ اللَّهِ

۴ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِی عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ فِی كِتَابِ عَلِيٍّ ع ثَلَاثُ خِصَالٍ لَا يَمُوتُ صَاحِبُهُنَّ أَبَداً حَتَّى يَرَى وَبَالَهُنَّ الْبَغْیُ وَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ وَ الْيَمِينُ الْكَاذِبَةُ يُبَارِزُ اللَّهَ بِهَا وَ إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَاباً لَصِلَةُ الرَّحِمِ وَ إِنَّ الْقَوْمَ لَيَكُونُونَ فُجَّاراً فَيَتَوَاصَلُونَ فَتَنْمِی

و الإهلاك كالتبتير فيهما و الفعل كضرب، انتهى.

" و أنهم ضيقوا" الواو إما للحال و الهمزة مكسورة، أو للعطف و الهمزة مفتوحة.

الحديث الرابع

: صحيح.

و" ثلاث" مبتدأ و جملة لا يموت خبر، و فى القاموس: الوبال الشدة و الثقل، و فى المصباح: الوبيل الوخيم، و الوبال بالفتح من وبل المرتع بالضم وبالا بمعنى وخم، و لما كان عاقبة المرعى الوخيم إلى شر قيل فى سوء العاقبة: وبال، و العمل السيء وبال على صاحبه، و البغى خبر مبتدإ محذوف بتقديرهن البغى، و جملة يبارز الله صفة اليمين إذ اللام للعهد الذهنى أو استينافية، و المستتر فى يبارز راجع إلى صاحبهن و الجلالة منصوبة و الباء فى بها للسببية أو للآلية، و الضمير لليمين لأن اليمين مؤنث و قد يقرأ يبارز على بناء المجهول و رفع الجلالة، و فى القاموس: بارز القرن مبارزة و برازا برز إليه، و هما يتبارزان.

أقول: لما أقسم به تعالى بحضوره كذبا فكأنه يعاديه علانية و يبارزه، و على التوصيف احتراز عن اليمين الكاذبة جهلا و خطأ من غير عمد، و توصيف اليمين بالكاذبة مجاز" و إن أعجل" كلام على أو الباقر عليهما السلام، و التعجيل لأنه يصل ثوابه إليه فى الدنيا أو بلا تراخ فيها" فتنمى" على بناء الأفعال أو كيمشى، فى القاموس: نما ينمو نموا زاد كنمى ينمى نميا و نميا و نمية، و أنمى و نمى، و على الأفعال الضمير

↨

ص: ٣۶٧

أَمْوَالُهُمْ وَ يُثْرُونَ وَ إِنَّ الْيَمِينَ الْكَاذِبَةَ وَ قَطِيعَةَ الرَّحِمِ لَتَذَرَانِ الدِّيَارَ بَلَاقِعَ مِنْ أَهْلِهَا وَ تَنْقُلُ الرَّحِمَ وَ إِنَّ نَقْلَ الرَّحِمِ انْقِطَاعُ النَّسْلِ

للصلة، و يثرون أيضا يحتمل الأفعال و المجرد كيرضون أو يدعون و يحتمل بناء المفعول.

فى القاموس: الثروة كثرة العدد من الناس و المال، و ثرى القوم ثراءا كثروا و نموا، و المال كذلك، و ثرى كرضى كثر ماله كأثرى و مال ثرى كغنى كثير، و رجل ثرى و أثرى كأحوى كثيره، و فى الصحاح الثروة كثرة العدد، و قال الأصمعي:

ثرى القوم يثرون إذا كثروا و نموا، و ثرى المال نفسه يثرو إذا كثر، و قال أبو عمرو:

و ثرى الله القوم كثرهم و أثرى الرجل إذا كثرت أمواله، انتهى.

و المعنى يكثرون عددا أو مالا أو يكثرهم الله، و فى النهاية فيه: اليمين الكاذبة تدع الديار بلاقع، جمع بلقع و بلقعة و هى الأرض القفر التى لا شىء بها يريد أن الحالف بها يفتقر و يذهب ما فى بيته من الرزق، و قيل: هو أن يفرق الله شمله و يغير عليه ما أولاه من نعمه، انتهى.

و أقول: مع التتمة التى فى هذا الخبر لا يحتمل المعنى الأول، بل المعنى أن ديارهم تخلو منهم إما بموتهم و انقراضهم أو بجلائهم عنها و تفرقهم أيدى سبأ، و الظاهر أن المراد بالديار ديار القاطعين، لا البلدان و القرى لسراية شؤمهما كما توهم.

" و تنقل الرحم" الضمير المرفوع راجع إلى القطيعة، و يحتمل الرجوع إلى كل واحد لكنه بعيد، و التعبير عن انقطاع النسل بنقل الرحم لأنه حينئذ تنتقل القرابة من أولاده إلى سائر أقاربه، و يمكن أن يقرأ تنقل على بناء المفعول، فالواو للحال، و قيل: هو من النقل بالتحريك و هو داء فى خف البعير يمنع المشى، و لا يخفى بعده.

و قيل: الواو إما للحال عن القطيعة أو للعطف على قوله و إن اليمين إن جوز

↕

ص: ٣٦٨

٥ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ صَالِحِ بْنِ السِّنْدِيِّ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عَنْبَسَةَ الْعَابِدِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَى أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَقَارِبَهُ فَقَالَ لَهُ اكْظِمْ غَيْظَكَ وَ افْعَلْ فَقَالَ إِنَّهُمْ يَفْعَلُونَ وَ يَفْعَلُونَ فَقَالَ أَ تُرِيدُ أَنْ تَكُونَ مِثْلَهُمْ فَلَا يَنْظُرَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ

عطف الفعلية على الاسمية، و إلا فليقدر و إن قطيعة الرحم تنقل بقرينة المذكورة لا على قوله: لتذران، لأن هذا مختص بالقطيعة، و لعل المراد بنقل الرحم نقلها من الوصلة إلى الفرقة، و من التعاون و المحبة إلى التدابر و العداوة، و هذه الأمور من أسباب نقص العمر و انقطاع النسل كما صرح به على سبيل التأكيد و المبالغة بقوله: و إن نقل الرحم انقطاع النسل، من باب حمل المسبب على السبب مبالغة فى السببية، انتهى، و هو كما ترى.

و أقول: سيأتى فى باب اليمين الكاذبة من كتاب الأيمان و النذور بهذا السند عن أبى جعفر عليه السلام قال: إن فى كتاب على عليه السلام إن اليمن الكاذبة و قطيعة الرحم تذران الديار بلاقع من أهلها، و تنقل الرحم يعنى انقطاع النسل و هناك فى أكثر النسخ بالغين المعجمة، قال فى النهاية: النغل بالتحريك الفساد، و قد نغل الأديم إذا عفن و تهرى فى الدماغ فيفسد و يهلك، انتهى.

و لا يخلو من مناسبة، و روى الصدوق فى معانى الأخبار عن أبى بصير عن أبى عبد الله مثله بتغيير، و فيه: إن قطيعة الرحم و اليمين الكاذبة لتذران الديار بلاقع من أهلها و يثقلان الرحم و إن تثقل الرحم انقطاع النسل، و هو أظهر من وجهين:

أحدهما تثنية الضمير، و ثانيهما: أن ثقل الرحم بقطع النسل أنسب، و فى مجالس المفيد و كتاب الحسين بن سعيد عن أبى عبيدة مثله، و فيهما تدع الديار، و هو يؤيد العود إلى كل واحد.

الحديث الخامس

: مجهول.

" و افعل" أى كظم الغيظ دائما و إن أصروا على الإساءة أو افعل كلما أمكنك

↕

ص: ٣٦٩

۶ عَلِيٌّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَقْطَعْ رَحِمَكَ وَ إِنْ قَطَعَتْكَ

۷ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَفَعَهُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ الثُّمَالِيِّ قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع فِي خُطْبَتِهِ أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الذُّنُوبِ الَّتِي تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْكَوَّاءِ الْيَشْكُرِيُّ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَ وَ تَكُونُ ذُنُوبٌ تُعَجِّلُ الْفَنَاءَ فَقَالَ نَعَمْ وَيْلَكَ قَطِيعَةُ الرَّحِمِ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَجْتَمِعُونَ وَ يَتَوَاسَوْنَ

من البر فيكون حذف المفعول للتعميم" إنهم يفعلون" أى الإضرار و أنواع الإساءة و لا يرجعون عنها" أ تريد أن تكون مثلهم" فى القطع و ارتكاب القبيح و ترك الإحسان فلا ينظر الله إليكم أى يقطع عنكم جميعا رحمته فى الدنيا و الآخرة، و إذا وصلت فإما أن يرجعوا فيشملكم الرحمة و كنت أولى بها و أكثر حظا منها، و إما أن لا يرجعوا فيخصك الرحمة و لا انتقام أحسن من ذلك.

الحديث السادس

: ضعيف على المشهور.

و ظاهره تحريم القطع و إن قطعوا و ينافيه ظاهرا قوله تعالى:" فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدى عَلَيْكُمْ" و يمكن تخصيص الآية بتلك الأخبار و لم يتعرض أصحابنا رضى الله عنهم لتحقيق تلك المسائل مع كثرة الحاجة إليها، و الخوض فيها يحتاج إلى بسط و تفصيل لا يناسبان هذه التعليقة، و قد مر بعض القول فيها فى باب صلة الرحم، و سلوك سبيل الاحتياط فى جميع ذلك أقرب إلى النجاة.

الحديث السابع

: مرفوع.

و ابن الكواء كان من رؤساء الخوارج لعنهم الله و يشكر اسم أبى قبيلتين كان هذا الملعون من إحداهما فيحرمهم الله من سعة الأرزاق و طول الأعمار و إن كانوا متقين فيما سوى ذلك، و لا ينافيه قوله تعالى:" وَ مَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجاً

↕

ص: ٣٧٠

وَ هُمْ فَجَرَةٌ فَيَرْزُقُهُمُ اللَّهُ وَ إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَتَفَرَّقُونَ وَ يَقْطَعُ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فَيَحْرِمُهُمُ اللَّهُ وَ هُمْ أَتْقِيَاءُ

۸ عَنْهُ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ ع إِذَا قَطَّعُوا الْأَرْحَامَ جُعِلَتِ الْأَمْوَالُ فِي أَيْدِي الْأَشْرَارِ

بَابُ الْعُقُوقِ

١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَى الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ شَيْئاً أَهْوَنَ مِنْهُ لَنَهَى عَنْهُ

وَ يَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لا يَحْتَسِبُ" فإنه غير متق لقطع الرحم، و مفهومها غير مقصود، فإن كثيرا من الكفار و الفساق مرزوقون، و لو كان مقصودا فيمكن أن يكون باعتبار التقييد بقوله من حيث لا يحتسب.

الحديث الثامن

: صحيح.

" جعلت الأموال فی أيدی الأشرار" هذا مجرب و أحد أسبابه أنهم يتخاصمون و يتنازعون و يترافعون إلى الظلمة و حكام الجور، فتصير أموالهم بالرشوة فی أيديهم و أيضا إذا تخاصموا و لم يتعاونوا يتسلط عليهم الأشرار و يأخذونها منهم.

باب العقوق

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

" لنهى عنه" إذ معلوم أن الغرض النهی عن جميع الأفراد فاكتفى بالأدنى ليعلم منه الأعلى بالأولوية كما هو الشائع فی مثل هذه العبارة، و الأف كلمة تضجر

↨

ص: ٣٧١

٢ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ عَنْ أَبِي الْحَسَنِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص كُنْ بَارّاً وَ اقْتَصِرْ عَلَى الْجَنَّةِ وَ إِنْ كُنْتَ عَاقّاً فَظّاً فَاقْتَصِرْ عَلَى النَّارِ

٣ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْكُوفِيِّ عَنْ عُبَيْسِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ صَالِحٍ الْحَذَّاءِ عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ شُعَيْبٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ كُشِفَ غِطَاءٌ مِنْ أَغْطِيَةِ الْجَنَّةِ فَوَجَدَ رِيحَهَا مَنْ كَانَتْ لَهُ رُوحٌ مِنْ مَسِيرَةِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ إِلَّا صِنْفٌ وَاحِدٌ قُلْتُ مَنْ هُمْ قَالَ الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ

٤ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ

و قد أفف تأفيفا إذا قال ذلك، و المراد بعقوق الوالدين ترك الأدب لهما و الإتيان بما يؤذيهما قولا و فعلا، و مخالفتهما فی أغراضهما الجائزة عقلا و نقلا و قد عد من الكبائر، و دل على حرمته الكتاب و السنة و أجمع عليها الخاصة و العامة و قد مر القول فی ذلك فی باب برهما.

الحديث الثانی

: حسن كالصحيح.

" فاقتصر على الجنة" أی اكتف بها، و فيه تعظيم أجر البر حتى أنه يوجب دخول الجنة، و يفهم منه أنه يكفر كثيرا من السيئات و يرجح عليها ميزان الحساب.

الحديث الثالث

: مجهول.

" العاق لوالديه" أي لهما أو لكل منهما، و يدل ظاهرا على عدم دخول العاق الجنة، و يمكن حمله على المستحل أو على أنه لا يجد ريحها ابتداء و إن دخلها أخيرا، أو المراد بالوالدين هنا النبي و الإمام كما ورد في الأخبار، أو يحمل على جنة مخصوصة.

الحديث الرابع

: ضعيف على المشهور.



ص: ٣٧٢

ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فَوْقَ كُلِّ ذِي بِرٍّ بِرٌّ حَتَّى يُقْتَلَ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَإِذَا قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَيْسَ فَوْقَهُ بِرٌّ وَ إِنَّ فَوْقَ كُلِّ عُقُوقٍ عُقُوقاً حَتَّى يَقْتُلَ الرَّجُلُ أَحَدَ وَالِدَيْهِ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَلَيْسَ فَوْقَهُ عُقُوقٌ

٥ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ عَنْ سَيْفِ بْنِ عَمِيرَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ نَظَرَ إِلَى أَبَوَيْهِ نَظَرَ مَاقِتٍ وَ هُمَا ظَالِمَانِ لَهُ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً

" فوق كل ذي بر بر" البر بالكسر مصدر بمعنى التوسع في الصلة و الإحسان إلى الغير و الإطاعة، و بالفتح صفة مشبهة لهذا المعنى، و يمكن هنا قراءتهما بالكسر بتقدير مضاف في الأول أي فوق بر كل ذي بر، أو في الثاني أي ذو بر أو الحمل على المبالغة كما في قوله تعالى:" وَ لكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقى" و يمكن أن يقرأ الأول بالكسر و الثاني بالفتح و هو أظهر.

" حتى يقتل الرجل أحد والديه" أي أعم من أن يكون مع قتل الآخر أو بدونه أو من غير هذا الجنس من العقوق، فلا ينافي كون قاتلهما أعق، و أيضا المراد عقوق الوالدين و الأرحام أو من جنس الكبائر فلا ينافي كون قتل الإمام أشد، فإنه من نوع الكفر لأنه يمكن شموله لقتل والدي الدين النبي و الإمام صلوات الله عليهما كما مر في باب بر الوالدين و غيره.

الحديث الخامس

: صحيح على الظاهر.

و قول ابن شهرآشوب أن ابن عميرة واقفي ليس بمعتمد لأنه لم يذكره غيره من القدماء" و هما ظالمان له" فكيف إذا كانا بارين به، و لا ينافي ذلك كونهما أيضا آثمين لأنهما ظلماه و حملاه على العقوق، و القبول كمال العمل و هو غير الإجزاء.



ص: ٣٧٣

٦ عَنْهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ فُرَاتٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص فِي كَلَامٍ لَهُ إِيَّاكُمْ وَ عُقُوقَ الْوَالِدَيْنِ فَإِنَّ رِيحَ الْجَنَّةِ تُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَلْفِ عَامٍ وَ لَا يَجِدُهَا عَاقٌّ وَ لَا قَاطِعُ رَحِمٍ وَ لَا شَيْخٌ زَانٍ وَ لَا جَارٌّ إِزَارِهِ خُيَلَاءَ

الحديث السادس

: ضعيف.

و كان الخمسمائة بالنسبة إلى الجميع، و الألف بالنسبة إلى جماعة، و يؤيده التعميم فى السابق حيث قال: من كانت له روح، أو يكون الاختلاف بقلة كشف الأغطية و كثرتها، و يؤيده أن فى الخبر السابق غطاء فيكون هذا الخبر إذا كشف غطاءان مثلا، و فيما سيأتى فى كتاب الوصايا و إن ريحها لتوجد من مسيرة ألفى عام فيما إذا كشف أربعة أغطية مثلا، أو يكون بحسب اختلاف الوجدان و شدة الريح و خفتها ففى الخمسمائة توجد ريح شديد، و هكذا، أو باختلاف الأوقات و هبوب الرياح الشديدة أو الخفيفة، أو تكون هذه الأعداد كناية عن مطلق الكثيرة و لا يراد بها خصوص العدد كما فى قوله تعالى:" إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً".

و يطلق الإزار بالكسر غالبا على الثوب الذى يشد على الوسط تحت الرداء و كان جفاة العرب كانوا يطيلون الإزار فيجر على الأرض، و يمكن أن يراد هنا مطلق الثوب كما فسره فى القاموس بالملحفة، فيشمل تطويل الرداء و سائر الأثواب كما فسر قوله تعالى:" وَ ثِيابَكَ فَطَهِّرْ" بالتشمير و سيأتى الأخبار فى ذلك فى أبواب الزى و التجمل، و قد يطلق على ما يشد فوق الثوب على الوسط مكان المنطقة، فالمراد إسبال طرفيه تكبرا كما يفعله بعض أهل الهند.

و قال الجوهرى: الخال و الخيلاء و الخيلاء الكبر، تقول منه: اختال فهو ذو خيلاء، و ذو خال و ذو مخيلة أى ذو كبر، و قوله: خيلاء كأنه مفعول لأجله، و قيل:

حال عن فاعل جار أى جار ثوبه على الأرض متبخترا متكبرا مختالا أى متمائلا

↨

ص: ٣٧۴

إِنَّمَا الْكِبْرِيَاءُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

٧ عَنْهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي الْبِلَادِ السُّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ شَيْئاً أَدْنَى مِنْ أُفٍّ لَنَهَى عَنْهُ وَ هُوَ مِنْ أَدْنَى الْعُقُوقِ

من جانبيه، و أصله من المخيلة و هى القطعة من السحاب تميل فى جو السماء هكذا و هكذا، و كذلك المختال يتمايل لعجبه بنفسه و كبره و هى مشية المطيطاء، و منه قوله تعالى:" ثُمَّ ذَهَبَ إِلى أَهْلِهِ يَتَمَطَّى" أى يتمايل مختالا متكبرا كما قيل.

و أما إذا لم يقصد بإطالة الثوب و جره على الأرض الاختيال و التكبر بل جرى فى ذلك على رسم العادة، فقيل: إنه أيضا غير جائز، و الأولى أن يقال غير مستحسن كما صرح الشهيد و غيره باستحباب ذلك، و ذلك لوجوه:

منها: مخالفة السنة و شعار المؤمنين المتواضعين كما سيأتى، و قد روت العامة أيضا فى ذلك أخبارا، قال فى النهاية فيه: ما أسفل من الكعبين من الإزار فى النار، أى ما دونه من قدم صاحبه فى النار عقوبة له، أو على أن هذا الفعل معدود فى أفعال أهل النار، و منه الحديث أزره المؤمن إلى نصف الساق و لا جناح فيما بينه و بين الكعبين، الإزرة بالكسر الحالة و هيئة الائتزار مثل الركبة و الجلسة، انتهى.

و منها: الإسراف فى الثوب بما لا حاجة فيه.

و منها: أنه لا يسلم الثوب الطويل من جره على النجاسة تكون بالأرض غالبا فيختل أمر صلاته و دينه، فإن تكلف رفع الثوب إذا مشى تحمل كلفة كان غنيا منها ثم يغفل عنه فيسترسل.

و منها: أنه يسرع البلى إلى الثوب بدوام جره على التراب و الأرض فيخرقه إن لم ينجس.

الحديث السابع

: مجهول.



ص: ۳۷۵

وَ مِنَ الْعُقُوقِ أَنْ يَنْظُرَ الرَّجُلُ إِلَى وَالِدَيْهِ فَيُحِدَّ النَّظَرَ إِلَيْهِمَا

۸ عَلِيٌّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَبِي نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ وَ مَعَهُ ابْنُهُ يَمْشِي وَ الِابْنُ مُتَّكِئٌ عَلَى ذِرَاعِ الْأَبِ قَالَ فَمَا كَلَّمَهُ أَبِي ع مَقْتاً لَهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا

۹ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ مُحَسِّنِ بْنِ أَحْمَدَ عَنْ أَبَانِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ حَدِيدِ بْنِ حَكِيمٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَدْنَى الْعُقُوقِ أُفٍّ وَ لَوْ عَلِمَ اللَّهُ أَيْسَرَ مِنْهُ لَنَهَى عَنْهُ

" فيحد النظر" على بناء المجرد بضم الحاء أو على بناء الأفعال من تحديد السكين أو السيف مجازا، و يحتمل أن يكون هذا من الأدنى و يساوى الأف فى المرتبة، أو يكون الأف أدنى بحسب القول و هذا بحسب الفعل، و الغرض أنه يجب أن ينظر إليهما على سبيل الخشوع و الأدب، و لا يملأ عينيه منهما و لا ينظر إليهما على وجه الغضب.

الحديث الثامن

: مجهول.

و الظاهر أن ضمير" كلمه" راجع إلى الابن و رجوعه إلى الأب من حيث مكنه من ذلك بعيد، و قد يحمل على عدم رضا الأب أو أنه فعله تكبرا و اختيالا، و من هذه الأخبار يفهم أن أمر بر الوالدين دقيق و أن العقوق يحصل بأدنى شيء.

الحديث التاسع

: كالسابق.

و قد مر مثله عن حديد و الاختلاف فى سائر السند.



ص: ۳۷۶

بَابُ الِانْتِفَاءِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

۲ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ أَبِي الْمَغْرَاءِ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ كَفَرَ بِاللَّهِ مَنْ تَبَرَّأَ مِنْ نَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

۳ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ أَبِي حَمَّادٍ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ وَ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ رِجَالٍ شَتَّى عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ وَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع أَنَّهُمَا قَالا كُفْرٌ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ الِانْتِفَاءُ مِنْ حَسَبٍ وَ إِنْ دَقَ

باب الانتفاء

اشارة

أى التبرى عن نسب باعتبار دناءته عرفا

الحديث الأول

: حسن كالصحيح.
" و إن دق" أى بعد، أو و إن كان خسيسا دنيا و قيل: يحتمل أن يكون ضمير دق راجعا إلى التبرى بأن لا يكون صريحا بل بالإيماء و هو بعيد، و قيل: يعنى و إن دق ثبوته و هو أبعد، و الكفر هنا ما يطلق على أصحاب الكبائر كما مر و سيأتى، و ربما يحمل على ما إذا كان مستحلا لأن مستحل قطع الرحم كافر، أو المراد به كفر النعمة لأن قطع النسب كفر لنعمة المواصلة، أو يراد به أنه شبيه بالكفر لأن هذا الفعل يشبه فعل أهل الكفر، لأنهم كانوا يفعلونه فى الجاهلية، و لا فرق فى ذلك بين الولد و الوالد و غيرهما من الأرحام.

الحديث الثانى

: موثق كالصحيح.

الحديث الثالث

: ضعيف.
و المراد بالحسب أيضا النسب الدنىء فإن الأحساب غالبا يكون بالأنساب،
↕
ص: ٣٧٧
بَابُ مَنْ آذَى الْمُسْلِمِينَ وَ احْتَقَرَهُمْ
١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ لِيَأْذَنْ بِحَرْبٍ مِنِّي مَنْ آذَى عَبْدِيَ
و يحتمل على بعد أن لا تكون" من" صلة للانتفاء بل يكون للتعليل، أى بسبب حسب حصل له أو لآبائه القريبة، و حينئذ فى قوله: و إن دق تكلف إلا على بعض الوجوه البعيدة السابقة، و ربما يقرأ على هذا الوجه الانتقاء بالقاف أى دعوى النقاوة و الامتياز و الفخر بسبب حسب و هو تصحيف.

باب من أذى المسلمين و احتقرهم

الحديث الأول

: صحيح.
" ليأذن" أى ليعلم كما قال تعالى فى ترك ما بقى من الربا:" فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَ رَسُولِهِ" قال البيضاوى: أى فأعلموا بها من أذن بالشىء إذا علم به، و تنكير حرب للتعظيم، و ذلك يقتضى أن يقاتل المربى بعد الاستتابة حتى يفىء إلى أمر الله كالباغى و لا يقتضى كفره.

و فى المجمع: أى فأيقنوا و اعلموا بقتال من الله و رسوله، و معنى الحرب عداوة الله و رسوله و هذا إخبار بعظم المعصية، و قال ابن عباس و غيره: إن من عامل بالربا استتابه فإن تاب و إلا قتله، انتهى.
و أقول: فى الخبر يحتمل أن يكون كناية عن شدة الغضب بقرينة المقابلة، أو المعنى أن الله يحاربه أى ينتقم منه فى الدنيا و الآخرة أو من فعل ذلك فليعلم أنه محارب لله كما سيأتى: فقد بارزنى بالمحاربة، و قيل: الأمر بالعلم ليس على

↨

ص: ٣٧٨

الْمُؤْمِنَ وَ لْيَأْمَنْ غَضَبِي مَنْ أَكْرَمَ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ وَ لَوْ لَمْ يَكُنْ مِنْ خَلْقِي فِي الْأَرْضِ فِيمَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَ الْمَغْرِبِ إِلَّا مُؤْمِنٌ وَاحِدٌ مَعَ إِمَامٍ عَادِلٍ لَاسْتَغْنَيْتُ بِعِبَادَتِهِمَا عَنْ جَمِيعِ مَا خَلَقْتُ فِي أَرْضِي وَ لَقَامَتْ سَبْعُ سَمَاوَاتٍ وَ أَرَضِينَ بِهِمَا وَ لَجَعَلْتُ لَهُمَا مِنْ إِيمَانِهِمَا أُنْساً لَا يَحْتَاجَانِ إِلَى أُنْسٍ سِوَاهُمَا
٢ عَنْهُ عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ ابْنِ سِنَانٍ عَنْ مُنْذِرِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الْمُفَضَّلِ بْنِ عُمَرَ قَالَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ع إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَادَى مُنَادٍ أَيْنَ الصُّدُودُ لِأَوْلِيَائِي
الحقيقة بل هو خبر عن وقوع المخبر به على التأكيد، و كذا بالأمن من إخبار عن عدم وقوع ما يحذر منه على التأكيد، و المراد بالمؤمن مطلق الشيعة أو الكامل منهم كما يومئ إليه: عبدى، و على الأول المراد بالإيذاء الذى لم يأمر به الشارع كالأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، و المراد بالإكرام الرعاية و التعظيم خلقا و قولا و فعلا منه جلب النفع له و دفع الضرر عنه.
" و لو لم يكن" تامة و المراد بالخلق سوى الملائكة و الجن و قوله: مع إمام إما متعلق بلم يكن أو حال عن المؤمن، و على الأخير يدل على ملازمته للإمام، و المراد بالاستغناء بعبادة مؤمن واحد مع أنه سبحانه غنى مطلق لا حاجة له إلى عبادة أحد قبول عبادتهما و الاكتفاء بهما لقيام نظام العالم، و كان كون المؤمن مع الإمام أعم من كونه بالفعل أو بالقوة القريبة منه، فإنه يمكن أن يبعث نبى و لم يؤمن به أحد إلا بعد زمان كما مر فى باب قلة عدد المؤمنين: إن إبراهيم عليه السلام كان يعبد الله و لم يكن معه غيره حتى آنسه الله بإسماعيل و إسحاق، و قد مر الكلام فيه.
و قيل: المقصود هنا بيان حال هذه الأمة فلا ينافى الوحدة فى الأمم السابقة، و أرضين بتقدير سبع أرضين" و أنس" إما مضاف إلى" سواهما" أو منون و سواهما للاستثناء.

الحديث الثانى

: ضعيف على المشهور.
" أين الصدود لأوليائى" كذا فى أكثر نسخ الكتاب و ثواب الأعمال و غيرهما

↨

ص: ٣٧٩

فَيَقُومُ قَوْمٌ لَيْسَ عَلَى وُجُوهِهِمْ لَحْمٌ فَيُقَالُ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوُا الْمُؤْمِنِينَ وَ نَصَبُوا لَهُمْ وَ عَانَدُوهُمْ وَ عَنَّفُوهُمْ فِي دِينِهِمْ ثُمَّ يُؤْمَرُ بِهِمْ إِلَى جَهَنَّمَ
٣ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ
و تطبيقه على ما يناسب المقام لا يخلو من تكلف، فى القاموس: صد عنه صدودا أعرض و فلانا عن كذا صدا منعه و صرفه، و

صـد يصـد و يصد صديدا ضج، و التصدد التعرض و فى النهاية: الصد الصـرف و المنع، يقال: صده و أصده و صد عنه و الصـد الهجران و منه الحديث: فيصد هذا و يصد هذا، أى يعرض بوجهه عنه و فى المصباح: صد من كذا من باب ضرب ضحك.

و أقول: أكثر المعانى مناسبة لكن بتضـمين معنى التعرض و نحوه للتعديـة باللام، فالصـدود بالضم جمع صاد و فى بعض النسـخ المؤذون لأوليائى فلا يحتاج إلى تكلف.

و قال الجوهرى: نصبت لفلات نصبا إذا عاديته، و ناصبته الحرب مناصبة. و قال: التعنيف و التعيير اللوم و قيل: لعل خلو وجوههم من اللحم لأجل أنه ذاب من الغم و خوف العقوبة، أو من خدشه بأيديهم تحسـرا و تأسـفا، و يؤيده ما رواه العامة عن النبى صلى الله عليه و آله و سـلم قال: مررت ليلـة أسـرى بى بقوم لهم أظفار من نحاس يخـدشون وجوههم و صدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبرئيل؟ قال: هم الذين يأكلون لحوم الناس و يقعون فى أعراضـهم، و قيل: إنما سـقط لحم وجوههم لأنهم كاشفوهم بوجوههم الشديدة من غير استحياء من الله و منهم.

و أقول: أو لأنهم لما أرادوا أن يقبحوهم عند الناس فى الدنيا قبحهم الله فى الآخرة عند الناس فى أظهر أعضائهم و أحسنها.

الحديث الثالث

: مجهول.



ص: ٣٨٠

اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِي

۴ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي حَمْزَةَ عَمَّنْ ذَكَرَهُ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ حَقَّرَ مُؤْمِناً مِسْكِيناً أَوْ غَيْرَ مِسْكِينٍ لَمْ يَزَلِ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ حَاقِراً لَهُ مَاقِتاً حَتَّى يَرْجِعَ عَنْ مَحْقَرَتِهِ إِيَّاهُ

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ

و المراد بالولى المحب البالغ بجهـده فى عبادة مولاه المعرض عما سواه" فقـد أرصـد" أى هيأ نفسه أو أدوات الحرب، و يمكن أن يقرأ على بنـاء المفعول قال فى النهايـة: يقال رصـدته إذا قعـدت له على طريقه تترقبه، و أرصـدت له العقوبـة إذا أعـددتها، و حقيقته جعلتها على طريقه كالمترقبـة له، و الإضافـة فى قوله" لمحاربتى" إلى المفعول، و من فوائد هذا الخبر التحذير التام لأذى كل من المؤمنين [خشيـة] لاحتمال أن يكون من أوليائه تعالى، كما روى الصدوق بإسناده عن أمير المؤمنين عليه السلام قال: إن الله أخفى وليه فى عباده فلا تستصغروا شيئا من عباده فربما كان وليه و أنت لا تعلم.

الحديث الرابع

: مرسل.

و فى القاموس: الحقر الذلة كالحقرية بالضم، و الحقارة مثلثة و المحقرة، و الفعل كضـرب و كرم، و الإذلال كالتحقير و الاحتقار و الاسـتحقار، و الفعل كضـرب و قال: مقته مقتا و مقاتة أبغضه كمقته و التحقير يكون بالقلب فقط، و إظهاره أشد و هو إما بقول كرهه أو بالاستهزاء به أو بشتمه أو بضربة أو بفعل يستلزم إهانته أو بترك قول أو فعل يستلزمها و أمثال ذلك.

الحديث الخامس

: مختلف فيه معتبر عندى.

و يدل على أن عقوبة إذلال المؤمن تصل إلى المذل فى الدنيا أيضا بل بعد

↨

ص: ٣٨١

مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِي وَ أَنَا أَسْرَعُ شَيْءٍ إِلَى نُصْرَةِ أَوْلِيَائِي

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ سَهْلِ بْنِ زِيَادٍ عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ قَدْ نَابَذَنِي مَنْ أَذَلَّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ

۷ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى وَ أَبُو عَلِيٍّ الْأَشْعَرِيُّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ جَمِيعاً عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ بَشِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنْ أَهَانَ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَ لِمُحَارَبَتِي وَ مَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدٌ بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ

الإذلال بلا مهلة و لو بمنع اللطف و الخذلان.

الحديث السادس

: ضعيف على المشهور.

و فى المصباح: نابذتهم خالفتهم و نابذتهم الحرب كاشفتهم إياها و جاهرتهم بها.

الحديث السابع

: مجهول.

" و ما تقرب" لما قدم سبحانه ذكر اختصاص الأولياء لديه أشار إجمالا إلى طريق الوصول إلى درجة الولاية من بداية السلوك إلى النهاية أى ما تحبب و لا طلب القرب لدى بمثل أداء ما افترضت عليه، أى أصالة أو أعم منه و مما أوجبه على نفسه بنذر و شبهه، لعموم الموصول.

و يدل على أن الفرائض أفضل من المندوبات مطلقا، و هذا ظاهر بحسب الاعتبار أيضا فإنه سبحانه أعلم بالأسباب التى توجب القرب إلى محبته و كرامته فلما أكد فى الفرائض و أوعد على تركها علمنا أنها أفضل مما خيرنا فى فعله و تركه، و وعد على فعله و لم يتوعد على تركه.

↨

ص: ٣٨٢

وَ إِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّافِلَةِ حَتَّى أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِي يَنْطِقُ بِهِ وَ يَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِي أَجَبْتُهُ

قال الشيخ البهائى قدس سره: فإن قلت: مدلول هذا الكلام هو أن غير الواجب ليس أحب إلى الله سبحانه من الواجب لا أن الواجب أحب إليه من غيره فلعلها متساويان؟ قلت: الذى يستفيده أهل اللسان من مثل هذا الكلام هو تفضيل الواجب على غيره،

كما تقول: ليس فى البلد أحسن من زيد، لا تريد مجرد نفى وجود من هو أحسن منه فيه، بل تريد نفى من تساويه فى الحسن و إثبات أنه أحسن أهل البلد و إرادة هذا المعنى من مثل هذا الكلام شائع متعارف فى أكثر اللغات، انتهى.

و قال الشهيد روح الله روحه فى القواعد: الواجب أفضل من الندب غالبا لاختصاصه بمصلحة زائدة، و لقوله صلى الله عليه و آله و سلم: فى الحديث القدسى: ما تقرب إلى عبدى بمثل أداء ما افترضت عليه، و قد تخلف ذلك فى صور كالإبراء من الدين الندب، و إنظار المعسر الواجب، و إعادة المنفرد صلاته جماعة، فإن الجماعة مطلقا تفضل صلاة الفذ بسبع و عشرين درجة، فصلاة الجماعة مستحبة و هى أفضل من الصلاة التى سبقت و هى واجبة، و كذلك الصلاة فى البقاع الشريفة فأتها مستحبة و هى أفضل من غيرها مائة ألف إلى اثنتى عشرة صلاة، و الصلاة بالسواك و الخشوع فى الصلاة مستحب و يترك لأجله سرعة المبادرة إلى الجمعة و إن فات بعضها مع أنها واجبة لأنه إذا اشتد سعيه شغله الانتهار عن الخشوع، و كل ذلك فى الحقيقة غير معارض لأصل الواجب و زيادته لاشتماله على مصلحة أزيد من فعل الواجب لا بذلك القيد، انتهى.

و أقول: ما ذكره قد لا يصلح جوابا للجميع و يمكن الجواب عن الأول بأن

↨

ص: ٣٨٣

وَ إِنْ سَأَلَنِي أَعْطَيْتُهُ وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي عَنْ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَكْرَهُ مَسَاءَتَهُ

٨ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ

الواجب أحد الأمرين و الإبراء أفضل الفردين، و عن الثانى بأنا لا نسلم كون هذه الجماعة أفضل من المنفرد، و لو سلم فيمكن أن يكون الفضل لكون أصلها واجبة و انضمت إلى تلك الفضيلة، مع أنه قد ورد أنه تعالى يقبل أفضلهما، و احتمل بعض الأصحاب نية الوجوب فيها أيضا.

و كان بعض مشايخنا يحتمل هنا عدول نية الصلاة إلى الاستحباب بناء على جواز عدول النية بعد الفعل كما يظهر من بعض الأخبار.

و مما ذكروه نقضا على تلك القاعدة الابتداء بالتسليم و رده فإن الأول أفضل مع وجوب الثانى، و الإشكال فيه أصعب، و يمكن الجواب بأن الابتداء بالسلام أفضل من الترك، و انتظار تسليم الغير، و لا نسلم أنه أفضل من الرد الواجب، بل يمكن أن يقال: إن إكرام المؤمن و ترك إهانته واجب و هو يتحقق فى أمور شتى فمنها ابتداء التسليم أو رده، فلو تركهما عصى، و فى الإتيان بكل منهما يتحقق ترك الإهانة لكن اختيار الابتداء أفضل، فظهر أنه يمكن إجراء جوابه رحمه الله فى الجميع.

و أقول: يمكن تخصيص الأخبار و كلام الأصحاب بكون الواجب أفضل من المستحب من نوعه و صنفه، كصلاة الفريضة و النافلة، فلا يلزم كون رد السلام أفضل من الحج المندوب، و لا من صلاة جعفر رضى الله عنه و لا من بناء قنطرة عظيمة أو مدرسة كبيرة، و بالجملة فروع هذه المسألة كثيرة و لم أر من تعرض لتحقيقها كما ينبغى، و الخوض فيها يوجب بسطا من الكلام لا يناسب المقام، و سيأتى شرح باقى الخبر فى الخبر الآتى.

الحديث الثامن

اشارة

: صحيح.

↕

ص: ۳۸۴

عَنْ أَبِی سَعِیدٍ الْقَمَّاطِ عَنْ أَبَانِ بْنِ تَغْلِبَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ لَمَّا أُسْرِیَ بِالنَّبِیِّ ص قَالَ یَا رَبِّ مَا حَالُ الْمُؤْمِنِ عِنْدَکَ- قَالَ یَا مُحَمَّدُ مَنْ أَهَانَ لِی وَلِیّاً فَقَدْ بَارَزَنِی بِالْمُحَارَبَةِ وَ أَنَا أَسْرَعُ شَیْءٍ إِلَی نُصْرَةِ أَوْلِیَائِی وَ مَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَیْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ

و قال الشیخ البهائی برد الله مضجعه هذا الحدیث صحیح السند و هو من الأحادیث المشهورة بین الخاصة و العامة، و قد رووه فی صحاحهم بأدنی تغییر هکذا قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: إن الله تعالی قال: من عادی لی ولیا فقد أذنته بالحرب، و ما یتقرب إلی عبدی بشیء أحب إلی مما افترضت علیه، و ما یزال عبدی یتقرب إلی بالنوافل حتی أحبه، فإذا أحببته کنت سمعه الذی یسمع به، و بصره الذی یبصر به، و یده التی یبطش بها، و رجله التی یمشی بها إن سألنی لأعطیته و إن استعاذنی لأعیذنه و ما ترددت فی شیء أنا فاعله کترددی فی قبض نفس المؤمن یکره الموت و أکره مساءته، و لا بد له منه.

" لما أسری بی" أسری بالبناء للمفعول من السری علی وزن هدی، و هو السیر فی اللیل، و أما تقییده باللیل فی قوله تعالی:" سُبْحانَ الَّذِی أَسْری بِعَبْدِهِ لَیْلًا" الآیة فللدلالة بتنکیر اللیل علی تقلیل مدة الإسراء، مع أن المسافة بین المسجدین مسیر أربعین لیلة" ما حال المؤمن عندک" أی ما قدره و منزلته؟" من أهان لی ولیا" المراد بالولی المحب، و بالمبارزة بالمحاربة إظهارها و التصدی لها.

" و ما ترددت فی شیء أنا فاعله" نسبة التردد إلیه سبحانه یحتاج إلی التأویل و فیه وجوه:

الأول: أن فی الکلام إضمارا، و التقدیر لو جاز علی التردد ما ترددت فی شیء کترددی فی وفاة المؤمن.

الثانی: أنه لما جرت العادة بأن یتردد الشخص فی مساءة من یحترمه و یوقره کالصدیق الوفی و الخل الصفی و أن لا یتردد فی مساءة من لیس له عنده قدر و لا حرمة، کالعدو و الحیة و العقرب بل إذا خطر بالبال مساءته أوقعها

↕

ص: ۳۸۵

کَتَرَدُّدِی عَنْ وَفَاةِ الْمُؤْمِنِ یَکْرَهُ الْمَوْتَ وَ أَکْرَهُ مَسَاءَتَهُ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِیَ الْمُؤْمِنِینَ

من غیر تردد و لا- تأمل، صح أن یعبر بالتردد و التأمل فی مساءة الشیء عن توقیره و احترامه، و بعدمها عن إذلاله و احتقاره، فقوله سبحانه: ما ترددت فی شیء أنا فاعله کترددی فی وفاة المؤمن، المراد به و الله أعلم: لیس لشیء من مخلوقاتی عندی قدر و حرمة کقدر عبدی المؤمن و حرمته، فالکلام من قبیل الاستعارة التمثیلیة.

الثالث: أنه قد ورد فی الحدیث من طرق الخاصة و العامة أن الله سبحانه یظهر للعبد المؤمن عند الاحتضار من اللطف و الکرامة و البشارة بالجنة ما یزیل عنه کراهة الموت، و یوجب رغبته فی الانتقال إلی دار القرار، فیقل تأذیه به و یصیر راضیا بنزوله راغبا فی حصوله، فأشبهت هذه الحالة معاملة من یرید أن یؤلم حبیبه ألما یتعقبه نفع عظیم، فهو یتردد فی أنه کیف یوصل ذلک الألم إلیه علی وجه یقل تأذیه به، فلا یزال یظهر له ما یرغبه فیما یتعقبه من اللذة الجسمیة، و الراحة العظیمة إلی أن یتلقاه بالقبول، و یعده من الغنائم المؤدیة إلی إدراک المأمول.

و أقول: یمکن أن یکون التردد إشارة إلی المحو و الإثبات فی لوحهما، فإنه یکتب أجله فی زمان و آن فیدعو لتأخیره أو یتصدق فیمحو الله ذلک، و یؤخره إلی وقت آخر فهو یشبه فعل المتردد، أطلق علیه التردد علی وجه الاستعارة، هذا بحسب ما ورد فی لسان الشریعة.

أما الحکماء و الصوفیة فیقولون: النفوس المنطبعة الفلکیة لم تحط بتفاصیل ما سیقع من الأمور دفعة واحدة، لعدم تناهیها بل إنما

ينتقش فيها الحوادث شيئا فشيئا، و جملة فجملة مع أسبابها و عللها، و ربما حكمت بشيء باعتبار الاطلاع على بعض عللها، و لم تطلع على ما يضادها و يمنع من تأثيرها، فإذا اطلعت عليها رجعت عن ذلك الحكم كما إذا حصل لها العلم بموت زيد بمرض كذا في ليلة كذا لأسباب يقتضي ذلك، و لم يحصل لها العلم بتصدقه الذي يأتي به قبيل ذلك، لعدم اطلاعها على أسباب التصدق بعد، ثم علم به، و كان موته بتلك الأسباب مشروطا بأن لا

↕

ص: ٣٨٦

يتصدق فتحكم أولا بالموت و ثانيا بالبرء، و ذلك لأن شأن النفوس أن يكون توجهها إلى بعض المعلومات يذهلها عن البعض الآخر، و ذلك هو البداء.

ثم إذا كانت الأسباب بوقوع أمر و لا وقوعه متكافئة و لم يحصل لها العلم برجحان أحدهما بعد كان لها التردد في وقوع ذلك الأمر و لا وقوعه، و ينتقش فيها الوقوع تارة و اللاوقوع أخرى، فهذا هو التردد.

ثم لما كانت أفعال الملائكة المسخرين و إرادتهم مستهلكة في فعله سبحانه و إرادته إذ لا يعصون الله ما أمرهم و يفعلون ما يؤمرون، و مكتوبهم مكتوب الله بعد قضائه السابق المكتوب بقلمه الأول، جاز أن يوصف الله سبحانه بالبداء و التردد و أمثالهما، فلذا قال سبحانه: ما ترددت في شيء، إلخ.

مع أنه عز و جل قد قضى عليه الموت قضاء حتما كما قال عز و جل:" ثُمَّ قَضى أَجَلًا وَ أَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ" و قال:" وَ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ فَإِذا جاءَ أَجَلُهُمْ لا يَسْتَأْخِرُونَ ساعَةً وَ لا يَسْتَقْدِمُونَ".

و أقول: هذا بحسب آرائهم و مصطلحاتهم، و قد مر تحقيق ذلك في باب البداء و قد مرت لتأويل هذا الحديث وجوه أخرى في باب الرضا بموهبة الإيمان.

ثم قال قدس سره: و الجملة الاسمية يعني" أنا فاعله" نعت" شيء" و اسم الفاعل فيها يجوز أن يكون بمعنى الحال أو الاستقبال" يكره الموت و أكره مساءته" جملة مستأنفة استينافا بيانيا كان سائلا يسأل ما سبب التردد؟ فأجيب بذلك، و يحتمل الحالية من المؤمن و الاستئناف أولى، و المساءة على وزن سلامة مصدر ميمي من ساءه إذا فعل ما يكرهه.

و قال روح الله روحه: قد يتوهم المنافاة بين ما دل عليه هذا الحديث و أمثاله

↕

ص: ٣٨٧

من أن المؤمن الخاص يكره الموت و يرغب في الحياة، و بين ما ورد عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه و من كره لقاء الله كره الله لقاءه، فإنه يدل بظاهره على أن المؤمن الحقيقي لا يكره الموت بل يرغب فيه كما نقل عن أمير المؤمنين عليه السلام أنه كان يقول: أن ابن أبي طالب آنس بالموت من الطفل بثدي أمه، و أنه قال حين ضربه ابن ملجم عليه اللعنة: فزت و رب الكعبة.

و قد أجاب عنه شيخنا الشهيد في الذكرى فقال: إن حب لقاء الله غير مقيد بوقت فيحمل على حال الاحتضار و معاينة ما يحب كما روينا عن الصادق عليه السلام و رووه في الصحاح عن النبي صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، و من كره لقاء الله كره الله لقاءه، قيل: يا رسول الله إنا لنكره الموت؟ فقال: ليس ذلك و لكن المؤمن إذا حضره الموت بشر برضوان الله و كرامته، فليس شيء أحب إليه مما أمامه، فأحب لقاء الله و أحب الله لقاءه، و أن الكافر إذا احتضره يبشر بعذاب الله فليس شيء أكره إليه مما أمامه، كره لقاء الله فكره الله لقاءه، انتهى.

و قد يقال: إن الموت ليس نفس لقاء الله فكراهته من حيث الألم الحاصل منه لا يستلزم كراهة لقاء الله، و هذا ظاهر، و أيضا حب لقاء الله يوجب حب كثرة العمل الصالح النافع وقت لقائه، و هو يستلزم كراهة الموت القاطع لها، انتهى.
و أقول: أوردت وجوها أخرى فى الكتاب الكبير، و عسى أن يأتى بعضها فى كتاب الجنائز إن شاء الله.
و قال رحمه الله فى قوله سبحانه: و إن من عبادى من لا يصلحه إلا الغنى، الصناعة النحوية تقتضى أن يكون الموصول اسم إن، و الجار و المجرور خبرها، لكن لا يخفى أنه ليس الغرض الأخبار عن أن الذى لا يصلحه إلا الفقر بعض العباد إن لا فائدة فيه، بل الغرض العكس، فالأولى أن يجعل الظرف اسم إن و الموصول خبرها و هذا و إن كان خلاف ما هو المتعارف بين القوم لكن جوز بعضهم مثله فى قوله تعالى

↨

ص: ٣٨٨

" وَ مِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ".
قال المحقق الشريف فى حواشى الكشاف عند تفسير هذه الآية: فإن قيل:
لا فائدة فى الإخبار بأن من يقول كذا و كذا من الناس؟ أجيب: بأن فائدته التنبيه على أن الصفات المذكورة تنافى النوع الإنسانى، فينبغى أن يجهل كون المتصف بها من الناس و يتعجب منه، و رد بأن مثل هذا التركيب قد يأتى فى مواضع لا يتأتى فيها مثل هذا الاعتبار، و لا يقصد منها إلا الإخبار بأن من هذا الجنس طائفة متصفة بكذا، كقوله تعالى:" مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجالٌ".
فالأولى أن يجعل مضمون الجار و المجرور مبتدأ على معنى و بعض الناس، أو بعض منهم من اتصف بما ذكر، فيكون مناط الفائدة تلك الأوصاف و لا استبعاد فى وقوع الظرف بتأويل معناه مبتدءا، انتهى كلامه.
ثم لما كان مضمون هذا الخبر مظنة التردد و الإنكار حسن فيه التأكيد، فإن قلت: المخاطب هو النبى صلى الله عليه و آله و سلم و هو لا يتردد فى أن أفعاله سبحانه مبنية على الحكم العميمة و المصالح العظيمة؟ قلت: أمثال هذه الخطابات من قبيل:" اسمعى يا جارة" و أكثر ما خاطب الله سبحانه الأنبياء صلى الله عليه و آله و سلم من هذا القبيل و لا ريب أن أكثر الخلق مترددون فى مضمون ذلك الخبر بل ربما ينكره بعضهم.

↨

ص: ٣٨٩

مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْغِنَى وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ لَهَلَكَ وَ إِنَّ مِنْ عِبَادِيَ الْمُؤْمِنِينَ مَنْ لَا يُصْلِحُهُ إِلَّا الْفَقْرُ وَ لَوْ صَرَفْتُهُ إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ لَهَلَكَ وَ مَا يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ وَ إِنَّهُ لَيَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّافِلَةِ حَتَّى
" لو صرفته إلى غير ذلك لهلك" فصل هذه الجملة الشرطية عن جملة الصلة لأنها كاشفة و مبينة لها إذ كون هلاك دينه فى الفقر مما يبين كون صلاحه فى الغنى، فبينهما كمال الاتصال، و ما مر فى حديث آخر شبيه بهذا الخبر من عطف مثل هذه الشرطية على الصلة بالواو، حيث قال: و إن من عبادى من لا يصلحه إلا الفقر، و لو أغنيته لأفسده ذلك، فلملاحظة كون حصول الإفساد أمرا مغايرا لعدم الإصلاح و غير مندرج فى جنسه، و قد صرح علماء المعانى بأن الجملتين اللتين بينهما كمال الاتصال الموجب للفصل ربما يلاحظ بينهما الانقطاع بوجه من الوجوه، فتعطف إحداهما على الأخرى لتوسطهما حينئذ بين كمال الاتصال و كمال الانقطاع.
أ لا ترى إلى ما قالوه فى قوله تعالى فى سورة البقرة:" يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذابِ يُذَبِّحُونَ أَبْناءَكُمْ" و فى سورة إبراهيم" وَ يُذَبِّحُونَ" بالواو من أن طرح الواو فى الآية الأولى يجعل تذبيح الأبناء بيانا ليسومونكم و تفسيرا للعذاب، و إثباتها فى الآية الثانية

لملاحظة كون التذبيح فوق العذاب المتعارف و زائدا عليه، فكأنه جنس آخر غير مندرج فيه.

" و أنه ليتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه" النوافل جميع الأفعال الغير الواجبة و أما تخصيصها بالصلوات المندوبة فعرف طار، و معنى محبة الله سبحانه للعبد هو كشف الحجاب عن قلبه و تمكينه من أن يطأ على بساط قربه فإن ما يوصف به سبحانه إنما يؤخذ باعتبار الغايات لا باعتبار المبادئ، و علامة حبه سبحانه للعبد

↨

أُحِبَّهُ فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ إِذاً سَمْعَهُ الَّذِی یَسْمَعُ بِهِ وَ بَصَرَهُ الَّذِی یُبْصِرُ بِهِ وَ لِسَانَهُ الَّذِی یَنْطِقُ بِهِ وَ یَدَهُ الَّتِی یَبْطِشُ بِهَا إِنْ دَعَانِی أَجَبْتُهُ وَ إِنْ سَأَلَنِی أَعْطَیْتُهُ

توفيقه للتجافى عن دار الغرور و الترقى إلى عالم النور، و الأنس بالله و الوحشة عما سواه، و صيرورة جميع الهموم هما واحدا.

قال بعض العارفين: إذا أردت أن تعرف مقامك فانظر فيما أقامك.

" فإذا أحببته كنت سمعه الذى يسمع به" إلخ أقول: تمسك بعض الصوفية و الاتحادية و الحلولية و الملاحدة بظواهر تلك العبارات و أعرضوا عن بواطن هذه الاستعارات فضلوا و أضلوا، مع أن عقل جميع أرباب العقول يحكم باستحالة اتخاذ شىء مع أشياء كثيرة متباينة الحقائق مختلفة الآثار، و أيضا ما ذكروه من الكفر الصريح لا اختصاص له بالمحبين و العارفين، بل يحكمون باتحاده تعالى بجميع أصناف الموجودات حتى الكلاب و الخنازير و القاذورات سبحانه و تعالى عما يقولون علوا كبيرا.

فهذه الأخبار نافية لمذاهبهم الفاسدة الخبيثة لا مثبتة لها، و لها عند أهل الإيمان و أصحاب البيان و أرباب اللسان معان واضحة ظاهرة تقبلها الأذهان و مبنية على مجازات و استعارات شائعة فى الحديث و القرآن، و مشتملة على نكأت بليغة استحسنها أرباب المعانى، و لا تنافى عقائد أهل الإيمان، و هى كثيرة نومئ هنا إلى بعضها.

الأول: ما ذكره الشيخ البهائى قدس سره و إن داهن فى أول كلامه حيث قال: لأصحاب القلوب فى هذا المقام كلمات سنية و إشارات سرية و تلويحات ذوقية تعطر مشام الأرواح و تحيى رميم الأشباح، لا يهتدى إلى معناها و لا يطلع على مغزاها إلا من أتعب بدنه فى الرياضات و عنى نفسه بالمجاهدات حتى ذاق مشربهم و عرف مطلبهم، و أما من لم يفهم تلك الرموز و لم يهتد إلى هاتيك الكنوز لعكوفه على الحظوظ الدنية و انهماكه فى اللذات البدنية فهو عند سماع تلك الكلمات على خطر

↨

عظيم من التردى فى غياهب الإلحاد و الوقوع فى مهاوى الحلول و الاتحاد، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا، و نحن نتكلم فى هذا المقام بما يسهل تناوله على الأفهام.

فنقول: هذا مبالغة فى القرب و بيان لاستيلاء سلطان المحبة على ظاهر العبد و باطنه و سره و علانيته، فالمراد و الله أعلم: إنى إذا أحببت عبدى جذبته إلى محل الأنس و صرفته إلى عالم القدس و صيرت فكره مستغرقا فى أسرار الملكوت و حواسه مقصورة على اجتلاء أنوار الجبروت، فيثبت حينئذ فى مقام القرب قدمه و يمتزج بالمحبة لحمه و دمه، إلى أن يغيب عن نفسه و يذهل عن حسه فيتلاشى الأغيار فى نظره حتى أكون له بمنزلة سمعه و بصره كما قال من قال:

جنونى فيك لا يخفى و نارى منك لا تخبو

فأنت السمع و الأبصار و الأركان و القلب

و قال رحمه الله:" يبطش بها" بالكسر و الضم أى يأخذ بها، و أصل البطش الأخذ بالعنف و السطوة، انتهى.

الثانی: ما قیل: المعنی أنی إذا أحببته کنت کسمعه و بصره فی سرعة الإجابة فقوله: إن دعانی أجبته، إشارة إلی وجه التشبیه یعنی إنی أجیبه سریعا إن دعانی إلی مقاصده کما یجیبه سمعه عند إرادته سماع المسموعات، و بصره عند إرادته أبصار المبصرات، و هذا مثل قول الناس المعروف بینهم: فلان عینی و نور بصری و یدی و عضدی، و إنما یریدون به التشبیه فی معنی من المعانی المناسبة للمقام، و یسمون هذا تشبیها بلیغا بحذف الأداة مثل زید أسد.

الثالث: أن المعنی أنه تعالی هو المطلوب لهذا العبد عند سمعه للمسموعات و بصره للمبصرات و هکذا، یعنی منی یسمع المسموعات و بها یرجع إلی، و المقصود أنه یبتدئ بی فی سماع المسموعات و ینتهی إلی، فلا یصرف شیئا من جوارحه فیما لیس فیه رضای، و إلیه أشار بعضهم بقوله: ما رأیت شیئا إلا و رأیت الله قبله أو

↕

ص: ۳۹۲

بعده أو معه.

و أقول: علی هذا یرجع الحمل إلی المبالغة فی السببیة أو الغائیة، و یؤیده ما ورد فی روایة أخری فبی یسمع و بی یبصر و بی یمشی و بی ینطق.

الرابع: أنه لکثرة تخلقه بأخلاق ربه و وفور حبه لجناب قدسه تخلی عن محبته و إرادته، فلا یسمع إلا ما یحبه تعالی، و لا ینظر إلا إلی ما یحبه تعالی، و لا یبطش إلا إلی ما یوصل إلی قربه سبحانه، و قریب منه ما قیل: لا یسمع إلا بحق و إلی حق و لا ینظر إلا بحق و إلی حق، و لا یبطش إلا بإذن الحق و لا یمشی إلا إلی ما یرضی به الحق و هو المحق الولی و المؤمن حقا الذی انزاح عنه کل باطل و صار واقفا مع الحق، و هو قریب من الوجه الثالث.

الخامس: ما ظهر لی فی بعض المقامات و هو أظهر عندی من سائر الوجوه، و تفصیله یحتاج إلی بسط وسیع فی الکلام لا یسعه هذا المقام، و محصله أنه سبحانه أودع فی بدن الإنسان و قلبه و روحه قوی ضعیفة هی فی معرض الانحلال و الاختلال و الانقضاء و الفناء، فإذا اکتفی بها و صرفها فی شهوات النفس و الهوی تفنی کلها، و لا یبقی معه شیء منها و من ثمراتها إلا الحسرة و الندامة، و إذا استعملها فی طاعة ربه و صرفها فی طاعة محبوبة أبدله الله خیرا منها، و أقوی و أبقی تکون معه فی الدنیا و العقبی، لقوله تعالی:" لَئِنْ شَکَرْتُمْ لَأَزِیدَنَّکُمْ" فمنها قوة السمع إذا بذلها فی طاعة النفس و الشیطان، و ما یلهی عن الرحمن، بطل سمعهم الروحانی و هذا السمع الجسمانی فی معرض الفناء و لذا قال سبحانه فیهم:" أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَکْثَرَهُمْ یَسْمَعُونَ أَوْ یَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا کَالْأَنْعامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِیلًا".

فهم صم بکم عمی فی الدنیا و الآخرة، فمثلهم کمثل الذی ینعق بما لا یسمع

↕

ص: ۳۹۳

إلا دعاء و نداءا فهم فی الدنیا أیضا کذلک، فإذا بطل بالموت حسهم لم یبق لهم إلا الضلال و الوبال، و إذا صرفها فی طاعة ربه أبدله الله سمعا کاملا روحانیا لا یذهب بالصمم و لا بالموت، فهو یسمع کلام الملائکة و یصغی إلی خطاب الرب تعالی فی الآخرة و الأولی، و یفهم کلام الله و کلام الأنبیاء و الأوصیاء علیهم السلام، فما منحه الله تعالی سمع قلبی روحانی لا یضعف بضعف البدن و لا یذهب بالموت، و به یسمع فی القبر الخطاب و یعد الجواب، و ینادیهم الحبیب کما نادی الرسول صلی الله علیه و آله و سلم أهل القلیب.

و کذا أودع الله سبحانه حسا ضعیفا فی البصر فإذا صرفه فی مشتهیات نفسه ذهب الله بنوره و أعمی عین قلبه فهو فی الآخرة

أعمى و أضل سبيلا، و إذا بـذله فى طاعهٔ ربه نور الله عين قلبه و أعطى بصـره نورا أعلى و أقوى فيه ينظر إلى الملكوت الأعلى و يتوسم فى وجوه الخلق مـا لاـ يعرف غيره، و يرى الملائكـهٔ الروحـانيين كمـا قـال النبى صـلى الله عليه و آله و سـلم: اتقوا فراسـهٔ المؤمن فإنه ينظر بنور الله، و قال تعالى:" إِنَّ فِي ذٰلِكَ لَآياتٍ لِلْمُتَوَسِّمِينَ ".

و كذا قوهٔ البطش البدنيهٔ إذا صـرفها فى طاعهٔ الله و قربه و نهكها بالرياضات الحقهٔ أعطاه الله قوهٔ روحانيهٔ لا تضعف بالأمراض، و لا تـذهب بالموت فيها يقـدر على التصرف فى عالم الملك و الملكوت، كما قال أمير المؤمنين عليه السـلام: ما قلعت باب خيبر بقوهٔ جسمانيهٔ بل بقوهٔ ربانيهٔ.

و كـذا النطق إذا صـدق فيه و كان موافقا لعمله و مصادفا لرضا ربه فتـح الله به ينابيع الحكمـهٔ من قلبه على لسانه فظهر معنى قوله سبحانه: كنت سمعه و بصره، و غير ذلك على ألطف الوجوه لمن كان له قلب أو ألقى السمع و هو شهيد.

السادس: ما هو أرفع و أوقع و أحلى و أدق و ألطف و أخفى مما مضـى، و هو أن العارف لما تخلى من شهواته و إرادته و تجلى محبهٔ الحق على عقله و روحه و مسامعه

↨

ص: ۳۹۴

و مشاعره و فوض جميع أموره إليه و سـلم و رضـى بكل ما قضـى ربه عليه يصير الرب سـبحانه متصرفا فى عقله و قلبه و قواه، و يـدبر أموره على ما يحبه و يرضاه، فيريد الأشـياء بمشـيهٔ مولاه كما قال سـبحانه مخاطبا لهم:" وَ ما تَشاؤُنَ إِلَّا أَنْ يَشاءَ اللَّهُ*" كما ورد فى تأويل هذه الآيهٔ فى غوامض الأخبار عن معادن الحكم و الأسرار و الأئمهٔ الأخيار.

و روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: قلب المؤمن بين إصبعين من أصابع الرحمن يقلبها كيف يشاء.

و كـذلك يتصـرف ربه الأعلى منه فى سائر الجوارح و القوى، كما قال سـبحانه مخاطبا لنبيه المصـطفى:" وَ ما رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَ لٰكِنَّ اللَّهَ رَمى" و قال تعالى:

" إِنَّ الَّذِينَ يُبايِعُونَكَ إِنَّما يُبايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ" فلـذلك صارت طاعتهم طاعهٔ الله و معصـيتهم معصـيهٔ الله، فاتضـح بذلك معنى قوله تعالى: كنت سـمعه و بصـره و أنه به يسـمع و يبصر فكذا سائر المشاعر تدرك بنوره و تنويره، و سائر الجوارح تتحرك بتيسيره و تدبيره، كما قال تعالى:" فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرى".

و قريب منه مـا ذكره الحكمـاء فى اتصـال النفس بالعقول المفارقـهٔ، و الأنوار المجردهٔ على زعمهم حيث قالوا: قـد تصـير النفس لشـدهٔ اتصالها بالعقل الفعال بحيث يصـير العقل بمنزلـهٔ الروح للنفس، و النفس بمنزلـهٔ البدن للعقل، فيلاحظ المعقولات فى لوح العقل و يـدبر العقل نفسه كتـدبير النفس للبدن، و لذا يظهر منه الغرائب التى يعجز عنها سائر الناس كإحياء الموتى و شق القمر و أمثالهما.

قال صاحب الشـجرهٔ الإلهيـهٔ: كما أن فى النفس فى حال التعلق بالبدن تتوهم أنها هى البدن أو أنها فيه و إن لم تكن هو و لا فيه، فكذلك النفس الكاملهٔ إذا

↨

ص: ۳۹۵

فـارقت البـدن و قطعت تعلقها من شـدهٔ قوتها و نوريتها و علاقتها العشـقيهٔ مع نور الأنوار و الأنوار العقليـهٔ، تتوهـم أنها هى فتصـير الأنوار مظاهرا لنفوس المفارقهٔ كما كانت الأبدان أيضا، فهذا هو معنى الاتحاد لا بمعنى صـيرورهٔ الشـيئين شـيئا واحدا فإنه باطل، انتهى.

و ما ذكرنا أوفق بالكتاب و السنة و أنسب بالحق و مصطلحات أهله و لا يتوقف على إثبات ما نفته الشريعة من العقول المفارقة القديمة و غيرها، و كثيرا ما يشتبه الحق بالباطل كما اشتبه على كثير من الأوائل.

قال المحقق الطوسى قدس الله روحه القدوسى: العارف إذا انقطع عن نفسه و اتصل بالحق رأى كل قدرة مستغرقة فى قدرته المتعلقة بجميع المقدورات، و كل علم مستغرقا فى علمه الذى لا يعزب عنه شىء من الموجودات، و كل إرادة مستغرقة فى إرادته التى لا يتأبى عنها شىء من الممكنات، بل كل وجود و كل كمال وجود فهو صادر عنه فائض من لدنه.

فصار الحق حينئذ بصره الذى يبصر به، و سمعه الذى به يسمع، و قدرته التى بها يفعل، و علمه الذى به يعلم، وجوده الذى به يجود، فصار العارف حينئذ متخلقا بأخلاق الله فى الحقيقة.

و قال بعض المحققين فى شرح هذا الخبر أيضا: معنى محبة الله كشفه الحجاب عن قلبه و تمكينه إياه من قربه، و معنى المحبة من العبد ميل نفسه إلى الشىء لكمال إدراكه فيه بحيث يحملها على ما يقربها إليه، فإذا علم العبد أن الكمال الحقيقى ليس إلا لله، و أن كل ما يراه كمالا من نفسه أو من غيره فهو من الله و بالله و إلى الله لم يكن حبه إلا لله و فى الله، و ذلك يقتضى إرادة طاعته و الرغبة فيما يقربه إليه و اتباعه من كان وسيلة له إلى معرفته و محبته، قال الله تعالى لرسوله:" قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ" فإن بمتابعة الرسول فى عبادته

↕

ص: ٣٩٦

و سيرته و أخلاقه و أحواله و نوافله، يحصل القرب إلى الله، و بالقرب يحصل محبة الله إياه.

و قال بعض العارفين بزعمه: إذا تجلى الله سبحانه بذاته لأحد يرى كل الذوات و الصفات و الأفعال متلاشية فى أشعة ذاته و صفاته و أفعاله، و يجد نفسه مع جميع المخلوقات كأنها مدبرة لها و هى أعضاؤها و لا يلم بواحد منها شىء إلا و يراه ملما به، و يرى ذاته الذات الواحدة، و صفته صفتها، و فعله فعلها لاستهلاكه بالكلية فى عين التوحيد، و ليس للإنسان وراء هذه الرتبة مقام فى التوحيد.

و لما انجذب بصيرة الروح إلى مشاهدة جمال الذات استتر نور العقل الفارق بين الأشياء فى غلبة نور الذات القديمة، و ارتفع التميز بين القدم و الحدوث لزهوق الباطل عند مجىء الحق.

و قيل: إلى هذا المعنى يشير ما ورد فى الحديث النبوى: على ممسوس فى ذات الله، و لعل هذا هو السر فى صدور بعض الكلمات الغريبة من مولانا أمير المؤمنين عليه السلام فى خطبة البيان و أمثالها، انتهى.

و أقول: الاكتفاء بما أسلفنا و أومأنا و ترك الخوض فى تلك المسالك الخطيرة أولى و أحوط و أحرى و الله الموفق للهدى.

فائدة

قال فى المصباح المنير: الأعضاء ثلاثة أقسام: الأول يذكر و لا يؤنث، و الثانى يؤنث و لا يذكر، و الثالث جواز الأمرين، فعد من الأول الروح على الأشهر و الوجه و الرأس و الحلق و الشعر و قصاصه، و الفم و الحاجب و الصدغ و الصدر و اليافوخ و اللحى و الذهن و البطن و القلب و الطحال و الخصر و الحشا و الظهر و المرفق و الزند و الظفر و الثدى و العصعص، و كل اسم للفرج من الذكر و الأنثى، و الكوع و الكرسوع و شفر العين و الجفن و الهدب، و الحجارة و المأق و النخاع و المصير و الناب و الضرس

↕

ص: ۳۹۷
۹ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنِ اسْتَذَلَّ مُؤْمِناً وَ اسْتَحْقَرَهُ لِقِلَّةِ ذَاتِ يَدِهِ وَ لِفَقْرِهِ شَهَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رُءُوسِ الْخَلَائِقِ

۱۰ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنْ مُعَاوِيَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَقَدْ أَسْرَى رَبِّي بِي فَأَوْحَى إِلَيَّ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ مَا أَوْحَى وَ شَافَهَنِي إِلَى أَنْ قَالَ لِي يَا مُحَمَّدُ مَنْ أَذَلَّ لِي وَلِيّاً فَقَدْ أَرْصَدَنِي

و الناجذ و الضاحك و العارض و اللسان و ربما أنث.

وعد من الثانى العين، و أول ما وقع فيه التذكير فى الاستعمالات بوجوه، و الأذن و الكبد و الإصبع و العقب و الساق و الفخذ و اليد و الرجل و القدم و الكف و الضلع و الذراع و السن.

و كذلك السن من الكبر و الورك و الأنملة و اليمين و الشمال و الكرش.

و عد من الثالث العنق و العاتق و المعى و التذكير أكثر، و الإبط و العضد و العجز و النفس إن أريد بها الروح، و إن أريد بها الإنسان نفسه فمذكر.

و طباع الإنسان التأنيث فيه أكثر، و رحم المرأة مذكر، و حكى فيه التأنيث و رحم القرابة أنثى و قد يذكر، و الذراع أنثى و قد تذكر.

الحديث التاسع

: حسن كالصحيح.

" لقلة ذات يده" أى ما فى يده من المال كناية عن فقره" شهره الله" على بناء المجرد أو التفعيل، أى جعل له علامة سوء يعرفه جميع الخلائق بها أنه من أهل العقوبة فيفتضح بذلك فى المحشر، و يذل كما أذل المؤمن فى الدنيا، فى القاموس: استذله رآه ذليلا، و قال: الشهرة بالضم ظهور الشيء فى شنعة، شهره كمنعه و شهره و اشتهره فاشتهر" على رؤوس الخلائق" أى على وجه يطلع عليه جميع الخلائق كأنه فوق رؤوسهم.

الحديث العاشر

: صحيح.

" من وراء الحجاب" كان المراد بالحجاب الحجاب المعنوى، و هو إمكان



ص: ۳۹۸

بِالْمُحَارَبَةِ وَ مَنْ حَارَبَنِي حَارَبْتُهُ قُلْتُ يَا رَبِّ وَ مَنْ وَلِيُّكَ هَذَا فَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ مَنْ حَارَبَكَ حَارَبْتَهُ قَالَ لِي ذَاكَ مَنْ أَخَذْتُ مِيثَاقَهُ لَكَ وَ لِوَصِيِّكَ وَ لِذُرِّيَّتِكُمَا بِالْوَلَايَةِ

۱۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُعَلَّى بْنِ خُنَيْسٍ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ مَنِ اسْتَذَلَّ عَبْدِيَ الْمُؤْمِنَ فَقَدْ بَارَزَنِي بِالْمُحَارَبَةِ وَ مَا تَرَدَّدْتُ فِي شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ كَتَرَدُّدِي فِي عَبْدِيَ الْمُؤْمِنِ إِنِّي أُحِبُّ لِقَاءَهُ فَيَكْرَهُ الْمَوْتَ فَأَصْرِفُهُ عَنْهُ- وَ إِنَّهُ لَيَدْعُونِي فِي الْأَمْرِ

العبـد المانع لأن يصل العبـد إلى حقيقهٔ الربوبيهٔ، أو كان خلق الصوت أولا من وراء حجاب ثم ظهر الصوت فى الجانب الذى هو صلى الله عليه فيه، و هو المراد بالمشافههٔ.
و فى بعض النسخ: فشافهنى، فيمكن أن يكون الفاء للتفسـير و للترتيب المعنوى فكلاهما كان بالمشافههٔ، و المراد بها عدم توسط الملک، و قيل: المراد بالحجاب الملک و بالمشافههٔ ما كان بدون توسط الملک، و فى القاموس: شافهه أدنى شـفته من شـفته، و فى الصحاح: المشافههٔ المخاطبهٔ من فيک إلى فيه.
قوله: إلى أن قـال، فى بعض النسـخ: فشـافهنى أن قـال، فكلمـهٔ" أن" مصدريـهٔ و التقـدير بـأن قال" فقـد علمت" الفاء للبيان من أخذت كان المراد به الأخذ مع القبول.

الحديث الحادى عشر

: مختلف فيه.
" فأصـرفه عنه" أى فاصـرف الموت عنه بتأخير أجله، و قيل: أصرف كراههٔ الموت عنه بإظهار اللطف و الكرامهٔ و البشارهٔ بالجنهٔ فاسـتجيب له بمـا هو خير له أى بفعـل ما خير له من الـذى طلبه، و إنما سـماه اسـتجابهٔ لأنه يطلب الأمر لزعمه أنه خير له، فهو فى الحقيقهٔ يطلب الخير و يخطأ فى تعيينه، و فى الآخرهٔ يعلم أن ما أعطاه خير له مما طلبه، كما إذا طلب الصبى المريض ما هو سبب لهلاكه فيمنعه

↕

ص: ٣٩٩
فَأَسْتَجِيبُ لَهُ بِمَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ
بَابُ مَنْ طَلَبَ عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ وَ عَوْرَاتِهِمْ
١ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَـدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِـنَانٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ وَ الْفَضْلِ ابْنَىْ يَزِيدَ الْأَشْـعَرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِى جَعْفَرٍ وَ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالا أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِيَ الرَّجُلَ عَلَى
والده و يعطيه دنانير فإذا كبر و عقل علم أن ما أعطاه خير مما منعه، فكأنه استجاب له على أحسن الوجوه.
و يحتمل أن يكون المعنى: استجيب له بما أعلم أنه خير له، إما بإعطاء المسؤول أو بدله فى الدنيا أو فى الآخرهٔ أو فيهما.

باب من طلب عثرات المؤمنين و عوراتهم

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.
" و أقرب" مبتـدأ" و مـا" مصدريـهٔ و يكون من الأفعال التامـهٔ و إلى متعلق بأقرب، و أن فى قوله: أن يؤاخى مصدريـهٔ، و هو فى موضع ظرف الزمان مثل رأيته مجىء الحاج، و هو خبر المبتـدأ، و العثرهٔ الكبوهٔ فى المشـى أستعير للـذنب مطلقا أو الخطإ منه، و قريب منه الزلـهٔ، و يمكن تخصـيص إحداهما بالذنوب و الأخرى بمخالفهٔ العادات و الآداب، و التعنيف التعيير و اللوم، و هذا من أعظم الخيانهٔ فى الصداقهٔ و الأخوهٔ.
و لـذا قـال بعض العـارفين: لاـ بـد من أن تأخـذ صـديقا معتمـدا موافقـا مأمونا شـره و لا يحصل ذلک إلا بعـد اعتبارک إياه قبل

الصداقـة آونة من الزمان فى جميع أقواله و أفعاله مع بنى نوعه، و مع ذلک لا بد بعد الصداقة من أن تخفى كثيرا من أحوالک و أسرارک منه، فإنه ليس بمعصوم فلعل بعد المفارقة منک لأمر قليل يوجب زوال

↕

ص: ۴۰۰

الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا

۲ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُخْلِصِ الْإِيمَانَ إِلَى قَلْبِهِ لَا تَذُمُّوا الْمُسْلِمِينَ وَ لَا تَتَبَّعُوا عَوْرَاتِهِمْ فَإِنَّهُ مَنْ

الصداقة يعنفک بأمر تكرهه.

و المراد بإحصاء العثرات و الزلات حفظها و ضبطها فى الخاطر أو الدفاتر ليعيره بها يوما من الأيام، و يفهم منه أن كمال قربه من الكفر بمجرد الإحصاء بهذا القصد و إن لم يقع منه، و قيل: وجه قربه من الكفر أن ذلک منه باعتبار عدم استقرار إيمانه فى قلبه، أو المراد بالكفر كفر نعمة الأخوة، فهو مع هذا القصد قريب من الكفر بوقوع التعنيف، بل ينبغى للأخ فى الله إذا عرف من أخيه عثرة أن ينظر أولا- إلى عثرات نفسه و يطهر نفسه عنها، ثم ينصح أخاه بالرفق و اللطف و الشفقة ليترک تلک العثرات، و تكمل الأخوة و الصداقة.

و يمكن أن يكون المراد بتلک العثرات ما ينافى حسن الصحبة و العشرة، و أما ما ينافى الدين من الذنوب فلا يعنفه على رؤوس الخلائق، و لكن يجب عليه من باب النهى عن المنكر زجره عنها على الشروط و التفاصيل التى سنذكرها فى محلها إن شاء الله تعالى.

الحديث الثانى

: موثق و سنده الثانى ضعيف.

و المعشر الجماعة من الناس و الجمع معاشر و الإضافة من قبيل إضافة متعدد إلى جنسها، و خلص إليه الشىء كنصر وصل، و فيه دلالة على أن من أصر على المعاصى فهو كالمنافقين الذين قال الله تعالى فيهم:" قالَتِ الْأَعْرابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَ لكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنا وَ لَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمانُ فِي قُلُوبِكُمْ" إذ لو دخل الإيمان قلبه و استقر فيه ظهرت آثاره فى جوارحه و إن أمكن أن يكون الخطاب للمنافقين الذين كانوا

↕

ص: ۴۰۱

تَتَبَّعَ عَوْرَاتِهِمْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَوْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ تَعَالَى عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِي بَيْتِهِ

عَنْهُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ النُّعْمَانِ عَنْ أَبِي الْجَارُودِ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع مِثْلَهُ

۳ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع قَالَ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ يُوَاخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ عَثَرَاتِهِ وَ زَلَّاتِهِ لِيُعَنِّفَهُ بِهَا يَوْماً مَا

۴ عَنْهُ عَنِ الْحَجَّالِ عَنْ عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بَصِيرٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ع

بين المسلمين و كانوا يؤذونهم و يتتبعون عثراتهم، و قوله: و لا تتبعوا من باب التفعل بحذف إحدى التائين، فى المصباح تتبعت أحواله و المراد بتتبع الله سبحانه عورته منع لطفه و كشف ستره، و منع الملائكة عن ستر ذنوبه و عيوبه فهو يفتضح فى السماء و

الأرض، و لو أخفاها و فعلها فی جوف بيته و اهتم بإخفائها، أو المعنى و لو كانت فضيحته عند أهل بيته و الأول أظهر.

و روى الشيخ المفيد (ره) فی الاختصاص بإسناده عن الصادق عليه السلام أن الله تبارك و تعالى على عبده أربعين جنة فمن أذنب ذنبا كبيرا رفع عنه جنة فإذا عاب أخاه المؤمن بشیء يعلمه منه انكشفت تلك الجنن عنه، و يبقى مهتوك الستر فيفتضح فی السماء على ألسنة الملائكة، و فی الأرض على ألسنة الناس، و لا يرتكب ذنبا إلا ذكروه، و تقول الملائكة الموكلون به: يا ربنا بقی عبدك مهتوك الستر و قد أمرتنا بحفظه؟ فيقول عز و جل: ملائكتی لو أردت بهذا العبد خيرا ما فضحته فارفعوا أجنحتكم عنه، فو عزتی لا يألو بعدها إلى خيرا أبدا.

الحديث الثالث

: موثق كالصحيح لإجماع العصابة على ابن بكير، و ذكر الرجل أولا من قبيل وضع الظاهر موضع المضمر.

الحديث الرابع

: صحيح.



ص: ۴۰۲

قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَ لَمْ يُسْلِمْ بِقَلْبِهِ لَا تَتَبَّعُوا عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ فَإِنَّهُ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ الْمُسْلِمِينَ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَفْضَحْهُ

۵ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ إِسْمَاعِيلَ عَنِ ابْنِ مُسْكَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ أَوِ الْحَلَبِيِّ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص لَا تَطْلُبُوا عَثَرَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّ مَنْ تَتَبَّعَ عَثَرَاتِ أَخِيهِ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ وَ مَنْ تَتَبَّعَ اللَّهُ عَثَرَاتِهِ يَفْضَحْهُ وَ لَوْ فِی جَوْفِ بَيْتِهِ

۶ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ زُرَارَةَ عَنْ أَبِی جَعْفَرٍ ع قَالَ أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ إِلَى الْكُفْرِ أَنْ

و قد مر مثله، و فی أكثر النسخ فيه و فيما مر و سيأتی يتبع فهو كيعلم أو على بناء الافتعال استعمل فی التتبع مجازا أو على التفعيل و كأنه من النساخ و فی أكثر نسخ الحديث على التفعل، فی القاموس تبعه كفرح مشى خلفه و مر به فمضى معه، و أتبعتهم تبعتهم، و ذلك إذا كانوا سبقوك فلحقتهم، و التتبيع التتبع و الاتباع كالتبع و التباع بالكسر الولاء، و تتبعه تطلبه، و فی الصحاح: تبعت القوم تبعا و تباعة بالفتح إذا مشيت خلفهم أو مروا بك فمضيت معهم، و كذلك اتبعتهم و هو افتعلت و أتبعت القوم على أفعلت إذا كانوا قد سبقوك فلحقتهم، و أتبعت أيضا غيری يقال: أتبعته الشیء فتبعه.

قال الأخفش: تبعته و أتبعته أيضا بمعنى مثل ردفته و أردفته، و منه قوله تعالى "فَأَتْبَعَهُ شِهابٌ ثاقِبٌ" و تابعته على كذا متابعة و التباع الولاء و تتبعت الشیء تتبعا أی تطلبته متبعا له و كذلك تبعته تتبيعا.

الحديث الخامس

: حسن كالصحيح.

الحديث السادس

: موثق كالصحيح، و قد مر سندا و متنا بأدنى تغيير فى المتن

↥

ص: ۴۰۳

يُوَاخِيَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ عَلَى الدِّينِ فَيُحْصِيَ عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْماً مَا

۷ عَنْهُ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنِ ابْنِ بُكَيْرٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ أَبْعَدُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ الرَّجُلُ يُوَاخِيَ الرَّجُلَ وَ هُوَ يَحْفَظُ عَلَيْهِ زَلَّاتِهِ لِيُعَيِّرَهُ بِهَا يَوْماً مَا

بَابُ التَّعْيِيرِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ رَجُلٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ أَنَّبَ مُؤْمِناً أَنَّبَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

و مثله من المصنف غريب.

الحديث السابع

: كالسابق.

و يقال عيرته كذا و بكذا إذا قبحته عليه و نسبته إليه يتعدى بنفسه و بالباء و كان المراد الأبعدية بالنسبة إلى ما لا يؤدى إلى الكفر، فلا ينافى قوله عليه السلام أقرب ما يكون العبد إلى الكفر.

باب التعيير

الحديث الأول

: مرسل كالحسن.

و قال الجوهرى: أنبه تأنيبا عنفه و لامه، و تأنيبه عز و جل إما على الحقيقة ففى الآخرة ظاهر و فى الدنيا و إن لم يسمع لكن يفتضح عند الملإ الأعلى، و يعلمه بأخبار المخبر الصادق و أمثال ذلك من نداء الله تعالى مع عدم سماعه كثيرة، و الكل محمول على ذلك، و إما المراد به إفشاء عيوبه و ابتلاؤه بمثله فى الدنيا و عقابه على التأنيب فى الآخرة على المشاكلة أو تسمية المسبب باسم السبب.

↥

ص: ۴۰۴

۲ عَنْهُ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِی عُمَيْرٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص مَنْ أَذَاعَ فَاحِشَةً كَانَ كَمُبْتَدِئِهَا وَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِشَیْءٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ

الحديث الثانى

: حسن موثق كالصحيح.

و الفاحشة كل ما نهى الله عز و جل عنه، و ربما يخص بما يشتد قبحه من الذنوب" كان كمبتدئها" أى فاعلها و إنما عبر عنه بالمبتدء لأن المذيع كالفاعل فهو بالنسبة إليه مبتدأ و يحتمل أن يكون المراد بالفاحشة البدعة القبيحة و المعنى من عمل بها و أفشاها بين الناس كان عليه كوزر من ابتدعها أولا، و هذا بالنظر إلى الابتداء أظهر كالأول بالنسبة إلى الإذاعة، فى القاموس: بدأ به كمنع ابتداء و الشيء فعله ابتداء كأبدأه و ابتدأه.

و قد يقال: هذا الوعيد إنما هو فى ذوى الهيئات الحسنة و فيمن لم يعرف باذية و لا فساد فى الأرض، و أما المولعين بذلك الذين ستروا غير مرة فلم يكفوا فلا يبعد القول بكشفهم لأن الستر عليهم من المعاونة على المعاصى و ستر من يندب إلى سترة إنما هو فى معصية مضت، و أما معصية هو متلبس بها فلا يبعد القول بوجوب المبادرة إلى إنكارها و المنع منها لمن قدر عليه، فإن لم يقدر رفع إلى والى الأمر ما لم يؤد إلى مفسدة أشد، و أما جرح الشاهد و الراوى و الأمناء على الأوقاف و الصدقات و أموال الأيتام فيجب الجرح عند الحاجة إليه لأنه تترتب عليه أحكام شرعية، و لو رفع إلى الإمام ما يندب الستر فيه لم يأثم إذا كانت نيته رفع معصية الله تعالى لا كشف ستره.

و جرح الشاهد إنما هو عند طلب ذلك منه أو يرى حاكما يحكم بشهادته و قد علم منه ما يبطلها، فلا يبعد القول بحسن رفعه و سيأتى تمام القول فى الباب الآتى إن شاء الله تعالى.

↕

ص: ۴۰۵

۳ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ ابْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سِنَانٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ عَيَّرَ مُؤْمِناً بِذَنْبٍ لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرْكَبَهُ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ ابْنِ فَضَّالٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ سُلَيْمَانَ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمَّارٍ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ لَقِیَ أَخَاهُ بِمَا يُؤَنِّبُهُ أَنَّبَهُ اللَّهُ فِی الدُّنْيَا وَ الْآخِرَةِ

الحديث الثالث

: صحيح.

و فى القاموس: ركب الذنب اقترفه كارتكبه، و يدل على أنه لا ينبغى تعيير مؤمن بشيء و إن كان معصية سيما على رؤوس الخلائق، و لا ينافى وجوب الأمر بالمعروف و النهى عن المنكر، لأن المطلوب منهما النصح لا التأنيب إلا إذا علم أنه لا تنفعه فيلزم التشدد عليه على الترتيب الذى سيأتى فى موضعه إن شاء الله تعالى.

الحديث الرابع

: مجهول بحسين بن عمرو و فى أكثر نسخ الرجال ابن سلمان و فى بعضها ابن سليمان.

" بما يؤنبه" كان كلمة" ما" مصدرية فالمستتر فى يؤنبه راجع إلى" من" و يحتمل أن تكون موصولة فيحتمل إرجاع المستتر إلى" من" أيضا بتقدير العائد أى بما يؤنبه به، أو إلى" ما" ففى الإسناد تجوز.

↕

ص: ۴۰۶

بَابُ الْغِيبَةِ وَ الْبَهْتِ

۱ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّوْفَلِيِّ عَنِ السَّكُونِيِّ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْغِيبَةُ أَسْرَعُ فِي دِينِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ مِنَ الْأَكِلَةِ فِي جَوْفِهِ قَالَ وَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ص الْجُلُوسُ فِي الْمَسْجِدِ انْتِظَارَ الصَّلَاةِ عِبَادَةٌ مَا لَمْ يُحْدِثْ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَ مَا يُحْدِثُ قَالَ الِاغْتِيَابَ

باب الغيبة و البهت

الحديث الأول

: ضعيف على المشهور.

و الأكلة كفرحة داء في العضو يأتكل منه كما في القاموس و غيره، و قد يقرأ بمد الهمزة على وزن فاعلة أي العلة التي تأكل اللحم و الأول أوفق باللغة، و قوله أسرع في دين الرجل، أي في ضرره و إفنائه.

و قيل: الأكلة بالضم اللقمة و كفرحة داء في العضو يأتكل منه، و كلاهما محتملان إلا أن ذكر الجوف يؤيد الأول و إرادة الإفناء و الإذهاب يؤيد الثاني، و الأول أقرب و أصوب و لتشبيه الغيبة بأكل اللقمة أنسب لأن الله سبحانه شبهها بأكل اللحم، انتهى.

و كان الثاني أظهر و التخصيص بالجوف لأنه أضر و أسرع في قتله، و في التأييد الذي ذكره نظر و المستتر في قوله: ما لم يحدث، راجع إلى الجالس المفهوم من الجلوس، و هو على بناء الأفعال و الاغتياب منصوب، و قال الجوهري: اغتابه اغتيابا إذا وقع فيه، و الاسم الغيبة، و هو أن يتكلم خلف إنسان مستور بما يغمه لو سمعه، فإن كان صدقا سمي غيبة، و إن كان كذبا سمي بهتانا.

أقول: هذا بحسب اللغة و أما بحسب عرف الشرع فهو ذكر الإنسان المعين



ص: ۴۰۷

أو من هو بحكمه في غيبته بما يكره نسبته إليه و هو حاصل فيه، و يعد نقصا في العرف، بقصد الانتقاص و الذم قولا أو إشارة أو كناية، تعريضا أو تصريحا، فلا غيبة في غير معين كواحد مبهم غير محصور كأحد أهل البلد.

و قال الشيخ البهائي قدس سره: و بحكمه لإدراج المبهم من محصور كأحد قاضي البلد فاسق مثلا، فإن الظاهر أنه غيبة و لم أجد أحدا تعرض له انتهى.

و قولنا: في غيبته لإخراج ما إذا كان في حضوره لأنه ليس بغيبة و إن كان إثما لإيذائه إلا بقصد الوعظ و النصيحة، و التعريض حينئذ أولى إن نفع.

و قولنا: بما يكره لإخراج غيبة من لا يكره نسبة الفسق و نحوه إليه، بل ربما يفرح بذلك و يعده كمالا.

و قولنا: و هو حاصل فيه لإخراج التهمة و إن كانت أشد.

و قولنا: و يعد نقصا لإخراج العيوب الشائعة التي لا تعد في العرف نقصا، و في الفسوق الشائعة التي لا يعدها أكثر الناس نقصا مع كونها مخفية و عدم مبالاته بذكرها و عدم عد أكثر الناس نقصا لشيوعها، ففيه إشكال و الأحوط ترك ذكرها و إن كان ظاهر الأصحاب جوازه.

و قولنا: بقصد الانتقاص لخروج ما إذا كان للطبيب لقصد العلاج، و للسلطان للترحم أو للنهى عن المنكر.

و قال الشهيد الثانى رفع الله درجته: و أما فى الاصطلاح فلها تعريفان أحدهما مشهور و هو ذكر الإنسان حال غيبته بما يكره نسبته إليه مما يعد نقصانا فى العرف بقصد الانتقاص و الذم، و احترز بالقيد الأخير و هو قصد الانتقاص عن ذكر العيب للطبيب مثلا أو لاستدعاء الرحمة من السلطان فى حق الزمن و الأعمى بذكر نقصانهما

↨

و يمكن الغناء عنه بقيد كراهة نسبته إليه، و الثانى التنبيه على ما يكره نسبته إليه إلى آخره، و هو أعم من الأول لشمول مورده اللسان و الإشارة و الحكاية و غيرها، و هو أولى لما سيأتى من عدم قصر الغيبة على اللسان و قد جاء على المشهور قول النبى صلى الله عليه و آله و سلم: هل تدرون ما الغيبة؟ فقالوا: الله و رسوله أعلم، قال: ذكرك أخاك بما يكره، قيل: أ رأيت إن كان فى أخى ما أقول؟ قال: إن كان فيه ما تقول فقد اغتبته و إن لم يكن فيه فقد بهته.

و تحريم الغيبة فى الجملة إجماعى بل هو كبيرة موبقة للتصريح بالتوعد عليها بالخصوص فى الكتاب و السنة، و قد نص الله على ذمها فى كتابه و شبه صاحبها بأكل لحم الميتة فقال:" وَ لا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضاً أَ يُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتاً فَكَرِهْتُمُوهُ".

و عن جابر و أبى سعيد الخدرى قالا: قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: إياكم و الغيبة فإن الغيبة أشد من الزنا، إن الرجل قد يزنى و يتوب فيتوب الله عليه، و أن الغيبة لا يغفر له حتى يغفر له صاحبه.

و عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: مررت ليلة أسرى بى على قوم يخمشون وجوههم بأظافيرهم، فقلت: يا جبرئيل من هؤلاء؟ قال: هؤلاء الذين يغتابون الناس و يقعون فى أعراضهم.

و عنه قال: خطبنا رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: فذكر الربا و عظم شأنه، فقال: إن الدرهم يصيبه الرجل من الربا أعظم عند الله فى الخطيئة من ست و ثلاثين زنية يزنيها الرجل، و إن أربى الربا عرض الرجل المسلم.

و أوحى الله عز و جل إلى موسى بن عمران عليه السلام أن المغتاب إذا تاب فهو

↨

آخر من يدخل الجنة، و إن لم يتب فهو أول من يدخل النار.

و روى أن عيسى عليه السلام مر و الحواريون على جيفة كلب، فقال الحواريون:

ما أنتن ريح هذا؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أشد بياض أسنانه، كأنه ينهاهم عليه السلام عن غيبة الكلب و ينبههم على أنه لا يذكر من خلق الله إلا أحسنه.

و قيل فى تفسير قوله تعالى:" وَيْلٌ لِكُلِّ هُمَزَةٍ لُمَزَةٍ" الهمزة الطعان فى الناس و اللمزة الذى يأكل لحوم الناس.

و قال بعضهم: أدركنا السلف لا يرون العبادة فى الصوم و لا فى الصلاة، و لكن فى الكف عن أعراض الناس.

و اعلم أن السبب الموجب للتشديد فى أمر الغيبة و جعلها أعظم من كثير من المعاصى الكثيرة هو اشتمالها على المفاسد الكلية المنافية لغرض الحكيم سبحانه، بخلاف باقى المعاصى، فإنها مستلزمة لمفاسد جزئية، بيان ذلك أن المقاصد المهمة للشارع اجتماع النفوس على هم واحد و طريقة واحدة، و هى سلوك سبيل الله بسائر وجوه الأوامر و النواهى، و لا يتم ذلك إلا بالتعاون و التعاضد بين أبناء النوع الإنسانى و ذلك يتوقف على اجتماع هممهم و تصافى بواطنهم و اجتماعهم على الألفة و المحبة حتى

يكونوا بمنزلة عبد واحد فى طاعة مولاه، و لن يتم ذلك إلا بنفى الضغائن و الأحقاد و الحسد و نحوه، و كانت الغيبة من كل منهم لأخيه مثيرة لضغنه و مستدعية منه لمثلها فى حقه لا جرم، و كانت ضد المقصود الكلى للشارع، و كانت مفسدة كلية و لذلك أكثر الله و رسوله النهى عنها و الوعيد عليها و بالله التوفيق.

ثم قال قدس سره فى ذكر أقسامها: لما عرفت أن المراد منها ذكر أخيك بما يكرهه منه لو بلغه، أو الإعلام به أو التنبيه عليه كان ذلك شاملا لما يتعلق بنقصان فى بدنه أو نسبه أو خلقه أو فعله أو قوله أو دينه أو دنياه، حتى فى ثوبه و داره.

↕

ص: ۴۱۰

و قد أشار الصادق عليه السلام إلى ذلك أى فى مصباح الشريعة بقوله: وجوه الغيبة تقع بذكر عيب فى الخلق و الفعل و المعاملة و المذهب و الجهل و أشباهه، فالبدن كذكرك فيه العمش و الحول و العور و القرع و القصر و الطول و السواد و الصفرة، و جميع ما يتصور أن يوصف به مما يكرهه.

و أما النسب بأن تقول: أبوه فاسق أو خبيث أو خسيس أو إسكاف أو حائك أو نحو ذلك مما يكرهه كيف كان.

و أما الخلق بأن يقول: إنه سيئ الخلق، بخيل متكبر مرائى شديد الغضب، جبان ضعيف القلب و نحو ذلك.

و أما فى أفعاله المتعلقة بالدين كقولك: سارق كذاب شارب خائن ظالم متهاون بالصلاة لا يحسن الركوع و السجود، و لا يحترز من النجاسات، ليس بارا بوالديه و لا يحرس نفسه من الغيبة و التعرض لإعراض الناس.

و أما فعله المتعلق بالدنيا كقولك: قليل الأدب متهاون بالناس، لا يرى لأحد عليه حقا، كثير الكلام كثير الأكل نؤوم يجلس فى غير موضعه و نحو ذلك.

و أما فى ثوبه كقولك: إنه واسع الكم طويل الذيل وسخ الثياب و نحو ذلك.

و اعلم أن ذلك لا يقصر على اللسان بل التلفظ به إنما حرم لأن فيه تفهيم الغير نقصان أخيك و تعريفه بما يكرهه، فالتعريض كالتصريح، و الفعل فيه كالقول و الإشارة و الإيماء و الغمز و الرمز و الكنية و الحركة، و كل ما يفهم المقصود داخل فى الغيبة مساو للسان فى المعنى الذى حرم التلفظ به لأجله.

و من ذلك ما روى عن عائشة أنها قالت: دخلت علينا امرأة فلما ولت أومأت

↕

ص: ۴۱۱

بيدى، أى قصيرة فقال صلى الله عليه و آله و سلم: اغتبتها.

و من ذلك المحاكاة بأن تمشى متعارجا أو كما يمشى فهو غيبة بل أشد من الغيبة لأنه أعظم فى التصوير و التفهيم.

و كذلك الغيبة بالكتاب فإن الكتاب كما قيل أحد اللسانين، و من ذلك ذكر المصنف شخصا معينا و تهجين كلامه فى الكتاب إلا أن يقترن به شىء من الأعذار المحوجة إلى ذكره كمسائل الاجتهاد التى لا يتم الغرض من الفتوى و إقامة الدلائل على المطلوب إلا بتزييف كلام الغير و نحو ذلك، و يجب الاقتصار على ما تندفع به الحاجة فى ذلك، و ليس منه قوله: قال قوم كذا ما لم يصرح بشخص معين، و منها أن يقول الإنسان: بعض من مر بنا اليوم أو بعض من رأيناه حاله كذا إذا كان المخاطب يفهم منه شخصا معينا لأن المحذور تفهيمه دون ما به التفهيم، فأما إذا لم يفهمه عينه جاز، كان رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذا كره من إنسان شيئا قال: ما بال أقوام يفعلون كذا و كذا؟ و لا يعين.

و من أخبث أنواع الغيبة غيبة المتسمين بالفهم و العلم المرائين، فإنهم يفهمون المقصود على صفة أهل الصلاح و التقوى ليظهروا

من أنفسهم التعفف عن الغيبة، و يفهمون المقصود، و لا يدرون بجهلهم أنهم جمعوا بين فاحشتين الرياء و الغيبة، و ذلك مثل أن يذكر عنده إنسان فيقول: الحمد لله الذى لم يبتلنا بحب الرئاسة أو بحب الدنيا أو بالتكيف بالكيفية الفلانية، أو يقول: نعوذ بالله من قلة الحياء أو من سوء التوفيق أو نسأل الله أن يعصمنا من كذا، بل مجرد الحمد على شىء إذا علم منه اتصاف المحدث عنه بما ينافيه و نحو ذلك، فإنه يغتابه بلفظ الدعاء و سمت أهل الصلاح و إنما قصده أن يذكر عيبه بضرب من الكلام المشتمل على الغيبة و الرياء، و دعوى الخلاص من الرذائل و هو عنوان الوقوع فيها بل فى أفحشها.

↕

ص: ۴۱۲

و من ذلك أنه قد يقدم مدح من يريد غيبته فيقول: ما أحسن أحوال فلان ما كان يقصر فى العبادات، و لكن قد اعتراه فتور و ابتلى بما نبتلى به كلنا، و هو قلة الصبر فيذكر نفسه بالذم و مقصوده أن يذم غيره و أن يمدح نفسه بالتشبه بالصالحين فى ذم أنفسهم، فيكون مغتابا مرائيا مزكيا نفسه، فيجمع بين ثلاث فواحش و هو يظن بجهله أنه من الصالحين المتعففين عن الغيبة، هكذا يلعب الشيطان بأهل الجهل إذا اشتغلوا بالعلم أو العمل من غير أن تيقنوا الطريق فيتبعهم و يحبط بمكايدة عملهم، و يضحك عليهم. و من ذلك أن يذكر ذاكر عيب إنسان فلا يتنبه له بعض الحاضرين فيقول: سبحان الله ما أعجب هذا حتى يصغى الغافل إلى المغتاب و يعلم ما يقوله، فيذكر الله سبحانه و يستعمل اسمه آلة له فى تحقيق خبثه و باطله، و هو يمن على الله بذكره جهلا منه و غرورا.

و من ذلك أن يقول جرى من فلان كذا و ابتلى بكذا، بل يقول: جرى لصاحبنا أو صديقنا كذا، تاب الله علينا و عليه، يظهر الدعاء و التألم و الصداقة و الصحبة و الله مطلع على خبث سريرته و فساد ضميره و هو بجهله لا يدرى أنه قد تعرض لمقت أعظم مما يتعرض له الجهال إذا جاهروا بالغيبة.

و من أقسامها الخفية الإصغاء إلى الغيبة على سبيل التعجب فإنه إنما يظهر التعجب ليزيد نشاط المغتاب فى الغيبة فيزيد فيها فكأنه يستخرج منه الغيبة بهذا الطريق فيقول: عجبت مما ذكرته ما كنت أعلم بذلك إلى الآن ما كنت أعرف من فلان ذلك؟ يريد بذلك تصديق المغتاب و استدعاء الزيادة منه باللطف، و التصديق للغيبة غيبة، بل الإصغاء إليها بل السكوت عند سماعها، قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم:

المستمع أحد المغتابين، و قال على عليه السلام: السامع للغيبة أحد المغتابين، و مراده عليه السلام

↕

ص: ۴۱۳

السامع على قصد الرضا و الإيثار لا على وجه الاتفاق أو مع القدرة على الإنكار و لم يفعل.

و وجه كون المستمع و السامع على ذلك الوجه مغتابين مشاركتهما للمغتاب فى الرضا و تكيف ذهنهما بالتصورات المذمومة التى لا ينبغى و إن اختلفا فى أن أحدهما قائل و الآخر قابل، لكن كل واحد منهما صاحب آلة أما أحدهما فذو لسان يعبر عن نفس قد تنجست بتصور الكذب و الحرام، و العزم عليه، و أما الآخر فذو سمع تقبل عنه النفس تلك الآثار عن إيثار و سوء اختيار، فتألفها و تعتادها فتمكن من جوهرها سموم عقارب الباطل و من ذلك قيل: السامع شريك القائل.

و قد تقدم فى الخبر ما يدل عليه، فالمستمع لا يخرج من إثم الغيبة إلا بأن ينكر بلسانه، فإن خاف فبقلبه، و إن قدر على القيام أو قطع الكلام بكلام غيره فلم يفعله لزمه، و لو قال بلسانه: اسكت و هو يشتهى ذلك بقلبه، فذلك نفاق و فاحشة أخرى زائدة لا يخرجه عن الإثم ما لم يكرهه بقلبه.

و قـد روى عن النبى صـلى الله عليه و آله و سـلم أنه قال: من أذل عنده مؤمن و هو يقدر على أن ينصـره فلم ينصـره أذله الله يوم القيامـة على رؤوس الخلائق، و عن أبى الـدرداء قال: قال رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم: من رد عن عرض أخيه بالغيب كان حقا على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة، و قال أيضا: من رد عن عرض أخيه بالغيب كان حقا على الله أن يعتقه من النار.
و روى الصدوق بإسـناده إلى رسول الله صـلى الله عليه و آله و سـلم أنه قال: من تطول على أخيه فى غيبة سـمعها عنه فى مجلس فردهـا عنه رد الله عنه ألف بـاب من الشـر فى الـدنيا و الآـخرة و إن هو لـم يردهـا و هو قادر على ردها كان عليه كوزر من اغتابه سبعين مرة.
↥
ص: ۴۱۴
و بإسـناده إلى البـاقر عليه السـلام أنه قـال: من اغتيب عنـده أخوه المؤمن فنصـره و أعـانه نصـره الله فى الـدنيا و الآخرة، و من لم ينصره و لم يدفع عنه و هو يقدر على نصرته و عونه خفضه الله فى الدنيا و الآخرة.
ثم قال قدس سره فى علاج الغيبة: اعلم أن مساوئ الأخلاق كلها إنما تعالج بمعجون العلم و العمل، و إنما علاج كل علة بمضاد سببها فلنبحث عن سبب الغيبة أولا ثم نذكر علاج كف اللسان عنها على وجه يناسب علاج تلك الأسباب فنقول:
جملـة ما ذكروه من الأسـباب الباعثة على الغيبة عشـرة أشياء قد نبه الصادق عليه السـلام عليها إجمالا يعنى فى مصـباح الشـريعة بقوله: أصـل الغيبـة تتنوع بعشـرة أنواع شـفاء غيـظ، و مساعـدة قوم، و تصـديق خبر بلاـ كشـفه، و تهمـة، و سوء ظن، و حسـد، و سخرية، و تعجب و تبرم و تزين، و نحن نشير إليها مفصلة:
الأول: تشـفى الغيظ، و ذلك إذا جرى سـبب غيظ غضب عليه، فإذا هاج غضـبه تشفى بذكر مساويه و سبق اللسان إليه بالطبع إن لم يكن ثمة دين وازع و قد يمتنع من تشـفى الغيظ عند الغضب فيحتقن الغضب فى الباطن، و يصـير حقدا ثابتا فيكون سببا دائما لذكر المساوى بالحقد و الغضب من البواعث العظيمة على الغيبة.
الثانى: موافقـة الأقران و مجاملـة الرفقاء و مساعـدتهم على الكلام، فإنهم إذا كانوا يتفكهون بـذكر الأعراض فيرى أنه لو أنكر أو قطع المجلس اسـتثقلوه و نفروا عنه، فيساعـدهم و يرى ذلـك من حسن المعاشـرة و يظن أنه مجاملـة فى الصـحبة و قـد يغضـب رفقاؤه فيحتاج إلى أن يغضب لغضبهم إظهارا للمساهمة فى السراء و الضراء فيخوض معهم فى ذكر العيوب و المساوى.
↥
ص: ۴۱۵
الثالث: أن يستشـعر من إنسان أنه سـيقصده و يطول لسانه فيه أو يقبح حاله عند محتشم أو يشـهد عليه بشهادة فيبادر قبل ذلك و يطعن فيه ليسـقط أثر شـهادته و فعله، أو يبتدئ بذكر ما فيه صادقا ليكذب عليه بعده فيروج كذبه بالصدق الأول و يستشـهد به و يقول: ما من عادتى الكذب فإنى أخبرتكم بكذا و كذا من أحواله فكان كما قلت.
الرابع: أن ينسب إليه شـىء فيريـد أن يتبرء منه فيذكر الذى فعله، و كان من حقه أن يتبرء نفسه و لا يذكر الذى فعله، و لا ينسـب غيره إليه أو يذكر غيره بأنه كان مشاركا له فى الفعل، ليمهد بذلك عذر نفسه فى فعله.
الخامس: إرادة التصنع و المباهاة و هو أن يرفع نفسه بتنقيص غيره، فيقول فلان جاهل و فهمه ركيك، و كلامه ضعيف، و غرضه أن يثبت فى ضمن ذلك فضل نفسه و يريهم أنه أفضل منه أو يحذر أن يعظم مثل تعظيمه فيقدح فيه لذلك.
السـادس: الحسـد و هو أنه يحسـد من يثنى الناس عليه و يحبونه و يكرمونه فيريـد زوال تلك النعمـة عنه، فلا يجـد سبيلا إليه إلا بالقدح فيه، فيريد أن يسقط ماء وجهه عند الناس حتى يكفوا عن إكرامه و الثناء عليه، لأنه يثقل عليه أن يسمع ثناء الناس عليه، و

إکرامهم له، و هذا هو الحسد، و هو عین الغضب و الحقد و الحسد قد یکون مع الصدیق المحسن و القرین الموافق.

السابع: اللعب و الهزل و المطایبهٔ و ترجیهٔ الوقت بالضحک، فیذکر غیره بما یضحک الناس علی سبیل المحاکاهٔ و التعجب.

الثامن: السخریهٔ و الاستهزاء استحقارا له فإن ذلک قد یجری فی الحضور فیجری أیضا فی الغیبهٔ و منشأه التکبر و استصغار المستهزئ به.

↨

ص: ۴۱۶

التاسع: و هو مأخذ دقیق ربما یقع فی الخواص و أهل الحذر من مزال اللسان، و هو أن یغتم بسبب ما یبتلی به أحد فیقول: یا مسکین فلان قد غمنی أمره و ما ابتلی به و یذکر سبب الغم، فیکون صادقا فی اغتمامه و یلهیه الغم من الحذر عن ذکر اسمه فیذکره بما یکرهه فیصیر به مغتابا فیکون غمه و رحمته خیرا و لکنه ساقه إلی شر من حیث لا یدری و الترحم و التغمم ممکن من دون ذکر اسمه و نسبته إلی ما یکرهه، فیهیجه الشیطان علی ذکر اسمه لیبطل به ثواب اغتمامه و ترحمه.

العاشر: الغضب لله فإنه قد یغضب علی منکر قارفه إنسان فیظهر غضبه و یذکر اسمه علی غیر وجه النهی عن المنکر، و کان الواجب أن یظهر غضبه علیه علی ذلک الوجه خاصهٔ، و هذا مما یقع فیه الخواص أیضا فإنهم یظنون أن الغضب إذا کان لله تعالی کان غدرا کیف کان، و لیس کذلک.

أقول: وعد بعضهم الوجهین الأخیرین مما یختص بأهل الدین و الخاصهٔ، و زاد وجها آخر، و هو أن ینبعث من الدین داعیهٔ التعجب من إنکار المنکر و الخطإ فی الدین، فیقول: ما أعجب ما رأیت من فلان، فإنه قد یکون صادقا و یکون تعجبه من المنکر، و لکن کان حقه أن یتعجب و لا یذکر اسمه فسهل علیه الشیطان ذکر اسمه فی ذکر تعجبه، فصار به مغتابا من حیث لا یدری و أثم، و من ذلک قول الرجل:

تعجبت من فلان کیف یحب جاریته و هی قبیحهٔ؟ و کیف یجلس بین یدی فلان و هو جاهل.

ثم قال الشهید (ره): إذا عرفت هذه الوجوه التی هی أسباب الغیبهٔ فاعلم أن الطریق فی علاج کف اللسان عن الغیبهٔ یقع علی وجهین: أحدهما علی الجملهٔ و الآخر علی التفصیل.

↨

ص: ۴۱۷

أما ما علی الجملهٔ فهو أن یعلم تعرضه لسخط الله تعالی بغیبته کما قد سمعته فی الأخبار المتقدمهٔ و أن یعلم أنه یحبط حسناته فإنها تنقل فی القیامهٔ حسناته إلی من اغتابه بدلا عما أخذ من عرضه، فإن لم تکن له حسنات نقل إلیه من سیئاته و هو مع ذلک متعرض لمقت الله تعالی و مشبه عنده بأکل المیتهٔ، و قد روی عن النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: ما النار فی الیبس بأسرع من الغیبهٔ فی حسنات العبد، و ینفعه أیضا أن یتدبر فی نفسه فإن وجد فیها عیبا اشتغل بعیب نفسه، و ذکر قوله صلی الله علیه و آله و سلم: طوبی لمن شغله عیبه عن عیوب الناس، و مهما وجد عیبا فینبغی أن یستحیی أن یترک نفسه و یذم غیره، بل ینبغی أن یعلم أن عجز غیره عن نفسه فی التنزه عن ذلک العیب کعجزه إن کان ذلک عیبا یتعلق بفعله و اختیاره، و إن کان أمرا خلقیا فالذم له ذم للخالق فإن من ذم صنعهٔ فقد ذم الصانع، و إن لم یجد عیبا فی نفسه فلیشکر الله و لا یلوثن نفسه بأعظم العیوب، بل لو أنصف من نفسه لعلم أن ظنه بنفسه أنه برىء من کل عیب جهل بنفسه، و هو من أعظم العیوب و ینفعه أن یعلم أن تألم غیره بغیبته کتألمه بغیبهٔ غیره له، فإذا کان لا یرضی لنفسه أن یغتاب فینبغی أن لا یرضی لغیره ما لا یرضاه لنفسه.

و أما التفصیلیهٔ فهو أن ینظر إلی السبب الباعث له علی الغیبهٔ و یعالجه فإن علاج الغیبهٔ بقطع سببها، و قد عرفت الأسباب الباعثهٔ،

أما الغضب فيعالجه بالتفكر فيما مضى من ذم الغضب و فيما تقدم من فضل كظم الغيظ و مثوباته، و أما الموافقة فبأن تعلم أن الله تعالى يغضب عليك، إذا طلبت سخطه فى رضا المخلوقين، فكيف ترضى لنفسك أن توقر غيرك و تحقر مولاك، إلا أن يكون غضبك لله تعالى، و ذلك لا يوجب أن تذكر المغضوب عليه بسوء، بل ينبغى أن تغضب لله أيضا على رفقائك إذا ذكروه و بالسوء، فإنهم عصوا ربك بأفحش الذنوب و هو الغيبة.

↕

و أما تنزيه النفس بنسبة الجناية إلى الغير حيث يستغنى عن ذكر الغير فتعالجه بأن تعرف بأن التعرض لمقت الخالق أشد من التعرض لمقت الخلق و أنت بالغيبة متعرض لسخط الله تعالى يقينا، و لا تدرى أنك تتخلص من سخط الناس أم لا، فتخلص نفسك فى الدنيا بالتوهم و تهلك فى الآخرة، و تخسر حسناتك فى الحقيقة، و يحصل ذم الله لك نقدا و تنتظر دفع ذم الخلق نسيئة.

و هذا غاية الجهل و الخذلان، و أما عذرك كقولك: إن أكلت الحرام ففلان يأكل، و نحو ذلك فهذا جهل لأنك تعتذر بالاقتداء بمن لا يجوز الاقتداء به، فإن من خالف أمر الله لا يقتدى به كائنا من كان، فما ذكرته غيبة و زيادة معصية أضفتها إلى ما اعتذرت عنه و سجلت، مع الجمع بين المعصيتين على جهلك و غباوتك.

و أما قصدك المباهاة و تزكية النفس فينبغى أن تعلم أنك بما ذكرته أبطلت فضلك عند الله تعالى و أنت من اعتقاد الناس فضلك على خطر، و ربما نقص اعتقادهم فيك إذا عرفوك بثلب الناس فتكون قد بعت ما عند الخالق يقينا بما عند المخلوق و هما و لو حصل لك من المخلوق اعتقاد الفضل لكانوا لا يغنون عنك من الله شيئا.

و أما الغيبة للحسد فهو جمع بين عذابين لأنك حسدته على نعمة الدنيا و كنت معذبا بالحسد، فما قنعت بذلك حتى أضفت إليه عذاب الآخرة فكنت خاسرا فى الدنيا فجعلت نفسك خاسرا فى الآخرة لتجمع بين النكالين، فقد قصدت محسودك فأصبت نفسك، و قد مر فى باب الحسد ما فيه كفاية للمتدبر.

و أما الاستهزاء فمقصودك منه إخزاء غيرك عند الناس بإخزاء نفسك عند الله و الملائكة و النبيين، فلو تفكرت فى حسرتك و حياتك و خجلتك و خزيك يوم تحمل

↕

سيئات من استهزأت به، و تساق إلى النار لأدهشك ذلك عن إخزاء صاحبك، و لو عرفت حالك لكنت أولى أن يضحك منك فإنك سخرت به عند نفر قليل و عرضت نفسك لأن يأخذ بيدك فى القيامة على ملإ من الناس و يسوقك تحت سيئاته كما يساق الحمار إلى النار مستهزئا بك و فرحا بخزيك و مسرورا بنصر الله إياه و تسلطه على الانتقام منك.

و أما الرحمة على إثمه فهو حسن و لكن حسدك إبليس و استنطقك بما ينقل من حسناتك إليه بما هو أكثر من رحمتك، فيكون جبرا لإثم المرحوم فيخرج عن كونه مرحوما و تنقلب أنت مستحقا لأن تكون مرحوما إذا حبط أجرك و نقصت من حسناتك.

و كذلك الغضب لله لا يوجب الغيبة و إنما حبب إليك الشيطان الغيبة ليحبط أجر غضبك و تصير متعرضا لغضب الله بالغيبة.

و بالجملة فعلاج جميع ذلك المعرفة و التحقيق لها بهذه الأمور التى هى من أبواب الإيمان، فمن قوى إيمانه بجميع ذلك انكف عن الغيبة لا محالة.

ثم ذكر رحمه الله الأعذار المرخصة فى الغيبة فقال:
اعلم أن المرخص فى ذكر مساءة الغير هو غرض صحيح فى الشرع لا يمكن التوصل إليه إلا به فيدفع ذلك أثم الغيبة، و قد حصروها فى عشرة:" الأول" الظلم فإن من ذكر قاضيا بالظلم و الخيانة و أخذ الرشوة كان مغتابا عاصيا، و أما المظلوم من جهة القاضى فله أن يتظلم إلى من يرجو منه إزالة ظلمه، و ينسب القاضى إلى الظلم إذ لا يمكنه استيفاء حقه إلا به، و قد قال صلى الله عليه و آله و سلم: لصاحب الحق مقال، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الغنى ظلم، و قال صلى الله عليه و آله و سلم: مطل الواجد يحل عرضه و عقوبته.
↕
ص: ۴۲۰
الثاني: الاستعانة على تغيير المنكر و رد المعاصى إلى نهج الصلاح، و مرجع الأمر فى هذا إلى القصد الصحيح، فإن لم يكن ذلك هو المقصود كان حراما.
الثالث: الاستفتاء كما تقول للمفتي: ظلمنى أبى و أخى فكيف طريقى فى الخلاص؟
و الأسلم فى هذا التعريض بأن تقول: ما قولك فى رجل ظلمه أبوه أو أخوه؟ و قد روى أن هندا قالت للنبى صلى الله عليه و آله و سلم: إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطينى ما يكفينى أنا و ولدى أ فآخذ من غير علمه؟ فقال: خذى ما يكفيك و ولدك بالمعروف، فذكرت الشح لها و لولدها و لم يزجرها رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم إذ كان قصدها الاستفتاء.
و أقول: الأحوط حينئذ التعريض لكون الخبر عاميا مع أنه يحتمل أن يكون عدم المنع لفسق أبى سفيان و نفاقه.
ثم قال: الرابع: تحذير المسلم من الوقوع فى الخطر و الشر، و نصح المستشير فإذا رأيت متفقها يتلبس بما ليس من أهله فلك أن تنبه الناس على نقصه و قصوره عما يؤهل نفسه له، و تنبيههم على الخطر اللاحق لهم بالانقياد إليه، و كذلك إذا رأيت رجلا يتردد إلى فاسق يخفى أمره و خفت عليه من الوقوع بسبب الصحبة فيما لا يوافق الشرع، فلك أن تنبهه على فسقه مهما كان الباعث لك الخوف على إفشاء البدعة و سراية الفسق، و ذلك موضع الغرور و الخديعة من الشيطان إذ قد يكون الباعث لك على ذلك هو الحسد له على تلك المنزلة فيلبس عليك الشيطان ذلك بإظهار الشفقة على الخلق، و كذلك إذا رأيت رجلا يشترى مملوكا و قد عرفت المملوك بعيوب مستنقصة فلك أن تذكرها للمشترى، فإن فى سكوتك ضررا للمشترى و فى ذكرك ضررا للعبد، لكن المشترى أولى بالمراعاة، و لتقتصر على العيب المنوط به ذلك الأمر فلا تذكر فى عيب التزويج ما يخل بالشركة أو المضاربة أو السفر مثلا بل تذكر فى كل أمر ما يتعلق بذلك الأمر و لا تتجاوزه قاصدا نصح المستشير لا
↕
ص: ۴۲۱
الوقيعة، و لو علم أنه يترك التزويج بمجرد قوله: لا يصلح لك، فهو الواجب، فإن علم أنه لا ينزجر إلا بالتصريح بعيبه فله أن يصرح به، قال النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ ترعوون عن ذكر الفاجر حتى يعرفه الناس اذكروه بما فيه يحذره الناس، و قال صلى الله عليه و آله و سلم لفاطمة بنت قيس حين شاورته فى خطابها: أما معاوية فرجل صعلوك لا مال له، و أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه.
الخامس: الجرح و التعديل للشاهد و الراوى، و من ثم وضع العلماء كتب الرجال و قسموهم إلى الثقات و المجروحين، و ذكروا أسباب الجرح غالبا، و يشترط إخلاص النصيحة فى ذلك كما مر بأن يقصد فى ذلك حفظ أموال المسلمين و ضبط السنة و حمايتها عن الكذب، و لا يكون حاملة العداوة و التعصب، و ليس له إلا ذكر ما يخل بالشهادة و الرواية منه، و لا يتعرض لغير

ذلک مثل کونه ابن ملاعنهٔ و شبههٔ إلا أن یکون متظاهرا بالمعصیهٔ کما سیأتی.
السادس: أن یکون المقول فیه مستحقا لـذلک لتظاهره بسببه کالفاسق المتظاهر بفسقه بحیث لا یستنکف من أن یذکر بذلک الفعل الـذی یرتکبه فیـذکر بما هو فیه لا بغیره، قال رسول الله صلی الله علیه و آله و سلم: من ألقی جلباب الحیاء عن وجهه فلا غیبـهٔ له، و ظاهر الخبر جواز غیبته و إن استنکف عن ذکر ذلـک الـذنب، و فی جواز اغتیاب مطلق الفاسق احتمال ناش من قوله صلی الله علیه و آله و سلم: لا غیبـهٔ لفاسق، و رد بمنع أصل الحدیث أو بحمله علی فاسق خاص، أو بحمله علی النهی و إن کان بصورهٔ الخبر، و هـذا هو الأجود إلاـ أن یتعلق بـذلک غرض دینی و مقصـد صـحیح یعود علی المغتـاب، بأن یرجو ارتـداعه عن معصیته بذلک فیلحق بباب النهی عن المنکر.
السابع: أن یکون الإنسان معروفـا بـاسم یعرب عن غیبته کالأـعرج و الأـعمش فلا إثم علی من یقول ذلک کان یقول: روی أبو الزناد الأعرج، و سلیمان الأعمش

↧

ص: ۴۲۲

و ما یجری مجراه، فقد نقل العلماء ذلک لضرورهٔ التعریف و لأنه صار بحیث لا یکره صاحبه لو علمه بعد أن صار مشهورا به، و الحق أن مـا ذکره العلمـاء المعتمـدون من ذلک یجوز التعویل فیه علی حکایتهم، و أما ما ذکره عن الإحیاء فمشروط بعلم رضـا المنسوب إلیه لعموم النهی، و حینئـذ یخرج عن کونه غیبـهٔ، و کیف کان فلو وجـد عنه معدلا و أمکنه التعریف بعبارهٔ أخری فهو أولی، و لذلک یقال: للأعمی البصیر عدولا عن اسم النقص.
الثامن: لو اطلع العـدد الذین یثبت لهم الحد أو التعزیر علی فاحشهٔ جاز ذکرها عند الحکام بصورهٔ الشهادهٔ فی حضرهٔ الفاعل أو غیبته، و لا یجوز التعرض لها فی غیر ذلک إلا أن یتجه فیه أحد الوجوه الأخری.
التاسع: قیل إذا علم اثنان من رجل معصـیهٔ شاهـداها فأجری أحدهما ذکرها فی غیبهٔ ذلک العاصـی، جاز لأنه لا یؤثر عند السامع شیئا و إن کان الأولی تنزیه النفس و اللسان عن ذلک لغیر غرض من الأغراض المـذکورهٔ خصوصا مع احتمال نسیان المقول له لذلک المعصیهٔ، أو خوف اشتهارها عنهما. العاشر: إذا سمع أحد مغتابا لآخر و هو لا یعلم استحقاق المقول عنه للغیبهٔ و لا عدمه، قیل لا یجب نهی القائل لإمکان استحقاق المقول عنه فیحمل فعل القائل علی الصحهٔ ما لم یعلم فساده، لأن ردعه یستلزم انتهاک حرمته، و هو أحـد المحرمین و الأـولی التنبیه علی ذلـک إلی أن یتحقق المخرج منه لعموم الأدلـهٔ و ترک الاسـتفصال فیها و هو دلیل إرادهٔ العموم حذرا من الإغراء بالجهل، و لأن ذلک لو تم لتمشـی فیمن یعلم عدم استحقاق المقول عنه بالنسبهٔ إلی السامع، لاحتمال اطلاع القائل علی ما یوجب تسویغ مقاله، و هو هدم قاعدهٔ النهی عن الغیبهٔ، و هذا الفرد یستثنی من جههٔ سماع الغیبهٔ، و قد تقدم أنه إحدی الغیبتین.

↧

ص: ۴۲۳

و بالجملـهٔ فـالتحرز عنها من دون وجه راجـح فی فعلها فضـلا عن الإباحـهٔ أولی لتتسم النفس بالأخلاق الفاضـلهٔ، و یؤیـد إطلاق النهی فیما تقدم لقوله صلی الله علیه و آله و سلم:
أ تـدرون مـا الغیبـهٔ؟ قـالوا: الله و رسوله أعلم، قـال: ذکرک أخـاک بما یکره، و أما مع رجحانها کرد المبتدعـهٔ و زجر الفسـقهٔ و التنفیر عنهم و التحذیر من اتباعهم، فذلک یوصف بالوجوب مع إمکانه، فضلا عن غیره، و المعتمد فی ذلک کله علی المقاصد، فلا یغفل المتیقظ عن ملاحظهٔ مقصده و إصلاحه، و الله الموفق، انتهی ملخص کلامه نور الله ضریحه.

و قال ولده السعيد السديد الفاضل المحقق المدقق الشيخ حسن نور الله ضريحه فى أجوبة المسائل التى سأله عنها بعض السادة الكرام حيث قال: قد نظرت فى مسائلك أيها المولى الجليل الفاضل، و السيد السعيد الماجد، و أجبت التماسك لتحرير أجوبتها على حسب ما اتسع له المجال و أرجو إنشاء الله أن يكون مطابقا لمقتضى الحال، و ذكرت أيدك الله بعنايته و وفقنا الله و إياك لطاعته أن تحريم الغيبة و نحوها من النميمة و سوء الظن هل يختص بالمؤمن أو يعم كل مسلم؟ و أشرت إلى الاختلاف الذى يوهمه ظاهر كلام الوالد قدس سره حيث قال فى ديباجة رسالته:

و نظرائهم من المسلمين، فإنه يعطى العموم، و صرح فى الروضة بتخصيص الحكم بالمسلم؟

الجواب: لا ريب فى اختصاص تحريم الغيبة بمن يعتقد الحق، فإن أدلة الحكم غير متناولة لأهل الضلال، أما الآية فلأنها خطاب مشافهة للمؤمنين بالنهى عن غيبة بعضهم بعضا مع التصريح فى التعليل الواقع فيها بتحقق الأخوة فى الدين بين المغتاب و من يغتابه، و أما الأخبار المروية فى هذا الباب من طريق أهل البيت فالحكم فيها منوط بالمؤمن أو بالأخ، و المراد أخوة الإيمان، فظاهر عدم تناول اللفظين

↕

لمن لا يعتقد الحق، و فى بعض الأخبار أيضا تصريح بالإذن فى سب أهل الضلال و الوقيعة فيهم.

فروى الشيخ أبو جعفر الكلينى رضى الله عنه فى الصحيح عن داود بن سرحان عن أبى عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: إذا رأيتم أهل الريب و البدع من بعدى فأظهروا البراءة منهم و أكثروا من سبهم و القول فيهم و الوقيعة، و باهتوهم كيلا يطغوا فى الفساد فى الإسلام، و يحذرهم الناس و لا يتعلمون من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات، و يرفع لكم به الدرجات فى الآخرة.

و ما تضمنته عبارة الوالد فى ديباجة الرسالة غير مناف لما فى الروضة، فإن كلمة من فى قوله: من المسلمين، للتبعيض لا للتبيين، و غير المؤمن ليس من نظرائه.

و ينبغى أن يعلم أن ظاهر جملة من أخبارنا أن المراد بالإيمان فى كلام أئمتنا عليهم السلام معنى زائد على مجرد اعتقاد الحق و ذلك يقتضى عدم عموم تحريم معتقد الحق أيضا، فروى الكلينى فى الصحيح عن أبى عبيدة عن أبى جعفر عليه السلام قال: إنما المؤمن الذى إذا رضى لم يدخل رضاه فى إثم و لا باطل، و إذا سخط لم يخرجه سخطه من قول الحق، و الذى إذا قدر لم تخرجه قدرته إلى التعدى إلى ما ليس له بحق.

و فى الحسن عن ابن رئاب عن أبى عبد الله عليه السلام قال: إنا لا نعد الرجل مؤمنا حتى يكون لجميع أمرنا متبعا مريدا، ألا و إن من اتباع أمرنا الورع فتزينوا به يرحمكم الله، و كيدوا أعداءنا ينعشكم الله.

و فى الصحيح عن سليمان بن خالد عن أبى جعفر عليه السلام قال: قال: يا سليمان أ تدرى من المسلم؟ قلت: جعلت فداك أنت أعلم، قال: من سلم المسلمون من لسانه

↕

و يده، ثم قال: أو تدرى من المؤمن؟ قلت: أنت أعلم، قال: المؤمن من ائتمنه المؤمنون على أنفسهم و أموالهم.

و عن ابن خالد عن أبى عبد الله عليه السلام قال: من أقر بدين الله فهو مسلم، و من عمل بما أمر الله فهو مؤمن.

ثم ذكر بعض الأخبار التى مضت فى معنى الإيمان و صفات المؤمن، ثم قال قدس سره: و ورد أيضا فى عدة أخبار تعليق تحريم

الغیبة على أمور زائدة على مجرد اعتقاد الحق، منها: حدیث ابن أبی یعفور المتضمن لبیان معنى العدالة التی تقبل معها شهادة الشاهد، و هو طویل مذكور فی مواضع كثیرة من كتب أصحابنا.

و منها: ما رواه الكلینی بإسناده السابق عن ابن خالد عن عثمان بن عیسى عن سماعة عن أبی عبد الله علیه السلام قال: من عامل الناس فلم یظلمهم و حدثهم فلم یكذبهم و وعدهم فلم یخلفهم، كان ممن حرمت غیبته و كملت مروته، و ظهر عدله، و وجبت إخوته.

و بملاحظة هذه الأخبار یظهر أن المنع من غیبة الناس كما یمیل إلیه كلام الشهید الأول فی قواعده، و الثانی فی رسالته لیس بمتجه فإن دلالتها على اختصاص الحكم بغیره أظهر من أن یبین.

و أما ما أورده الوالد قدس سره فی رسالته من الأخبار التی یظهر منها عموم المنع كلها من أخبار العامة فلا تصلح لإثبات حكم شرعی، و عذره فی إیرادها أنه إنما ذكرها فی سیاق الترهیب و شأنهم التسامح فی مثله، و قد سبقه إلى ذكره على النهج الذی سلكه بعض العامة یعنی الغزالی، فسهل علیه إیرادها و إلا فهی غیر مستحقة لتعب تحصیلها و جمعها، و خصوصا مع وجود الداعی لهم إلى اختلاف مثلها

↕

فإن كثرة عیوب أئمتهم و نقائص رؤسائهم یحوج إلى سد باب إظهارها بكل وجه لیروج حالهم و یأمنوا نفرة الرعیة منهم، و أعراض الناس عنهم.

و بالجملة فكما أن فی التعرض لإظهار عیوب الناس خطرا و محذورا فكذا فی حسم مادته و سد بابه، فإنه مغر لأهل النقائص و مرتكبی المعاصی بما هم علیه، فلا بد من تخصیص الغیبة بمواضع معینة یساعدها الاعتبار و توافق مدلول الأخبار و فی استثنائهم للأمور المشهورة التی نصوا على جوازها و هی بصورة الغیبة، شهادة واضحة بما قلناه، فإن مأخذه الاعتبار، فهو قابل للزیادة و النقصان بحسب اختلاف الأفكار.

و للسید الإمام السعید ضیاء الدین بن أبی الرضا فضل الله بن علی الحسنی فی شرحه لكتاب الشهاب المتضمن للأخبار المرویة عن النبی صلى الله علیه و آله و سلم فی الحكم و الآداب كلام جید فی تفسیر قوله صلى الله علیه و آله و سلم: لیس لفاسق غیبة، كلام یساعد على ما ذكرناه، حیث قال: إن الغیبة ذكر الغائب بما فیه من غیر حاجة إلى ذكره، ثم قال: فأما إذا كان من یغتاب فاسقا فإنه لیس ما یذكر به غیبة، و إنما یسمى ما یذكر به فی غیبته غیبة إذا كان تائبا نادما، فأما إذا كان مصرا علیه فإنها لیست بغیبة كیف و هو یرتكب ما یغتاب فیه جهارا.

و فی أخبارنا و كلام بعض أهل اللغة ما یشهد له كقول الجوهری: خلف إنسان مستور، و كما فی روایة الأزرق مما لا یعرفه الناس، و روایة ابن سیابة: ما ستر الله علیه.

و الحاصل أن الاعتبار یقتضی اختصاص الحكم بالمستور الذی لا یترتب على معصیته أثر فی غیره، و یحتمل حالهم عدم الإصرار علیها إن كانت صغیرة، و التوبة منها إن كانت كبیرة، أو یرتجى له ذلك قبل ظهورها عنه و اشتهاره بها، و لا یكون فی

↕

ذكرها صلاح له كما إذا قصد تقریعه و ظن انزجاره، و كان القصد خالصا من الشوائب و الأدلة لا تنافی هذا فلا وجه للتوقف فیه، و إذا علم حكم غیر المؤمن فی الغیبة فالحال فی نحوها من النمیمة و سوء الظن أظهر، فإن محذور النمیمة هو كونها مظنة

للتباعد و التباغض، و ذلک فی غیر المؤمن تحصیل للحاصل، و قریب منه الکلام فی سوء الظن.

ثم ذکرت أنه هل یفرق فی ذلک بین ما یتضمن القذف و ما لا یتضمنه؟

و الجواب أن القذف مستثنی من البین، و له أحکام خاصة مقررة فی محلها من کتب الفقه.

و ذکرت أن الروایة التی حکاها الوالد فی الرسالة من کلام عیسی علیه السلام مع الحواریین فی شأن جیفة الکلب، حیث قالوا: ما أنتن جیفة هذا الکلب؟ فقال علیه السلام: ما أشد بیاض أسنانه، تدل علی تحریم غیبة الحیوانات أیضا، و سألت عن وجه الفرق بینها و بین الجمادات؟ مع أن تعلیل الحکم بأنه لا ینبغی أن یذکر من خلق الله إلا الحسن یقتضی عدم الفرق؟ و الجواب أنه لیس المقتضی لکلام عیسی علیه السلام کون کلام الحواریین غیبة، بل الوجه أن نتن الجیفة و نحوها مما لا یلائم الطباع غیر مستند إلی فعل من یحسن إنکار فعله، و کلام الحواریین ظاهر فی الإنکار کما لا یخفی، فکان عیسی علیه السلام نظر إلی أن الأمور الملائمة و غیرها مما هو من هذا القبیل کلها من فعل الله تعالی علی مقتضی حکمته و قد أمر بالشکر علی الأولی و الصبر علی الثانیة.

و فی إظهار الحواریین لإنکار نتن الرائحة دلالة علی عدم الصبر أو الغفلة عن حقیقة الأمر، فصرفهم عنه إلی أمر یلائم طباعهم و هو شدة بیاض أسنان الکلب و جعله مقابلا للأمر الذی لا یلائم، و شاغلا لهم، و هذا معنی لطیف تبین لی من الکلام،

↕

فإن صحت الروایة فهی منزلة علیه، و لکنها من جملة الروایات المحکیة من کتب العامة، انتهی.

و قال الشهید رفع الله درجته فی قواعده: الغیبة محرمة بنص الکتاب العزیز و الأخبار، و هی قسمان: ظاهر و هو معلوم، و خفی و هو کثیر کما فی التعریض مثل أنا لا- أحضر مجلس الحکام، أنا لا آکل أموال الأیتام أو فلان، و یشیر بذلک إلی من یفعل ذلک، أو الحمد لله الذی نزهنا من کذا، یأتی به فی معرض الشکر، و من الخفی الإیماء و الإشارة إلی نقص فی الغیر و إن کان حاضرا، و منه و لو فعل کذا کان خیرا، و لو لم یفعل کذا لکان حسنا، و منه التنقص بمستحق الغیبة لینبه به علی عیوب آخر غیر مستحق للغیبة.

أما ما یخطر فی النفس من نقائص الغیر فلا یعد غیبة، لأن الله تعالی عفا عن حدیث النفس. و من الأخفی أن یذم نفسه بطرائق غیر محمودة فیه، أو لیس متصفا بها لینبه علی عورات غیره، و قد جوزت صورة الغیبة فی مواضع سبعة:

الأول: أن یکون المقول فیه مستحقا لذلک لتظاهره بسببه کالکافر و الفاسق و أوجب التعزیر بقذفه بذلک الفسق، و قد روی الأصحاب تجویز ذلک، قال العامة:

حدیث لا- غیبة لفاسق أو فی فاسق لا- أصل له، قلت: و لو صح أمکن حمله علی النهی أی خبر یراد به النهی، أما من یتفکه بالفسق و یتبجح به فی شعره أو کلامه فیجوز حکایة کلامه.

الثانی: شکایة المتظلم بصورة ظلمه.

الثالث: النصیحة للمستشیر.

الرابع: الجرح و التعدیل للشاهد و الراوی.

الخامس: ذکر المبتدعة و تصانیفهم الفاسدة و آرائهم المضلة و لیقتصر علی ذلک

↕

۲ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ أَبِي عُمَيْرٍ عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا رَأَتْهُ عَيْنَاهُ وَ سَمِعَتْهُ أُذُنَاهُ فَهُوَ مِنَ الَّذِينَ

القدر قال العامة: من مات منهم و لا شيعة له تعظمه و لا خلف كتبا تقرأ و لا ما يخشى إفساده لغيره فالأولى أن يستر بستر الله عز و جل، و لا يذكر له عيب البتة، و حسابه على الله عز و جل، و قال على عليه السلام: اذكروا محاسن موتاكم، و في خبر آخر: لا تقولوا في موتاكم إلا خيرا.

السادس: لو اطلع العدد الذين يثبت بهم الحد أو التعزير على فاحشة جاز ذكرها عند الحكام بصورة الشهادة في حضرة الفاعل و غيبته.

السابع: قيل: إذا علم اثنان من رجل معصية شاهداها فأجرى أحدهما ذكرها في غيبة ذلك العاصي جاز لأنه لا يؤثر عند السامع شيئا، و الأولى التنزه عن هذا لأنه ذكر له بما يكره لو كان حاضرا و لأنه ربما ذكر أحدهما صاحبه بعد نسيانه أو كان سببا لاشتهارها.

و قال الشيخ البهائي روح الله روحه: و قد جوزت الغيبة في عشرة مواضع:

الشهادة، و النهي عن المنكر، و شكاية المتظلم، و نصح المستشير، و جرح الشاهد و الراوي و تفضيل بعض العلماء و الصناع على بعض، و غيبة المتظاهر بالفسق الغير المستنكف على قول و ذكر المشتهر بوصف مميز له كالأعور و الأعرج مع عدم قصد الاحتقار و الذم و ذكره عند من يعرفه بذلك بشرط عدم سماع غيره على قول، و التنبيه على الخطإ في المسائل العلمية و نحوها بقصد أن لا يتبعه أحد فيها.

و أقول: إنما أطنبت الكلام فيها لكثرة الحاجة إلى تحقيقها و وقوع الإفراط و التفريط من العلماء فيه، و الله الموفق للخير و الصواب.

الحديث الثاني

: حسن كالصحيح.



ص: ۴۳۰

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَ جَلَّ- إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ

۳ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ عَنْ مُعَلَّى بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ الْوَشَّاءِ عَنْ دَاوُدَ بْنِ سِرْحَانَ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ع عَنِ الْغِيبَةِ قَالَ هُوَ أَنْ تَقُولَ لِأَخِيكَ فِي

" إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفاحِشَةُ" قال الطبرسي (ره): أي يفشوا و يظهروا الزنا و القبائح" فِي الَّذِينَ آمَنُوا" بأن ينسبوها إليهم و يقذفوهم بها" لَهُمْ عَذابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيا" بإقامة الحد عليهم" وَ الْآخِرَةِ" و هو عذاب النار.

أقول: و الغرض أن مورد الآية ليس هو البهتان فقط، بل يشمل ما إذا رآها و سمعها فإنه يلزمه الحد و التعزير، إلا أن يكون بعنوان الشهادة عند الحاكم لإقامة حدود الله، و ثبت عنده كما مر، و إنما قال: من الذين، لأن الآية تشمل البهتان و ذكر عيبه في حضوره، و من أحب شيوعه و إن لم يذكر و من سمعه و رضي به و الوعيد بالعذاب في الجميع.

الحديث الثالث

: ضعیف علی المشهور معتبر عندی و سرحان بکسر السین.

" هو أن تقول" الضمیر للغیبة و تذکیره بتأویل الاغتیاب أو باعتبار الخبر مع أنه مصدر" لأخیک فی دینه" الظرف إما صفة لأخیک، أی الأخ الذی کانت أخوته بسبب دینه فیکون للاحتراز عن غیبة الکافر و المخالف کما مر، أو متعلق بالقول أی کان ذلک القول طعنا فی دینه بنسبة کفر أو معصیة إلیه، و یدل علی أن الغیبة تشمل البهتان أیضا، و کان هذا اصطلاح آخر للغیبة، و علی الأول یحتمل أن یکون المراد بما لم یفعل العیب الذی لم یکن باختیاره، و فعله الله فیه کالعیوب البدنیة فیخص بما إذا کان مستورا فالأول لذکر العیوب و الثانی لذکر المعاصی، فلا یکون اصطلاحا آخر و هذا وجه حسن.

↕

ص: ۴۳۱

دِینِهِ مَا لَمْ یَفْعَلْ وَ تَبُثَّ عَلَیْهِ أَمْراً قَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَیْهِ لَمْ یُقَمْ عَلَیْهِ فِیهِ حَدٌّ

۴ عِدَّةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا عَنْ أَحْمَدَ بْنِ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِیهِ عَنْ هَارُونَ بْنِ الْجَهْمِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِی عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ سُئِلَ النَّبِیُّ ص مَا کَفَّارَةُ الِاغْتِیَابِ قَالَ تَسْتَغْفِرُ اللَّهَ لِمَنِ اغْتَبْتَهُ کُلَّمَا ذَکَرْتَهُ

و ربما یحمل الدین علی الوجه الثانی علی الذل و هو أحد معانیه و فی علی التعلیل، أی تقول فیه لا ذلا له ما لم یفعله و لم یکن باختیاره کالأمراض و الفقر و أشباههما.

" لم یقم" علی بناء المفعول من الأفعال أی لم یقم الحاکم الشرعی علیه حدا أو لم یقمه الله علیه، أی لم یقرر علیه حدا فی الکتاب و السنة، أو علی بناء الفاعل من باب نصر و ضمیر علیه راجع إلی الأخ، و ضمیر فیه إلی الأمر، و الجملة صفة بعد صفة أو حال بعد حال للأمر.

و یدل علی أن ذکر الأمر المشهور من الذنوب لیس بغیبة، و لا ریب فیه مع إصراره علیه، و أما بعد توبته ذکره عند من لا یعلمه مشکل، و الأحوط الترک و کذا بعد إقامة الحد علیه ینبغی ترک ذکره بذلک مع التوبة بل بدونها أیضا، فإن الحد بمنزلة التوبة، و قد روی النهی عن ذکره بسوء معللا بذلک، و حمله علی الشهادة لإقامة الحد کما زعم بعید.

الحدیث الرابع

: مجهول.

" کلما ذکرته" أی الرجل بالغیبة أو کفارة غیبة واحدة أن تستغفر له کلما ذکرت من اغتبته، أو کل وقت ذکرت الاغتیاب، و فی بعض النسخ: کما ذکرته و حمل علی أن ذلک بعد التوبة و ظاهره عدم وجوب الاستحلال ممن اغتابه، و به قال جماعة بل منعوا منه، و لا ریب أن الاستحلال منه أولی و أحوط إذا لم یصر سببا لمزید إهانته و لإثارة فتنة لا سیما إذا بلغه ذلک.

↕

ص: ۴۳۲

و یمکن حمل هذا الخبر علی ما إذا لم یبلغه و به یجمع بین الأخبار، و یؤیده ما روی فی مصباح الشریعة عن الصادق علیه السلام أنه قال: فإن اغتیب فبلغ المغتاب فلم یبق إلا أن تستحل منه و إن لم یبلغه و لم یلحقه علم ذلک فاستغفر الله له.

و روی الصدوق (ره) فی الخصال و العلل بإسناده عن أسباط بن محمد رفعه إلی النبی صلی الله علیه و آله و سلم أنه قال: الغیبة أشد من الزنا، فقیل: یا رسول الله و لم ذاک؟ قال:

صاحب الزنا یتوب فیتوب الله علیه، و صاحب الغیبة یتوب فلا یتوب الله علیه، حتی یکون صاحبه الذی یحله.

و قيل: يكفيه الاستغفار دون الاستحلال و ربما يحتج فى ذلك بما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم أنه قال: كفارهٔ من اغتبته أن تستغفر له، و قال مجاهد: كفارهٔ أكلك لحم أخيك أن تثنى عليه و تدعو له بخير، و سئل بعضهم عن التوبهٔ عن الغيبهٔ؟ فقال:

تمشى إلى صاحبك و تقول: كذبت فيما قلت و ظلمت و أسأت، فإن شئت أخذت بحقك و إن شئت عفوت.

و ما قيل: إن العرض لا عوض له فلا يجب الاستحلال منه بخلاف المال فلا وجه له إذ وجب فى العرض حد القذف و أثبتت المطالبهٔ به.

و قال المحقق الطوسى قدس سره فى التجريد عند ذكر شرائط التوبهٔ:

و يجب الاعتذار إلى المغتاب مع بلوغه، و قال العلامهٔ (ره) فى شرحه: المغتاب إما أن يكون بلغه اغتيابه أم لا، و يلزم على الفاعل للغيبهٔ فى الأول الاعتذار إليه لأنه أوصل إليه ضرر الغم فوجب عليه الاعتذار منه و الندم عليه، و فى الثانى لا يلزمه الاعتذار و لا الاستحلال عنه، لأنه لم يفعل به ألما، و فى كلا القسمين يجب الندم لله تعالى لمخالفته فى النهى، و العزم على ترك المواعدهٔ، انتهى.

و نحوه قال الشارح الجديد لكنه قال فى الأول: و لا يلزمه تفصيل ما اغتاب إلا إذا بلغه على وجه أفحش" انتهى" و لا بأس به.

↕

ص: ۴۳۳

و قال الشهيد الثانى قدس الله لطيفه: اعلم أن الواجب على المغتاب أن يندم و يتوب و يتأسف على ما فعله ليخرج من حق الله سبحانه تعالى، ثم يستحل المغتاب ليحله فيخرج عن مظلمته، و ينبغى أن يستحله و هو حزين متأسف نادم على فعله إذ المرائى قد يستحل ليظهر من نفسه الورع، و فى الباطن لا يكون نادما، فيكون قد قارف معصيهٔ أخرى.

و قد ورد فى كفارتها حديثان أحدهما قوله صلى الله عليه و آله و سلم: كفارهٔ من اغتبته أن تستغفر له، و الثانى قوله صلى الله عليه و آله و سلم: من كانت عنده فى قبله مظلمهٔ فى عرض أو مال فليتحللها منه من قبل أن يأتى يوم ليس هناك دينار و لا درهم، يؤخذ من حسناته فإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فزيدت على سيئاته.

و يمكن أن يكون طريق الجمع حمل الاستغفار له على من لم تبلغ غيبته المغتاب فينبغى له الاقتصار على الدعاء له و الاستغفار، لأن فى الاستحلال منه إثارهٔ للفتنهٔ و جلبا للضغائن، و فى حكم من لم يبلغه من لم يقدر على الوصول إليه بموت أو غيبهٔ و حمل المحالهٔ على من يمكن التوصل إليه مع بلوغه الغيبهٔ و يستحق للمعتذر إليه قبول العذر و المحالهٔ استحبابا مؤكدا، قال الله تعالى:" خُذِ الْعَفْوَ وَ أْمُرْ بِالْعُرْفِ وَ أَعْرِضْ عَنِ الْجاهِلِينَ" فقال رسول الله صلى الله عليه و آله و سلم: يا جبرئيل ما هذا العفو؟ قال:

إن الله يأمرك أن تعفو عمن ظلمك، و تصل من قطعك و تعطى من حرمك، و فى خبر آخر: إذا جثت الأمم بين يدى الله تعالى يوم القيامهٔ نودوا ليقم من كان أجره على الله تعالى فلا يقوم إلا من عفى فى الدنيا عن مظلمته، و روى عن بعضهم أن رجلا قال له: إن فلانا قد اغتابك فبعث إليه طبقا من الرطب، و قال: بلغنى أنك أهديت إلى حسناتك فأردت أن أكافيك عليها فأعذرنى لا أقدر أن أكافيك على التمام.

↕

ص: ۴۳۴

۵ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَى عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنِ ابْنِ أَبِى يَعْفُورٍ عَنْ أَبِى عَبْدِ اللَّهِ ع قَالَ مَنْ بَهَتَ مُؤْمِناً أَوْ مُؤْمِنَةً بِمَا لَيْسَ فِيهِ بَعَثَهُ اللَّهُ فِى طِينَةِ خَبَالٍ حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا قَالَ قُلْتُ وَ مَا طِينَةُ

و سبيل المعتذر أن يبالغ فى الثناء عليه و التودد و يلازم ذلك حتى يطيب قلبه، فإن لم يطب قلبه كان اعتذاره و تودده حسنة محسوبة له، و قد يقابل بها سيئة الغيبة فى القيامة، و لا فرق بين غيبة الصغير و الكبير و الحى و الميت و الذكر و الأنثى و ليكن الاستغفار و الدعاء له على حسب ما يليق بحاله، فيدعو للصغير بالهداية و للميت بالرحمة و المغفرة، و نحو ذلك.

و لا يسقط الحق بإباحة الإنسان عرضه للناس لأنه عفو عما لم يجب، و قد صرح الفقهاء بأن من أباح قذف نفسه لم يسقط حقه من حده، و ما روى عن النبى صلى الله عليه و آله و سلم: أ يعجز أحدكم أن يكون كأبى ضمضم، كان إذا خرج من بيته قال: اللهم إنى تصدقت بعرضى على الناس، معناه أنى لا أطلب مظلمته فى القيامة، و لا أخاصم عليها لا أن غيبته صارت بذلك حلالا، و تجب النية لها كباقى الكفارات، و الله الموفق انتهى كلامه.

الحديث الخامس

: صحيح.

" فى طينة خبال" قال فى النهاية: فيه من شرب الخمر سقاه الله من طينة الخبال يوم القيامة، جاء تفسيره فى الحديث: أن الخبال عصارة أهل النار و الخبال فى الأصل الفساد، و يكون فى الأفعال و الأبدان و العقول، و قال الجوهرى: و الخبال أيضا الفساد، و أما الذى فى الحديث من قفا مؤمنا بما ليس فيه وقفه الله فى روغة الخبال حتى يجىء بالمخرج عنه، فيقال: هو صديد أهل النار، قوله: قفا أى قذف، و الروغة الطينة، انتهى.

" حتى يخرج مما قال" لعل المراد به الدوام و الخلود فيها إذ لا يمكنه إثبات

↨

ص: ۴۳۵

الْخَبَالِ قَالَ صَدِيدٌ يَخْرُجُ مِنْ فُرُوجِ الْمُومِسَاتِ

۶ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَامِرٍ عَنْ أَبَانٍ عَنْ رَجُلٍ لَا نَعْلَمُهُ إِلَّا يَحْيَى الْأَزْرَقَ قَالَ قَالَ لِي أَبُو الْحَسَنِ ص مَنْ ذَكَرَ

ذلك، و الخروج منه لكونه بهتانا، أو المراد به خروجه من دنس الإثم بتطهير النار له، و قال الطيبى فى شرح المشكاة: حتى يخرج مما قال، أى يتوب منه أو يتطهر.

أقول: لعل مراده التوبة قبل ذلك فى الدنيا، و لا يخفى بعده، و فى النهاية فيه: حتى تنظر فى وجوه المومسات، المومسة: الفاجرة و تجمع على ميامس أيضا و موامس، و قد اختلف فى أصل هذه اللفظة فبعضهم يجعله من الهمزة و بعضهم يجعله من الواو و كل منهما تكلف له اشتقاقا فيه بعد، انتهى.

و فى الصحاح: صديد الجرح ماؤه الرقيق المختلط بالدم قبل أن تغلظ المدة و إنما عبر عن الصديد بالطينة لأنه يخرج من البدن و كان جزؤه و نسب إلى الفساد لأنه إنما خرج عنها لفساد عملها أو لفساد أصل طينتها.

الحديث السادس

: مجهول.

" مما عرفه الناس" أى اشتهر به، فلو عرفه السامع أيضا فلا ريب أنه ليس بغيبة، و لو لم يعرفه السامع و كان مشهورا به و لا يبالى

بـذكره فهو أيضـا كـذلك، و لو كـان ممـا يحزنه ففيه إشـكال، و قـد مر القول فيه، و الجواز أقوى و الترك أحوط و هـذا إذا لم يرتـدع منه و لم يتب، و أما مع التوبـة و ظهور آثار الندامـة فيه فالظاهر عـدم الجواز و إن اشـتهر بذلك و أقيم عليه الحد، و يدل أيضـا على جواز ذكر الألقـاب المشـهورة كالأـعمى و الأـعور كمـا عرفت، و يحتمـل الخـبر وجهـان آخر، و هو أن يكون المراد بالناس من يذكر عندهم الغيبة و إن لم يعرفها غيرهم، و لم يكن مشهورا بذلك لكنه بعيد.

↕

ص: ۴۳۶

رَجُلًا مِنْ خَلْفِهِ بِمَـا هُوَ فِيهِ مِمَّا عَرَفَهُ النَّاسُ لَمْ يَغْتَبْهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ مِنْ خَلْفِهِ بِمَا هُوَ فِيهِ مِمَّا لَا يَعْرِفُهُ النَّاسُ اغْتَابَهُ وَ مَنْ ذَكَرَهُ بِمَا لَيْسَ فِيهِ فَقَدْ بَهَتَهُ

۷ عَلِيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عِيسَـى عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْـدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْـدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَـيَابَةَ قَالَ سَـمِعْتُ أَبَا عَبْـدِ اللَّهِ ع يَقُولُ الْغِيبَةُ أَنْ تَقُولَ فِي أَخِيكَ مَا سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ وَ أَمَّا الْأَمْرُ الظَّاهِرُ فِيهِ مِثْلُ الْحِدَّةِ وَ الْعَجَلَةِ فَلَا وَ الْبُهْتَانُ أَنْ تَقُولَ فِيهِ مَا لَيْسَ فِيهِ

و قوله عليه السـلام: من خلفه يـدل على أنه لو ذكره في حضوره بمـا يسوؤه لم تكن غيبـة و إن كـان حرامـا لأـنه لا يجوز إيـذاء المؤمن بـل هو أشـد من الغيبـة، و في القـاموس بهته كمنعه بهتـا و بهتانـا: قـال عليه ما لم يفعل، و البهيتـة الباطل الـذي يتحير من بطلانه، و الكذب كالبهت بالضم.

الحديث السابع

: كالسابق.

و في القـاموس: الحـدة بالكسـر ما يعترى الإنسان من الغضب و النزق، و العجلـة بالتحريك السـرعة و المبادرة في الأمور من غير تأمل، و يفهم منه و مما سبق أن البهتان يشمل الحضور و الغيبة.

ثم ما ذكر في هـذه الأخبار أنها ليست بغيبـة، يحتمل أن يكون المراد أنها ليست بغيبـة محرمـة أو ليست بغيبة أصـلا، فإنها حقيقة شرعيـة في المحرمـة غير البهتان و ما كان بحضور الإنسان، و قـد يقال في البهتان أنها غيبة و بهتان، و تجتمع عليه العقوبتان و هو بعيد.

↕

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ

الزمر: ۹

المقدمة:

تأسّـس مركز القائمية للدراسات الكمبيوترية في أصفهان بإشراف آية الله الحاج السيد حسن فقيه الإمامي عام ۱۴۲۶ الهجري في المجالاـت الدينيـة والثقافيـة والعلميـة معتمـداً على النشاطـات الخالصـة والدؤوبـة لجمع من الإخصائيين والمثقفين في الجامعات والحوزات العلمية.

إجراءات المؤسسة:

نظراً لقلة المراكز القائمة بتوفير المصادر فى العلوم الإسلامية وتبعثرها فى أنحاء البلاد وصعوبة الحصول على مصادرها أحياناً، تهدف مؤسسة القائمية للدراسات الكمبيوترية فى أصفهان إلى التوفير الأسهل والأسرع للمعلومات ووصولها إلى الباحثين فى العلوم الإسلامية وتقدم المؤسسة مجاناً مجموعة الكترونية من الكتب والمقالات العلمية والدراسات المفيدة وهى منظمة فى برامج إلكترونية وجاهزة فى مختلف اللغات عرضاً للباحثين والمثقفين والراغبين فيها.

وتحاول المؤسسة تقديم الخدمة معتمدة على النظرة العلمية البحتة البعيدة من التعصبات الشخصية والاجتماعية والسياسية والقومية وعلى أساس خطة تنوى تنظيم الأعمال والمنشورات الصادرة من جميع مراكز الشيعة.

الأهداف:

نشر الثقافة الإسلامية وتعاليم القرآن وآل بيت النبىّ عليهم السلام

تحفيز الناس خصوصا الشباب على دراسة أدقّ فى المسائل الدينية

تنزيل البرامج المفيدة فى الهواتف والحاسوبات واللابتوب

الخدمة للباحثين والمحققين فى الحوازت العلمية والجامعات

توسيع عام لفكرة المطالعة

تهميد الأرضية لتحريض المنشورات والكتّاب على تقديم آثارهم لتنظيمها فى ملفات الكترونية

السياسات:

مراعاة القوانين والعمل حسب المعايير القانونية

إنشاء العلاقات المترابطة مع المراكز المرتبطة

الاجتنباب عن الروتينية وتكرار المحاولات السابقة

العرض العلمى البحت للمصادر والمعلومات

الالتزام بذكر المصادر والمآخذ فى نشر المعلومات

من الواضح أن يتحمل المؤلف مسؤولية العمل.

نشاطات المؤسسة:

طبع الكتب والملزمات والدوريات

إقامة المسابقات فى مطالعة الكتب

إقامة المعارض الالكترونية: المعارض الثلاثية الأبعاد، أفلام بانوراما فى الأمكنة الدينية والسياحية

إنتاج الأفلام الكرتونية والألعاب الكمبيوترية

افتتاح موقع القائمية الانترنتى بعنوان : www.ghaemiyeh.com

إنتاج الأفلام الثقافية وأقراص المحاضرات و...

الإطلاق والدعم العلمى لنظام استلام الأسئلة والاستفسارات الدينية والأخلاقية والاعتقادية والردّ عليها

تصميم الأجهزة الخاصة بالمحاسبة، الجوال، بلوتوث Bluetooth، ويب كيوسك kiosk، الرسالة القصيرة ((sms
إقامة الدورات التعليمية الالكترونية لعموم الناس
إقامة الدورات الالكترونية لتدريب المعلمين
إنتاج آلاف برامج فی البحث والدراسة وتطبيقها فی أنواع من اللابتوب والحاسوب والهاتف ويمكن تحميلها على ٨ أنظمة؛
١.JAVA
٢.ANDROID
٣.EPUB
٤.CHM
٥.PDF
٦.HTML
٧.CHM
٨.GHB
إعداد ۴ الأسواق الإلكترونية للكتاب على موقع القائمية ويمكن تحميلها على الأنظمة التالية
١.ANDROID
٢.IOS
٣.WINDOWS PHONE
٤.WINDOWS
وتقدّم مجاناً فی الموقع بثلاث اللغات منها العربية والانجليزية والفارسية
الكلمة الأخيرة
نتقدم بكلمة الشكر والتقدير إلى مكاتب مراجع التقليد منظمات والمراكز، المنشورات، المؤسسات، الكتّاب وكل من قدّم لنا المساعدة فی تحقيق أهدافنا وعرض المعلومات علينا.
عنوان المكتب المركزی
أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلی، الرقم ١٢٩، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir
البريد الالكترونی : Info@ghbook.ir
هاتف المكتب المركزی ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩
هاتف المكتب فی طهران ٨٨٣١٨٧٢٢ ـ ٠٢١
قسم البيع ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩شؤون المستخدمين ٠٩١٣٢٠٠٠١٠٩.